

الميزان
نفسي العقل

للمعلمة السيدة محمد حسين الطباطبائي

المجلد الثاني

منشورات
مؤسسة الأمل للطبوعات
بيروت - لبنان



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

الطبعة الثالثة
حقوق الطبع والتقليد محفوظة ومسجلة للناسر
١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م

مركز تحقيقات كالمبوتر علوم إسلامي

تمتاز هذه الطبعة عن غيرها بالتحقيق والتصحيح الكامل
وإضافات وتغييرات هامة من قبل المؤلف

الميزان

في

تفسير القرآن

كتاب علمي ، فني ، فلسفي ، أدبي ،
تاريخي ، روائي ، اجتماعي ، حديث
يفسر القرآن بالقرآن

مركز تحقيق كتاب توير علوم إسلامي

تأليف

العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي

المجلد الثاني

منشورات

مؤسسة الأعلى للطبوعات

بيروت - لبنان

ص ب : ٧١٢٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ - ١٨٣. أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ - ١٨٤. شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْكُم وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ - ١٨٥.

(يَاسَان)

سياق الآيات الثلاث يدل أولاً على أنها جميعاً نازلة معاً فإن قوله تعالى : أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ ، في أول الآية الثانية ظرف متعلق بقوله : الصِّيَامُ في الآية الأولى ، وقوله تعالى : شهر رمضان ، في الآية الثالثة إما خبر لمبتدأ محذوف وهو الضمير الراجع إلى قوله : أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ ، والتقدير هي شهر رمضان أو مبتدأ لخبر محذوف ، والتقدير شهر رمضان هو الذي كتب عليكم صيامه أو هو بدل عن الصيام في قوله :

كتب عليكم الصيام ، في الآية الاولى وعلى أي تقدير هو بيان وإيضاح للأيام المعدودات التي كتب فيها الصيام فالآيات الثلاث جميعاً كلام واحد مسوق لغرض واحد وهو بيان فرض صوم شهر رمضان .

وسباق الآيات يدل ثانياً على أن شطراً من الكلام الموضوع في هذه الآيات الثلاث بمنزلة التوطئة والتمهيد بالنسبة إلى شطر آخر ، أعني : أن الآيتين الأوليين سرد الكلام فيها ليكون كالمقدمة التي تساق لتسكين طيش النفوس والحصول على اطمينانها واستقرارها عن القلق والاضطراب ، إذا كان غرض المتكلم بيان ما لا يؤمن فيه التخلف والتأني عن القبول ، لكون ما يأتي من الحكم أو الخبر ثقيلاً شاقاً بطبعه على المخاطب ، ولذلك ترى الآيتين الأوليين تألف فيها الكلام من جمل لا يخلو واحدة منها عن هداية ذهن المخاطب إلى تشريع صوم رمضان بإرفاق وملازمة ، بذكر ما يرتفع معه الاستيعاش والاضطراب ، ويحصل به تطيب النفس ، وتنكسر به سورة الجراح والاستكبار ، بالإشارة إلى أنواع من التخفيف والتسهيل ، روعيت في تشريع هذا الحكم مع ما فيه من الخير العاجل والآجل .

ولذلك لما ذكر كتابة الصيام عليهم بقوله : يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام أردفه بقوله : كما كتب على الذين من قبلكم أي لا ينبغي لكم أن تستثقلوه وتستوحشوا من تشريعه في حقكم وكتابه عليكم فليس هذا الحكم بمقصود عليكم بل هو حكم معمول في حق الأمم السابقة عليكم ولستم أنتم متفردين فيه ، على أن في العمل بهذا الحكم رجاء ما تبتغون وتطلبونه بإيمانكم وهو التقوي التي هي خير زاد لمن آمن بالله واليوم الآخر ، وأنتم المؤمنون وهو قوله تعالى : لعلكم تتقون ، على أن هذا العمل الذي فيه رجاء التقوى لكم ولمن كان قبلكم لا يستوعب جميع أوقاتكم ولا أكثرها بل إنما هو في أيام قلائل معينة معدودة ، وهو قوله تعالى : أياماً معدودات ، فإن في تنكير ، أياماً ، دلالة على التحقير ، وفي التوصيف بالعدد إشعار بهوان الأمر كما في قوله تعالى : «وشروه بثمن بخس دراهم معدودة» يوسف - ٣٠ ، على أننا راعينا جانب من يشق عليه أصل الصيام كمن يطيق الصيام ، فعليه أن يبذله منقذاً لا تشقه ولا يستثقلها ، وهو طعام مسكين وهو قوله تعالى : فمن كان منكم مريضاً أو على سفر

إلى قوله ، فدية طعام مسكين اه . وإذا كان هذا العمل مشتملاً على خيركم ومراعي فيه ما أمكن من التخفيف والتسهيل عليكم كان خيركم أن تأتوا به بالطوع والرغبة من غير كره وتثاقل وتثبط ، فإن من تطوع خيراً فهو خير له من أن يأتي به عن كره وهو قوله تعالى : فمن تطوع خيراً فهو خير له الخ ، فالكلام الموضوع في الآيتين كما ترى قوطنة وتمهيد لقوله تعالى في الآية الثالثة : فمن شهد منكم الشهر فليصمه الخ ، وعليهذا فقولته تعالى في الآية الأولى : كتب عليكم الصيام ، إخبار عن تحقق الكتابة وليس بإنشاء للحكم كما في قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الآية ، البقرة - ١٧٨ ، وقوله تعالى : كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين ، البقرة - ١٨٠ ، فإن بين القصاص في القتلى والوصية للوالدين والأقربين وبين الصيام فرقاً ، وهو أن القصاص في القتلى أمر يوافق حسن الانتقام النائر في نفوس أولياء المقتولين ويلائم الشح الغريزي الذي في الطباع ان ترى القاتل حياً سالماً يعيش ولا يعاب بما جنى من القتل ، وكذلك حسن الشفقة والرأفة بالرحم يدعو النفوس إلى الترحم على الوالدين والأقربين ، وخاصة عند الموت والفراق الدائم ، فهذان أعني القصاص ، والوصية حكان مقبولان بالطبع عند الطباع ، موافقان لما تقتضيهما فلا يحتاج الانباء عنها بإنشائها إلى تمهيد مقدمة وقوطنة بيان بخلاف حكم الصيام ، فإنه يلزم حرمان النفوس من أعظم مشتبهاتها ومعظم ما تميل إليها وهو الأكل والشرب والجماع ، ولذلك فهو ثقیل على الطبع ، كربه عند النفس ، يحتاج في توجيه حكه إلى مخاطبين ، وهم عامة الناس من المكلفين إلى تمهيد وقوطنة تطيب بها نفوسهم وتحن بسببها إلى قبوله وأخذ طبعهم ، ولهذا السبب كان قوله : كتب عليكم القصاص اه ، وقوله : كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت ، إنشاء للحكم من غير حاجة الى تمهيد مقدمة بخلاف قوله : كتب عليكم الصيام فإنه إخبار عن الحكم وتمهيد لإنشائه بقوله : فمن شهد منكم ، بجموع ما في الآيتين من الفقرات السبع .

قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا اه ، الإتيان بهذا الخطاب لتذكيرهم بوصف فيهم وهو الايمان ، يجب عليهم إذا التفتوا إليه أن يقبلوا ما يوجههم ربه به من الحكم وإن كان على خلاف مشتبهاتهم وعاداتهم ، وقد صدرت آية القصاص بذلك أيضاً لما سمعت

أن النصارى كانوا يرون العفو دون القصاص وإن كان سائر الطوائف من الملىين وغيرهم يرون القصاص .

قوله تعالى : كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم اه ، الكتابة معروفة المعنى ويكنى به عن الغرض والعزيمة والقضاء الحتم كقوله : « كتب الله لأغلبن أنا ورسلي » المجادلة - ٢١ ، وقوله تعالى : « ونكتب ما قدموا وآثارهم » يس - ١٢ وقوله تعالى : « وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس » المائدة - ٤٥ ، والصيام والصوم في اللغة مصدران بمعنى الكف عن الفعل : كالصيام عن الأكل والشرب والمباشرة والكلام والمشى وغير ذلك ، وربما يقال : انه الكف عما تشتبه النفس وتنوق اليه خاصة ثم غلب استعماله في الشرع في الكف عن امور مخصوصة ، من طلوع الفجر إلى المغرب بالنية ، والمراد بالذين من قبلكم الامم الماضية ممن سبق ظهور الاسلام من امم الانبياء كامة موسى وعيسى وغيرهم ، فإن هذا المعنى هو المعهود من اطلاق هذه لكلمة في القرآن أينما اطلقت ، وليس قوله : كما كتب على الذين من قبلكم ، في مقام لاطلاق من حيث الاشخاص ولا من حيث التنظير فلا يدل على أن جميع امم الانبياء كان مكتوباً عليهم الصوم من غير استثناء ولا على أن الصوم المكتوب عليهم هو الصوم الذي كتب علينا من حيث الوقت والخصوصيات والأوصاف ، فالتنظير في الآية إنما هو من حيث اصل الصوم والكف لا من حيث خصوصياته .

والمراد بالذين من قبلكم ، الامم السابقة من الملىين في الجملة ، ولم يعين القرآن من هم ، غير أن ظاهر قوله : كما كتب ، أن هؤلاء من أهل الملة وقد فرض عليهم ذلك ، ولا يوجد في التوراة والانجيل الموجودين عند اليهود والنصارى ما يدل على وجوب الصوم وفرضه ، بل الكتابان إنما يمدحانه ويعظمان أمره ، لكنهم يصومون أياماً معدودة في السنة إلى اليوم بأشكال مختلفة : كالصوم عن اللحم والصوم عن اللبن والصوم عن الأكل والشرب ، وفي القرآن قصة صوم زكريا عن الكلام وكذا صوم مريم عن الكلام .

بل الصوم عبادة مأثورة عن غير الملىين كما ينقل عن مصر القديم ويونان القديم والرومانين ، والوثنيون من الهنديصومون حتى اليوم ، بل كونه عبادة قربية مما يهتدي

إليه الانسان بفطرته كما سيجيء .

وربما يقال : إن المراد بالذين من قبلكم اليهود والنصارى أو السابقين من الانبياء استناداً إلى روايات لا تخلو عن ضعف .

قوله تعالى : لعلكم تتقون ، كان أهل الاوثان يصومون لإرضاء آلهتهم أو لإطفاء نائرة غضبها إذا أجرموا جرماً أو عصوا معصية ، وإذا أرادوا إنجاح حاجة وهذا يجعل الصيام معاملة ومبادلة يعطي بها حاجة الرب ليقضي حاجة العبد أو يستحصل رضاه ليستحصل رضا العبد ، وإن الله سبحانه أمتع جانباً من أن يتصور في حقه فقر أو حاجة أو تأثر أو أذى ، وبالجمله هو سبحانه بريء من كل نقص ، فما تعطيه العبادات من الاثر الجميل ، أي عبادة كانت وأي أثر كان ، إنما يرجع إلى العبد دون الرب تعالى وتقدس ، كما ان المعاصي أيضاً كذلك ، قال تعالى : « ان أحسنتم أحسنتم لأنفسكم وان أسأتم فلها » الإسراء - ٧ ، هذا هو الذي يشير إليه القرآن الكريم في تعليمه بإرجاع آثار الطاعات والمعاصي الى الانسان الذي لا شأن له إلا الفقر والحاجة ، قال تعالى : « يا أيها الناس أتتم الفقراء إلى الله والله هو الغني » الفاطر - ١٥ ويشير إليه في خصوص الصيام بقوله : لعلكم تتقون ، وكون التقوي مرجو الحصول بالصيام مما لا ريب فيه فإن كل إنسان يشعر بفطرته أن من أراد الاتصال بعالم الطهارة والرفعة ، والارتقاء إلى مدرجة الكمال والروحانية فأول ما يلزمه أن يتنزه عن الاسترسال في استيفاء لذائذ الجسم وينقبض عن الجراح في شهوات البدن ويتقدس عن الاخلاص إلى الارض ، وبالجمله أن يتقي ما يبعده الاشتغال به عن الرب تبارك وتعالى فهذه تقوى إنما تحصل بالصوم والكف عن الشهوات ، وأقرب من ذلك وأمس لحال عموم الناس من أهل الدنيا وأهل الآخرة ان يتقي ما يعم به البلوى من المشتبهات المباحة كالأكل والشرب والمباشرة حتى يحصل له التدريب على اتقاء المحرمات واجتنابها ، وتترتب على ذلك إرادته في الكف عن المعاصي والتقرب إلى الله سبحانه ، فإن من أجاب داعي الله في المشتبهات المباحة وسمع وأطاع فهو في محارم الله ومعاصيه أسمع وأطوع .

قوله تعالى : أياماً معدودات ، منصوب على الظرفية بتقدير ، في ، ومتعلق

بقوله : الصيام ، وقد مر أن تنكير أيام واتصافه بالعدد للدلالة على تحقير التكليف من حيث الكلفة والمشقة تشجيعاً للمكلف ، وقد مر أن قوله : شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن «الخ» ، بيان للأيام فالمراد بالأيام المعدودات شهر رمضان .

وقد ذكر بعض المفسرين : أن المراد بالأيام المعدودات ثلاث أيام من كل شهر وصوم يوم عاشوراء ، وقال بعضهم : والثلاث الأيام هي الأيام البيض من كل شهر وصوم يوم عاشوراء فقد كان رسول الله والمسلمون يصومونها ثم نزل قوله تعالى : شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن الخ ، فنسخ ذلك واستقر الفرض على صوم شهر رمضان ، واستندوا في ذلك إلى روايات كثيرة من طرق أهل السنة والجماعة لا تخلو في نفسها عن اختلاف وتعارض .

والذي يظهر به بطلان هذا القول أولاً : أن الصيام كما قيل : عبادة عامة شاملة ، ولو كان الأمر كما يقولون لضبطه التاريخ ولم يختلف في ثبوته ثم في نسخه أحد وليس كذلك ، على أن لحوق يوم عاشوراء بالأيام الثلاث من كل شهر في وجوب الصوم أو استحبابه ككونه عيداً من الأعياد الإسلامية مما ابتدعه بنو أمية لعنهم الله حيث أبادوا فيه ذرية رسول الله وأهل بيته بقتل رجالهم وسبي نسايتهم وذراريهم ونهب أموالهم في وقعة الطف ثم تبركوا باليوم فاتخذوه عيداً وشرعوا صومه تبركاً به ووضعوا له فضائل وبركات ، ودسوا أحاديث تدل على أنه كان عيداً إسلامياً بل من الأعياد العامة التي كانت تعرفه عرب الجاهلية واليهود والنصارى منذ بعث موسى وعيسى ، وكل ذلك لم يكن ، وليس اليوم ذا شأن مليّ حتى يصير عيداً ملياً قومياً مثل النيروز أو المهرجان عند الفرس ، ولا وقعت فيه واقعة فتح أو ظفر حتى يصير يوماً إسلامياً كيوم المبعث ويوم مولد النبي ، ولا هو ذو جهة دينية حتى يصير عيداً دينياً كمثل عيد الفطر وعيد الاضحى فما باله عزيزاً بلا سبب ؟

وثانياً : أن الآية الثالثة من الآيات أعني قوله : شهر رمضان الخ ، تأتي بسياقها أن تكون نازلة وحدها وناسخاً لما قبلها فإن ظاهر السياق أن قوله شهر رمضان خبر لمبتدأ محذوف أو مبتدأ لخبر محذوف كما مر ذكره فيكون بياناً للأيام المعدودات

ويكون جميع الآيات الثلاث كلاماً واحداً مسوقاً لفرض واحد وهو فرض صيام شهر رمضان ، وأما جعل قوله : شهر رمضان مبتدئاً خبره قوله : الذي أنزل فيه القرآن فإنه وإن أوجب استقلال الآية وصلاحيتها لأن تنزل وحدها غير أنها لا تصلح حينئذ لأن تكون ناسخة لما قبلها لعدم المنافاة بينها وبين سابقتها ، مع أن النسخ مشروط بالتنافي والتباين .

وأضعف من هذا القول قول آخرين - على ما يظهر منهم - : إن الآية الثانية أعني قوله تعالى : أياماً معدودات إلخ ، ناسخة للآية الأولى أعني قوله تعالى : كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم إلخ ، وذلك أن الصوم كان مكتوباً على النصارى ثم زادوا فيه ونقصوا بعد عيسى عليه السلام حتى استقر على خمسين يوماً ، ثم شرعه الله في حق المسلمين بالآية الأولى فكان رسول الله ﷺ والناس يصومونها في صدر الإسلام حتى نزل قوله تعالى : أياماً معدودات إلخ ، فنسخ الحكم واستقر الحكم على غيره .

وهذا القول أوهن من سابقه وأظهر بطلاناً ، ويرد عليه جميع ما يرد على سابقه من الإشكال ، وكون الآية الثانية من متمات الآية الأولى أظهر وأجلى ، وما استند إليه القائل من الروايات أوضح مخالفة لظاهر القرآن وسياق الآية .

قوله تعالى : فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر ، الفاء للتفريع والجملة متفرعة على قوله : كتب عليكم ، وقوله : معدودات اه ، أي إن الصيام مكتوب مفروض ، والعدد مأخوذ في الفرض ، وكما لا يرفع اليد عن أصل الفرض كذلك لا يرفع اليد عن العدد ، فلو عرض عارض يوجب ارتفاع الحكم الفرض عن الأيام المعدودات التي هي أيام شهر رمضان كعارض المرض والسفر ، فإنه لا يرفع اليد عن صيام عدة من أيام أخر خارج شهر رمضان تساوي مافات المكلف من الصيام عدداً ، وهذا هو الذي أشار تعالى إليه في الآية الثالثة بقوله : ولتكملاوا العدة ، فقوله تعالى : أياماً معدودات ، كما يفيد معنى التحقير كما مرّ يفيد كون العدد ركناً مأخوذاً في الفرض والحكم .

ثم إن المرض خلاف الصحة والسفر مأخوذ من السفر بمعنى الكشف كأن المسافر

ينكشف لسفره عن داره التي يأوي اليها ويكنّ فيها ، وكان قوله تعالى : او على سفر ، ولم يقل : مسافراً للإشارة إلى اعتبار فعلية التلبس حالاً دون الماضي والمستقبل .

وقد قال قوم - وهم المعظم من علماء أهل السنة والجماعة - : إن المدلول عليه بقوله تعالى : فمن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر ، هو الرخصة دون العزيمة فالمريض والمسافر مخيران بين الصيام والإفطار ، وقد عرفت أن ظاهر قوله تعالى : فعدة من أيام آخر هو عزيمة الإفطار دون الرخصة ، وهو المروي عن أئمة أهل البيت ، وهو مذهب جمع من الصحابة كعبد الرحمن بن عوف وعمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر وأبي هريرة وعروة بن الزبير ، فهم محجوجون ، بقوله تعالى : فعدة من أيام آخر .

وقد قدروا لذلك في الآية تقديرأ فقالوا : ان التقدير فمن كان مريضاً أو على سفر فأفطر فعدة من أيام آخر .

ويرد عليه أولاً : أن التقدير كما صرحوا به خلاف الظاهر لا يصار اليه إلا بقرينة ولا قرينة من نفس الكلام عليه  

وثانياً : أن الكلام على تقدير تسليم التقدير لا يدل على الرخصة فان المقام كما ذكره مقام التشريع ، وقولنا : فمن كان مريضاً أو على سفر فأفطر غاية ما يدل عليه أن الافطار لا يقع معصية بل جائزاً بالجواز بالمعنى الأعم من الوجوب والاستحباب والاباحة ، وأما كونه جائزاً بمعنى عدم كونه الزامياً فلا دليل عليه من الكلام البتة بل الدليل على خلافه فان بناء الكلام في مقام التشريع على عدم بيان ما يجب بيانه لا يليق بالشرع الحكيم وهو ظاهر .

قوله تعالى : وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ، الاطاقة كما ذكره بعضهم صرف تمام الطاقة في الفعل ، ولازمه وقوع الفعل بجهد ومشقة ، والفدية هي البدل وهي هنا بدل مالي وهو طعام مسكين أي طعام يشبع مسكيناً جائعاً من أوسط ما يطعم الانسان ، وحكم الفدية أيضاً فرض كحكم القضاء في المريض والمسافر لمكان قوله : وعلى الذين ، الظاهر في الوجوب التعيني دون الرخصة والتخيير .

وقد ذكر بعضهم : ان الجملة تفيد الرخصة ثم نسخت فهو سبحانه وتعالى خير المطيقين للصوم من الناس كلهم يعني القادرين على الصوم من الناس بين أن يصوموا وبين أن يفطروا ويكفروا عن كل يوم بطعام مسكين ، لأن الناس كانوا يومئذ غير متعودين بالصوم ثم نسخ ذلك بقوله : فمن شهد منكم الشهر فليصمه ، وقد ذكر بعض هؤلاء : أنه نسخ حكم غير العاجزين ، وأما مثل الشيخ الهرم والحامل والمرضع فبقي على حاله ، من جواز الفدية .

ولعمري إنه ليس إلا لعباً بالقرآن وجعلاً لآياته عذراً ، وأنت إذا تأملت الآيات الثلاث وجدتها كلاماً موضوعاً على غرض واحد ذا سياق واحد متسق الجمل رائق البيان ، ثم إذا نزلت هذا الكلام على وحدته واتساقه على ما يراه هذا القائل وجدته مختل السياق ، متطارد الجمل يدفع بعضها بعضاً ، وينقض آخره أوله ، فتارة يقول كتب عليكم الصيام ، وأخرى يقول : يجوز على القادرين منكم الإفطار والفدية ، وأخرى يقول : يجب عليكم جميعاً الصيام إذا شهدتم الشهر ، فينسخ حكم الفدية عن القادرين ويبقى حكم غير القادرين على حاله ، ولم يكن في الآية حكم غير القادرين ، اللهم إلا أن يقال : إن قوله : يطبقون ، كان دالاً على القدرة قبل النسخ فصار يدل بعد النسخ على عدم القدرة ، وبالجمله يجب عليها أن يكون قوله : وعلى الذين يطبقونه في وسط الآيات ناسخاً لقوله : كتب عليكم الصيام ، في أولها لمكان التنافي ، ويبقى الكلام في وجهه تقييده بالاطاقة من غير سبب ظاهر ، ثم قوله : فمن شهد منكم الشهر فليصمه في آخر الآيات ناسخاً لقوله : وعلى الذين يطبقونه في وسطها ، ويبقى الكلام في وجهه نسخه لحكم القادرين على الصيام فقط دون العاجزين ، مع كون النسخ مطلقاً شاملاً للقادر والعاجز جميعاً ، وكون المنسوخ غير شامل لحكم العاجز الذي يراد بقاءه وهذا من أفحش الفساد .

وإذا أضفت إلى هذا النسخ بعد النسخ ما ذكره من نسخ قوله : شهر رمضان إلخ لقوله : أياماً معدودات إلخ ، ونسخ قوله : أياماً معدودات إلخ ، لقوله : كتب عليكم الصيام ، وتأملت معنى الآيات شاهدت عجباً .

قوله تعالى : فمن تطوع خيراً فهو خير له ، التطوع تفعل من الطوع مقابل

الكره وهو إتيان الفعل بالرضا والرغبة ، ومعنى باب التفعّل الاخذ والقبول فمعنى التطوع التلبس في إتيان الفعل بالرضا والرغبة من غير كره واستثقال سواء كان فعلاً إلزامياً أو غير إلزامي ، وأما اختصاص التطوع استعمالاً بالمستحبات والمندوبات فما حدث بعد نزول القرآن بين المسلمين بعناية ان الفعل الذي يؤتى به بالطوع هو النّدب وأما الواجب ففيه شوب كره لما كان الإلزام الذي فيه .

وبالجملة التطوع كما قيل : لا دلالة فيه مادة وهيئة على النّدب وعليهذا فالفاء للتفريع والجملة متفرعة على المحصل من معني الكلام السابق ، والمعنى والله أعلم : الصوم مكتوب عليكم مرعياً فيه خيركم وصلاحكم مع ما فيه من استقراركم في صف الأمم التي قبلكم ، والتخفيف والتسهيل لكم فأتوا به طوعاً لا كرهاً ، فإن من أتى بالخير طوعاً كان خيراً له من أن يأتي به كرهاً .

ومن هنا يظهر : أن قوله : فمن تطوع خيراً من قبيل وضع السبب موضع المسبب أعني وضع كون التطوع بمطلق الخير خيراً مكان كون التطوع بالصوم خيراً فظير قوله تعالى : « قد نعلم أنك ليحزنك الذي يقولون فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون » أي فاصبر ولا تحزن فإنهم لا يكذبونك .

وربما يقال : إن الجملة أعني قوله تعالى : فمن تطوع خيراً فهو خير له ، مرتبطة بالجملة التي تتلوها أعني قوله : وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ، والمعنى أن من تطوع خيراً من فدية طعام مسكين بأن يؤدي ما يزيد على طعام مسكين واحد بما يعادل فديتين لمسكينين أو لمسكين واحد كان خيراً له .

ويرد عليه : عدم الدليل على اختصاص التطوع بالمستحبات كما عرفت مع خفاء النكتة في التفريع ، فانه لا يظهر لتفرع التطوع بالزيادة على حكم الفدية وجه معقول ، مع أن قوله : فمن تطوع خيراً ، لا دلالة له على التطوع بالزيادة فان التطوع بالخير غير التطوع بالزيادة .

قوله تعالى : وأن تصوموا خير لكم إن كنتم تعلمون ، جملة متممة لسابقتها ،

والمعنى بحسب التقدير - كما مر - : تطوعوا بالصوم المكتوب عليكم فان التطوع بالخير خير والصوم خير لكم ، فالتطوع به خير على خير .

وربما يقال : ان الجملة أعني قوله : وأن تصوموا خير لكم ، خطاب للمعذورين دون عموم المؤمنين المخاطبين بالفرض والكتابة فان ظاهرها رجحان فعل الصوم غير المانع من الترك فيناسب الاستحباب دون الوجوب ، ويحمل على رجحان الصوم واستحبابه على أصحاب الرخصة : من المريض والمسافر فيستحب عليهم اختيار الصوم على الإفطار والقضاء .

ويرد عليه : عدم الدليل عليه أولاً ، واختلاف الجملتين أعني قوله : فمن كان منكم النخ ، وقوله : وأن تصوموا خير لكم ، بالغيبة والخطاب ثانياً ، وأن الجملة الاولى مسوقة لبيان الترخيص والتخير ، بل ظاهر قوله : فعدة من أيام أخر ، تعين الصوم في أيام أخر كما مر ثالثاً ، وأن الجملة الاولى على تقدير ورودها لبيان الترخيص في حق المعذور لم يذكر الصوم والإفطار حتى يكون قوله : وأن تصوموا خير لكم بياناً لأحد طرفي التخير بل إنما ذكرت صوم شهر رمضان وصوم عدة من أيام أخر وحينئذ لا سبيل إلى استفادة ترجيح صوم شهر رمضان على صوم غيره من مجرد قوله : وأن تصوموا خير لكم ، من غير قرينة ظاهرة رابعاً ، وأن المقام ليس مقام بيان الحكم حتى ينافي ظهور الرجحان كون الحكم وجوبياً بل المقام - كما مر سابقاً - مقام ملاك التشريع وأن الحكم المشرع لا يخلو عن المصلحة والخير والحسن كما في قوله : «فتوبوا إلى بارئكم واقتلوا أنفسكم ذلك خير لكم» البقرة - ٥٤ ، وقوله تعالى : « فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ذلك خير لكم ان كنتم تعلمون » الجمعة - ٩ ، وقوله تعالى «تؤمنون بالله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون » الصف - ١١ ، والآيات في ذلك كثيرة خلاصاً :

قوله تعالى : شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى ، شهر رمضان هو الشهر التاسع من الشهور القمرية العربية بين شعبان وشوال ولم يذكر اسم شيء من الشهور في القرآن الا شهر رمضان .

والنزول هو الورود على المحل من العلو ، والفرق بين الإنزال والتنزيل أن الإنزال دفعي والتنزيل تدريجي ، والقرآن اسم للكتاب المنزل على نبيه محمد ﷺ باعتبار كونه مقروءاً كما قال تعالى : « انّا جعلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون » الزخرف - ٣ ، ويطلق على مجموع الكتاب وعلى أبعاضه .

والآية تدل على نزول القرآن في شهر رمضان ، وقد قال تعالى : « وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلاً » الاسراء - ١٠٦ ، وهو ظاهر في نزوله تدريجياً في مجموع مدة الدعوة وهي ثلث وعشرون سنة تقريباً ، والمتواتر من التاريخ يدل على ذلك ، ولذلك ربما استشكل عليه بالتنافي بين الآيتين .

وربما أجيب عنه : بأنه نزل دفعة على سماء الدنيا في شهر رمضان ثم نزل على رسول الله ﷺ نجوماً وعلى مكث في مدة ثلث وعشرين سنة - مجموع مدة الدعوة - وهذا جواب مأخوذ من الروايات التي سننقل بعضها في البحث عن الروايات .

وقد أورد عليه : بأن تعقيب قوله تعالى : أنزل فيه القرآن بقوله : هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ، لا يساعد على ذلك إذ لا معنى لبقائه على وصف الهداية والفرقان في السماء مدة سنين .

وأجيب : بأن كونه هادياً من شأنه أن يهدي من يحتاج إلى هدايته من الضلال ، وفارقاً إذا التبس حق بباطل لاينا في بقاءه مدة على حال الشأنية من غير فعلية التأثير حتى يحل أجله ويحين حينه ، ولهذا نظائر وأمثال في القوانين المدنية المنتظمة التي كلما حان حين مادة من موادها أجريت وخرجت من القوة إلى الفعل .

والحق أن حكم القوانين والدمائير غير حكم الخطابات التي لا يستقيم أن تتقدم على مقام التخاطب ولو زماناً يسيراً ، وفي القرآن آيات كثيرة من هذا القبيل كقوله تعالى : « قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما » المجادلة - ١ ، وقوله تعالى : « وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها وتركوك قائماً » الجمعة - ١١ ، وقوله تعالى : « رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلاً » الأحزاب - ٢٣ ، على أن في القرآن ناسخاً

ومنسوخاً ، ولا معنى لاجتماعها في زمان بحسب النزول .

وربما أجيب عن الإشكال : أن المراد من نزول القرآن في شهر رمضان أن أول ما نزل منه نزل فيه ، ويرد عليه : أن المشهور عندهم أن النبي ﷺ إنما بعث بالقرآن ، وقد بعث اليوم السابع والعشرين من شهر رجب وبينه وبين رمضان أكثر من ثلثين يوماً وكيف يخلو البعثة في هذه المدة من نزول القرآن ، على أن أول سورة اقرأ باسم ربك ، يشهد على أنها أول سورة نزلت وأنها نزلت بمصاحبة البعثة ، وكذا سورة المدثر تشهد أنها نزلت في أول الدعوة وكيف كان فمن المستبعد جداً أن تكون أول آية نازلة في شهر رمضان ، على أن قوله تعالى : أنزل فيه القرآن ، غير صريح الدلالة على أن المراد بالقرآن أول نازل منه ولا قرينة تدل عليه في الكلام فعمله عليه تفسير من غير دليل ، ونظير هذه الآية قوله تعالى : « والكتاب المبين إنا أنزلناه في ليلة مباركة إنا كنا منذرين » الدخان - ٣ ، وقوله : « إنا أنزلناه في ليلة القدر » القدر - ١ ، فإن ظاهر هذه الآيات لا يلائم كون المراد من إنزال القرآن أول إنزاله أو إنزال أول بعض من أبعاضه ولا قرينة في الكلام تدل على ذلك .

والذي يعطيه التدبر في آيات الكتاب أمر آخر فإن الآيات الناطقة بنزول القرآن في شهر رمضان أو في ليلة منه إنما عبرت عن ذلك بلفظ الإنزال الدال على الدفعة دون التنزيل كقوله تعالى : « شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن » البقرة - ١٨٥ وقوله تعالى : « حم . والكتاب المبين إنا أنزلناه في ليلة مباركة » الدخان - ٣ ، وقوله تعالى : « إنا أنزلناه في ليلة القدر » القدر - ١ ، واعتبار الدفعة إما بلحاظ اعتبار المجموع في الكتاب أو البعض النازل منه كقوله تعالى : « جاء أنزلناه من السماء » يونس - ٢٤ . فإن المطر إنما ينزل تدريجاً لكن النظر هنا معطوف إلى أخذه مجموعاً واحداً ، ولذلك عبر عنه بالإنزال دون التنزيل ، وكقوله تعالى : « كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته » ص - ٢٩ ، وإما لكون الكتاب ذا حقيقة أخرى وراء ما نفهمه بالفهم العادي الذي يقضى فيه بالتفرق والتفصيل والانبساط والتدريج هو المصحح لكونه واحداً غير تدريجي ونازلاً بالإنزال دون التنزيل . . وهذا الاحتمال الثاني هو اللاتح من الآيات الكريمة كقوله تعالى : « كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير »

هود - ١ ، فإن هذا الاحكام مقابل التفصيل ، والتفصيل هو جعله فصلاً فصلاً وقطعة قطعة فالإحكام كونه بحيث لا يتفصل فيه جزء من جزء ، ولا يتميز بعض من بعض لرجوعه إلى معنى واحد لا أجزاء ولا فصول فيه ، والآية ناطقة بأن هذا التفصيل المشاهد في القرآن إنما طرء عليه بعد كونه محكماً غير مفصل .

وأوضح منه قوله تعالى : « ولقد جئناكم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون » ، هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله يقول الذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق ، الأعراف - ٥٣ ، وقوله تعالى : (وما كان هذا القرآن أن يفترى من دون الله ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين - إلى أن قال : - بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله) يونس - ٣٩ فإن الآيات الشريفة وخاصة ما في سورة يونس ظاهرة الدلالة على أن التفصيل أمر طارئ على الكتاب فنفس الكتاب شيء والتفصيل الذي يعرضه شيء آخر ، وأنهم إنما كذبوا بالتفصيل من الكتاب لكونهم ناسين لشيء يؤل إليه هذا التفصيل وغافلين عنه ، وسيظهر لهم يوم القيامة ويضطرون إلى علمه فلا ينفعهم الندم ولات حين مناص وفيها إشعار بأن أصل الكتاب تأويل تفصيل الكتاب .

وأوضح منه قوله تعالى : (حم والكتاب المبين إنا جعلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون وإنه في أم الكتاب لدينا لعلي حكيم) الزخرف - ٤ . فإنه ظاهر في أن هناك كتاباً مبيناً عرض عليه جعله مقروءاً عربياً ، وإنما ألبس لباس القراءة والعربية ليعقله الناس وإلا فإنه - وهو في أم الكتاب - عند الله ، علي لا يصعد إليه العقول ، حكيم لا يوجد فيه فصل وفصل . وفي الآية تعريف للكتاب المبين وأنه أصل القرآن العربي المبين ، وفي هذا المساق أيضاً قوله تعالى : (فلا أقسم بمواقع النجوم وإنه لقسام لو تعلمون عظيم إنه لقرآن كريم في كتاب مكنون لا يمسه إلا المطهرون تنزيل من رب العالمين) الواقعة - ٨٠ ، فإنه ظاهر في أن للقرآن موقعاً هو في الكتاب المكنون لا يمسه هناك أحد إلا المطهرون من عباد الله وأن التنزيل بعده ، وأما قبل التنزيل فله موقع في كتاب مكنون عن الأغيار وهو الذي عبّر عنه في آيات الزخرف ، بام

الكتاب ، وفي سورة البروج ، بالتلوح المحفوظ ، حيث قال تعالى : (بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ) البروج - ٢٢ ، وهذا التلوح إنما كان محفوظاً لحفظه من ورود التغير عليه ، ومن المعلوم أن القرآن المنزل تدريجاً لا يخلو عن ناسخ ومنسوخ وعن التدريج الذي هو نحو من التبدل ، فالكتاب المبين الذي هو أصل القران وحكمه الخالي عن التفصيل أمر وراء هذا المنزل ، وإنما هذا بمنزلة اللباس لذلك .

ثم إن هذا المعنى أعني : كون القرآن في مرتبة التنزيل بالنسبة إلى الكتاب المبين - ونحن نسميه بحقيقة الكتاب - بمنزلة اللباس من المتلبس وبمنزلة المثال من الحقيقة وبمنزلة المشل من الغرض المقصود بالكلام هو المصحح لأن يطلق القران أحياناً على أصل الكتاب كما في قوله تعالى : (بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ) ، إلى غير ذلك وهذا الذي ذكرنا هو الموجب لأن يحمل قوله : شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن ، وقوله : إنا أنزلناه في ليلة مباركة ، وقوله : إنا أنزلناه في ليلة القدر ، على إنزال حقيقة الكتاب والكتاب المبين إلى قلب رسول الله ﷺ دفعة كما أنزل القرآن المفصل على قلبه تدريجاً في مدة الدعوة النبوية .

وهذا هو الذي يلوح من نحو قوله تعالى : « ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يلقى إليك وحيه » طه - ١١٤ ، وقوله تعالى : « لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم إن علينا بيانه » القيامة - ١٩ ، فإن الآيات ظاهرة في أن رسول الله ﷺ كان له علم بما سينزل عليه فنهى عن الاستعجال بالقراءة قبل قضاء الوحي ، وسيأتي توضيحه في المقام اللائق به - إنشاء الله تعالى - .

وبالجملة فإن المتدبر في الآيات القرآنية لا يجد مناصاً عن الاعتراف بدلالاتها : على كون هذا القرآن المنزل على النبي تدريجاً متكئاً على حقيقة متعالية عن أن تدركها أبصار العقول العامة أو تناولها أيدي الأفكار المتلوثة بالوآث الهوسات وقذارات المادة ، وأن تلك الحقيقة أنزلت على النبي إنزالاً فعلته الله بذلك حقيقة ما عناه بكتابه ، وسيجيء بعض من الكلام المتعلق بهذا المعنى في البحث عن التأويل والتنزيل في قوله تعالى : « هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات » آل

عمران - ٧ . فهذا ما يهدي اليه التدبر ويدل عليه الآيات ، نعم أرباب الحديث ، والغالب من المتكلمين والحسيون من باحثي هذا العصر لما أنكروا اصالة ما وراء المادة المعسوسة اضطروا الى حمل هذه الآيات ونظائرها كالدالة على كون القرآن هدى ورحمة ونوراً وروحاً ومواقع النجوم وكتاباً مبيناً ، وفي لوح محفوظ ، ونازلاً من عند الله ، وفي صحف مطهرة إلى غير ذلك من الحقائق على أقسام الاستعارة والمجاز فعاد بذلك القرآن شعراً منشوراً .

ولبعض الباحثين كلام في معنى نزول القرآن في شهر رمضان :

قال ما محصله : إنه لا ريب أن بعثة النبي ﷺ كان مقارناً لنزول أول ما نزل من القرآن وأمره ﷺ بالتبليغ والإنذار ، ولا ريب أن هذه الواقعة إنما وقعت بالليل لقوله تعالى : «إنا أنزلناه في ليلة مباركة إنا كنا منذرين» الدخان ٣ ، ولا ريب أن الليلة كانت من ليالي شهر رمضان لقوله تعالى : «شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن» البقرة ١٨٥ .

وجملة القرآن وإن لم تنزل في تلك الليلة لكن لما نزلت سورة الحمد فيها ، وهي تشتمل على جل معارف القرآن فكان كأن القرآن نزل فيها جميعاً فصح ان يقال : أنزلناه في ليلة (على أن القرآن يطلق على البعض كما يطلق على الكل بل يطلق القرآن على سائر الكتب السماوية أيضاً كالتوراة والإنجيل والزبور باصطلاح القرآن)

قال : وذلك : أن أول ما نزل من القرآن قوله تعالى : اقرأ باسم ربك إلخ ، نزل ليلة الخامس والعشرين من شهر رمضان ، نزل والنبي ﷺ قاصداً دار خديجة في وسط الوادي يشاهد جبرائيل فأوحى اليه : قوله تعالى : اقرأ باسم ربك الذي خلق إلخ ، ولما تلقى الوحي خطر بباله أن يسأله : كيف يذكر اسم ربه فتراعى له وعلمه بقوله : بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله رب العالمين إلى آخر سورة الحمد ، ثم علمه كيفية الصلوة ثم غاب عن نظره فصحا النبي ﷺ ولم يجد مما كان يشاهده أثراً إلا ما كان عليه من التعب الذي عرضه من ضغطة جبرائيل حين الوحي فأخذ في طريقه وهو لا يعلم أنه رسول من الله إلى الناس ، مأمور بهدايتهم ثم لما دخل البيت قام ليلته من شدة التعب فعاد اليه ملك الوحي صبيحة تلك الليلة وأوحى اليه قوله تعالى :

« يا أيها المدثر قم فأنذر الآيات » المدثر - ٢ .

قال : فهذا هو معنى نزول القرآن في شهر رمضان ومصادفة بعثته لليلة القدر :
وأما ما يوجد في بعض كتب الشيعة من أن البعثة كانت يوم السابع والعشرين من شهر
رجب فهذه الأخبار على كونها لا توجد إلا في بعض كتب الشيعة التي لا يسبق تاريخ
تأليفها أوائل القرن الرابع من الهجرة مخالفة للكتاب كما عرفت .

قال : وهناك روايات أخرى في تأييد هذه الأخبار تدل على أن معنى نزول
القرآن في شهر رمضان : أنه نزل فيه قبل بعثة النبي من اللوح المحفوظ إلى البيت
المعمور وأمهات جبرائيل هناك على الملائكة حتى ينزل بعد البعثة على رسول الله ، وهذه
أوهام خرافية دست في الأخبار مردودة أولاً بمخالفة الكتاب ، وثانياً أن مراد القرآن
باللوح المحفوظ هو عالم الطبيعة والبيت المعمور هو كرة الأرض لعمرانه بسكون
الإنسان فيه ، انتهى ملخصاً .

ولست أدري أي جملة من جمل كلامه - على فساد بهائم أجزائه - تقبل الإصلاح
حتى تنطبق على الحق والحقيقة بوجه ؟ فقد اتسع الخرق على الراقق .

ففيه أولاً : أن هذا القول العجيب الذي تقولونه في البعثة ونزول القرآن أول
ما نزل وأنه ﷺ نزل عليه : إقرأ باسم ربك ، وهو في الطريق ، ثم نزلت عليه
سورة الحمد ثم علم الصلوة ، ثم دخل البيت ونام تعبانياً ، ثم نزلت عليه سورة المدثر
صبيحة الليلة فأمر بالتبليغ ، كل ذلك تقول لا دليل عليه لا آية محكمة ولا سنة
قائمة ، وإنما هي قصة تخيلية لا توافق الكتاب ولا النقل على ما سيحي .

وثانياً : أنه ذكر أن من المسلم أن البعثة ونزول القرآن والأمر بالتبليغ
مقارنة زماناً ثم فسّر ذلك بأن النبوة ابتدأت بنزول القرآن ، وكان النبي ﷺ نبياً
غير رسول ليلة واحدة فقط ثم في صبيحة الليلة أعطي الرسالة بنزول سورة المدثر ،
ولا يسعه ، أن يستند في ذلك إلى كتاب ولا سنة ، وليس من المسلم ذلك . أما السنة
فلأن لازم ما طعن به في جوامع الشيعة بتأخر تأليفها عن وقوع الواقعة عدم الاعتماد
على شيء من جوامع الحديث مطلقاً إذ لا شيء من كتب الحديث مما ألفته العامة أو
الخاصة إلا وتأليفه متأخر عن عصر النبي ﷺ قرنين فصاعداً فهذا في السنة ،

والتاريخ - على خلوه من هذه التفاصيل - حاله أسوأ والدس الذي رمي به الحديث متطرق إليه أيضاً .

وأما الكتاب فقصور دلالة على ما ذكره أوضح وأجلى بل دلالة على خلاف ما ذكره وتكذيب ما تقوله ظاهرة فإن سورة اقرأ باسم ربك - وهي أول سورة نزلت على النبي ﷺ على ما ذكره أهل النقل ، ويشهد به الآيات الخمس التي في صدرها ولم يذكر أحد أنها نزلت قطعاً ولا أقل من احتمال نزولها دفعة - مشتملة على أنه ﷺ كان يصلي بمرثى من القوم وأنه كان منهم من ينهيه عن الصلوة ويذكر أمره في نادي القوم (ولا ندري كيف كانت هذه الصلوة التي كان رسول الله ﷺ يتقرب بها إلى ربه في بادئ أمره إلا ما تشتمل عليه هذه السورة من أمر السجدة) قال تعالى فيها : « أرأيت الذي ينهى عبداً إذا صلى أرأيت إن كان على الهدى أو أمر بالتقوى أرأيت إن كذب وتولى ألم يعلم بأن الله يرى كلا لنننته لنسفعا بالناصية ناصية كاذبة خاطئة فليدع ناديه سندع الزبانية » العلق - ١٨ ، فالآيات كما ترى ظاهرة في أنه كان هناك من ينهي مصلياً عن الصلوة ، ويذكر أمره في النادي ، ولا ينتهي عن فعله ، وقد كان هذا المصلي هو النبي ﷺ بدليل قوله تعالى بعد ذلك : « كلا لا تطعه » العلق - ١٩ .

فقد دلت السورة على أن النبي ﷺ كان يصلي قبل نزول أول سورة من القرآن ، وقد كان على الهدى وربما أمر بالتقوى ، وهذا هو النبوة ولم يسم أمره ذلك انذاراً ، فكان ﷺ نبياً وكان يصلي ولما ينزل عليه قرآن ولا نزلت بعد عليه سورة الحمد ولما يؤمر بالتبليغ .

وأما سورة الحمد فإنها نزلت بعد ذلك بزمان ، ولو كان نزولها عقيب نزول سورة العلق بلا فصل عن خطور في قلب رسول الله ﷺ كما ذكره هذا الباحث لكان حق الكلام أن يقال : قل بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله رب العالمين إلخ ، أو يقال : بسم الله الرحمن الرحيم قل : الحمد لله رب العالمين إلخ ولكان الواجب أن يختم الكلام في قوله تعالى : مالك يوم الدين ، لخروج بقية الآيات عن الغرض كما هو الأليق ببلاغة القرآن الشريف .

نعم وقع في سورة الحجر - وهي من السور المكية كما تدل عليه مضامين آياتها ،

وسيجيء بيانه - قوله تعالى: «ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم» الحجر-٨٧ . والمراد بالسبع المثاني سورة الحمد وقد قوبل بها القرآن العظيم وفيه تمام التجليل لشأنها والتعظيم لخطرها لكنها لم تعد قرآناً بل سبعا من آيات القرآن وجزئاً منه بدليل قوله تعالى: «كتاباً متشابهاً مثاني الآية» الزمر - ٢٣ .

ومع ذلك فاشتغال السورة على ذكر سورة الحمد يدل على سبق نزولها نزول سورة الحجر ، والسورة مشتملة أيضاً على قوله تعالى: «فأصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين إنا كفييناك المستهزئين الآيات» الحجر - ٩٥ ، ويدل ذلك على أن رسول الله ﷺ كان قد كف عن الإنذار مدة ثم أمر به ثانياً بقوله تعالى: فاصدع .

وأما سورة المدثر وما تشتمل عليه من قوله: قم فأندثر المدثر - ٢ ، فإن كانت السورة نازلة بتمامها دفعة كان حال هذه الآية قم فأندثر ، حال قوله تعالى: فاصدع بما تؤمر الآية، لاشتغال هذه السورة أيضاً على قوله تعالى: «ذري ومن خلقت وحيداً إلى آخر الآيات» المدثر - ١١ ، وهي قريبة المضمون من قوله في سورة الحجر: وأعرض عن المشركين إلخ ، وإن كانت السورة نازلة نجوماً فظاهر السياق أن صدرها قد نزل في بدء الرسالة .

وثالثاً: أن قوله: إن الروايات الدالة على نزول القرآن في ليلة القدر من اللوح المحفوظ إلى البيت المعمور جملة واحدة قبل البعثة ثم نزول الآيات نجوماً على رسول الله ﷺ اخبار بمجمولة خرافية تخالفها الكتاب وعدم استقامة مضمونها ، وإن المراد باللوح المحفوظ هو عالم الطبيعة ، وبالبيت المعمور كرة الأرض خطأ وفرية .

أما أولاً: فلأنه لا شيء من ظاهر الكتاب يخالف هذه الأخبار على ما عرفت . وأما ثانياً: فلأن الاخبار خالية عن كون النزول الجملي قبل البعثة بل الكلمة بما أضافها هو إلى مضمونها من غير تثبيت .

وأما ثالثاً: فلأن قوله: إن اللوح المحفوظ هو عالم الطبيعة تفسير شنيع - وإنه اضحوكه - وليت شعري: ما هو الوجه المصحح - على قوله - لتسمية عالم الطبيعة في كلامه تعالى لوحاً محفوظاً؟ أذلك لكون هذا العالم محفوظاً عن التغير والتحول؟ فهو عالم الحركات، سيال الذات، متغير الصفات! أو لكونه محفوظاً عن الفساد تكويناً أو تشريعاً؟ فالواقع خلافه! أو لكونه محفوظاً عن اطلاع غير أهله عليه؟ كما يدل

عليه : قوله تعالى : « إنه لقرآن كريم في كتاب مكنون لا يمسه إلا المطهرون » الواقعة - ٧٩ ، فأدراك المدركين فيه على السواء !

وبعد اللتيا والتي : لم يأت هذا الباحث في توجيهه نزول القرآن في شهر رمضان بوجه محصل يقبله لفظ الآية ، فإن حاصل توجيهه : أن معنى : أنزل فيه القرآن : كأنما أنزل فيه القرآن ، ومعنى : إنا أنزلناه في ليلة : كأنما أنزلناه في ليلة ، وهذا شيء لا يحتمله اللغة والعرف لهذا السياق !

ولو جاز لقائل أن يقول : نزل القرآن ليلة القدر على رسول الله ﷺ لنزول سورة الفاتحة المشتملة على جمل معارف القرآن جاز أن يقال : إن معنى نزول القرآن نزوله جملة واحدة ، أي نزول إجمال معارفه على قلب رسول الله من غير مانع يمنع كما مر بيانه سابقاً .

وفي كلامه جهات أخرى من الفساد تركنا البحث عنها لخروجه عن غرضنا في المقام .

قوله تعالى : هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ، الناس ، وهم الطبقة الدانية من الانسان الذين سطح فهمهم المتوسط أنزل السطوح ، يكثر إطلاق هذه الكلمة في حقهم ، كما قال تعالى : « ولكن أكثر الناس لا يعلمون » الروم - ٣٠ ، وقال تعالى : « وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون » العنكبوت - ٣٤ ، وهؤلاء أهل التقليد لا يسعهم تمييز الامور المعنوية بالبينه والبرهان ، ولا فرق الحق من الباطل بالحجة إلا بيمين يمين لهم وهاد يهديهم ، والقرآن هدى لهم ونعم الهدى ، وأما الخاصة المستكملون في ناسيتي العلم والعمل ، المستعدون للاقتباس من أنوار الهداية الالهية والركون إلى فرقان الحق فالقرآن بينات وشواهد من الهدى والفرقان في حقهم فهو يهديهم اليه ويميز لهم الحق ويبين لهم كيف يميز ، قال تعالى : « يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور ويهديهم إلى صراط مستقيم » المائدة - ١٦ .

ومن هنا يظهر وجه التقابل بين الهدى والبينات من الهدى ، وهو التقابل بين العام والخاص فالهدى لبعض والبينات من الهدى لبعض آخر .

قوله تعالى : فمن شهد منكم الشهر فليصمه ، الشهادة هي الحضور مع تحمل العلم من جهته ، وشهادة الشهر إنما هو ببلوغه والعلم به ، ويكون بالبعض كما يكون بالكل . وأما كون المراد بشهود الشهر رؤية هلاله وكون الانسان بالحضر مقابل السفر فلا دليل عليه إلا من طريق الملازمة في بعض الاوقات بحسب القرائن ، ولا قرينة في الآية .

قوله تعالى : ومن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام^{أيام} أخر ، إيراد هذه الجملة في الآية ثانياً ليس من قبيل التكرار للتأكيد ونحوه لما عرفت أن الآيتين السابقتين مع ما تشتملان عليه مسوقتان للتوطئة والتمهيد دون بيان الحكم وأن الحكم هو الذي بين في الآية الثالثة فلا تكرار .

قوله تعالى : يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكلوا العدة ، كأنه بيان لمجموع حكم الاستثناء : وهو الافطار في شهر رمضان لمكان نفي العسر ، وصيام عدة من أيام أخر لمكان وجوب اكمال العدة ، واللام في قوله : لتكلوا العدة ، للغاية ، وهو عطف على قوله : يريد ، لكونه مشتملاً على معنى الغاية ، والتقدير وإنما أمرناكم بالافطار والقضاء لنخفف عنكم ولتكلوا العدة ، ولعل إيراد قوله : ولتكلوا العدة هو الموجب لاسقاط معنى قوله : وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ، عن هذه الآية مع تفهم حكمه بنفي العسر وذكره في الآية السابقة .

قوله تعالى : ولتكبروا الله على ما هديكم ولعلكم تشكرون ، ظاهر الجملتين على ما يشعر به لام الغاية^{لهم} أنها لبيان الغاية غاية اصل الصيام دون حكم الاستثناء فإن تقييد قوله : شهر رمضان بقوله : الذي انزل فيه القرآن الى آخره مشعر بنسوع من العلية وارتباط فرض صيام شهر رمضان بنزول القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فيعود معنى الغاية الى ان التلبس بالصوم لاظهار كبريائه تعالى بما نزل عليهم القرآن واعلان ربوبيته وعبوديتهم ، وشكر له بما هداهم الى الحق ، وفرق لهم بكتابه بين الحق والباطل . ولما كان الصوم إنما يتصف بكونه شكراً لنعمه اذا كان مشتملاً على حقيقة معنى الصوم وهو الاخلاص لله سبحانه في التنزه عن الواث الطبيعية والكف عن اعظم مشتبهات النفس بخلاف اتصافه بالتكبير لله فإن صورة الصوم والكف سواء اشتمل على اخلاص النية أو لم يشتمل يدل على تكبيره تعالى وتعظيمه فرق بين التكبير

والشكر فقرن الشكر بكلمة الترجي دون التكبير فقال: ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون كما قال : في اول الآيات : لعلكم تتقون .

(بحث روائي)

في الحديث القدسي " ، قال الله تعالى : الصوم لي وأنا اجزي به .

أقول : وقد رواه الفريقان على اختلاف يسير ، والوجه في كون الصوم لله سبحانه أنه هو العبادة الوحيدة التي تألفت من النفي ، وغيره كالصلاة والحج وغيرهما متألف من الإثبات أو لا يخلو من الإثبات ، والفعل الوجودي لا يتمحض في إظهار عبودية العبد ولا ربوبية الرب سبحانه ، لأنه لا يخلو عن شوب النقص المادي وآفة المحدودية وإثبات الإنية ويمكن أن يجعل لغيره تعالى نصيب فيه كما في موارد الرياء والسمعة والسجدة لغيره بخلاف النفي الذي يشتمل عليه الصوم بالتعالى عن الإخلاق إلى الأرض والتنزه بالكف عن شهوات النفس فإن النفي لا نصيب لغيره تعالى فيه لكونه أمراً بين العبد والرب لا يطلع عليه بحسب الطبع غيره تعالى ، وقوله أنا اجزي به ، إن كان بصيغة المعلوم كان دالاً على أنه لا توسط في إعطاء الأجر بينه وبين الصائم أحداً كما أن العبد يأتي بما ليس بينه وبين ربه في الاطلاع عليه أحد نظير ما ورد : ان الصدقة إنما يأخذها الله من غير توسيطه أحداً ، قال تعالى : «وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ» التوبة ، ١٠٠ ، وإن كان بصيغة المجهول كان كناية عن أن أجر الصائم القرب منه تعالى .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام : كان رسول الله أول ما بعث يصوم حتى يقال : ما يفطر ، ويفطر حتى يقال : ما يصوم ، ثم ترك ذلك وصام يوماً وأفطر يوماً وهو صوم داود ، ثم ترك ذلك وصام الثلاثة الأيام الفر ، ثم ترك ذلك وفرقها في كل عشرة يوماً خمسين بينها اربعاء فقبض عليه وهو يعمل ذلك .

وعن عتبة العابد ، قال : قبض رسول الله على صيام شعبان ورمضان وثلاثة أيام من كل شهر .

أقول : والاخبار من طرق أهل البيت كثيرة في ذلك وهو الصوم المسنون الذي

كان يصومه النبي ﷺ ما عدا صوم رمضان .

وفي تفسير العياشي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام ، قال : هي للمؤمنين خاصة .

وعن جميل ، قال : سئلت الصادق عليه السلام عن قول الله تعالى : يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القتال ، يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام . قال : فقال : هذه كلها يجمع الضلال والمنافقين وكل من أقر بالدعوة الظاهرة .

وفي الفقيه عن حفص قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول إن شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على أحد من الأمم قبلنا فقلت له : فقول الله عز وجل : يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ، قال : إنما فرض الله شهر رمضان على الأنبياء دون الأمم ففضل الله هذه الأمة وجعل صيامه فرضاً على رسول الله ﷺ وعلى أمته .

أقول : والراوية ضعيفة بإسماعيل بن محمد في سنده ، وقد روي هذا المعنى مرسلًا عن العالم عليه السلام وكان الروايتين واحدة ، وعلى أي حال فهي من الآحاد وظاهر الآية لا يساعد على كون المراد من قوله تعالى كما كتب على الذين من قبلكم ، الأنبياء خاصة ولو كان كذلك ، والمقام مقام التوطئة والتعميد والتحريض والترغيب ، كان التصريح باسمهم أولى من الكناية وأوقع والله العالم .

وفي الكافي عن سأل الصادق عليه السلام عن القرآن والفرقان أحما شيان أو شيء واحد ؟ فقال : القرآن جملة الكتاب ، والفرقان الحكم الواجب العمل به .

وفي الجوامع عنه عليه السلام : الفرقان كل آية محكمة في الكتاب .

وفي تفسير العياشي والقمي عنه عليه السلام الفرقان هو كل أمر محكم في القرآن ، والكتاب هو جملة القرآن الذي يصدق فيه من كان قبله من الأنبياء .

أقول : واللفظ يساعد على ذلك ، وفي بعض الأخبار أن رمضان اسم من أسماء الله تعالى فلا ينبغي أن يقال : جاء رمضان وذهب ، بل شهر رمضان الحديث ، وهو واحد غريب في باب ، وقد نقل هذا الكلام عن قتادة أيضاً من المفسرين .

والأخبار الواردة في عدد أسمائه تعالى خال عن ذكر رمضان ، على أن لفظ رمضان من غير تصديره بلفظ شهر وكذا رمضان بصيغة التثنية كثير ورود في الروايات المنقولة عن النبي وعن أئمة أهل البيت عليهم السلام بحيث يستبعد جداً نسبة التجريد إلى الراوي .

وفي تفسير العياشي عن الصباح بن نباتة قال : قلت : لأبي عبد الله عليه السلام إن ابن أبي يعفور ، أمرني أن أسألك عن مسائل فقال : وما هي ؟ قلت : يقول لك : إذا دخل شهر رمضان وأنا في منزلي ألي أن أسافر ؟ قال : إن الله يقول : فمن شهد منكم الشهر فليصمه فمن دخل عليه شهر رمضان وهو في أهله فليس له أن يسافر إلا لحج أو عمرة أو في طلب مال يخاف تلفه .

أقول : وهو استفادة لطيفة لحكم استحبابي بالاختلاف بالاطلاق .

وفي الكافي عن علي بن الحسين عليه السلام قال : فأما صوم السفر والمرض فإن العامة قد اختلفت في ذلك فقال : قوم يصوم ، وقال آخرون : لا يصوم ، وقال قوم : إن شاء صام وإن شاء أفطر ، وأما نحن فنقول : يفطر في الحالين جميعاً فإن صام في السفر أو في حال المرض فعليه القضاء فإن الله عز وجل يقول : فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر .

أقول : ورواه العياشي أيضاً .

وفي تفسير العياشي عن الباقر عليه السلام في قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال عليه السلام : ما أبينها لمن عقلها ، قال : من شهد رمضان فليصمه ومن سافر فيه فليفطر .
أقول : والأخبار عن أئمة أهل البيت في تعيين الإفطار على المريض والمسافر كثيرة ومذهبهم ذلك ، وقد عرفت دلالة الآية عليه .

وفي تفسير العياشي أيضاً عن أبي بصير قال : سأله عن قول الله : وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ، قال : الشيخ الكبير الذي لا يستطيع والمريض .

وفي تفسيره أيضاً عن الباقر عليه السلام في الآية ، قال : الشيخ الكبير والذي يأخذه العطاش .

وفي تفسيره أيضاً عن الصادق عليه السلام قال : المرأة تخاف على ولدها والشيخ الكبير .

أقول : والروايات فيه كثيرة عنهم عليهم السلام والمراد بالمريض في رواية أبي بصير المريض في سائر أيام السنة غير أيام شهر رمضان ممن لا يقدر على عدة أيام آخر فإن المريض في قوله تعالى : فمن كان منكم مريضاً ، لا يشمله وهو ظاهر ، والعطاش مرض العطش .

وفي تفسيره أيضاً عن سعيد عن الصادق عليه السلام قال : إن في الفطر تكبيراً ، قلت : ما التكبير إلا في يوم النحر ، قال : فيه تكبير ولكنه مسنون في المغرب والعشاء والفجر والظهر والعصر وركعتي العيد .

وفي الكافي عن سعيد النقاش قال : قال أبو عبد الله عليه السلام لي في ليلة الفطر تكبيرة ولكنه مسنون ، قال : قلت : وإن هو ؟ قال : في ليلة الفطر في المغرب والعشاء الآخرة وفي صلاة الفجر وفي صلاة العيد ثم يقطع ، قال : قلت : كيف أقول ! قال : تقول الله أكبر . الله أكبر . لا إله إلا الله والله أكبر . الله أكبر على ما هدانا . وهو قول الله ولتكملوا العدة يعني الصلوة ولتكبروا الله على ما هداكم والتكبير أن تقول : الله أكبر . لا إله إلا الله والله أكبر . والله الحمد ، قال : وفي رواية التكبير الآخر أربع مرات .

أقول : اختلاف الروايتين في إثبات الظهر وعدمه يمكن أن يحمل على مراتب الاستحباب ، وقوله عليه السلام : يعني الصلوة لعله يريد : أن المعنى ولتكملوا العدة أي عدة أيام الصوم بصلوة العيد ولتكبروا الله مع الصلوات على ما هديكم ، وهو غير مناف لما ذكرناه من ظاهر معنى قوله : ولتكبروا الله على ما هديكم ، فإنه استفادة حكم استحبابي من مورد الوجوب نظير ما مر في قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه ، من استفادة كراهة الخروج إلى السفر في الشهر لمن شهد الليلة الأولى منه هذا ، واختلاف آخر التكبيرات في الموضعين من الرواية الأخيرة يؤيد ما قيل : إن قوله : ولتكبروا الله على ما هديكم ، بتضمن التكبير معنى الحمد ولذلك عدي بعلي .

وفي تفسير العياشي عن ابن أبي عمير عن الصادق عليه السلام قال : قلت له ، جعلت

فذلك ما يتحدث به عندنا أن النبي ﷺ صام تسعة وعشرين أكثر مما صام ثلثين أحق هذا؟ قال ما خلق الله من هذا حرفاً فما صام النبي ﷺ إلا ثلاثين لأن الله يقول : ولتكلوا العدة فكان رسول الله ينقصه .

اقول : قوله : فكان رسول الله في مقام الاستفهام الانكاري ، والرواية تدل على ما قدمناه : أن ظاهر التكيل تكيل شهر رمضان .

وفي محاسن البرقي عن بعض أصحابنا رفعه في قوله : ولتكبروا الله على ما هداكم قال : التكبير التعظيم ، والهداية الولاية .

اقول : وقوله : والهداية الولاية من باب الجسرى وبيان المصداق : ويمكن أن يكون من قبيل ما يسمى تأويلاً كما ورد في بعض الروايات أن اليسر هو الولاية ، والعسر الخلاف وولاية أعداء الله .

وفي الكافي عن حفص بن الغياث عن أبي عبد الله ، قال : سئلته عن قول الله عز وجل : شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن ، وإنما أنزل في عشرين بين أوله وآخره فقال أبو عبد الله : نزل القرآن جملة واحدة في شهر رمضان إلى البيت المعمور ثم نزل في طول عشرين سنة ، ثم قال : قال النبي ﷺ : نزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من شهر رمضان وأنزلت التوراة لست مضين من شهر رمضان وأنزل الزبور لثمان عشرة خلون من شهر رمضان وأنزل القرآن في ثلاث وعشرين من شهر رمضان .

اقول : ما رواه الشيخان عن النبي ﷺ رواه السيوطي في الدر المنثور بعدة طرق عن وائلة بن الأسقع عن النبي .

وفي الكافي والفقهاء عن يعقوب قال سمعت رجلاً يسأل أبا عبد الله عن ليلة القدر فقال أخبرني عن ليلة القدر كانت أو تكون في كل سنة ؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام : رفعت ليلة القدر لرفع القرآن .

وفي الدر المنثور عن ابن عباس : قال : شهر رمضان والليلة المباركة وليلة القدر فإن ليلة القدر هي الليلة المباركة وهي في رمضان نزل القرآن جملة واحدة من الذكر إلى البيت المعمور وهو موقع النجوم في السماء الدنيا حيث وقع القرآن ثم نزل على محمد

بعد ذلك في الامر والنهي وفي الحروب رسلاً رسلاً .

اقول : وروي هذا المعنى عن غيره أيضاً كسميد بن جبير ويظهر من كلامه أنه إنما استفاد ذلك من الآيات القرآنية كقوله تعالى : « والذكر الحكيم » آل عمران - ٥٨ وفي قوله تعالى : « وكتاب مسطور في رق منشور والبيت المعمور والسقف المرفوع » الطور - ٥ ، وقوله تعالى : « فلا أقسم بمواقع النجوم » وأنه لقسم لو تعلمون عظيم إنه لقرآن كريم في كتاب مكنون لا يمسه إلا المطهرون » الواقعة - ٧٩ ، وقوله تعالى : « وزينا السماء الدنيا بمصابيح وحفظاً » حم السجدة - ١٢ ، وجميع ذلك ظاهر إلا ما ذكره في مواقع وأنه السماء الاولى وموطن القرآن فإن فيه خفاء ، والآيات من سورة الواقعة غير واضحة الدلالة على ذلك ، وقد ورد من طرق أهل البيت أن البيت المعمور في السماء ، وسيجيء الكلام فيه في محله إنشاء الله تعالى ، ومما يجب أن يعلم ان الحديث كمثل القرآن في اشتماله على الحكم والمتشابه ، والكلام على الإشارة والرمز شائع فيه ، ولا سيما في امثال هذه الحقائق : من اللوح والقلم والحجب والسماء والبيت المعمور والبحر المسجور ، فمما يجب للباحث أن يبذل جهده في الحصول على القرائن

مركز تحقيق كتب تراثية * يوم * سلاوي

وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ
فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ - ١٨٦ .

(بيان)

قوله تعالى : وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ، أحسن بيان لما اشتمل عليه من المضمون وأرق أسلوب وأجمله فقد وضع أساسه على التكلم وحده دون الغيبة ونحوها ، وفيه دلالة على كمال العناية بالأمر ، ثم قوله : عِبَادِي ، ولم يقل : الناس وما أشبهه يزيد في هذه العناية ، ثم حذف الواسطة في الجواب حيث قال : فَإِنِّي قَرِيبٌ ولم يقل : فقل إنه قريب ، ثم التأكيد بأن ، ثم الاتيان بالصفة دون الفعل

الدال على القرب ليدل على ثبوت القرب ودوامه ، ثم الدلالة على تجدد الاجابة واستمرارها حيث أتى بالفعل المضارع الدال عليها ، ثم تقييده الجواب أعني قوله : أجب دعوة الداع بقوله : إذا دعان ، وهذا القيد لا يزيد على قوله : دعوة الداع المقيد به شيئاً بل هو عينه ، وفيه دلالة على أن دعوة الداع مجابة من غير شرط وقيد كقوله تعالى : « ادعوني أستجب لكم » المؤمن - ٦٠ ، فهذه سبع نكات في الآية تنبيء بالاهتمام في أمر استجابة الدعاء والعناية بها ، مع كون الآية قد كرر فيها - على إيجازها - ضمير المتكلم سبع مرات ، وهي الآية الوحيدة في القرآن على هذا الوصف .

والدعاء والدعوة توجيه نظر المدعو نحو الداعي ، والسؤال جلب فائدة أو درء من المسؤول يرفع به حاجة السائل بعد توجيه نظره ، فالسؤال بمنزلة الغاية من الدعاء وهو المعنى الجامع لجميع موارد السؤال كالسؤال لرفع الجهل والسؤال بمعنى الحساب والسؤال بمعنى الاستدراار وغيره .

ثم إن العبودية كما مر سابقاً هي المملوكية ولا كل مملوكية بل مملوكية الانسان فالعبد هو من الانسان أو كل ذي عقل وشعور كما في الملك المنسوب اليه تعالى .

وملكه تعالى يفاير ملك غيره مغايرة الجدد مع الدعوى والحقيقة مع المجاز فإنه تعالى يملك عباده ملكاً طلقاً محيطاً بهم لا يستقلون دونه في أنفسهم ولا ما يتبع أنفسهم من الصفات والأفعال وسائر ما ينسب إليهم من الأزواج والأولاد والمال والجاه وغيرها ، فكل ما يملكونه من جهة إضافته إليهم بنحو من الانحاء كما في قولنا : نفسه ، وبدنه ، وسمعه ، وبصره ، وفعله ، وأثره ، وهي أقسام الملك بالطبع والحقيقة وقولنا : زوجه وماله وجاهه وحقه ، - وهي أقسام الملك بالوضع والاعتبار - إنما يملكونه بإذنه تعالى في استقرار النسبة بينهم وبين ما يملكون أياً ما كان وتعليكه فאלله عز اسمه ، هو الذي اضاف نفوسهم واعيانهم اليهم ولو لم يشاء لم يصف فلم يكونوا من رأس ، وهو الذي جعل لهم السمع والابصار والافئدة ، وهو الذي خلق كل شيء وقدره تقديراً .

فهو سبحانه الخائل بين الشيء ونفسه ، وهو الخائل بين الشيء وبين كل ما يقارنه : من ولد أو زوج أو صديق أو مال أو جاه أو حق فهو اقرب الى خلقه من كل

شيء مفروض فهو سبحانه قريب على الإطلاق كما قال تعالى : « ونحن اقرب اليه منكم ولكن لا تبصرون » الواقعة - ٨٥ ، وقال تعالى : « ونحن اقرب اليه من حبل الوريد » ق - ١٦ ، وقال تعالى « ان الله يحول بين المرء وقلبه » الانفال - ٢٤ ، والقلب هو النفس المدركة .

وبالجملة فملكه سبحانه لعباده ملكاً حقيقياً وكونهم عباداً له هو الموجب لكونه تعاني قريباً منهم على الإطلاق واقرب اليهم من كل شيء عند القياس وهذا الملك الموجب لجواز كل تصرف شاء كيفما شاء من غير دافع ولا مانع يقضي ان الله سبحانه ان يحجب اي دعاء دعى به احد من خلقه ويرفع بالاعطاء والتصرف حاجته التي سأل فيها فان الملك عام ، والسلطان والاحاطة واقعتان على جميع التقادير من غير تقييد بتقدير دون تقدير لا كما يقوله اليهود : ان الله لما خلق الاشياء وقدر التقادير تم الامر ، وخرج زمام التصرف الجديد من يده بما حتمه من القضاء ، فلا نسخ ولا بقاء ولا استجابة لدعاء لان الامر مفروغ عنه ، ولا كما يقوله جماعة من هذه الامة : ان لا صنع لله في افعال عباده وهم القدريّة الذين سماهم رسول الله ﷺ مجوس هذه الامة فيما رواه الفريقان من قوله ﷺ : القدريّة مجوس هذه الامة .

بل الملك لله سبحانه على الإطلاق ولا يملك شيء شيئاً الا بتملك منه سبحانه واذن فيما شأه وملكه واذن في وقوعه ، يقع ، وما لم يشاء ولم يملك ولم يأذن فيه لا يقع وان بذل في طريق وقوعه كل جهد وعناية ، قال تعالى : « يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله والله هو الغني » الفاطر - ١٥ .

فقد تبين : ان قوله تعالى : واذا سألك عبادي عني فاني قريب أجيب دعوة الداع اذا دعان ، كما يشتمل على الحكم اعني اجابة الدعاء كذلك يشتمل على علله فكون الداعين عباداً لله تعالى هو الموجب لقربه منهم ، وقربه منهم هو الموجب لاجابته المطلقة لدعائهم ، واطلاق الاجابة يستلزم اطلاق الدعاء فكل دعاء دعي به فانه مجيبه الا ان ههنا امراً وهو انه تعالى قيد قوله : اجيب دعوة الداع بقوله اذا دعان ، وهذا القيد غير الزائد على نفس المقيد بشيء يدل على اشتراط الحقيقة دون التجوز والشبه ، فان قولنا : اصغ الى قول الناصح اذا نصحك او اكرم العالم اذا كان عالماً يدل على لزوم اتصافه بما يقتضيه حقيقة ، فالناصح إذا قصد النصح بقوله فهو الذي

يجب الاصغاء إلى قوله والعالم إذا تحقق بعلمه وعمل بما علم كان هو الذي يجب إكرامه
فقوله تعالى إذا دعان ، يدل على أن وعد الاجابة المطلقة ، إنما هو إذا كان الداعي
داعياً بحسب الحقيقة مريداً بحسب العلم الفطري والفرزي موطناً لسانه قلبه ،
فإن حقيقة الدعاء والسؤال هو الذي يحمله القلب ويدعوه به لسان الفطرة ، دون ما
يأتي به اللسان الذي يدور كيفما أدير صدقاً أو كذباً جذاً أو هزلاً حقيقة أو مجازاً ،
ولذلك ترى أنه تعالى عد ما لا عمل للسان فيه سؤالاً ، قال تعالى : « وآتاكم من كل
ما سألتموه وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها إن الإنسان لظلوم كفار » إبراهيم - ٣٤ ،
فهم فيما لا يحصونها من النعم داعون سائلون ولم يسألوها بلسانهم الظاهر ، بل بلسان فقرهم
واستحقاقهم لساناً فطرياً وجودياً ، وقال تعالى : « يسأله من في السموات والارض كل
يوم هو في شأن » الرحمن - ٢٩ ، ودلالته على ما ذكرنا أظهر وأوضح .

فالسؤال الفطري من الله سبحانه لا يتخطى الاجابة ، فإلا يستجاب من الدعاء
ولا يصادف الاجابة فقد أحد أمرين وهما اللذان ذكرهما بقوله : دعوة الداع إذا
دعان .

فإما أن يكون لم يتحقق هناك دعاء ، وإنما التمس الأمر على الداعي التماساً
كان يدعو الإنسان فيسأل ما لا يكون وهو جاهل بذلك أو ما لا يريده لو انكشف
عليه حقيقة الامر مثل ان يدعو ويسأل شفاء المريض لا إحياء الميت ، ولو كان استمكنه
ودعا بحياته كما كان يسأله الانبياء لاعيدت حياته ولكنه على يأس من ذلك ، أو يسأل
ما لو علم بحقيقته لم يسأله فلا يستجاب له فيه .

وإما أن السؤال متحقق لكن لا من الله وحده كمن يسأل الله حاجة من حوائجه
وقلبه متعلق بالاسباب العادية أو بامور وهمية توهمها كافية في امره أو مؤثرة في شأنه
فلم يخلص الدعاء لله سبحانه فلم يسأل الله بالحقيقة فإن الله الذي يحيب الدعوات
هو الذي لا شريك له في أمره ، لا من يعمل بشركة الاسباب والاهام ، فهاتان الطائفتان
من الدعاة السائلين لم يخلصوا الدعاء بالقلب وإن أخلصوه بلسانهم .

فهذا ملخص القول في الدعاء على ما تفيدته الآية ، وبه يظهر معاني سائر الآيات

النازلة في هذا الباب كقوله تعالى : « قل ما يعبدكم ربى لولا دعائكم » الفرقان - ٧٧ وقوله تعالى : « قل أرأيتم إن أتاكم عذاب الله بغتة أو أتتكم الساعة أغير الله تدعون إن كنتم صادقين بل إياه تدعون فيكشف ما تدعون إليه إن شاء وتنسون ما كنتم تشركون » الانعام - ٤١ ، وقوله تعالى : « قل من ينجيكم في ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعاً وخفية لئن أنجانا من هذه لنكونن من الشاكرين قل الله ينجيكم منها ومن كل كرب ثم أنتم تشركون » الانعام - ٦٤ ، فالآيات دالة على أن للإنسان دعاء غريزياً وسؤالاً فطرياً يسأل به ربه ، غير أنه إذا كان في رخاء ورفاه تعلق نفسه بالاسباب فأشركها لربه ، فالتبس عليه الأمر وزعم أنه لا يدعو ربه ولا يسأل عنه ، مع أنه لا يسأل غيره فإنه على الفطرة ولا تبديل لخلق الله تعالى ، ولما وقع الشدة وطارت الاسباب عن تأثيرها وفقدت الشركاء والشفعاء تبين له أن لا منجى لحاجته ولا مجيب لمسألته إلا الله ، فعاد إلى توحيد الفطري ونسي كل سبب من الاسباب ، ووجه وجهه نحو الرب الكريم فكشف شدته وقضى حاجته واطل بالرخاء ، ثم إذا تلبس به ثانية عاد إلى ما كان عليه أولاً من الشرك والنسيان .

وكقوله تعالى : « وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين » المؤمن - ٦٠ ، والآية تدعو إلى الدعاء وتعد بالاجابة وتزيد على ذلك حيث تسمى الدعاء عبادة بقولها : عن عبادتي أي عن دعائي ، بل تجعل مطلق العبادة دعاء حيث أنها تشتمل الوعيد على ترك الدعاء بالنار والوعيد بالنار إنما هو على ترك العبادة رأساً لا على ترك بعض اقسامه دون بعض فأصل العبادة دعاء فافهم ذلك .

وبذلك يظهر معنى آيات آخر من هذا الباب كقوله تعالى : « فادعوا الله مخلصين له الدين » المؤمن - ١٤ ، وقوله تعالى : « وادعوه خوفاً وطمعاً ان رحمة الله قريب من المحسنين » الأعراف - ٥٦ ، وقوله تعالى : « ويدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين » الانبياء - ٩٠ ، وقوله تعالى : « ادعوا ربكم تضرعاً وخفية انه لا يحب المعتدين » الأعراف - ٥٥ ، وقوله تعالى : « اذ نادى ربه نداء خفياً » الى قوله ، ولم أك بدعائك ربى شقياً » مريم - ٤ ، وقوله تعالى : « ويستجيب الذين آمنوا و عملوا الصالحات ويزيدهم من فضله » الشورى - ٢٦ ، الى غير ذلك من الآيات المناسبة ، وهي تشتمل على

اركان الدعاء وآداب الداعي ، وعمدتها الاخلاص في دعائه تعالى وهو مواطات القلب
اللسان والانقطاع عن كل سبب دون الله والتعلق به تعالى ، ويلحق به الخوف والطمع
والرغبة والرغبة والخشوع والتضرع والاصرار والذكر وصالح العمل والايمان وأدب
الحضور وغير ذلك مما تشتمل عليه الروايات .

قوله تعالى : فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي ، تفريع على ما يدل عليه الجملة السابقة
عليه بالالتزام : ان الله تعالى قريب من عباده ، لا يحول بينه وبين دعائهم شيء ، وهو
ذو عناية بهم وبما يسئلونه منه ، فهو يدعوهم الى دعائه ، وصفته هذه الصفة ، فليستجيبوا
له في هذه الدعوة ، وليقبلوا اليه ، وليؤمنوا به في هذا النعت ، وليوقنوا بأنه قريب
مجيب لهم يرشدون في دعائه .

(بحث روائي)

عن النبي ﷺ فيما رواه الفريقان : الدعاء سلاح المؤمن ، وفي عدة الداعي في
الحديث القدسي : يا موسى سلني كل ما تحتاج اليه حتى علف شاتك وملح عجينك .

وفي المكارم عنه عليه السلام الدعاء افضل من قراءة القرآن لان الله عز وجل قال :
« قل ما يعبؤ بكم ربي لولا دعائكم » ، وروي ذلك عن الباقر والصادق عليهما السلام .

وفي عدة الداعي في رواية محمد بن عجلان عن محمد بن عبيد الله بن علي بن الحسين
عن ابن عمه الصادق عن آبائه عن النبي ﷺ قال : أوحى الله الى بعض انبيائه في
بعض وحيه : وعزتي وجلالي لا قطع من امل كل امل امل غيري بالاياس ولا كسونه
ثوب المذلة في الناس ولا بعدنه من فرجي وفضلي ، ايامل عبدي في الشدائد غيري ،
والشدائد بيدي ويرجو سوائي وأنا الغني الجواد ، بيدي مفاتيح الابواب وهي مغلقة ،
وبابي مفتوح لمن دعاني ؟ الحديث .

وفي عدة الداعي ايضاً عن النبي ﷺ قال : قال الله : ما من مخلوق يعتصم
بمخلوق دوني الا قطعت اسباب السموات واسباب الارض من دونه فان سئاني لم أعطه
وان دعاني لم أجبه ، وما من مخلوق يعتصم بي دون خلقي الا ضمنت السموات والارض

رزقه ، فإن دعائي اجبته وان سألني اعطيته وان استغفرتني غفرت له .

اقول : وما اشتعل عليه الحديثان هو الاخلاص في الدعاء وليس إبطالا لسببية الاسباب الوجودية التي جعلها الله تعالى وسائل متوسطة بين الاشياء وبين حوائجها الوجودية لا عللا فياضة مستقلة دون الله سبحانه ، وللانسان شعور باطني بذلك فانه يشعر بفطرته ان لحاجته سبباً معطياً لا يتخلف عنه فعله ، ويشعر ايضاً ان كل ما يتوجه اليه من الاسباب الظاهرية يمكن ان يتخلف عنه اثره فهو يشعر بأن المبدأ الذي يبتدي عنه كل امر ، والركن الذي يعتمد عليه ويركن اليه كل حاجة في تحققها ووجودها غير هذه الاسباب ولازم ذلك ان لا يركن الركون التام الى شيء من هذه الاسباب بحيث ينقطع عن السبب الحقيقي ويعتصم بذلك السبب الظاهري ، والانسان ينتقل الى هذه الحقيقة بأدنى توجه والتفات فإذا سئل او طلب شيئاً من حوائجه فوقع ما طلبه كشف ذلك انه سئل ربه واتصل حاجته ، التي شعر بها بشعوره الباطني من طريق الاسباب الى ربه فاستفاض منه ، واذا طلب ذلك من سبب من الاسباب فليس ذلك من شعور فطري باطني وانما هو امر صورته له تخيله لعلل اوجبت هذا التخيل من غير شعور باطني بالحاجة ، وهذا من الموارد التي يخالف فيها الباطن الظاهر .

ونظير ذلك : ان الانسان كثيراً ما يحب شيئاً ويهتم به حتى اذا وقع وجده ضاراً بما هو أنفع منه واهم واحب فترك الاول وأخذ بالثاني ، وربما هرب من شيء حتى اذا صادفه وجده أنفع وخيراً مما كان يتحفظ به فأخذ الاول وترك الثاني ، فالصبي المريض اذا عرض عليه الدواء المر امتنع من شربه وأخذ بالبكاء وهو يريد الصحة ، فهو بشعوره الباطني الفطري يسأل الصحة فيسأل الدواء وان كان بلسان قوله أو فعله يسأل خلافه ، فللانسان في حياته نظام بحسب الفهم الفطري والشعور الباطني وله نظام آخر بحسب تخيله والنظام الفطري لا يقع فيه خطأ ولا في سيره خبط ، واما النظام التخيلي فكثيراً ما يقع فيه الخطأ والسهو ، فربما سأل الانسان أو طلب بحسب الصورة الخيالية شيئاً ، وهو بهذا السؤال بعينه يسأل شيئاً آخر أو خلافه ، فعلى هذا ينبغي أن يقرر معنى الاحاديث ، وهو اللائح من قول علي عليه السلام فيما سيأتي : أن العطية على قدر النية الحديث .

وفي عدة الداعي عن النبي ﷺ ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة .

وفي الحديث القدسي : أنا عند ظن عبدي بي ، فلا يظن بي إلا خيراً .

اقول : وذلك ان الدعاء مع اليأس أو التردد يكشف عن عدم السؤال في الحقيقة كما مر ، وقد ورد المنع عن الدعاء بما لا يكون .

وفي العدة أيضاً عن النبي ﷺ : إفرغوا الى الله في حوائجكم ، والجأوا اليه في ملهاتكم ، وتضرعوا اليه وادعوه ، فإن الدعاء مخ العبادة ، وما من مؤمن يدعو الله الا استجاب فإما أن يعجله له في الدنيا أو يؤجل له في الآخرة ، وإما أن يكفر له من ذنوبه بقدر ما دعا ما لم يدع بمأثم .

وفي نهج البلاغة في وصية له عليه السلام لابنه الحسين عليه السلام : ثم جعل في يديك مفاتيح خزائنه بما اذن لك فيه من مسألته فمق شئت استفتحت بالدعاء أبواب نعمه واستمطرت شيايب رحمة ، فلا يقنطنك إبطاء إجابته ، فإن العطية على قدر النية ، وربما اخرت عنك الاجابة ليكون ذلك أعظم لاجر السائل ، واجزل لعطاء الآمل ، وربما سألت الشيء فلا تؤثاه واوتيت خيراً منه عاجلاً أو آجلاً أو صرف عنك لما هو خير لك ، فارب أمر قد طلبته فيه هلاك دينك لو أوتيته ، فلتكن مسألتك فيما يبقى لك جماله ، وينفي عنك وباله ، والمال لا يبقى لك ولا تبقي له .

اقول : قوله : فإن العطية على قدر النية يريد عليه السلام به : ان الاستجابة تطابق الدعوة فما سأله السائل منه تعالى على حسب ما عقد عليه حقيقة ضميره وحمله ظهر قلبه هو الذي يؤثاه ، لا ما كشف عنه قوله وأظهره لفظه ، فإن اللفظ ربما لا يطابق المعنى المطلوب كل المطابقة كما مر بيانه فهي احسن جملة واجمع كلمة لبيان الارتباط بين المسألة والاجابة .

وقد بين عليه السلام بها عدة من الموارد التي يتراءى فيها تخلف الاستجابة عن الدعوة ظاهراً كالإبطاء في الاجابة ، وتبديل المسؤول عنه في الدنيا بما هو خير منه في الدنيا ، أو بما هو خير منه في الآخرة ، أو صرفه إلى شيء آخر أصلح منه بحال السائل ، فإن السائل ربما يسأل النعمة الهيئية ولو اوتيتها على الفور لم تكن هنيئة وعلى الرغبة فتبطل إجابتها لأن السائل سأل النعمة الهيئية فقد سأل الاجابة على بطء ، وكذلك المؤمن المهتم بأمر دينه لو سأل ما فيه هلاك دينه وهو لا يعلم بذلك ويزعم ان فيه سعاده

وانما سعادته في آخرته فقد سأل في الحقيقة لآخرته لا دنياه فيستجاب لذلك فيها لا في الدنيا .

وفي عدة الداعي عن الباقر عليه السلام ما بسط عبد يده الى الله عز وجل إلا استحيى الله أن يردّها صغراً حتى يجعل فيها من فضله ورحمته ما يشاء ، فإذا دعا أحداً فلا يرد يده حتى يمسح بها على رأسه ووجهه ، وفي خبر آخر على وجهه وصدره .

اقول : وقد روي في الدر المنثور ما يقرب من هذا المعنى عن عدة من الصحابة كسلمان ، وجابر ، وعبد الله بن عمر ، وأنس بن مالك ، وابن أبي مغيث عن النبي صلى الله عليه وآله في ثمان روايات ، وفي جميعها رفع اليدين في الدعاء فلا معنى لأنكار بعضهم رفع اليدين بالدعاء معللاً بأنه من التجسيم إذ رفع اليدين إلى السماء إيماء إلى أنه تعالى فيها - تعالى عن ذلك وتقدس - .

وهو قول فاسد ، فإن حقيقة جميع العبادات البدنية هي تنزيل المعنى القلبي والتوجه الباطني إلى موطن الصورة ، وإظهار الحقائق المتعالية عن المادة في قالب التجسيم ، كما هو ظاهر في الصلاة والصوم والحج وغير ذلك وأجزائها وشرائطها ، ولولا ذلك لم يستقم أمر العبادة البدنية ، ومنها الدعاء ، وهو تمثيل التوجه القلبي والمسألة الباطنية بمثل السؤال الذي نعهده فيما بيننا من سؤال الفقير المسكين الداني من الغني المتعزز العالي حيث يرفع يديه بالبسط ، ويسأل حاجته بالذلة والضرعة ، وقد روى الشيخ في المجالس والأخبار مسنداً عن محمد وزيد ابني علي بن الحسين عن أبيهما عن جدتهما الحسين عليه السلام عن النبي ، وفي عدة الداعي مرسلات أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يرفع يديه إذا ابتهل ودعا كما يستطعم المسكين .

وفي البحار عن علي عليه السلام أنه سمع رجلاً يقول : اللهم إني أعوذ بك من الفتنة ، قال عليه السلام : أراك تتعوذ من مالك وولدك ، يقول الله تعالى : « إنما أموالكم وأولادكم فتنة » ولكن قل : اللهم إني أعوذ بك من مضلات الفتن .

اقول : وهذا باب آخر في تشخيص معنى اللفظ وله نظائر في الروايات ، وفيها : أن الحق في معنى كل لفظ هو الذي ورد منه في كلامه ، ومن هذا الباب ما ورد في الروايات في تفسير معنى الجزء والكثير وغير ذلك .

وفي عدة الداعي عن الصادق عليه السلام: إن الله لا يستجيب دعاء بظهر قلب ساه .
وفي العدة أيضاً عن علي عليه السلام لا يقبل الله دعاء قلب لاه .

اقول : وفي هذا المعنى روايات أخر ، والسرف فيه عدم تحقق حقيقة الدعاء
والمسألة في السهو والسهو .

وفي دعوات الراوندي : في التوراة يقول الله عز وجل للعبد : إنك متى ظلمت
تدعوني على عبد من عبيدي من أجل أنه ظلمك فلك من عبيدي من يدعو عليك من
أجل أنك ظلمته فإن شئت أجبتك وأجبتك فيك ، وإن شئت أخرتكما إلى يوم القيامة .

اقول : وذلك أن من سأل شيئاً لنفسه فقد رضي به ورضي بعين هذا الرضا
بكل ما يمثله من جميع الجهات ، فإذا دعا على من ظلمه بالانتقام فقد دعا عليه لأجل
ظلمه فهو راض بالانتقام من الظالم ، وإذا كان هو نفسه ظالماً لغيره فقد دعا على نفسه
بعين ما دعا لنفسه فإن رضي بالانتقام عن نفسه ولن يرضي أبداً عوقب بما يريد على
غيره ، وإن لم يرض بذلك لم يتحقق منه الدعاء حقيقة ، قال تعالى : « ويدعو الإنسان
بالشر دعائه بالخير وكان الإنسان عجولاً » الاسراء - ١١ .

وفي عدة الداعي قال رسول الله صلى الله عليه وآله : يا أبا ذر ألا أعلمك كلمات
ينفعك الله عز وجل بهن ؟ قلت بلى يا رسول الله ، قال صلى الله عليه وآله : احفظ الله يحفظك
الله ، احفظ الله تجده أمامك ، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة ، وإذا
سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، فقد جرى القلم بما هو كائن إلى يوم
القيامة ، ولو أن الخلق كلهم جاهدوا على أن ينفعوك بما لم يكتبه الله لك ما قدروا عليه .

اقول : قوله صلى الله عليه وآله : تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة : يعني : ادع
الله في الرخاء ولا تنسه حتى يستجيب دعائك في الشدة ولا ينساك ، وذلك أن من
نسي ربه في الرخاء فقد أذعن باستقلال الأسباب في الرخاء ، ثم إذا دعا ربه في الشدة
كان معنى عمله أنه يذعن بالربوبية في حال الشدة وعلى تقديرها ، وليس تعالى على هذه
الصفة بل هو رب في كل حال وعلى جميع التقادير ، فهو لم يدع ربه ، وقد ورد هذا
المعنى في بعض الروايات بلسان آخر ، ففي مكارم الأخلاق عن الصادق عليه السلام قال
عليه السلام : من تقدم في الدعاء أستجيب له إذا نزل البلاء ، وقيل : صوت معروف ، ولم

يحجب عن السماء، ومن لم يتقدم في الدعاء لم يستجب له إذا نزل البلاء وقالت الملائكة: ان ذا الصوت لا نعرفه الحديث، وهو المستفاد من اطلاق قوله تعالى: «نسوا الله فنسيهم» التوبة - ٦٧، ولا ينافي هذا ما ورد أن الدعاء لا يرد مع الانقطاع، فإن مطلق الشدة غير الانقطاع التام.

وقوله ﷺ: وإذا سئلت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله، ارشاد الى التعلق بالله في السؤال والاستعانة بحسب الحقيقة فإن هذه الاسباب العادية التي بين أيدينا إنما سببيتها محدودة على ما قدر الله لها من الحد لا على ما يتراءى من استقلالها في التأثير بل ليس لها الا الطريقية والوساطة في الإيصال، والامر بيد الله تعالى، فإذا كان الواجب على العبد أن يتوجه في حوائجه إلى جناب العزة وباب الكبرياء ولا يركن إلى سبب بعد سبب، وإن كان أبى الله أن يجري الامور الا بأسبابها وهذه دعوة الى عدم الاعتماد على الاسباب الا بالله الذي أفاض عليها السببية لا أنها هداية الى الغاء الاسباب والطلب من غير السبب فهو طمع فيما لا مطمع فيه، كيف والداعي يريد ما يسأله بالقلب، ويسأل ما يريده باللسان ويستعين على ذلك بأركان وجوده وكل ذلك أسباب؟

واعتبر ذلك بالإنسان حيث يفعل ما يفعل بأدواته البدنية فيعطي ما يعطي بيده ويرى ما يرى ببصره ويسمع ما يسمع باذنه فمن يسأل ربه بإلغاء الأسباب كان كمن سأل الإنسان أن يناوله شيئاً من غير يد أو ينظر اليه من غير عين أو يستمع من غير أذن، ومن ركن الى سبب من دون الله سبحانه وتعالى كان كمن تعلق قلبه بيد الانسان في اعطائه أو بعينه في نظرها أو باذنه في سمعها وهو غافل معرض عن الإنسان الفاعل بذلك في الحقيقة فهو غافل مغفل، وليس ذلك تقييداً للقدرة الإلهية غير المتناهية ولا سلباً للاختيار الواجبي، كما أن الانحصار الذي ذكرناه في الإنسان لا يوجب سلب القدرة والاختيار عنه، لكون التحديد راجعاً بالحقيقة الى الفعل لا الى الفاعل، اذ من الضروري أن الانسان قادر على المناولة والرؤية والسمع لكن المناولة لا يكون الا باليد، والرؤية والسمع هما اللذان يكونان بالعين والاذن لا مطلقاً، كذلك الواجب تعالى قادر على الإطلاق غير أن خصوصية الفعل يتوقف على توسط الاسباب فزيد مثلاً وهو فعل الله هو الإنسان الذي ولده فلان وفلانة في زمان وكذا ومكان كذا وعند وجود شرائط كذا وارتفاع موانع كذا، لو تخلف واحد من هذه العلل

والشرائط لم يكن هو هو ، فهو في ايحاده يتوقف على تحقق جميعها ، والمتوقف هو الفعل دون الفاعل فافهم ذلك .

وقوله ﷺ : فقد جرى القلم بما هو كائن الى يوم القيامة ، تفريع على قوله : واذا سألت فاسأل الله ، من قبيل تعقيب المعلول بالعلة فهو بيان علة قوله : واذا سألت ، وسببه ، والمعنى أن الحوادث مكتوبة مقدرة من عند الله تعالى لا تأثير لسبب من الأسباب فيها حقيقة ، فلا تسأل غيره تعالى ولا تستعن بغيره تعالى ، وأما هو تعالى : فسلطانه دائم وملكه ثابت ومشيته نافذة وكل يوم هو في شأن ، ولذلك عقب الجملة بقوله : ولو أن الخلق كلهم جاهدوا الخ .

ومن أخبار الدعاء ما ورد عنهم مستفيضاً ان الدعاء من القدر .

اقول : وفيه جواب ما استشكله اليهود وغيرهم على الدعاء : ان الحاجة المدعو لها اما ان تكون مقضية مقدرة أولاً ، وهي على الاول واجبة وعلى الثاني ممتنعة ، وعلى أي حال لا معني لتأثير الدعاء ، والجواب : أن فرض تقدير وجسود الشيء لا يوجب استغنائه عن أسباب وجوده ، والدعاء من أسباب وجود الشيء فمع الدعاء يتحقق سبب من أسباب الوجود فتتحقق المسبب عن سببه ، وهذا هو المراد بقولهم : ان الدعاء من القدر ، وفي هذا المعنى روايات أخر .

ففي البحار عن النبي ﷺ لا يرد القضاء الا الدعاء .

وعن الصادق عليه السلام : الدعاء يرد القضاء بعد ما أبرم ابراماً .

وعن أبي الحسن موسى عليه السلام : عليكم بالدعاء فإن الدعاء والطلب الى الله عز وجل يرد البلاء ، وقد قدر وقضى فلم يبق الا امضائه فإذا دعي الله وسئل صرف البلاء صرفاً .

وعن الصادق عليه السلام ان الدعاء يرد القضاء المبرم وقد أبرم ابراماً فأكثر من الدعاء فإنه مفتاح كل رحمة ونجاح كل حاجة ولا ينال ما عند الله الا بالدعاء فإنه ليس من باب يكثر قرعه الا أوشك أن يفتح لصاحبه .

اقول : وفيها اشارة الى الإصرار وهو من محققات الدعاء ، فان كثرة الاتيان

بالقصد يوجب صفائه .

وعن اسماعيل بن همام عن أبي الحسن عليه السلام : دعوة العبد سرّاً دعوة واحدة تعدل سبعين دعوة علانية .

اقول : وفيها اشارة الى اخفاء الدعاء واسرارها فإنه أحفظ لاخلاص الطلب .
وفي المكارم عن الصادق عليه السلام : لا يزال الدعاء محجوباً حتى يصلي على محمد وآل محمد .

وعن الصادق عليه السلام أيضاً ، من قدم أربعين من المؤمنين ثم دعا أستجيب له .
وعن الصادق عليه السلام أيضاً - وقد قال له رجل من اصحابه اني لأجد آيتين في كتاب الله اطلبهما فلا اجدهما - قال : فقال : وما هما ؟ قلت : ادعوني استجب لكم فندعوه فلا نرى اجابة ، قال افتري الله اخلف وعده ؟ قلت : لا ، قال : فمه ؟ قلت : لا ادري قال : لكنني أخبرك من أطاع الله فيما أمر به ثم دعاه من جهة الدعاء اجابه ، قلت : وما جهة الدعاء ؟ قال : تبدأ فتحمد الله وتجده وتذكر نعمه عليك فتشكره ثم تصلي على محمد وآله ثم تذكر ذنوبك فتقر بها ، ثم تستغفر منها فهذه جهة الدعاء ، ثم قال : وما الآية الاخرى ؟ قلت : وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وأراني أنفق ولا أرى خلفاً ، قال : افتري الله اخلف وعده ؟ قلت : لا ، قال : فمه ؟ قلت : لا أدري ، قال : لو أن أحدكم اكتسب المال من حله وانفق في حقه لم ينفق درهماً الا اخلف الله عليه .

اقول : والوجه في هذه الاحاديث الواردة في آداب الدعاء ظاهرة فإنها تقرب العبد من حقيقة الدعاء والمسألة .

وفي الدر المنثور عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله اذا اراد ان يستجيب لعبداً اذن له في الدعاء .

وعن ابن عمر أيضاً عنه عليه السلام من فتح له منكم باب الدعاء فتحت له ابواب الرحمة ، وفي رواية من فتح له في الدعاء منكم فتحت له ابواب الجنة .

اقول : وهذه المعنى مروى من طرق ائمة اهل البيت أيضاً : من أعطي الدعاء أُعطي الاجابة ، ومعناه واضح بما مر .

وفي الدر المنثور ايضاً عن معاذ بن جبل عن رسول الله ﷺ : لو عرفتم الله حق معرفته لزالتم لدعائكم الجبال .

اقول : وذلك ان الجهل بمقسام الحق وسلطان الربوبية والركون الى الاسباب يوجب الاذعان بحقيقة التأثير للاسباب وقصر المعلولات على عللها الممهودة واسبابها العادية حتى ان الانسان ربما زال عن الاذعان بحقيقة التأثير للأسباب لكن يبقى الاذعان بتعين الطرق ووساطة الاسباب المتوسطة فإننا نرى ان الحركة والسير يوجب الاقتراب من المقصد ثم اذا زال منا الاعتقاد بحقيقة تأثير السير في الاقتراب اعتقدنا بان السير واسطة والله سبحانه وتعالى هو المؤثر هناك لكن يبقى الاعتقاد بتعين الوساطة وانه لولا السير لم يكن قرب ولا اقتراب ، وبالجمل ان المسببات لا تتخلف عن اسبابها وان لم يكن للأسباب الا الوساطة دون التأثير ، وهذا هو الذي لا يصدق العلم بمقسام الله سبحانه فإنه لا يلائم السلطنة التامة الالهية ، وهذا التوهم هو الذي اوجب ان نعتقد استحالة تخلف المسببات عن اسبابها العادية كالثقل والانجذاب عن الجسم ، والقرب عن الحركة ، والشبع عن الاكل ، والري عن الشرب ، وهكذا ، وقد مر في البحث عن الاعجاز ان ناموس العلوية والمعلولية ، وبعبارة أخرى توسط الاسباب بين الله سبحانه وبين مسبباتها حتى لا مناص عنه لكنه لا يوجب قصر الحوادث على اسبابها العادية بل البحث العقلي النظري ، والكتاب والسنة تثبت اصل التوسط وتبطل الانحصار ، نعم المحالات العقلية لا مطمع فيها .

اذا عرفت هذا علمت : ان العلم بالله يوجب الاذعان بان ما ليس بمحال ذاتي من كل ما تحيله العادة فإن الدعاء مستجاب فيه كما ان العدة من معجزات الانبياء راجعة الى استجابة الدعوة .

وفي تفسير العياشي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي يعلمون اني اقدر ان أعطيهم ما يسألوني .

وفي الجمع ، قال : وروي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال : وليؤمنوا بي اي وليتحققوا اني قادر على اعطائهم ما سألوه لعلمهم يرشدون ، اي لعلمهم يصيبون الحق ، اي يهتدون اليه .

* * *

أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ
 لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَى عَنْكُمْ
 فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ
 الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا
 تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ
 يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ - ١٨٧ .

(بيان)

قوله تعالى : أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ، الاحلال بمعنى الاجازة ،
 وأصله من الحل مقابل العقد ، والرفث هو التصريح بما يكنى عنه مما يستقبح ذكره ،
 من الالفاظ التي لا تخلو عنها مباشرة النساء ، وقد كفي به هنا عن عمل الجماع وهو
 من أدب القرآن الكريم وكذا سائر الالفاظ المستعملة فيه في القرآن كالمباشرة والدخول
 والمس واللمس والاتيان والقرب كلها ألفاظ مستعملة على طريق التكنية ، وكذا لفظ
 الوطء والجماع وغيرها المستعملة في غير القرآن ألفاظ كناية وإن اخرج كثرة الاستعمال
 بعضها من حد الكناية إلى التصريح ، كما ان الفاظ الفرج والفائط بمعناها المعروف اليوم
 من هذا القبيل ، وتعدية الرفث إلى لتضمينه معنى الافضاء على ما قيل .

قوله تعالى : هن لباس لكم وأنتم لباس لهن ، الظاهر من اللباس معناه المعروف
 وهو ما يستر به الانسان بدنه ، والجلتان من قبيل الاستعارة فإن كلا من الزوجين يمنع
 صاحبه عن اتباع الفجور وإشاعته بين أفراد النوع فكان كل منها لصاحبه لباساً يوارى
 به سوأته ويستر به عورته .

وهذه استعارة لطيفة ، وتزيد لطفاً بانضمامها إلى قوله : أحل لكم ليلة الصيام

الرفث إلى نسائكم ، فإن الانسان يستر عورته عن غيره باللباس ، وأما نفس اللباس فلا يستر عنه فكذا كل من الزوجين يتقي به صاحبه عن الرفث إلى غيره ، وأما الرفث اليه فلا لانه لباسه المتصل بنفسه المباشر له .

قوله تعالى : علم الله انكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم ، الاختيان والخيانة بمعنى ، وفيه معنى النقص على ما قيل ، وفي قوله : انكم تختانون ، دلالة على معنى الاستمرار ، فتدل الآية على ان هذه الخيانة كانت دائرة مستمرة بين المسلمين منذ شرع حكم الصيام فكانوا يعصون الله تعالى سراً بالخيانة لأنفسهم ، ولو لم تكن هذه الخيانة منهم معصية لم ينزل التوبة والعفو ، وهما وان لم يكونا صريحين في سبق المعصية لكنهما ، وخاصة اذا اجتماعا ، ظهران في ذلك .

وعلى هذا فالآية دالة على ان حكم الصيام كان قبل نزول الآية حرمة الجماع في ليلة الصيام ، والآية بنزولها شرعت الحلية ونسخت الحرمة كما ذكره جمع من المفسرين ، ويشعر به أو يدل عليه قوله : أحل لكم ، وقوله : كنتم تختانون ، وقوله : فتاب عليكم وعفا عنكم ، وقوله : فالآن باشروهن ، إذ لولا حرمة سابقة كان حق الكلام ان يقال : فلا جناح عليكم ان تباشروهن أو ما يؤدي هذا المعنى ، وهو ظاهر .

وربما يقال : ان الآية ليست بناسخة لعدم وجود حكم تحريمي في آيات الصوم بالنسبة الى الجماع أو الى الاكل والشرب ، بل الظاهر كما يشعر به بعض الروايات المروية من طرق اهل السنة والجماعة ، ان المسلمين لما نزل حكم فرض الصوم وسمعوا قوله تعالى : كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم الآية ، فهموا منه التساوي في الاحكام من جميع الجهات ، وقد كانت النصارى كما قيل : إنما ينكحون ويأكلون ويشربون في اول الليل ثم يمسون بعد ذلك فأخذ بذلك المسلمون ، غير ان ذلك صعب عليهم ، فكان الشبان منهم لا يكفون عن النكاح سراً مع كونهم يرونه معصية وخيانة لأنفسهم ، والشيوخ ربما اجهدم الكف عن الاكل والشرب بعد النوم ، وربما اخذ بعضهم النوم فحرم عليه الاكل والشرب بزعمه فتزات الآية فبينت ان النكاح والاكل والشرب غير محرمة عليهم بالليل في شهر رمضان ، وظهر بذلك : ان مراد الآية بالتشبيه في قوله تعالى : كما كتب على الذين من قبلكم ، التشبيه في اصل فرض الصوم لا في

خصوصياته ، واما قوله تعالى : « أحل لكم » ، فلا يدل على سبق حكم تحريمي بل على مجرد تحقق الحلية كما في قوله تعالى : « أحل لكم صيد البحر » المائدة - ٩٦ ، اذ من المعلوم ان صيد البحر لم يكن محرماً على المحرمين قبل نزول الآية ، وكذا قوله تعالى : « علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم » ، انما يعني به انهم كانوا يخونون بحسب زعمهم وحسبانهم ذلك خيانة ومعصية ، ولذا قال : تختانون انفسكم ولم يقل : تختانون الله كما قال : « لاتخونوا الله ورسوله وتخونوا اماناتكم » الأنفال - ٢٧ ، مع احتمال ان يراد بالاختيان النقص ، والمعنى علم الله انكم كنتم تنقصون انفسكم حظوظها من المشتبهات من نكاح وغيره ، وكذا قوله تعالى : فتاب عليكم وعفا عنكم ، غير صريح في كون النكاح معصية محرمة هذا .

وفيه ما عرفت : ان ذلك خلاف ظاهر الآية فإن قوله تعالى : « أحل لكم » وقوله : كنتم تختانون انفسكم ، وقوله : فتاب عليكم وعفا عنكم ، وان لم تكن صريحة في النسخ غير ان لها كمال الظهور في ذلك ، مضافاً الى قوله تعالى : فالآن باسروهن «النخ» ، اذ لو لم يكن هناك الا جواز مستمر قبل نزول الآية وبعدها لم يكن لهذا التعبير وجه ظاهر ، واما عدم اشتغال آيات الصوم السابقة على هذه الآية على حكم التحريم فلا ينافي كون الآية ناسخة فانها لم تبين سائر احكام الصوم ايضاً مثل حرمة النكاح والاكل والشرب في نهار الصيام ، ومن المعلوم ان رسول الله كان قد بينه للمسلمين قبل نزول هذه الآية فلعله كان قد بين هذا الحكم فيما بينه من الاحكام ، والآية تنسخ ما بينه الرسول وان لم تشتمل كلامه تعالى على ذلك .

فان قلت : قوله تعالى : هن لباس لكم وانتم لباس لهن ، يدل على سبب تشريع جواز الرفث فلا بد ان لا يعم الناسخ والمنسوخ لبشاعة ان يعلل النسخ بما يعم الناسخ والمنسوخ معاً وان قلنا : ان هذه التعليقات الواقعة في موارد الاحكام حكم ومصالح لا عطل ، ولا يلزم في الحكمة ان تكون جامعة وممانعة كالعلل فلو كان الرفث محرماً قبل نزول الآية ثم نسخ بالآية المحللة لم يصح تعليل نسخ التحريم بأن الرجال لباس للنساء وهن لباس لهم .

قلت : اولاً انه منقوض بتقييد قوله : « أحل لكم بقوله : ليلة الصيام مع ان

حكم اللباس جار في النهار كالليل وهو محرم في النهار ، وثانياً : ان القيود المأخوذة في الآية من قوله : ليلة الصيام ، وقوله : هن لباس لكم ، وقوله : انكم كنتم تختانون انفسكم ، تدل على علل ثلاث مترتبة يترتب عليها الحكم المنسوخ والناسخ فكون احد الزوجين لباساً للآخر يوجب ان يجوز الرفث بينها مطلقاً ، ثم حكم الصيام المشار اليه بقوله : ليلة الصيام ، والصيام هو الكف والامساك عن مشتبهات النفس من الاكل والشرب والنكاح يوجب تقييد جواز الرفث وصرفه الى غير مورد الصيام ، ثم صعوبة كف النفس عن النكاح شهراً كاملاً عليهم ووقوعهم في معصية مستمرة وخيانة جارية يوجب تسهلاً ما عليهم بالترخيص في ذلك ليلاً ، وبذلك يعود بإطلاق حكم اللباس المقيد بالصيام الى بعض اطلاقه وهو ان يعمل به ليلاً لا نهاراً ، والمعنى والله اعلم : ان اطلاق حكم اللباس الذي قيدناه بالصيام ليلاً ونهاراً وحرمانه عليكم حللناه لكم لما علمنا انكم تختانون انفسكم فيه واردنا التخفيف عنكم رأفة ورحمة ، واعدنا اطلاق ذلك الحكم عليه في ليلة الصيام وقصرنا حكم الصيام على النهار فأتموا الصيام الى الليل .

والحاصل : ان قوله تعالى : هن لباس لكم وانتم لباس لهن ، وان كان علة أو حكمة لإحلال اصل الرفث الا ان الغرض في الآية ليس متوجهاً اليه بل الغرض فيها بيان حكمة جواز الرفث ليلة الصيام وهو مجموع قوله : هن لباس لكم الى قوله : وعفا عنكم ، وهذه الحكمة مقصورة على الحكم المنسوخ ولا يعم المنسوخ قطعاً .

قوله تعالى : فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم ، أمر واقع بعد الحضر فيدل على الجواز ، وقد سبقه قوله تعالى : في أول الآية : احل لكم والمعنى فمن الآن تجوز لكم مباشرتهن ، والابتغاء هو الطلب ، والمراد بابتغاء ما كتب الله هو طلب الولد الذي كتب الله سبحانه ذلك على النوع الانساني من طريق المباشرة ، وفطرم على طلبه بما أودع فيهم من شهوة النكاح والمباشرة ، وسخرهم بذلك على هذا العمل فهم يطلبون بذلك ما كتب الله لهم وإن لم يقصدوا ظاهراً إلا ركوب الشهوة ونيل اللذة كما انه تعالى كتب لهم بقا الحياة والنمو بالاكل والشرب وهو المطلوب الفطري وان لم يقصدوا بالاكل والشرب إلا الحصول على لذة الذوق والشبع والري ، فإنما هو تسخير إلهي .

واما ما قيل : ان المراد بما كتب الله لهم الحل والرخصة فإن الله يحب ان يؤخذ برخصة كما يحب ان يؤخذ بعزائمه ، فيبيده : ان الكتابة في كلامه غير معهودة في مورد الحلية والرخصة .

قوله تعالى : وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخط الابيض من الخط الاسود من الفجر ، الفجر فجران ، فجر أول يسمى بالكاذب لبطلانه بعد مكث قليل وبذنب السرحان لمشايعته ذنب الذئب اذا شاله ، وعمود شعاعي يظهر في آخر الليل في ناحية الافق الشرقي اذا بلغت فاصلة الشمس من دائرة الافق الى ثمانية عشر درجة تحت الافق ، ثم يبطل بالاعتراض فيكون معترضا مستطيلا على الافق كالخط الابيض الممدود عليه وهو الفجر الثاني ، ويسمى الفجر الصادق لصدقه فيما يحكيه ويخبر به من قدوم النهار واتصاله بطلوع الشمس .

ومن هنا يعلم ان المراد بالخط الابيض هو الفجر الصادق ، وان كلمة من ، بيانية وان قوله تعالى : حتى يتبين لكم الخط الاسود من قبيل الاستعارة بتشبيه البياض المعترض على الافق من الفجر ، المجاور لما يعتد معترضا معه من سواد الليل بخط أبيض يتبين من الخط الاسود .

مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی

ومن هنا يعلم أيضاً : ان المراد هو التحديد بأول حين من طلوع الفجر الصادق فان ارتفاع شعاع بياض النهار يبطل الخططين فلا خط ابيض ولا خط اسود .

قوله تعالى : ثم اتوا الصيام الى الليل ، لما دل التحديد بالفجر على وجوب الصيام الى الليل بعد تبينه استغنى عن ذكره ايثاراً للايجاز بل تعرض لتحديده بإتمامه الى الليل ، وفي قوله : اتوا دلالة على انه واحد بسيط وعبادة واحدة تامة من غير ان تكون مركبة من أمور عديدة كل واحد منها عبادة واحدة ، وهذا هو الفرق بين التام والكمال حيث ان الاول انتهاء وجود ما لا يتألف من اجزاء ذوات آثار والثاني انتهاء وجود ما لكل من اجزائه اثر مستقل وحده ، قال تعالى : « اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي » المائدة - ٣ ، فإن الدين بمجموع الصلوة والصوم والحج وغيرها التي لكل منها اثر مستقل به ، بخلاف النعمة على ما سيجيء بيانه إنشاء الله في الكلام على الآية .

قوله تعالى : ولا تبashروهن وانتم عاكفون في المساجد ، العكوف والاعتكاف هو لزوم والاعتكاف بالمكان الاقامة فيه ملازماً له .

والاعتكاف عبادة خاصة من احكامها لزوم المسجد وعدم الخروج منه الا لعذر والصيام معه ، ولذلك صح ان يتوهم جواز مباشرة النساء في ليالي الاعتكاف في المسجد بتشريع جواز الرفث ليلة الصيام فدفع هذا الدخل بقوله تعالى : ولا تبashروهن وانتم عاكفون في المساجد .

قوله تعالى : تلك حدود الله فلا تقربوها ، أصل الحد هو المنع واليه يرجع جميع استعمالاته واشتقاقاته كحد السيف وحد الفجور وحد الدار والحديد الى غير ذلك ، والنهي عن القرب من الحدود كناية عن عدم اقترافها والتعدي اليها ، أي لا تقتربوا هذه المعاصي التي هي الاكل والشرب والمباشرة او لا تتمدوا عن هذه الاحكام والحرمان الإلهية التي بيننا لكم وهي احكام الصوم بإضاعتها وترك التقوى فيها .

(بحث روائي)

في تفسير القمي عن الصادق عليه السلام قال : كان الاكل والنكاح محرمين في شهر رمضان بالليل بعد النوم يعني كل من صلى العشاء ونام ولم يفطر ثم انتبه حرم عليه الافطار ، وكان النكاح حراماً في الليل والنهار في شهر رمضان ، وكان رجل من أصحاب رسول الله يقال له خوات بن جبير الانصاري اخو عبدالله بن جبير الذي كان رسول الله وكله بفهم الشعب يوم أحد في خمسين من الرماة ففارقه أصحابه وبقي في اثني عشر رجلاً فقتل على باب الشعب ، وكان اخوه هذا خوات بن جبير شيخاً كبيراً ضعيفاً ، وكان صائماً مع رسول الله في الخندق ، فجاء إلى أهله حين أمسى فقال عندهم طعام ؟ فقالوا : لا تم حتى نصنع لك طعاماً فأبطأت عليه أهله بالطعام فنام قبل ان يفطر ، فلما انتبه قال لأهله : قد حرم على الاكل في هذه الليلة فلما أصبح حضر حفر الخندق فاغشى عليه فرآه رسول الله ﷺ فرق له وكان قوم من الشبان ينكحون بالليل سراً في شهر رمضان فأنزل الله : أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم الآية ، فأحل الله تبارك وتعالى النكاح بالليل من شهر رمضان ، والاكل بعد النوم إلى طابع الفجر

لقوله : حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ، قال : هو بياض النهار من سواد الليل .

اقول : وقوله : يعني إلى قوله : وكان رجل ، من كلام الراوي ، وهذا المعنى مروى بروايات أخرى ، رواها الكليني والعياشي وغيرهما ، وفي جميعها ان سبب نزول قوله : وكلوا واشربوا «الخ» ، إنما هو قصة خوات بن جبير الانصاري وان سبب نزول قوله : أحل لكم «الخ» ، ما كان يفعله الشبان من المسلمين .

وفي الدر المنثور عن عدة من اصحاب التفسير والرواية عن البراء بن عازب قال : كان اصحاب النبي ﷺ إذا كان الرجل صائماً فحضر الافطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وإن قيس بن صرمة الانصاري كان صائماً فكان يومه ذلك يعمل في ارضه فلما حضر الافطار اتى امرأته فقال : هل عندك طعام ؟ قالت : لا ولكن انطلق فأطلب لك ففلبته عنه فنام وجاءت امرأته فلما رآته نائماً قالت : خيبة لك ، أمت ؟ فلما انتصف النهار غشي عليه فذكر ذلك للنبي ﷺ فنزلت هذه الآية أحل لكم ليلة الصيام الرفث ، إلى قوله : من الفجر ففرحوا بها فرحاً شديداً .

اقول : وروى بطرق أخر القصة وفي بعضها أبو قبيس بن صرمة وفي بعضها صرمة بن مالك الانصاري على اختلاف ما في القصة .

وفي الدر المنثور أيضاً : واخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس : ان المسلمين كانوا في شهر رمضان إذا صلوا العشاء حرم عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة ، ثم إن ناساً من المسلمين أصابوا الطعام والنساء في رمضان بعد العشاء ، منهم عمر بن الخطاب فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله أحل لكم ليلة الصيام ، إلى قوله : فالآن باشروهن يعني انكحوهن .

اقول : والروايات من طرقهم في هذا المعنى كثيرة وفي أكثرها اسم من عمر ، وهي متحدة في ان حكم النكاح بالليل كحكم الاكل والشرب وأنها جميعاً كانت محللة قبل النوم محرمة بعده ، وظاهر ما أوردناه من الرواية الاولى ان النكاح كان محرماً في شهر رمضان بالليل والنهار جميعاً بخلاف الاكل والشرب فقد كانا محللين في اول الليل قبل النوم محررين بعده ، وسياق الآية يساعده فإن النكاح لو كان مثل الاكل والشرب

محلاً قبل النوم محرماً بعده كان الواجب في اللفظ ان يقيد بالغاية كما صنع ذلك بقوله :
كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض النخ ، وقد قال تعالى : أحل لكم ليلة
الصيام الرفث ، ولم يأت بقيد يدل على الغاية ، وكذا ما اشتمل عليه بعض الروايات :
ان الحيانة ما كانت تختص بالنكاح بل كانوا يفتنون في الاكل والشرب ايضاً لا يوافق
ما يشعر به سياق الآية من وضع قوله : علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم «النخ» ، قبل قوله :
كلوا واشربوا .

وفي الدر المنثور ايضاً : ان رسول الله قال : الفجر فجران فأما الذي كأنه
ذنب السرحان فإنه لا يحل شيئاً ولا يحرمه ، وأما المستطيل الذي يأخذ الافق فإنه
يحل الصلوة ويحرم الطعام .

اقول : والروايات في هذا المعنى مستفيضة من طرق العامة والخاصة وكذا
الروايات في الاعتكاف وحرمة الجماع فيه .



وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْخُلُوا بِهَا إِلَى الْحُكْمِ لِتَأْكُلُوا
فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ - ١٨٨ .

(بيان)

قوله تعالى : ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ، المراد بالاكل الاخذ أو
مطلق التصرف مجازاً ، والمصحح لهذا الاطلاق المجازي كون الاكل أقرب الافعال
الطبيعية التي يحتاج الانسان إلى فعلها وأقدمها فالانسان أول ما ينشأ وجوده يدرك
حاجته إلى التغذية ثم ينتقل منه إلى غيره من الحوائج الطبيعية كاللباس والسكن
والنكاح ونحو ذلك ، فهو أول تصرف يستشعر به من نفسه ، ولذلك كان تسمية التصرف
والاخذ ، وخاصة في مورد الاموال ، أكل لا يختص باللغة العربية بل يعم سائر اللغات .
والمال ما يتعلق به الرغبات من الملك ، كأنه مأخوذ من الميل لكونه مما يعيل

إليه القلب ، والبين هو الفصل الذي يضاف إلى شيئين فأزيد ، والباطل يقابل الحق الذي هو الامر الثابت بنحو من الثبوت .

وفي تقييد الحكم ، أعني قوله : ولا تأكلوا أموالكم ، بقوله : بينكم ، دلالة على ان جميع الاموال لجميع الناس وإنما قسمه الله تعالى بينهم تقسيماً حقاً بوضع قوانين عادلة تعدل الملك تعديلاً حقاً يقطع منابت الفساد لا يتعداه تصرف من متصرف إلا كان باطلاً ، فالآية كالشارحة لإطلاق قوله تعالى : خلق لكم ما في الارض جميعاً وفي إضافته الاموال إلى الناس إمضاء منه لما استقر عليه بناء المجتمع الانساني من اعتبار أصل الملك واحترامه في الجملة من لدن استكن هذا النوع على بساط الارض على ما يذكره النقل والتاريخ ، وقد ذكر هذا الاصل في القرآن بلفظ الملك والمال ولام الملك والاستخلاف وغيرها في أزيد من مائة مورد ولا حاجة إلى إيرادها في هذا الموضع ، وكذا بطريق الاستلزام في آيات تدل على تشريع البيع والتجارة ونحوهما في بضعة مواضع كقوله تعالى : « وأحل الله البيع » البقرة - ٢٧٥ ، وقوله تعالى : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا ان تكون تجارة عن تراض » النساء - ٢٩ ، وقوله تعالى : « تجارة تخشون كسادها » التوبة - ٣٤ ، وغيرها ، والسنة المتواترة تؤيده .

قوله تعالى : وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً ، الإدلاء هو ارسال الدلو في البشر لنزح الماء كني به عن مطلق تقريب المال إلى الحكام ليحكموا كما يريد الراسي ، وهو كناية لطيفة تشير إلى استبطان حكمهم المطلوب بالرشوة الممثل لحال الماء الذي في البشر بالنسبة إلى من يريد ، والفريق هو القطعة المفروقة المعزولة من الشيء ، والجملة معطوفة على قوله : تأكلوا ، فالفعل مجزوم بالنهي ، ويمكن ان يكون الواو بمعنى مع والفعل منصوباً بأن المقدرة ، والتقدير مع ان تأكلوا فتكون الآية يجملتها كلاماً واحداً مسوقاً لغرض واحد ، وهو النهي عن تصالح الراسي والمرتشي على أكل أموال الناس بوضعها بينهم وتقسيمها لانفسها بأخذ الحاكم ما أدلى به منها إليه واخذ الراسي فريقاً آخر منها بالإثم وهما يعلمان ان ذلك باطل غير حق .

(بحث روائي)

في الكافي عن الصادق عليه السلام في الآية : كانت تقامر الرجل بأهله وماله فنهام

الله عن ذلك .

وفي الكافي ايضاً عن ابي بصير قال : قلت لابي عبد الله عليه السلام : قول الله عز وجل في كتابه : ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام ، قال يا أبا بصير إن الله عز وجل قد علم ان في الامة حكاماً يجهلون ، اما إنه لم يعن حكام أهل العدل ولكنه عنى حكام أهل الجور ، يا أبا محمد لو كان لك على رجل حق فدعوته إلى حكام أهل العدل فأبى عليك إلا ان يرافعك إلى حكام أهل الجور ليقضوا له لكان ممن يحاكم إلى الطاغوت وهو قول الله عز وجل : ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون ان يتحاكموا إلى الطاغوت .

وفي المجمع قال : روي عن ابي جعفر عليه السلام : يعني بالباطل اليمين الكاذبة يقطع بها الاموال .

اقول : وهذه مصاديق والآية مطلقة .

(بحث علمي اجتماعي)

مركز تحقيق كاميون علوم إسلامي

كل ما بين أيدينا من الموجودات المكونة ، ومنها النبات والحيوان والانسان ، فإنه يتصرف في الخارج عن دائرة وجوده مما يمكن ان ينتفع به في إبقاء وجوده لحفظ وجوده وبقائه ، فلا خبر في الوجود عن موجود غير فعال ، ولا خبر عن فعل يفعله فاعله لا لنفع يعود اليه ، فهذه انواع النبات تفعل ما تفعل لنتفع به لبقائها ونشؤها وتوليد مثلها ، وكذلك اقسام الحيوان والانسان تفعل ما تفعل لنتفع به بوجه ولو انتفاعاً خيالياً أو عقلياً ، فهذا مما لا شبهة فيه .

وهذه الفواعل التكوينية تدرك بالفريزة الطبيعية ، والحيوان والانسان بالشعور الفريري ان التصرف في المادة لرفع الحاجة الطبيعية والانتفاع في حفظ الوجود والبقاء لا يتم للواحد منها إلا مع الاختصاص بمعنى ان الفعل الواحد لا يقوم بفاعلين (فهذا حاصل الامر وملاكه) ولذلك فالفاعل من الانسان أو ما ندرك ملاك أفعاله فإنه يمنع عن المداخلة في أمره والتصرف فيما يريد هو التصرف فيه ، وهذا اصل الاختصاص الذي

لا يتوقف في اعتباره إنسان ، وهو معنى اللام الذي في قولنا لي هذا ولك ذلك ، ولي ان افعل كذا ولك ان تفعل كذا .

ويشهد به ما نشاهده من تنازع الحيوان فيما حازه من عش أو كن أو وكر أو ما أصطاده أو وجدته ، مما يتغذى به أو ما ألقه من زوج ونحو ذلك ، وما نشاهده من تشاجر الاطفال فيما حازوه من غذاء ونحوه حتى الرضيع يشاجر الرضيع على الثدي ، ثم إن ورود الانسان في ساحة الاجتماع بحكم فطرته وقضاء غريزته لا يستحكم به إلا ما ادركه بأصل الفطرة إجمالاً ، ولا يوجب إلا إصلاح ما كان وضعه أولاً وترتيبه وتظيمه في صورة النواميس الاجتماعية الدائرة ، وعند ذلك يتنوع الاختصاص الاجمالي المذكور أنواعاً متفرقة ذوات أسام مختلفة فيسمى الاختصاص المالي بالملك وغيره بالحق وغير ذلك .

وهم وإن أمكن ان يختلفوا في تحقق الملك من جهة أسبابه كالوراثة والبيع والشراء والغصب بقوة السلطان وغير ذلك ، أو من جهة الموضوع الذي هو المالك كالانسان الذي هو بالغ أو صغير أو عاقل أو سفیه أو فرد أو جماعة إلى غير ذلك من الجهات ، فيزيدوا في بعض ، وينقصوا من بعض ، ويثبتوا لبعض وينفوا عن بعض ، لكن اصل الملك في الجملة مما لا مناص لهم عن اعتباره ، ولذلك نرى ان المخالفين للملك يسلبونه عن الفرد وينقلونه الى المجتمع أو الدولة الحاكمة عليهم وهم مع ذلك غير قادرين على سلبه عن الفرد من اصله ولن يقدرُوا على ذلك فالحكم فطري ، وفي بطلان الفطرة فناء الانسان .

وسنبحث في ما يتعلق بهذا الاصل الثابت من حيث أسبابه كالتجارة والربح والارث والغبنة والحيازة ، ومن حيث الموضوع كالبالغ والصغير وغيرهما في موارد يناسب ذلك انشاء الله العزيز .

* * *

يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْإِهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ
تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَىٰ وَآتَىٰ الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا
وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ - ١٨٩ .

(بيان)

قوله تعالى : يسئلونك الى قوله : والحج ، الالهة جمع هلال ويسمى القمر هلالاً
اول الشهر القمري اذا خرج من تحت شعاع الشمس الليلة الاولى والثانية كما قيل ، وقال
بعضهم الليالي الثلاثة الاول ، وقال بعضهم حتى يتعجر ، والتعجر ان يستدير بنحطة
دقيقة ، وقال بعضهم : حتى يبهر نوره ظلمة الليل وذلك في الليلة السابعة ثم يسمى قمراً
ويسمى في الرابعة عشر بدرأ ، واسمه العام عند العرب الزبرقان .

والهلال مأخوذ من استهل الصبي اذا بكى عند الولادة أو صاح ، ومن قولهم :
أهل القوم بالحج اذا رفعوا أصواتهم بالتلبية ، ممي به لان الناس يهلون بذكره اذا رأوا .
والمواقيت جمع ميقات وهو الوقت المضروب للفعل ، ويطلق ايضاً : على المكان المعين
للفعل كميقات أهل الشام وميقات أهل اليمن ، والمراد ههنا الاول .

وفي قوله تعالى : يسئلونك عن الالهة ، وان لم يشرح ان السؤال في امرها عماذا؟
عن حقيقة القمر وسبب تشكلاتها المختلفة في صور الهلال والقمر والبدر كما قيل ، أو
عن حقيقة الهلال فقط ، الظاهر بعد المحاق في اول الشهر القمري كما ذكره بعضهم ،
أو عن غير ذلك .

ولكن اتيان الهلال في السؤال بصورة الجمع حيث قيل : يسئلونك عن الالهة
دليل على ان السؤال لم يكن عن ماهية القمر واختلاف تشكلاته اذ لو كان كذلك لكان
الانصب ان يقال : يسئلونك عن القمر لا عن الالهة ، وايضاً لو كان السؤال عن حقيقة
الهلال وسبب تشكله الخاص كان الانصب ان يقال : يسئلونك عن الهلال اذ لا غرض

حينئذ يتعلق بالجمع ، ففي اتيان الالهة بصيغة الجمع دلالة على ان السؤال انما كان عن السبب أو الفائدة في ظهور القمر هلالاً بعد هلال ورسمه الشهور القمرية ، وعبر عن ذلك بالالهة لانها هي المحققة لذلك فاجيب بالفائدة .

ويستفاد ذلك من خصوص الجواب : قل هي مواقيت للناس والحج ، فإن المواقيت وهي الازمان المضروبة للافعال ، والاعمال انما هي الشهور دون الالهة التي ليست بأزمنة وانما هي أشكال وصور في القمر .

وبالجملة قد تحصل ان الغرض في السؤال انما كان متعلقاً بشأن الشهور القمرية من حيث السبب أو الفائدة فاجيب ببيان الفائدة وانها أزمان وأوقات مضروبة للناس في أمور معاشهم ومعادهم فإن الانسان لا بد له من حيث الخلقة من ان يقدر أفعاله واعماله التي جميعها من سنخ الحركة بالزمان ، ولازم ذلك ان يتقطع الزمان الممتد الذي ينطبق عليه أمورهم قطعاً صغيراً وكبيراً مثل الليل والنهار واليوم والشهر والفصول والسنين بالعناية الالهية التي تدبر امور خلقه وتهديهم الى صلاح حياتهم ، والتقطيع الظاهر الذي يستفيد منه العالم والجاهل والبدوي والحضري ويسهل حفظه على الجميع انما هو تقطيع الايام بالشهور القمرية التي يدركه كل صحيح الإدراك مستقيم الحواس من الناس دون الشهور الشمسية التي ما تنبه لشأنها ولم ينل دقيق حسابها الانسان الا بعد قرون واحقاب من بدء حياته في الارض وهو مع ذلك ليس في وسع جميع الناس دائماً .

فالشهور القمرية أوقات مضروبة معينة للناس في امور دينهم ودنياهم وللحج خاصة فإنه أشهر معلومات ، وكأن اختصاص الحج بالذكر ثانياً تهيد لما سيذكر في الآيات التالية من اختصاصه ببعض الشهور .

قوله تعالى : وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها الى قوله : من ابوابها ، ثبت بالنقل ان جماعة من العرب الجاهلي كانوا إذا أحرموا للحج لم يدخلوا بيوتهم عند الحاجة من الباب بل اتخذوا نقباً من ظهورها ودخلوا منه فهي عن ذلك الاسلام و امرهم بدخول البيوت من ابوابها ، ونزول الآية يقبل الانطباق على هذا الشأن ، وبذلك يصح الاعتماد على ما نقل من شأن نزول الآية على ما سيأتي نقله .

ولولا ذلك لا يمكن ان يقال : ان قوله : وليس البر الى آخره ، كناية عن النهي

عن امتثال الاوامر الالهية والعمل بالاحكام المشرعة في الدين إلا على الوجه الذي شرعت عليه ، فلا يجوز الحج في غير أشهره ، ولا الصيام في غير شهر رمضان وهكذا وكانت الجملة عليها متمم الاول الآية ، وكان المعنى : ان هذه الشهور أوقات مضروبة لأعمال شرعت فيها ولا يجوز التعدي بها عنها الى غيرها كالحج في غير أشهره ، والصوم في غير شهر رمضان وهكذا فكانت الآية مشتملة على بيان حكم واحد .

وعلى التقدير الاول الذي يؤيده النقل فنفى البر عن إتيان البيوت من ظهورها يدل على ان العمل المذكور لم يكن مما امضاه الدين إلا لم يكن معنى لنفى كونه برأ فانما كان ذلك عادة سيئة جاهلية فنفى الله تعالى كونه من البر ، وأثبت ان البر هو التقوي ، وكان الظاهر ان يقال : ولكن البر هو التقوي ، وإنما عدل الى قوله : ولكن البر من اتقى ، اشعاراً بان الكمال انما هو في الاتصاف بالتقوى وهو المقصود دون المفهوم الخالي كما مر نظيره في قوله تعالى : ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن الآية .

والامر في قوله تعالى : وأتوا البيوت من أبوابها ، ليس امراً مولياً وإنما هو إرشاد إلى حسن إتيان البيوت من أبوابها لما فيه من الجرى على العادة المألوفة المستحسنة الموافقة للغرض العقلاني في بناء البيوت ووضع الباب مدخلا ومخرجاً فيها ، فإن الكلام واقع موقع الردع عن عادة سيئة لا وجه لها إلا خرق العادة الجارية الموافقة للغرض العقلاني ، فلا يدل على أزيد من الهداية إلى طريق الصواب من غير إيجاب ، نعم الدخول من غير الباب بمقصد أنه من الدين بدعة محرمة .

قوله تعالى : واتقوا الله لعلكم تفلحون ، قد عرفت في أول السورة ان التقوى من الصفات التي يحامع جميع مراتب الايمان ومقامات الكمال ، ومن المعلوم ان جميع المقامات لا يستوجب الفلاح والسعادة كما يستوجبها المقامات الاخيرة التي تنفي عن صاحبها الشرك والضلال وإنما تهدي إلى الفلاح وتبشر بالسعادة ، ولذلك قال تعالى : واتقوا الله لعلكم تفلحون ، فأتى بكلمة الترجي ، ويمكن ان يكون المراد بالتقوى امتثال هذا الامر الخاص الموجود في الآية وترك ما ذمه من إتيان البيوت من ظهورها .

(بحث روائي)

في الدر المنثور أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : سأل الناس رسول الله ﷺ عن الالهة فنزلت هذه الآية « يسئلونك عن الالهة قل هي مواقيت للناس » يعلمون بها أجل دينهم وعدة نساءهم ووقت حجهم .

أقول : وروى هذا المعنى فيه بطرق أخر عن أبي العالية وقتادة وغيرهما ، وروى أيضاً أن بعضهم سأل النبي ﷺ عن حالات القمر المختلفة فنزلت الآية ، وهذا هو الذي ذكرنا آنفاً انه مخالف لظاهر الآية فلا عبرة به .

وفي الدر المنثور أيضاً : أخرج وكيع ، والبخاري ، وابن جرير عن البراء : كانوا إذا أحرموا في الجاهلية دخلوا البيت من ظهره فأنزل الله : وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها .

وفي الدر المنثور أيضاً أخرج ابن أبي حاتم والحاكم وصححه عن جابر قال : كانت قريش تدعى الحرم وكانوا يدخلون من الابواب في الاحرام وكانت الانصار وسائر العرب لا يدخلون من باب في الاحرام فبينما رسول الله ﷺ في بستان اذ خرج من بابه وخرج معه قطبة بن عامر الانصاري فقالوا : يا رسول الله ان قطبة بن عامر رجل فاجر وإنه خرج معك من الباب فقال له : ما حملك على ما فعلت قال : رأيتك فعلته ففعلته كما فعلت قال : إني رجل أحسن قال : فإن ديني دينك فأنزل الله ليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها .

أقول : وقد روي قريباً من هذا المعنى بطرق أخرى ، والحسن جمع أحسن كحمر وأحر من الحماسة وهي الشدة سميت به قريش لشدتهم في أمر دينهم أولصابتهم وشدة بأسهم .

وظاهر الرواية ان رسول الله ﷺ كان قد أمضى قبل الواقعة الدخول من ظهور البيوت لغير قريش ولذا عاتبه بقوله : ما حملك على ما صنعت « الخ » ، وعلى هذا فتكون الآية من الآيات الناسخة ، وهي تنسخ حكماً مشرعاً من غير آية هذا ، ولكنك قد عرفت ان الآية تنافيها حيث تقول : ليس البر بأن تأتوا ، وحاشا الله سبحانه

ان يشرع هو أو رسوله بأمره حكماً من الاحكام ثم يذمه أو يقبحه وينسخه بعد ذلك وهو ظاهر .

وفي محاسن البرقي عن الباقر عليه السلام في قوله تعالى : وأتوا البيوت من أبوابها قال يعني ان يأتي الامر من وجهه أي الامور كان .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام : الاوصياء هم أبواب الله التي منها يؤتى ولولا ما عرف الله عز وجل وبهم احتج الله تبارك وتعالى على خلقه .

أقول : الرواية من الجري وبيان لمصاديق من مصاديق الآية بالمعنى الذي فسرت به في الرواية الاولى ، ولا شك ان الآية بحسب المعنى عامة وإن كانت بحسب مورد النزول خاصة ، وقوله عليه السلام ولولا ما عرف الله ، يعني البيان الحق والدعوة التامة الذين معهم ، وله معنى آخر أدق لعنا لنشير اليه فيما سيأتي إنشاء الله والروايات في معنى الروايتين كثيرة .



وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ - ١٩٠ . وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ - ١٩١ . فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ - ١٩٢ . وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ - ١٩٣ . الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ - ١٩٤ . وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ - ١٩٥

(بيان)

سياق الآيات الشريفة يدل على انها نازلة دفعة واحدة ، وقد سبق الكلام فيها لبيان غرض واحد وهو تشريع القتال لأول مرة مع مشركي مكة ، فإن فيها تعرضاً لآخراجهم من حيث أخرجوا المؤمنين ، وللفتنة ، وللقصاص ، والنهي عن مقاتلتهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوا عنده ، وكل ذلك أمور مربوطة بمشركي مكة ، على انه تعالى قيد القتال بالقتال في قوله : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ، وليس معناه الاشتراط أي قاتلوهم ان قاتلوكم وهو ظاهر ، ولا قيداً احترازياً ، والمعنى قاتلوا الرجال دون النساء والولدان الذين لا يقاتلونكم كما ذكره بعضهم ، اذ لا معنى لقتال من لا يقدر على القتال حتى ينهي عن مقاتلته ، ويقال : لا تقاقله بل انما الصحيح النهي عن قتله دون قتاله .

بل الظاهر ان الفعل أعني يقاتلونكم ، للحال والوصف للإشارة ، والمراد به الذين حالهم حال القتال مع المؤمنين وهم مشركوا مكة .

فساق هذه الآيات مساق قوله تعالى : « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله » الحج - ٤٠ ، إذن ابتدائي للقتال مع المشركين المقاتلين من غير شرط .

على ان الآيات الخمس جميعاً متعرضة لبيان حكم واحد بمحدوده وأطرافه ولوازمه فقوله تعالى : وقاتلوا في سبيل الله ، لاصل الحكم ، وقوله تعالى : لا تعتدوا الخ ، تحديد له من حيث الانتظام ، وقوله تعالى : واقتلوا الخ ، تحديد له من حيث التشديد ، وقوله تعالى : ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام الخ ، تحديد له من حيث المكان ، وقوله تعالى : وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة الخ ، تحديد له من حيث الامد والزمان ، وقوله تعالى : الشهر الحرام الخ ، بيان ان هذا الحكم تشريع للقصاص في القتال والقتل ومعاملة بالمثل معهم ، وقوله تعالى : وأنفقوا ، إيجاب لمقدمته المالية وهو الإنفاق للتجهيز والتجهيز ، فيقرب أن يكون نزول مجموع الآيات الخمس لشأن واحد من غير أن ينسخ بعضها بعضاً كما احتمله بعضهم ، ولا ان تكون نازلة في شؤون متفرقة كما

ذكره آخرون، بل الغرض منها واحد وهو تشريع القتال مع مشركي مكة الذين كانوا يقاتلون المؤمنين .

قوله تعالى : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ، القتال محاولة الرجل قتل من يحاول قتله ، وكونه في سبيل الله إنما هو لكون الغرض منه إقامة الدين وإعلاء كلمة التوحيد ، فهو عبادة يقصد بها وجه الله تعالى دون الاستيلاء على أموال الناس وأعراضهم فإنما هو في الإسلام دفاع يحفظ به حق الانسانية المشروعة عند الفطرة السليمة كما سنبينه ، فان الدفاع محدود بالذات ، والتعدي خروج عن الحد ، ولذلك عقبه بقوله تعالى : ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين .

قوله تعالى : ولا تعتدوا «الخ» الاعتداء هو الخروج عن الحد ، يقال عدا واعتدى إذا جاوز وحده ، والنهي عن الاعتداء مطلق يراد به كل ما يصدق عليه أنه اعتداء كالقتال قبل أن يدعى إلى الحق ، والابتداء بالقتال ، وقتل النساء والصبيان ، وعدم الانتهاء إلى العدو ، وغير ذلك مما بينه السنة النبوية .

قوله تعالى : واقتلوا حيث ثقتهم إلى قوله : من القتل ، يقال ثقف ثقافة أي وجد وادرك فمعنى الآية معنى قوله : «فاقتلوا المشركين حيث وجدتمهم» التوبة - ٦ ، والفتنة هو ما يقع به اختبار حال الشيء ، ولذلك يطلق على نفس الامتحان والابتلاء وعلى ما يلزمه غالباً وهو الشدة والعذاب على ما يستعقبه كالضلال والشرك ، وقد استعمل في القرآن الشريف في جميع هذه المعاني ، والمراد به في الآية الشرك بالله ورسوله بالزجر والعذاب كما كان يفعله المشركون بمكة بالمؤمنين بعد هجرة رسول الله ﷺ وقبلها .

فالمعنى شددوا على المشركين بمكة كل التشديد بقتلهم حيث وجدوا حتى ينجر ذلك إلى خروجهم من ديارهم وجلائهم من أرضهم كما فعلوا بكم ذلك ، وما فعلوه أشد فإن ذلك منهم كان فتنة والفتنة أشد من القتل لان في القتل انقطاع الحياة الدنيا ، وفي الفتنة انقطاع الحياتين وانهدام الدارين .

قوله تعالى : ولا تقاتلوا عند المسجد الحرام حتى يقاتلوك فيه «الخ» ، فيه نهى عن القتال عند المسجد الحرام حفظاً لحرمة ما حفظوه ، والضمير في قوله : فيه راجع إلى

المكان المدلول عليه بقوله عند المسجد .

قوله تعالى : فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم ، الانتهاء الامتناع والكف ، والمراد به الانتهاء عن مطلق القتال عند المسجد الحرام دون الانتهاء عن مطلق القتال بطاعة الدين وقبول الإسلام فإن ذلك هو المراد بقوله ثانياً : فإن انتهوا فلا عدوان ، وأما هذا الانتهاء فهو قيد راجع الى أقرب الجمل اليه وهو قوله : ولا تقاتلوه عند المسجد ، وعلى هذا فكل من الجملتين اعني قوله تعالى : فإن انتهوا فإن الله ، وقوله تعالى : فإن انتهوا فلا عدوان ، قيد لما يتصل به من الكلام من غير تكرار .

وفي قوله تعالى : فإن الله غفور رحيم ، وضع السبب موضع المسبب إعطاء لعل الحكم ، والمعنى فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم .

قوله تعالى : وقاتلوه حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله ، تحديد لأمد القتال كما مر ذكره ، والفتنة في لسان هذه الآيات هو الشرك باتخاذ الاصنام كما كان يفعله ويكره عليه المشركون بمكة ، ويدل عليه قوله تعالى : ويكون الدين لله ، والآية نظيرة لقوله تعالى : « وقاتلوه حتى لا تكون فتنة وإن تولوا فاعلموا ان الله موليك نعم المولى ونعم النصير » الانفال - ٤٠ ، وفي الآية دلالة على وجوب الدعوة قبل القتال فإن قبلت فلا قتال وإن ردت فلا ولاية الا لله ونعم المولى ونعم النصير ، ينصر عباده المؤمنين ، ومن المعلوم أن القتال إنما هو ليكون الدين لله ، ولا معنى لقتال هذا شأنه وغايته إلا عن دعوة إلى الدين الحق وهو الدين الذي يستقر على التوحيد .

ويظهر من هذا الذي ذكرناه أن هذه الآية ليست بمنسوخة بقوله تعالى : « وقاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون » التوبة - ٣٠ ، بناء على أن دينهم الله سبحانه وتعالى ، وذلك أن الآية أعني قوله تعالى : وقاتلوه حتى لا تكون فتنة ، خاصة بالمشركين غير شاملة لأهل الكتاب ، فالمراد ، بكون الدين لله سبحانه وتعالى هو أن لا يعبد الاصنام ويقر بالتوحيد ، وأهل الكتاب مقرون به ، وإن كان ذلك كفرأ منهم بالله بحسب الحقيقة كما قال تعالى : إنهم لا يؤمنون بالله واليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق ، لكن الإسلام قنع منهم

بمجرد التوحيد ، وإنما أمر بقتالهم حتى يعطوا الجزية لإعلاء كلمة الحق على كلمتهم وإظهار الإسلام على الدين كله .

قوله تعالى : فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين ، أي فإن انتهوا عن الفتنة وآمنوا بما آمنتم به فلا تقاتلهم فلا عدوان إلا على الظالمين ، فهو من وضع السبب موضع المسبب كما مر نظيره في قوله تعالى : فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم الآية ، فالآية كقوله تعالى : « فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين » التوبة - ١٢

قوله تعالى : الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص ، الحرمات جمع حرمة وهي ما يحرم هتكه ويجب تعظيمه ورعاية جانبه ، والحرمات : حرمة الشهر الحرام وحرمة الحرم وحرمة المسجد الحرام ، والمعنى أنهم لو هتكوا حرمة الشهر الحرام بالقتال فيه ، وقد هتكوا حين صدوا النبي وأصحابه عن الحج عام الحديبية ورموهم بالسهام والحجارة جاز للمؤمنين أن يقاتلهم فيه وليس بهتك ، فانما يجاهدون في سبيل الله ويمثلون أمره في إعلاء كلمته ولو هتكوا حرمة الحرم والمسجد الحرام بالقتال فيه وعنده جاز للمؤمنين معاملتهم بالمثل ، فقوله : الشهر الحرام بالشهر الحرام بيان خاص عقب بيان عام يشمل جميع الحرمات وأعم من هذا البيان العام قوله تعالى عقبيه : فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ، فالمعنى أن الله سبحانه إنما شرع القصاص في الشهر الحرام لأنه شرع القصاص في جميع الحرمات وإنما شرع القصاص في الحرمات لأنه شرع جواز الاعتداء بالمثل .

ثم نذهبهم الى ملازمة طريقة الاحتياط في الاعتداء لأن فيه استعمالاً للشدة والبأس والسطوة وسائر القوى الداعية إلى الطغيان والانحراف عن جادة الاعتدال والله سبحانه وتعالى لا يحب المعتدين ، وهم أحوج إلى محبة الله تعالى وولايته ونصره فقال تعالى : واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين .

وأما أمره تعالى بالاعتداء مع انه لا يحب المعتدين فإن الاعتداء مذموم إذا لم يكن في مقابلة اعتداء وأما إذا كان في مقابلة الاعتداء فليس إلا تعالياً عن ذل الهوان وارتقاء عن حضيض الاستعباد والظلم والضم ، كالتكبر مع المتكبر ، والجهر بالسوء لمن ظلم .

قوله تعالى : وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ، أمر بانفاق المال لإقامة القتال في سبيل الله والكلام في تقييد الإنفاق ههنا بكونه في سبيل الله نظير تقييد القتال في أول الآيات بكونه في سبيل الله ، كما مر ، والباء في قوله : بأيديكم زائدة للتأكيد ، والمعنى : ولا تلقوا أيديكم إلى التهلكة كناية عن النهي عن إبطال القوة والاستطاعة والقدرة فإن اليد مظهر لذلك ، وربما يقال : إن الباء للسببية ومفعول لا تلقوا محذوف ، والمعنى : لا تلقوا أنفسكم بأيدي أنفسكم إلى التهلكة ، والتهلكة والهلاك واحد وهو مصير الإنسان بحيث لا يدري أين هو ، وهو على وزن تفعلة بضم العين ليس في اللغة مصدر على هذا الوزن غيره .

والكلام مطلق أريد به النهي عن كل ما يوجب الهلاك من إفراط وتفريط كما أن البخل والإسك عن إنفاق المال عند القتال يوجب بطلان القوة وذهاب القدرة ، وفيه هلاك العدة بظهور العدو عليهم ، وكما أن التبذير بانفاق جميع المال يوجب الفقر والمسكنة المؤديين إلى انحطاط الحياة وبطلان المروءة .

ثم ختم سبحانه وتعالى الكلام بالاحسان فقال : وأحسنوا إن الله يحب المحسنين ، وليس المراد بالاحسان الكف عن القتال أو الرأفة في قتل أعداء الدين وما يشبهها بل الاحسان هو الاتيان بالفعل على وجه حسن بالقتال في مورد القتال ، والكف في مورد الكف ، والشدة في مورد الشدة ، والعفو في مورد العفو ، فدفع الظالم بما يستحقه إحسان على الانسانية باستيفاء حقها المشروع لها ، ودفاع عن الدين المصلح لشأنها كما أن الكف عن التجاوز في استيفاء الحق المشروع بما لا ينبغي إحسان آخر ، ومجبة الله سبحانه وتعالى هو الغرض الأقصى من الدين ، وهو الواجب على كل متدين بالدين أن يحلبها من ربه بالاتباع ، قال تعالى : « قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله » آل عمران - ٣١ ، وقد بدأت الآيات الشريفة - وهي آيات القتال - بالنهي عن الاعتداء وإن الله لا يحب المعتدين وختمت بالأمر بالاحسان وأن الله يحب المحسنين ، وفي ذلك من وجوه الحلاوة ما لا يخفى .

الجهاد الذي يأمر به القرآن :

كان القرآن يأمر المسلمين بالكف عن القتال والصبر على كل أذى في سبيل الله

سبحانه وتعالى، كما قال سبحانه وتعالى : « قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ولا أنتم عابدون ما أعبد، الى قوله : لكم دينكم ولي دين » الكافرون - ٦ ، وقال تعالى : « واصبر على ما يقولون » المزمل - ١٠ ، وقال تعالى : « ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فلما كتب عليهم القتال » النساء - ٧٧ ، وكان هذه الآية تشير الى قوله سبحانه وتعالى : « ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره ان الله على كل شيء قدير وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة » البقرة - ١١٠

ثم نزلت آيات القتال فمنها آيات القتال مع مشركي مكة ومن معهم بالخصوص كقوله تعالى : « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله » الحج - ٤٠ ، ومن الممكن أن تكون هذه الآية نزلت في الدفاع الذي أمر به في بدر وغيرها ، وكذا قوله : « وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فان انتهوا فان الله بما تعملون بصير وإن تولوا فاعلموا أن الله موليكم نعم المولى ونعم النصير » الأنفال - ٤٠ ، وكذا قوله تعالى : « وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين » البقرة - ١٩٠.

ومنها آيات القتال مع أهل الكتاب ، قال تعالى : « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون » التوبة - ٢٩.

ومنها آيات القتال مع المشركين عامة ، وهم غير أهل الكتاب كقوله تعالى : « قاتلوا المشركين حيث وجدتموهم » التوبة - ٥ ، وكقوله تعالى : « قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة » التوبة - ٣٦.

ومنها ما يأمر بقتال مطلق الكفار كقوله تعالى : « قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة » التوبة - ١٢٣ .

وجملة الأمر أن القرآن يذكر أن الاسلام ودين التوحيد مبني على أساس الفطرة وهو القيم على إصلاح الإنسانية في حياتها كما قال تعالى : « فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة

الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون ، الروم - ٣٠ ، وإقامته والتحفظ عليه أهم حقوق الإنسانية المشروعة كما قال تعالى : « شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه » الشورى - ١٣ ، ثم يذكر أن الدفاع عن هذا الحق الفطري المشروع حق آخر فطري ، قال تعالى : « ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز » الحج - ٤٠ ، فبين أن قيام دين التوحيد على ساقه وحياة ذكره منوط بالدفاع ، ونظيره قوله تعالى : « ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض » البقرة - ٢٥١ ، وقال تعالى في ضمن آيات القتال من سورة الأنفال : « ليحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون » الأنفال - ، ثم قال تعالى : بعد عدة آيات : « يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحییکم » الأنفال - ٢٤ ، فسمى الجهاد والقتال الذي يدعى له المؤمنون محيياً لهم ، ومعناه أن القتال سواء كان بعنوان الدفاع عن المسلمين أو عن بيضة الإسلام أو كان قتالاً ابتدائياً كل ذلك بالحقيقة دفاع عن حق الإنسانية في حياتها ففي الشرك بالله سبحانه هلاك الإنسانية وموت الفطرة ، وفي القتال وهو دفاع عن حقها إعادة حياتها وإحيائها بعد الموت .

ومن هناك يستشعر الفطن اللبيب : أنه ينبغي أن يكون للإسلام حكم دفاعي في تطهير الأرض من لوث مطلق الشرك وإخلاص الايمان لله سبحانه وتعالى فان هذا القتال الذي تذكره الآيات المذكورة إنما هو لإماتة الشرك الظاهر من الوثنية ، أو لإعلاء كلمة الحق على كلمة أهل الكتاب بحملهم على إعطاء الجزية ، مع أن آية القتال معهم تتضمن أنهم لا يؤمنون بالله ورسوله ولا يدينون دين الحق فهم وإن كانوا على التوحيد لكنهم مشركون بالحقيقة مستبطنون ذلك ، والدفاع عن حق الإنسانية الفطري يوجب حملهم على الدين الحق .

والقرآن وإن لم يشتمل من هذا الحكم على أمر صريح لكنه يبوح بالوعود بيوم للمؤمنين على أعدائهم لا يتم أمره إلا بانجاز الأمر بهذه المرتبة من القتال ، وهو القتال لإقامة الاخلاص في التوحيد ، قال تعالى : « هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق

ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون « الصف - ٩ ، وأظهر منه قوله تعالى : « ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون » الانبياء - ١٠٥ ، وأصرح منه قوله تعالى : « وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً » النور - ٥٥ ، فقوله تعالى : يعبدونني يعني به عبادة الإخلاص بحقيقة الإيمان بقرينة قوله تعالى : لا يشركون بي شيئاً ، مع أنه تعالى يعد بعض الإيمان شركاً ، قال تعالى : « وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون » يوسف - ١٠٦ ، فهذا ما وعد الله تعالى من تصفية الأرض وتخليتها للمؤمنين يوم لا يعبد فيه غير الله حقاً .

وربما يتوهم المتوهم : أن ذلك وعد بنصر إلهي بمصلح غيبي من غير توسل بالأسباب الظاهرة لكن ينافيه قوله : ليستخلفنهم في الأرض ، فإن الاستخلاف إنما هو بذهاب بعض وإزالتهم عن مكانهم ووضع آخرين مقامهم ففيه إيماء إلى القتال .

على أن قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا من يرقد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين » يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم » المائدة - ٥٤ ، - على ما سيأتي في محله - يشير إلى دعوة حققة ، ونهضة دينية ستقع عن أمر إلهي ويؤيد أن هذه الواقعة الموعودة إنما تقع عن دعوة جهالة .

وإنما أمر من البيان يظهر الجواب عما ربما يورد على الإسلام في تشريعه الجهاد بأنه خروج عن طور النهضات الدينية الماثورة عن الأنبياء السالفين فإن دينهم إنما كان يعتمد في سبيلهم وتقدمه على الدعوة والهداية ، دون الاكراه على الإيمان بالقتال المستتب للقتل والسبي والغارات ، ولذلك ربما سماه بعضهم كالمبلغين من النصارى بدين السيف والدم وآخرون بدين الاجبار والاكراه !

وذلك أن القرآن يبين أن الإسلام مبني على قضاء الفطرة الانسانية التي لا ينبغي أن يرتاب أن كمال الانسان في حياته هو ما قضت به وحكمت ودعت إليه ، وهي تقضى بأن التوحيد هو الأساس الذي يجب بناء القوانين الفردية والاجتماعية عليه ، وأن الدفاع

عن هذا الاصل بنشره بين الناس وحفظه من الهلاك والفساد حق مشروع للإنسانية يجب استيفائه بأي وسيلة ممكنة ، وقد روعي في ذلك طريق الاعتدال ، فبدأ بالدعوة المجردة والصبر على الاذى في جنب الله ، ثم الدفاع عن بيضة الاسلام ونفوس المسلمين وأعراضهم وأموالهم ، ثم القتال الابتدائي الذي هو دفاع عن حق الإنسانية وكلمة التوحيد ولم يبدأ بشيء من القتال الا بعد إتمام الحجة بالدعوة الحسنة كما جرت عليه السنة النبوية ، قال تعالى : « ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن » النحل - ١٢٥ ، والآية مطلقة ، وقال تعالى : « ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة » الانفال - ٤٢ .

وأما ما ذكروه من استلزامه الاكراه عند الغلبة فلا ضير فيه بعد توقف إحياء الإنسانية على تحميل الحق المشروع على عدة من الافراد بعد البيان واقامة الحجة البالغة عليهم ، وهذه طريقة دائرة بين الملل والدول فان المتمرد المتخلف عن القوانين المدنية يدعى الى تبعيتها ثم يحمل عليه بأي وسيلة أمكنت ولو انجر الى القتال حتى يطيع وينقاد طوعاً او كرهاً .

على ان الكره انما يعيش ويدوم في طبقة واحدة من النسل ، ثم التعليم والتربية الدينيان يصلحان الطبقات الآتية بإقتنائها على الدين الفطري وكلمة التوحيد طوعاً .

وأما ما ذكروه : ان سائر الانبياء جروا على مجرد الدعوة والهداية فقط فالتاريخ الموجود من حياتهم يدل على عدم اتساع نطاقهم بحيث يجوز لهم القيام بالقتال كنوح وهود وصالح عليهم السلام فقد كان أحاط بهم القهر والسلطنة من كل جانب ، وكذلك كان عيسى عليه السلام أيام إقامته بين الناس واشتغاله بالدعوة وإنما انتشرت دعوته وقبلت حجته في زمان طرو النسخ على شريعته وكان ذلك أيام طلوع الاسلام .

على أن جمعاً من الانبياء قاتلوا في سبيل الله تعالى كما تقصه التوراة ، والقرآن يذكر طرفاً منه ، قال تعالى : « وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين وما كان قولهم إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين » آل عمران - ١٤٧ ، وقال تعالى - يقص دعوة موسى قومه إلى قتال العالقة - :

« وإذ قال موسى لقومه ، إلى أن قال : يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين إلى أن قال تعالى : قالوا يا موسى إنا لن ندخلها أبداً ما داموا فيها فأذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون » المائدة - ٢٤ ، وقال تعالى : « ألم تر إلى الملائكة من بني إسرائيل إذ قالوا لنبي لهم ابعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله » البقرة - ٢٤٦ ، إلى آخر قصة طالوت وجالوت .

وقال تعالى في قصة سليمان ومملكة سبأ : « ألا تعلوا علىّ وأتوني مسلمين » - إلى أن قال تعالى - : « ارجع إليهم فلنأتينهم بجنود لا قبل لهم بها ولنخرجنهم منها أذلة وهم صاغرون » النمل - ٣٧ ، ولم يكن هذا الذي كان يهددهم بها بقوله : فلنأتينهم بجنود لا قبل لهم بها « إلخ » ، إلا قتالاً ابتدئياً عن دعوة ابتدائية .

(بحث اجتماعي)

لا ريب أن الاجتماع أينما وجد كاجتماع نوع الانسان وسائر الاجتماعات المختلفة النوعية التي نشاهدها في أنواع من الحيوان فإنما هو مبني على أساس الاحتياج الفطري الموجود فيها الذي يراد به حفظ الوجود والبقاء .

وكما أن الفطرة والجبلة أعطتها حق التصرف في كل ما تنتفع بها في حياتها من حفظ الوجود والبقاء كالانسان يتصرف في الجماد والنبات والحيوان حق في الانسان بأي وسيلة ممكنة فيرى لنفسه حقاً في ذلك وإن زاحم حقوق غيره من الحيوان وكال غيره من النبات والجماد ، وكأنواع الحيوان في تصرفاتها في غيرها وإذعانها بأن لها حقاً في ذلك كذلك أعطتها حق الدفاع عن حقوقها المشروعة لها بحسب فطرتها اذ كان لا يتم حق التصرف بدون حق الدفاع فالدار دار التزاحم ، والناموس ناموس التنازع في البقاء ، فكل نوع يحفظ وجوده وبقائه بالشعور والحركة يرى لنفسه حق الدفاع عن حقوقه بالفطرة ، ويدعن بأن ذلك مباح له كما يدعن بإباحة تصرفه المذكور ، ويدل على ذلك ما نشاهده في أنواع الحيوان : من انها تتوسل عند التنازع بأدواتها البدنية الصالحة لأن تستعمل في الدفاع كالقرون والأنياب والمخالب والأظلاف والشوك والمنقار وغير ذلك ، وبعضها الذي لم يتسلح بشيء من هذه الأسلحة الطبيعية القوية

تستريح إلى الفرار أو الاستتار أو الخمود كبعض الصيد والسلحفاة وبعض الحشرات ، وبعضها الذي يقدر على أعمال الحيل والمكائد ربما اخذ بها في الدفاع كالقرد والدب والثعلب وأمثالها .

والانسان من بين الحيوان مسلح بالشعور الفكري الذي يقدر به على استخدام غيره في سبيل الدفاع كما يقدر عليه في سبيل التصرف للانتفاع ، وله فطرة كسائر الانواع ، وفطرته قضاوة وحكم ، ومن حكمها أن للانسان حقاً في التصرف ، وحقاً في الدفاع عن حقه الفطري ، وهذا الحق الذي يدعن به الانسان بفطرته هو الذي يبعثه نحو المقاتلة والمقارعة في جميع الموارد التي يهتم بها فيها في الاجتماع الانساني دون حكم الاستخدام الذي يحكم به حكماً اولياً فطرياً فيستخدم به كل ما يمكنه ان يستخدمه في طريق منافع الحيوة فإن هذا الحكم معادل بالاجتماع إذا الانسان إذا أحس بحاجة إلى استخدام غيره من بني نوعه ثم علم بأن سائر الافراد من نوعه أمثاله في الحاجة اضطر إلى المصالحة والموافقة على التمدن والعدل الاجتماعي بأن يخدم غيره بمقدار ما يستخدم غيره حسب ما يزنه الاحتياج بميزانه ويعدله الاجتماع بتعديله .

ومن هنا يعلم : ان الانسان لا يستند في شيء من مقاتلاته إلى حكم الاستخدام والاستعباد المطلق الذي يدعن به في أول أمره فإن هذا حكم مطلق نسخه الإنسان بنفسه عند أول وروده في الاجتماع واعترف بأنه لا ينبغي أن يتصرف في منافع غيره إلا بمقدار يؤتي غيره من منافع نفسه ، بل إنما يستند في ذلك إلى حق الدفاع عن حقوقه في منفعه فيفرض لنفسه حقاً ثم يشاهد تضييعه فينهض إلى الدفاع عنه .

فكل قتال دفاع في الحقيقة ، حتى أن الفاتحين من الملوك والمتغلبين من الدول يفرضون لأنفسهم نوعاً من الحق كحق الحاكمية ولياقة التأمر على غيرهم أو عسرة في المعاش أو مضيق في الأرض أو غير ذلك فيعتذرون بذلك في مهاجمتهم على الناس وسفك الدماء وفساد الأرض وإهلاك الحرث والنسل .

فقد تبين : أن الدفاع عن حقوق الإنسانية حق مشروع فطري مباح الاستيفاء للانسان نعم لما كان هذا حقاً مطلوباً لغيره لا لنفسه يجب أن يوازن بما للغير من الأهمية فلا يقدم على الدفاع إلا إذا كان ما يفوت الانسان بالدفاع من المنافع هو دون الحق

الضائع المستنقذ في الاهمية الحيوية ، وقد أثبت القرآن أن أهم حقوق الانسانية هو التوحيد والقوانين الدينية المبنية عليه كما أن عقلاء الاجتماع الانساني على أن أهم حقوقها هو حق الحياة تحت القوانين الحاكمة على المجتمع الانساني التي تحفظ منافع الأفراد في حياتهم .

(بحث روائي)

في المجمع عن ابن عباس في قوله تعالى : وقاتلوا في سبيل الله الآية ، نزلت هذه الآية في صلح الحديبية وذلك أن رسول الله ﷺ لما خرج هو وأصحابه في العام الذي أرادوا فيه العمرة وكانوا ألفاً وأربعمائة فساروا حتى نزلوا الحديبية فصدهم المشركون عن البيت الحرام فنهروا الهدى بالحديبية ثم صالحهم المشركون على أن يرجع من عامه ويعود العام القابل ويخلو له مكة ثلاثة أيام فيطوف بالبيت ويفعل ما يشاء فرجع إلى المدينة من فوره فلما كان العام المقبل تجهز النبي وأصحابه لعمرة القضاء وخافوا أن لا تفي لهم قريش بذلك وأن يصدوهم عن البيت الحرام ويقاتلوهم ، وكره رسول الله قتالهم في الشهر الحرام في الحرم فأُنزل الله هذه الآية .

أقول : وروي هذا المعنى في الدر المنثور بطرق عن ابن عباس وغيره .

وفي المجمع أيضاً عن الربيع بن أنس وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم : هذه أول آية نزلت في القتال فلما نزلت كان رسول الله يقاتل من قاتله ويكف عن كفه عنه حتى نزلت : اقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم فانسخت هذه الآية .

أقول : وهذا اجتهاد منها وقد عرفت أن الآية غير ناسخة للآية بل هو من قبيل تعميم الحكم بعد خصوصه .

وفي المجمع في قوله تعالى : واقتلوهم حيث ثقتموهم الآية نزلت في سبب رجل من الصحابة قتل رجلاً من الكفار في الشهر الحرام فعاثوا المؤمنين بذلك فبين الله سبحانه : أن الفتنة في الدين - وهو الشرك - أعظم من قتل المشركين في الشهر الحرام وإن كان غير جائز .

اقول : وقد عرفت : ان ظاهر وحدة السياق في الآيات الشريفة انها نزلت دفعة واحدة .

وفي الدر المنثور في قوله تعالى : وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة الآية ، بطرق عن قتادة ، قال : وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة أي شرك ويكون الدين لله . قال : حتى يقال : لا إله إلا الله ، عليها قاتل رسول الله ﷺ ، واليهاء دعا ، وذكر لنا : ان النبي ﷺ كان يقول : إن الله أمرني أن أقاتل الناس حتى : يقولوا : لا إله إلا الله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين ، قال : وإن الظالم الذي أبى أن يقول لا إله إلا الله يقاتل حتى يقول : لا إله إلا الله .

اقول : قوله : وإن الظالم من قول قتادة ، استفاد ذلك من قول النبي وهي استفادة حسنة ، وروي نظير ذلك عن عكرمة .

وفي الدر المنثور أيضاً أخرج البخاري وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عمر : إنه أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا : إن الناس صنعوا وأنت ابن عمر وصاحب النبي ﷺ فما يمنعك ان تخرج ؟ قال : يمنعني : أن الله حرم دم أخي ، قالوا : ألم يقل الله : وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ؟ قال : قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله وأنتم تريدون ان تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله .

اقول : وقد أخطأ في معنى الفتنة وأخطأ السائلان ، وقد مر بيانه ، وإنما المورد من مصاديق الفساد في الارض أو الاقتتال عن بغى ولا يجوز للمؤمنين أن يسكتوا فيه .

وفي المجمع في قوله تعالى : وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة الآية ، قال أي شرك ، قال : وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام .

وفي تفسير العياشي في قوله تعالى : الشهر الحرام بالشهر الحرام ، عن العلاء بن الفضيل ، قال : سئلته عن المشركين أيبتدئهم المسلمون بالقتال في الشهر الحرام ؟ قال : إذا كان المشركون ابتدئوهم باستحلالهم ، رأى المسلمون بما انهم يظهرون عليهم فيه ، وذلك قوله : الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص .

وفي الدر المنثور أخرج أحمد وابن جرير والنحاس في ناسخه عن جابر بن عبد الله قال : لم يكن رسول الله ﷺ يغزو في الشهر الحرام حتى يغزى ، ويغزو فإذا حضره قام حتى ينسلخ .

وفي الكافي عن معاوية بن عمار قال : سألت أبا عبد الله عن رجل قتل رجلاً في الحل ثم دخل الحرم فقال ﷺ لا يقتل ولا يطعم ولا يسقى ولا يبايع حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحد قال قلت : فما تقول في رجل قتل في الحرم أو سرق ؟ قال ﷺ يقام عليه الحد في الحرم لأنه لم ير للحرم حرمة ، وقد قال الله : عز وجل : « فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم » فقال هذا هو في الحرم فقال لا عدوان إلا على الظالمين .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ، قال : لو أن رجلاً أنفق ما في يديه في سبيل الله ما كان أحسن ولا وفتق ، أليس الله يقول : ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين ، يعني المقتصدين !

وروى الصدوق عن ثابت بن أنس ، قال : قال رسول الله : طاعة السلطان واجبة ، ومن ترك طاعة السلطان فقد ترك طاعة الله ، ودخل في نهي يقول الله : ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة .

وفي الدر المنثور بطرق كثيرة عن أسلم أبي عمران ، قال كنا بالقسطنطينية ، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر ، وعلى أهل الشام فضالة بن عبيد فخرج صف عظيم من الروم فصفقنا لهم فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم فصاح الناس فقالوا سبحان الله : يلقي بيديه إلى التهلكة ، فقام أبو أيوب ، صاحب رسول الله : فقال : يا أيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية هذا التأويل وإنا نزلت هذه الآية فينا معشر الانصار ، إنا لما أعز الله دينه وكثر ناصروه قال بعضنا لبعض سرأ دون رسول الله إن أموالنا قد ضاعت وإن الله قد أعز الاسلام وكثر ناصروه فلو أقمنا في أموالنا فأصلحنا ما ضاع فيها فأنزل الله على نبيه ، يرد علينا ما قلنا : وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة فكانت التهلكة الإقامة في الأموال وإصلاحها وتركها

الغزو .

أقول : واختلاف الروايات كما ترى في معنى الآية يؤيد ما ذكرناه : أن الآية مطلقة تشمل جانبي الإفراط والتفريط في الانفاق جميعاً بل تعم الانفاق وغيره .

* * *

وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أُمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ - ١٩٦ . الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَاتَّقُونِ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ - ١٩٧ . لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ - ١٩٨ . ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ - ١٩٩ . فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَائَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَمَالَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ - ٢٠٠ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ - ٢٠١ . أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ

سَرِيعُ الْحِسَابِ - ٢٠٢ . وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ - ٢٠٣ .

(بيان)

نزلت الآيات في حجة الوداع ، آخر حجة حجهارسول الله ، وفيها تشريع حج التمتع :

قوله تعالى : وأتموا الحج والعمرة لله ، تمام الشيء هو الجزء الذي بانضمامه إلى سائر أجزاء الشيء يكون الشيء هو هو ، ويترتب عليه آثاره المطلوبة منه فالإتمام هو ضم تمام الشيء إليه بعد الشروع في بعض أجزائه ، والكمال هو حال أو وصف أو أمر إذا وجد الشيء ترتب عليه من الأثر بعد تمامه ما لا يترتب عليه لولا الكمال ، فانضمام أجزاء الإنسان بعضها إلى بعض هو تمامه ، وكونه إنساناً عالماً أو شجاعاً أو عفيفاً كماله ، وربما يستعمل التمام مقام الكمال بالاستعارة بدعوى كون الوصف الزائد على الشيء داخلاً فيه اهتماماً بأمره وشأنه ، والمراد بإتمام الحج والعمرة هو المعنى الأول الحقيقي ، والدليل عليه قوله تعالى بعده : فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى ، فإن ذلك تفريع على التمام بمعنى إيصال العمل إلى آخر أجزائه وضمه إلى أجزائه المأتي بها بعد الشروع ولا معنى ~~بمعنى~~ تفريعه على الاتمام بمعنى الاكمال وهو ظاهر .

والحج هو العمل المعروف بين المسلمين الذي شرعه إبراهيم الخليل عليه السلام وكان بعده بين العرب ثم أمضاه الله سبحانه لهذه الأمة شريعة باقية إلى يوم القيامة .

ويبتدي هذا العمل بالأحرام والوقوف في العرفات ثم المشعر الحرام ، وفيها التضحية بمنى ورمى الجمرات الثلاث والطواف وصلاته والسعي بين الصفا والمروة ، وفيها أمور مفروضة آخر ، وهو على ثلاثة أقسام : حج الافراد ، وحج القرآن ، وحج التمتع الذي شرعه الله في آخر عهد رسول الله .

والعمرة عمل آخر وهو زيارة البيت بالاحرام من أحد المواقيت والطواف وصلاته والسعي بين الصفا والمروة والتقشير ، وهما أعنى الحج ، والعمرة عبادتان لا يتمان إلا لوجه الله ويدل عليه قوله تعالى : وأتموا الحج والعمرة لله الآية .

قوله تعالى : فإن أحصرتكم فيها استيسر من الهدى ولا تحلقوا رؤوسكم «النخ» ، الاحصار هو الحبس والمنع ، والمراد الممنوعة عن الاقام بسبب مرض أو عدو بعد الشروع بالاحرام والاستيسار صيرورة الشيء يسيراً غير عسير كأنه يجلب اليسر لنفسه ، والهدى هو ما يقدمه الانسان من النعم إلى غيره أو إلى محل للتقرب به ، واصله من الهدية بمعنى التحفة أو من الهدى بمعنى الهداية التي هي السوق إلى المقصود ، والهدى والهدية كالتمر والتمر ، والمراد به ما يسوقه الانسان للتضحية به في حجه من النعم .

قوله تعالى : فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه «النخ» ، الفاء للتفريع ، وتفريع هذا الحكم على النهي عن حلق الرأس يدل على ان المراد بالمرض هو خصوص المرض الذي يتضرر فيه من ترك الشعر على الرأس من غير حلق ، والايان بقوله : أو أذى من رأسه بلفظة أو التردد يدل على ان المراد بالأذى ما كان من غير طريق المرض كالهوام فهو كناية عن التأذي من الهوام كالقمل على الرأس ، فهذان الامران يجوزان الحلق مع الفدية بشيء من الخصال الثلاث : التي هي الصيام ، والصدقة ، والنسك . وقد وردت السنة ان الصيام ثلاثة أيام ، وان الصدقة إطعام ستة مساكين ، وان النسك شاة .

قوله تعالى : فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج ، تفريع على الاحصار ، أي إذا أمنتم المانع من مرض أو عدو أو غير ذلك فمن تمتع بالعمرة إلى الحج ، أي تمتع بسبب العمرة من حيث ختمها والاحلال إلى زمان الاحلال بالحج فما استيسر من الهدى ، فالباء للسببية ، وسببية العمرة للتمتع بما كان لا يجوز له في حال الاحرام كالنساء والصيد ونحوهما من جهة تمامها بالاحلال .

قوله تعالى : فما استيسر من الهدى ، ظاهر الآية ان ذلك نسك ، لا جبران لما فات منه من الاحلال بالحج من الميقات فإن ذلك أمر يحتاج إلى زيادة مؤنة في فهمه من الآية كما هو ظاهر .

فان قيل : إن ترتب قوله : فما استيسر من الهدى ، على قوله : فمن تمتع ترتب الجزء على الشرط مع ان اشتغال الشرط على لفظ التمتع مشعر بأن الهدى واقع بإزاء التمتع الذي هو نوع تسهيل شرع له تخفيفاً فهو جبران لذلك .

قلت : يدفعه قوله تعالى : بالعمرة ، فإن ذلك يناسب التجويز للتمتع في أثناء عمل واحد ، ولا معنى للتسهيل حيث لا إحرام لتقام العمرة وعدم الإهلال بالحج بعد ، على أن هذا الاستشعار لو صح فإنما يتم به كون تشريع الهدى من أجل تشريع التمتع بالعمرة إلى الحج لا كون الهدى جبراً لما فاتته من الإهلال بالحج من الميقات دون مكة ، وظاهر الآية كون قوله : فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى إخباراً عن تشريع التمتع لا إنشاء للتشريع فإنه يجعل التمتع مفروغاً عنه ثم يبني عليه تشريع الهدى ، ففرق بين قولنا : من تمتع فعليه هدى وقولنا تمتعوا وسوقوا الهدى ، وأما إنشاء تشريع التمتع فإنما يتضمنه قوله تعالى في ذيل الآية : ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام .

قوله تعالى : فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتكم ، جعل الحج ظرفاً للصيام باعتبار اتحادهما مع زمان الاشتغال به ومكانه ، فالزمان الذي يعد زماناً للحج ، وهو من زمان إحرام الحج إلى الرجوع ، زمان الصيام ثلاثة أيام ، ولذلك وردت الروايات عن أئمة أهل البيت ان وقت الصيام قبل يوم الاضحية أو بعد أيام التشريق لمن لم يقدر على الصيام قبله وإلا فعند الرجوع إلى وطنه ، وظرف السبعة إنما هو بعد الرجوع فإن ذلك هو الظاهر من قوله : إذا رجعتكم ، ولم يقل حين الرجوع على ان الالتفات من الغيبة إلى الحضور في قوله إذا رجعتكم لا يخلو عن إشعار بذلك .

قوله تعالى : تلك عشرة كاملة ، أي الثلاثة والسبعة عشرة كاملة وفي جعل السبعة مكملية للعشرة لامتعة دلالة على أن لكل من الثلاثة والسبعة حكماً مستقلاً آخر على ما مر من معنى التام والكمال في أول الآية فالثلاثة عمل تام في نفسه ، وإنما تتوقف على السبعة في كمالها لانتمامها .

قوله تعالى : ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ، أي الحكم المتقدم ذكره وهو التمتع بالعمرة إلى الحج لغير الحاضر ، وهو الذي بينه وبين المسجد الحرام

أكثر من اثني عشر ميلاً على ما فسرتة السنة ، وأهل الرجل خاصته : من زوجته وعياله ، والتعبير عن النائي البعيد بأن لا يكون أهله حاضري المسجد الحرام من الطف التعبيرات ، وفيه إيماء إلى حكمة التشريع وهو التخفيف والتسهيل ، فإن المسافر من البلاد النائية للحج ، وهو عمل لا يخلو من الكد ومقاسات التعب ووعناء الطريق ، لا يخلو عن الحاجة إلى السكن والراحة ، والإنسان إنما يسكن ويستريح عند أهله ، وليس للنائي أهل عند المسجد الحرام ، فبذلله الله سبحانه عن التمتع بالعمرة إلى الحج والاهلال بالحج من المسجد الحرام من غير ان يسير ثانياً إلى الميقات .

وقد عرفت : أن الجملة الدالة على تشريع المتعة إنما هي هذه الجملة أعني قوله : ذلك لمن لم يكن «النخ» ، دون قوله : فمن تمتع بالعمرة إلى الحج ، وهو كلام مطلق غير مقيد بوقت دون وقت ولا شخص دون شخص ولا حال دون حال .

قوله تعالى : واتقوا الله واعلموا أن الله شديد العقاب ، التشديد البالغ في هذا التذليل مع أن صدر الكلام لم يشتمل على أزيد من تشريع حكم في الحج ينبيء عن أن المخاطبين كان المترقب من حالهم إنكار الحكم أو التوقف في قبوله وكذلك كان الأمر فإن الحج خاصة من بين الأحكام المشرعة في الدين كان موجوداً بينهم من عصر إبراهيم الخليل معروفاً عندهم معمولاً به فيهم قد أنست نفوسهم وألفته قلوبهم وقد أمضاه الإسلام على ما كان تقريباً إلى آخر عهد النبي فلم يكن تغيير وضعه أمراً هيناً سهل القبول عندهم ولذلك قابله بالانكار وكان ذلك غير واقع في نفوس كثير منهم على ما يظهر من الروايات ، ولذلك اضطر النبي ﷺ إلى أن يخطبهم فيبين لهم أن الحكم لله يحكم ما يشاء ، وأنه حكم عام لا يستثنى فيه أحد من نبي أو أمة فهذا هو الموجب للتشديد الذي في آخر الآية بالأمر بالتقوى والتحذير عن عقاب الله سبحانه .

قوله تعالى : الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج إلى قوله : في الحج ، أي زمان الحج أشهر معلومات عند القوم وقد بينته السنة وهي : شوال وذو القعدة وذو الحجة .

وكون زمان الحج من ذي الحجة بعض هذا الشهر دون كله لا ينافي عده شهراً للحج فإنه من قبيل قولنا : زمان مجيشي اليك يوم الجمعة مع ان المجيء إنما هو في بعضه

دون جميعه .

وفي تكرار لفظ الحج ثلاث مرات في الآية على أنه من قبيل وضع الظاهر موضع المضمحل لطف الإيجاز فإن المراد بالحج الأول زمان الحج وبالحج الثاني نفس العمل وبالثالث زمانه ومكانه ، ولولا الاظهار لم يكن بد من إطناب غير لازم كما قيل .

وفرض الحج جعله فرضاً على نفسه بالشروع فيه لقوله تعالى: وأتموا الحج والعمرة لله الآية ، والرفث كما مر مطلق التصريح بما يكتفى عنه ، والفسوق هو الخروج عن الطاعة ، والجدال المراءى في الكلام ، لكن السنة فسرت الرفث بالجماع ، والفسوق بالكذب ، والجدال بقول لا والله وبلى والله .

قوله تعالى : وما تفعلوا من خير يعلمه الله ، تذكيرة بأن الاعمال غير غائبة عنه تعالى ، ودعوة إلى التقوى لئلا يفقد المشتغل بطاعة الله روج الحضور ومعنى العمل ، وهذا دأب القرآن يبين أصول المعارف ويقص القصص ويذكر الشرائع ويشفع البيان في جميعها بالعظة والوصية لئلا يفارق العلم العمل ، فإن العلم من غير عمل لا قيمة له في الاسلام ، ولذلك ختم هذه الدعوة بقوله : واتقوني يا أولى الألباب ، بالعدول من الغيبة إلى التكلم الذي يدل على كمال الاهتمام والافتقار والتعين .

قوله تعالى : ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم ، هو نظير قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ، إلى ان قال : « فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله » الجمعة ١٠ ، فبذل البيع بالابتغاء من فضل الله فهو هو ، ولذلك فسرت السنة الابتغاء من الفضل في هذه الآية بالبيع فدللت الآية على إباحة البيع اثناء الحج .

قوله تعالى : فإذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام ، الافاضة هي الصدور عن المكان جماعة فهي تدل على وقوف عرفات كما تدل على الوقوف بالمشعر الحرام ، وهي المزدلفة .

قوله تعالى : واذكروه كما هديكم «الخ» أي واذكروه ذكراً يماثل هدايته إياكم وانكم كنتم من قبل هدايته إياكم لمن الضالين .

قوله تعالى : ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ، ظاهره إيجاب الأفاضة على ما كان من دأب الناس والحق المخاطبين في هذا الشأن بهم فينطبق على ما نقل ان قريشاً وحلفائها وهم المحس كانوا لا يقفون بعرفات بل بالمزدلفة وكانوا يقولون : نحن اهل حرم الله لا نفارق الحرم فأمرهم الله سبحانه بالأفاضة من حيث أفاض الناس وهو عرفات .

وعلى هذا فذكر هذا الحكم بعد قوله : فإذا أفضت من عرفات ، بتم الدالة على التأخير اعتبار للترتيب الذكري ، والكلام بمنزلة الاستدراك ، والمعنى ان أحكام الحج هي التي ذكرت غير انه يجب عليكم في الأفاضة ان تفيضوا من عرفات لا من المزدلفة ، وربما قيل : إن في الآيتين تقديماً وتأخيراً في التأليف ، والترتيب : ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ، فإذا أفضت من عرفات .

قوله تعالى : فإذا قضيتُم مناسككم إلى قوله : ذكرأ ، دعوة إلى ذكر الله والبلاغ فيه بأن يذكره الناسك كذكره آبائه وأشد منه لان نعمته في حقه وهي نعمة الهداية كما ذكره بقوله تعالى : «واذكروه كما هديكم» أعظم من حق آبائه عليه ، وقد قيل : إن العرب كانت في الجاهلية إذا فرغت من الحج مكثت حيناً في منى فكانوا يتفاخرون بالآباء بالنظم والنثر فبدله الله تعالى مآذكره كذكرهم أو أشد من ذكرهم ، وأوفى قوله أو أشد ذكرأ ، للاضراب فتفيد معنى بل ، وقد وصف الذكر بالشدة وهو امر يقبل الشدة في الكيفية كما يقبل الكثرة في الكمية ، قال تعالى : «واذكروا الله ذكرأ كثيراً» الاحزاب - ٤١ ، وقال تعالى : «والذاكرين الله كثيراً» الاحزاب - ٣٥ ، فإن الذكر بحسب الحقيقة ليس مقصوراً في اللفظ ، بل هو امر يتعلق بالحضور القلبي واللفظ حاله عنه ، فيمكن ان يتصف بالكثرة من حيث الموارد بأن يذكر الله سبحانه في غالب الحالات كما قال تعالى : «الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم» آل عمران - ١٩١ ، وان يتصف بالشدة في مورد من الموارد ، ولما كان المورد المستفاد من قوله تعالى : فإذا قضيتُم مناسككم ، مورداً يستوجب التلهي عنه تعالى ونسيانه كان الانسب توصيف الذكر الذي أمر به فيه بالشدة دون الكثرة كما هو ظاهر .

قوله تعالى : فمن الناس من يقول ربنا آتتنا في الدنيا والخ ، تفريع على قوله

تعالى : فاذكروا الله كذا ذكركم آبائكم ، والناس مطلق ، فالمراد به أفراد الانسان أعم من الكافر الذي لا يذكر إلا آبائه أي لا يبتغي إلا المفاخر الدنيوية ولا يطلب إلا الدنيا ولا شغل له بالآخرة ، ومن المؤمن الذي لا يريد إلا ما عند الله سبحانه ، ولو أراد من الدنيا شيئاً لم يرد إلا ما يرتضيه له ربه ، وعلي هذا فالمراد بالقول والدعاء ما هو سؤال بلسان الحال دون المقال ، ويكون معنى الآية أن من الناس من لا يريد إلا الدنيا ولا نصيب له في الآخرة ومنهم من لا يريد إلا ما يرتضيه له ربه سواء في الدنيا أو في الآخرة ول هؤلاء نصيب في الآخرة .

ومن هنا يظهر : وجه ذكر الحسنة في قول أهل الآخرة دون أهل الدنيا ، وذلك أن من يريد الدنيا لا يقيد به بأن يكون حسناً عند الله سبحانه بل الدنيا وما هو يتمتع به في الحياة الأرضية كلها حسنة عنده موافقة لهوى نفسه ، وهذا بخلاف من يريد ما عند الله سبحانه فإن ما في الدنيا وما في الآخرة ينقسم عنده إلى حسنة وسيئة ولا يريد ولا يسأل ربه إلا الحسنة دون السيئة .

والمقابلة بين قوله : وماله في الآخرة من خلاق ، وقوله : أولئك لهم نصيب مما كسبوا ، تعطي أن أعمال الطائفة الأولى باطلة حابطة بخلاف الثانية كما قال تعالى : « وقد منّا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً » الفرقان - ٢٣ ، وقال تعالى : « ويوم يعرض الذين كفروا على النار أذهبتم طياتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها » الاحقاف - ٢٠ ، وقال تعالى : « فلا تقيم لهم يوم القيامة وزناً » الكهف - ١٠٥ .

قوله تعالى : والله سريع الحساب ، إسم من أسماء الله الحسنى ، وإطلاقه يدل على شموله للدنيا والآخرة معاً ، فالحساب جار ، كلما عمل عبد شيئاً من الحسنات أو غيرها آتاه الله الجزاء جزاءً وفاقاً .

فالمحصل من معنى قوله : فمن الناس من يقول إلى آخر الآيات ، أن اذكروا الله تعالى فإن الناس على طائفتين : منهم من يريد الدنيا فلا يذكر غيرها ولا نصيب له في الآخرة ، ومنهم من يريد ما عند الله مما يرتضيه له نصيب من الآخرة والله سريع الحساب يسرع في حساب ما يريده عبده فعطيه كما يريد ، فكونوا من أهل النصيب

بذكر الله ولا تكونوا ممن لا خلاق له بتركه ذكر ربه فتكونوا قانطين آئسين .

قوله تعالى : واذكروا الله في أيام معدودات ، الأيام المعدودات هي أيام التشريق وهي اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة ، والدليل على أن هذه الأيام بعد العشرة من ذي الحجة ذكر الحكم بعد الفراغ عن ذكر أعمال الحج ، والدليل على كونها ثلاثة أيام قوله تعالى : فمن تعجل في يومين «الخ» ، فإن التعجل في يومين إنما يكون إذا كانت الأيام ثلاثة ، يوم ينفر فيه ، ويومان يتعجل فيهما فهي ثلاثة ، وقد فسرت في الروايات بذلك أيضاً .

قوله تعالى : فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى ، لا نافية للجنس فقوله : لا إثم عليه في الموضعين ينفي جنس الإثم عن الحاج ولم يقيد بشيء أصلاً ، ولو كان المراد لا إثم عليه في التعجل أو في التأخر لكان من اللازم تقييده به ، فالمعنى أن من أتم عمل الحج فهو مغفور لا ذنب له سواء تعجل في يومين أو تأخر ، ومن هنا يظهر : أن الآية ليست في مقام بيان التخيير بين التأخر والتعجل للناسك ، بل المراد بيان كون الذنوب مغفورة للناسك على أي حال .

وأما قوله : لمن اتقى ، فليس بياناً للتعجل والتأخر وإلا لكان حق الكلام أن يقال : على من اتقى ، بل الظاهر أن قوله : لمن اتقى نظير قوله تعالى : ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام الآية ، والمراد أن هذا الحكم لمن اتقى وأما من لم يتق فليس له ، ومن اللازم أن يكون هذه التقوى تقوى مما نهى الله سبحانه عنه في الحج واختصه به فيؤل المعنى أن الحكم إنما هو لمن اتقى ترك الأحرام أو بعضها أما من لم يتق فيجب أن يقيم بمنى ويذكر الله في أيام معدودات ، وقد ورد هذا المعنى في بعض ما روي عن أئمة أهل البيت كما سيجيء إنشاء الله .

قوله تعالى : واتقوا الله واعلموا أنكم تحشرون ، أمر بالتقوى في خاتمة الكلام وتذكير بالحشر والبعث فإن التقوى لا تتم والمعصية لا تجتنب إلا مع ذكر يوم الجزاء ، قال تعالى : « إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب » ص - ٢٦ .

وفي اختيار لفظ الحشر في قوله تعالى : انكم اليه تحشرون ، مع ما في نفسك

الحج من حشر الناس وجمعهم لطف ظاهر ، وإشعار بأن الناسك ينبغي ان يذكر بهذا الجمع والافاضة يوماً يحشر الله سبحانه الناس لا يغادر منهم أحداً .

(بحث روائي)

في التهذيب وتفسير العياشي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : وأتموا الحج والعمرة لله ، قال : هما مفروضان .

وفي تفسير العياشي عن زرارة وجران ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر وابي عبدالله عليهما السلام قالوا : سألناهما عن قوله : واتوا الحج والعمرة لله ، قالا : فإن تمام الحج ان لا يرفث ولا يفسق ولا يجادل .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام في حديث قال : يعني بتامها أدائها ، واتقاء ما يتقي المحرم فيها .

اقول : والروايات غير منافية لما قدمناه من معنى الاتمام فإن فرضها وادائها هو إتمامها .

وفي الكافي عن الحلبي عن الصادق عليه السلام قال : ان رسول الله صلى الله عليه وآله حين حج حجة الاسلام خرج في اربع بقين من ذي القعدة حتى أتى الشجرة وصلى بها ثم قاد راحلته حتى أتى البيداء فأحرم منها واهل بالحج وساق مائة بدنة وأحرم الناس كلهم بالحج لا ينوون عمرة ولا يدرون ما المتعة ، حتى إذا قدم رسول الله صلى الله عليه وآله مكة طاف بالبيت وطاف الناس معه ثم صلى ركعتين عند المقام واستلم الحجر ، ثم قال : أبدء بما بدء الله عز وجل به فأتى الصفا فبدء بها ثم طاف بين الصفا والمروة سبعا ، فلما قضى طوافه عند المروة قام خطيباً وأمرهم ان يحلوا ويجعلوها عمرة ، وهو شيء أمر الله عز وجل به فأحل الناس ، وقال رسول الله : لو كنت استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت كما أمرتكم ، ولم يكن يستطيع من اجل الهدى الذي معه ، إن الله عز وجل يقول : ولا تخلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله ، قال سراق بن جهم الكناني : علمنا ديننا كأنا خلقنا اليوم ، رأيت هذا الذي أمرتنا به لعامنا أو لكل عام ؟ فقال

رسول الله ﷺ : لا بل للأبد ، وإن رجلاً قام فقال : يا رسول الله نخرج حجاجاً ورؤسنا تقطر من نساثننا؟ فقال رسول الله ﷺ : إنك لن تؤمن بها أبداً ، قال : ﷺ :
واقبل علي ﷺ من اليمن حتى وافى الحج فوجد فاطمة قد احلت ووجد ربح الطيب فانطلق الى رسول الله ﷺ مستفتياً فقال رسول الله ﷺ : يا علي بأي شيء أهملت ؟ فقال بما اهل به النبي ، فقال : لا تحمل انت فاشركه في الهدى وجعل له سبعة وثلاثين ونحر رسول الله ﷺ ثلاثاً وستين فنحرها بيده ثم اخذ من كل بدنة بضعة فجعلها في قدر واحد ثم امر به فطبخ فأكل منه وحصا من المرق وقال ﷺ : قد اكلنا الآن منه جميعاً والمتعة خير من القارن السائق وخير من الحاج المفرد ، قال : وسئلته : ليلاً احرم رسول الله ﷺ أم نهاراً ؟ فقال : نهاراً ، فقلت : أي ساعة ؟ قال : صلاة الظهر .
اقول : وقد روي هذا المعنى في الجمع وغيره .

وفي التهذيب عن الصادق ﷺ قال : دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيمة فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى فليس لاحد إلا أن يتمتع لان الله انزل ذلك في كتابه وجرت به السنة من رسول الله ﷺ .

وفي الكافي أيضاً عن الصادق ﷺ في قوله تعالى : فما استيسر من الهدى شاة . وفي الكافي أيضاً عن الصادق ﷺ في المتمتع لا يحج الشاة ، قال : يصوم قبل التروية بيوم التروية ويوم عرفة ، قيل : فإنه قد قدم يوم التروية ؟ قال : يصوم ثلاثة ايام بعد التشريق ، قيل : لم يقم عليه جماله ؟ قال : يصوم يوم الحصة وبعده يومين ، قيل : وما الحصة ؟ قال يوم نفره ، قيل : يصوم وهو مسافر ؟ قال : نعم اليس هو يوم عرفة مسافراً ؟ إنا اهل بيت نقول بذلك ، يقول الله تعالى : فصيام ثلاثة ايام في الحج ، يقول : في ذي الحجة .

وروي الشيخ عن الصادق ﷺ قال : ما دون المواقيت إلى مكة فهو حاضري المسجد الحرام ، وليس له متعة .

اقول : يعني ان ما دون المواقيت فساكنه يصدق عليه انه من حاضري المسجد الحرام وليس له متعة ، والروايات في هذه المعاني كثيرة من طرق أئمة اهل البيت . وفي الكافي عن الباقر ﷺ في قوله تعالى : الحج اشهر معلومات ، قال :

الحج أشهر معلومات شوال وذو القعدة وذو الحجة ليس لاحد ان يحج فيما سواه من .
وفيه عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : فمن فرض فيهن « الخ » ، الفرض
التلبية والأشعار والتقليد فأبي ذلك فعل فقد فرض الحج .

وفي الكافي عنه عليه السلام في قوله تعالى : فلا رفث « الخ » ، الرفث الجماع ،
والفسوق الكذب والسباب ، والجدال قول الرجل : لا والله وبلى والله .

وفي تفسير العياشي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : لا جناح عليكم ان تبتغوا
فضلاً من ربكم الآية يعني الرزق فإذا أهل الرجل من إحرامه وقضى فليشتر وليبيع في
الموسم .

اقول : ويقال : إنهم كانوا يتأثمون بالتجارة في الحج فرفع الله ذلك بالآية .
وفي المجمع ، وقيل : معناه لا جناح عليكم ان تطلبوا المغفرة من ربكم ، رواه
جابر عن أبي جعفر عليه السلام .

اقول : وفيه تمسك بإطلاق الفضل وتطبيقه بأفضل الافراد .

وفي تفسير العياشي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : ثم افيضوا من حيث
أفاض الناس الآية ، قال : إن أهل الحرم كانوا يقفون على المشعر الحرام ويقف الناس
بعرفة ولا يفيضون حتى يطلع عليهم أهل عرفة ، وكان رجل يكنى أبا سيار وكان له
حمار فاره ، وكان يسبق أهل عرفة ، فإذا طلع عليهم قالوا : هذا أبو سيار ثم أفاضوا
فأمرهم الله ان يقفوا بعرفة وان يفيضوا منه .

اقول : وفي هذا المعنى روايات اخر .

وفي تفسير العياشي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : ربنا آتنا في الدنيا
حسنة وفي الآخرة حسنة ، قال : رضوان الله والجنة في الآخرة ، والسعة في الرزق
وحسن الخلق في الدنيا .

وعنه عليه السلام قال : رضوان الله والتوسعة في المعيشة وحسن الصعوبة ، وفي
الآخرة الجنة .

وعن علي عليه السلام في الدنيا المرثة الصالحة ، وفي الآخرة الحوراء ، وعذاب النار امرأة السوء .

أقول : والروايات من قبيل عد المصداق والآية مطلقة ، ولما كان رضوان الله تعالى مما يمكن حصوله في الدنيا وظهوره التام في الآخرة صح أن يعد من حسنات الدنيا كما في الرواية الأولى أو الآخرة كما في الرواية الثانية .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : وأذكروا الله في أيام معدودات الآية ، قال : وهي أيام التشريق ، وكانوا إذا أقاموا بمنى بعد النحر تفاخروا فقال الرجل منهم : كان أبي يفعل كذا وكذا ، فقال الله جلّ شأنه : فإذا قضيت مناسككم فاذكروا الله كذكركم آبائكم أو أشد ذكراً ، قال : والتكبير : الله اكبر ، الله اكبر ، لا إله إلا الله والله اكبر والله الحمد ، الله اكبر على ما هدانا ، الله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الأنعام .

وفيه عنه عليه السلام قال : والتكبير في أيام التشريق من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الفجر من اليوم الثالث ، وفي الأمصار يكبر عقيب عشر صلوات .

وفي الفقيه في قوله تعالى : فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه الآية ، سئل الصادق عليه السلام في هذه الآية فقال : ليس هو على أن ذلك واسع إن شاء صنع ذا ، لكنه يرجع مغفوراً له لا ذنب له .

وفي تفسير العياشي عنه عليه السلام قال يرجع مغفوراً له لا ذنب له لمن اتقى .

وفي الفقيه عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : لمن اتقى الآية ، قال : يتقي الصيد حتى ينفر أهل منى .

وعن الباقر عليه السلام لمن اتقى الرفث والفسوق والجدال وما حرم الله في إحرامه .

وعنه أيضاً : لمن اتقى الله عز وجل .

وعن الصادق عليه السلام لمن اتقى الكبائر .

أقول : قد عرفت ما يدل عليه الآية ، ويمكن التمسك بعموم التقوى كما في

(بحث روائی آخر)

في الدر المنثور أخرج البخاري والبيهقي عن ابن عباس أنه سئل عن متعة الحج فقال أهل المهاجرون والأنصار وأزواج النبي ﷺ في حجة الوداع وأهلنا فلما قدمنا مكة ، قال رسول الله ﷺ : اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة إلا من قلد الهدى فطفنا بالبيت وبالصفاء والمروة وأتينا النساء ولبسنا الثياب ، وقال : من قلد الهدى فإنه لا يحل حتى يبلغ الهدى ثم أمرنا عشية التروية أن نهل بالحج ، فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفاء والمروة وقد تم حجنا وعلينا الهدى كما قال الله : فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعت إلى أمصاركم والشاة تجزي فجمعوا نسكين في عام بين الحج والعمرة فإن الله أنزله في كتابه وسنة نبيه وأباحه للناس غير أهل مكة ، قال الله تعالى : ذلك لمن يكن أهله حاضري المسجد الحرام ، وأشهر الحج التي ذكر الله : شوال وذو القعدة وذو الحجة ، فمن تمتع في هذه الأشهر فعليه دم أو صوم ، والوفث الجماع ، والفسوق المعاصي ، والجدال المراء .

وفي الدر المنثور أيضاً أخرج البخاري ومسلم عن ابن عمر ، قال : تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق معه الهدى من ذي الحليفة ، وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج فتمتع الناس مع النبي ﷺ بالعمرة إلى الحج فكان من الناس من أهدى فساق الهدى ومنهم من لم يهد ، فلما قدم النبي ﷺ مكة قال للناس : من كان منكم أهدى فإنه لا يحل لشيء حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن أهدى فليطف بالبيت ، وبالصفاء والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله .

وفي الدر المنثور أيضاً أخرج الحاكم وصححه من طريق مجاهد وعطاء عن جابر : قال : كثرت القالة من الناس فخرجنا حجاجاً حتى إذا لم يكن بيننا وبين أن نحل إلا ليال قلائل أمرنا بالإحلال ، قلنا : أيروح أحدنا إلى عرفة وفرجه يقطر منياً ؟ فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقام خطيباً فقال : أبا الله تعلمون أيها الناس ؟ فأنا والله أعلم بآله

وأنتقام له ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت هدياً ولحلت كما أحلوا ، فمن لم يكن معه هدى فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله ، ومن وجد هدياً فلينحر فكنا ننحر الجزور عن سبعة ، قال عطاء : قال ابن عباس : إن رسول الله ﷺ قسم يومئذ في أصحابه غنماً فأصاب سعد بن أبي وقاص تيس فذبحه عن نفسه .

وفي الدر المنثور أيضاً أخرج ابن أبي شيبة والبخاري ومسلم عن عمران بن حصين قال : نزلت آية المتعة في كتاب الله وفعلناها مع رسول الله ﷺ ثم لم ينزل آية تنسخ آية متعة الحج ولم ينه عنها حتى مات ، قال رجل برأيه ما شاء .

أقول : وقد رويت الرواية بالفاظ أخرى قريبة المعنى مما نقله في الدر المنثور .

وفي صحيح مسلم ومسند أحمد وسنن النسائي عن مطرف ، قال : بعث إلى عمران بن حصين في مرضه الذي توفي فيه فقال : إني كنت محدثك بأحاديث لعل الله أن ينفعك بها بعدي فإن عشت فاكنم علي وإن مت فحدث بها عني إني قد سلم على وأعلم أن نبي الله ﷺ قد جمع بين حج وعمره ثم لم ينزل فيها كتاب الله ولم ينه عنه نبي الله ، قال رجل فيها برأيه ما شاء .

وفي صحيح الترمذي أيضاً وزاد المعاد لابن القيم سئل عبد الله بن عمر عن متعة الحج ، قال : هي حلال فقال له السائل : إن أباك قد نهى عنها فقال : أرايت إن كان أبي نهى وصنعها رسول الله ﷺ أم أمر أبي تتبع أم أمر رسول الله ﷺ فقال الرجل : بل أمر رسول الله ﷺ فقال : لقد صنعها رسول الله ﷺ .

وفي صحيح الترمذي وسنن النسائي وسنن البيهقي وموطأ مالك وكتاب الام للشافعي عن محمد بن عبد الله أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حج معاوية بن أبي سفيان وهما يذكران التمتع بالعمره إلى الحج فقال الضحاك : لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله ، فقال سعد بشما قلت يا ابن أخي ، قال الضحاك : فإن عمر ابن الخطاب نهى عن ذلك ، قال سعد : قد صنعها رسول الله ﷺ وصنعناها معه .

وفي الدر المنثور أخرج البخاري ومسلم والنسائي عن أبي موسى ، قال : قدمت على رسول الله ﷺ وهو بالبطحاء فقال ﷺ : أهلت ؟ قلت : أهلت بإهلال النبي ﷺ ، قال : هل سقت من هدى ؟ قلت : لا ، قال : طف بالبيت وبالصفا والمروة

ثم حل فطفت بالبيت ، وبالصفاء والمروة ، ثم أتيت امرأة من قومي فمشطتني رأسي وغسلت رأسي فكنت أفقي الناس في إمارة أبي بكر وإمارة عمر فلاني لقائم بالموسم إذ جائي رجل فقال : إنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النسك فقلت : أيها الناس من كنا أفتيناه بشيء فليتشد فهذا أمير المؤمنين قادم عليكم فيه فاتموا فلما قدم قلت : ماذا الذي أحدث في شأن النسك ؟ قال : أن نأخذ بكتاب الله فإن الله قال : وأتموا الحج والعمرة لله ، وأن نأخذ بسنة نبينا ﷺ لم يحل حتى نحر الهدى .

وفي الدر المنثور أيضاً أخرج مسلم عن أبي نضرة ، قال : كان ابن عباس يأمر بالمتعة وكان ابن الزبير ينهي عنها فذكر ذلك لجابر بن عبد الله فقال : على يدي دار الحديث تمتعنا مع رسول الله ﷺ فلما قام عمر قال : إن الله كان يحل لرسول الله ما شاء مما شاء وإن القرآن نزل منازل فأتوا الحج والعمرة كما أمركم الله وافصلوا حجكم من عمرتكم فإنه أتم لحجكم وأتم لعمرتكم .

وفي مسند أحمد عن أبي موسى أن عمر قال : هي سنة رسول الله ﷺ يعني المتعة ولكني أخشى أن يعرّسوا بهن تحت الأراك ثم يروحوا بهن حجاجاً .

وفي جمع الجوامع للسيوطي عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب نهى عن المتعة في أشهر الحج وقال : فعلتها مع رسول الله ﷺ وأنا أنهي عنها وذلك أن أحدكم يأتي من افق من الآفاق شعناً نصباً معتمراً في أشهر الحج وإنما شعنه ونصبه وتلبيته في عمرته ثم يقدم فيطوف بالبيت ويحل ويلبس ويتطيب ويقع على أهله إن كانوا معه حتى إذا كان يوم التروية أهل بالحج وخرج إلى منى يلبي بحجة لاشعث فيها ولا نصب ولا تلبية إلا يوماً والحج أفضل من العمرة ، لو خيلنا بينهم وبين هذا لعانقوهن تحت الأراك مع أن أهل البيت ليس لهم ضرع ولا زرع وإنما ربيعهم فيمن يطره عليهم .

وفي سنن البيهقي عن مسلم عن أبي نضرة عن جابر ، قال : قلت : إن ابن الزبير ينهي عن المتعة وابن عباس يأمر به ، قال : على يدي جرى الحديث ، تمتعنا مع رسول الله ﷺ ومع أبي بكر فلما ولي عمر خطب الناس ، فقال : إن رسول الله ﷺ هذا الرسول والقرآن هذا القرآن وإنها كانتا تمتعتين على عهد رسول الله ﷺ وأنا أنهي عنها وأعاقب عليها إحداهما متعة النساء ولا أقدر على رجل تزوج امرأة إلى أجل إلا

غيبته بالحجارة والاخرى متعة الحج .

وفي سنن النسائي عن ابن عباس قال : سمعت عمر يقول : والله إني لأنها كم عن المتعة وإنها لفي كتاب الله ولقد فعلها رسول الله ﷺ ، يعني العمرة في الحج . وفي الدر المنثور اخرج مسلم عن عبد الله بن شقيق ، قال : كان عثمان ينهي عن المتعة وكان عليّ يأمر بها فقال عثمان لعلي كلمة فقال علي عليه السلام : لقد علمت أنا تمتعنا مع رسول الله ﷺ ، قال : ولكننا كنا خائفين .

وفي الدر المنثور ايضاً اخرج ابن أبي شيبة ومسلم عن أبي ذر كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة .

وفي الدر المنثور ايضاً أخرج مسلم عن أبي ذر قال : لا تصلح المتعتان إلا لنا خاصة يعني متعة النساء ومتعة الحج .

اقول : والروايات في هذا المعنى كثيرة جداً لكننا اقتصرنا منها على ما له دخل في غرضنا وهو البحث التفسيري عن نهيه ، فإن هذا النهي ربما يبحث فيه من جهة كون ناهيه محققاً أو معذوراً فيه وعدم كونه كذلك ، وهو بحث كلامي خارج عن غرضنا في هذا الكتاب .

وربما يبحث فيه من جهة اشتغال الروايات على الاستدلال على هذا المعنى بما له تعلق بالكتاب أو السنة فترتبط بدلالة ظاهر الكتاب والسنة ، وهو سنخ بحثنا في هذا الكتاب .

فنقول : أما الاستدلال على النهي عن التمتع بأنه هو الذي يدل عليه قوله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله الآية وإن التمتع بما كان مختصاً برسول الله ﷺ كما يدل عليه ما في رواية أبي نضرة عن جابر : أن الله كان يعمل لرسوله ما شاء مما شاء وأن القرآن قد نزل منازل فأتوا الحج والعمرة كما أمرهم الله ، فقد عرفت : أن قوله تعالى : وأتموا الحج والعمرة لله الآية لا يدل على مزيد من وجوب إتمام الحج والعمرة بعد فرضها . والدليل عليه قوله تعالى : فإن أحصرتم والخ ، وأما كون الآية دالة على الإتمام بمعنى فصل العمرة من الحج ، وأن عدم الفصل كان أمراً خاصاً برسول الله ﷺ خاصة ، أو به وبمن معه في تلك الحجة (حجة الوداع) فدون إثباته خرط القتاد .

وفيه مع ذلك اعتراف بأن التمتع كان سنة رسول الله ﷺ كما في رواية النسائي عن ابن عباس من قوله : والله إني لأنها كم عن المتعة الى قوله : ولقد فعلها

رسول الله ﷺ .

واما الاستدلال عليه بأن في النهي اخذاً بالكتاب او السنة كما في رواية ابي موسى من قوله: ان نأخذ بكتاب الله فإن الله قال: واتموا الحج والعمرة لله وان نأخذ بسنة نبينا لم يحل حتى نحر الهدى انتهى ، فقد عرفت ان الكتاب يدل على خلافه ، واما ان ترك التمتع سنة النبي ﷺ لكونه لم يعمل حتى نحر الهدى ففيه :

اولاً : انه مناقض لما نص به نفسه على ما يثبت الروايات الاخر التي مر بعضها آنفاً .

وثانياً : ان الروايات ناصة على ان رسول الله ﷺ صنعها ، وانه ﷺ اهل بالعمرة واهل ثانياً بالحج ، وانه خطب وقال : أبا لله تعلمون ايها الناس ، ومن عجيب الدعوى في هذا المقام ما ادعاه ابن تيمية ان حج رسول الله ﷺ كان حج قران وان المتعة كانت تطلق على حج القران !

وثالثاً : ان مجرد عدم حلق الراس حتى يبلغ الهدى محله ليس احراماً للحج ولا يثبت به ذلك ، والآية ايضاً تدل على ان سائق الهدى الذي حكه عدم الحلق ، اذا لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام فهو متمتع لا محالة .

ورابعاً : هب ان رسول الله ﷺ أتى بغير التمتع لكنه امر جميع اصحابه ومن معه بالتمتع ، وكيف يمكن ان يعد ما شأنه هذا سنته ؟ وهل يمكن ان يتحقق امر خص به رسول الله نفسه ويأمر أمته بغيره وينزل به الكتاب ثم يكون بعد سنة متبعة بين الناس ؟!

واما الاستدلال عليه بأن التمتع يوجب هيئة لا تلائم وضع الحاج ويورده مورد الاستلذاذ بإتيان النساء واستعمال الطيب ولبس الفاخر من الثياب كما يدل عليه ما في رواية أحمد عن أبي موسى من قوله : ولكني اخشى ان يعرسوا بهن تحت الأراك ثم يروحوا بهن حجاجاً انتهى ، وكما في بعض الروايات قد علمت ان النبي ﷺ فعله واصحابه ولكني كرهت ان يعرسوا بهن في الأراك ثم يروحون في الحج تقطر رؤوسهم انتهى ، ففيه أنه اجتهد في مقابل النص وقد نص الله ورسوله على الحكم ، والله ورسوله أعلم بأن هذا الحكم يمكن أن يؤدي إلى ما كان يخشاه ويكرهه ! ومن أعجب

الأمر أن الآية التي تشرع هذا الحكم يأتي في بيانها بعين المعنى الذي أظهر أنه يخشاه ويكرهه فقد قال تعالى : فمن تمتع بالعمرة إلى الحج ، فهل التمتع إلا استيفاء الحظ من المتاع والالتذاذ بطيبات النكاح واللباس وغيرهما ؟ وهو الذي كان يخشاه ويكرهه !

واعجب منه : ان الأصحاب قد اعترضوا على الله ورسوله حين نزول الآية ! وامر النبي ﷺ بالتمتع بعين ما جعله سبباً للنهي حين قالوا كما في رواية الدر المنثور عن الحاكم عن جابر قلنا : أيروح أحدنا إلى عرفة وفرجه يقطر منياً انتهى فبلغ ذلك النبي ﷺ فقام خطيباً ورد عليهم قولهم وأمرهم ثانياً بالتمتع كما فرضه عليهم أولاً .
واما الاستدلال عليه بأن التمتع يوجب تعطل أسواق مكة كما في رواية السيوطي عن سعيد بن المسيب من قوله : مع ان أهل البيت ليس لهم ضرع ولا زرع وإنما ربيعهم فيمن يطره عليهم انتهى .

ففيه أيضاً : أنه اجتهاد في مقابل النص ، على ان الله سبحانه يرد عليه في نظير المسألة بقوله : « يا أيها الذين آمنوا إن المشركين نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وإن خفت عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء ان الله عليم حكيم » التوبة - ٢٨ .

واما الاستدلال عليه بأن تشريع التمتع لمكان الخوف فلا تمتع في غير حال الخوف كما في رواية الدر المنثور عن مسلم عن عبد الله بن شقيق من قول عثمان لعلي بن مسعود ولكننا كنا خائفين انتهى ، وقد روي نظيره عن ابن الزبير كما رواه في الدر المنثور ، قال أخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر عن ابن الزبير أنه خطب فقال : يا أيها الناس والله ما التمتع بالعمرة إلى الحج كما تصنعون ، إنما التمتع أن يهل الرجل بالحج فيحضره عدو أو مرض أو كسر ، أو يحبس امرئ حتى يذهب أيام الحج فيقدم فيجعلها عمرة فيتمتع تحلة إلى العام المقبل ثم يحج ويهدي هدياً فهذا التمتع بالعمرة إلى الحج الحديث .

ففيه : ان الآية مطلقة تشمل الخائف وغيره فقد عرفت ان الجملة الدالة على تشريع حكم التمتع هي قوله تعالى : ذلك لمن يكن أهله حاضري المسجد الحرام الآية دون

قوله تعالى : فمن تمتع بالعمرة إلى الحج الآية .

على أن جميع الروايات ناصة في ان النبي ﷺ أتى بحجة تمتعاً ، وانه أهل بإهلalin للعمرة والحج .

واما الاستدلال عليه : بأن التمتع كان مختصاً بأصحاب النبي ﷺ كما في روايتي الدر المنثور عن ابي ذر ، فإن كان المراد ما ذكر من استدلال عثمان وابن الزبير فقد عرفت جوابه ، وإن كان المراد انه كان حكماً خاصاً لأصحاب النبي لا يشمل غيرهم ، ففيه انه مدفوع بإطلاق قوله تعالى : ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام الآية .

على ان إنكار بعض أصحاب النبي ﷺ لذلك الحكم وتركهم له كعمر وعثمان وابن الزبير وابي موسى ومعاوية (وروي ان منهم ابا بكر) ينافي ذلك !

واما الاستدلال عليه بالولاية وانه إنما نهى عنه بحق ولايته الأمر وقد فرض الله طاعة أولي الأمر إذ قال « اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم الآية » النساء - ٥٤ ، ففيه ان الولاية التي جعلها القرآن لأهلها لا يشمل المورد .

بيان ذلك : ان الآيات قد تكاثرت على وجوب اتباع ما انزله الله على رسوله كقوله تعالى : « اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم » الأعراف - ٣ ، وما بينه رسول الله مما شرعه هو بإذن الله تعالى كما يلوح من قوله تعالى : « ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله » التوبة - ٢٩ ، وقوله تعالى : « ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » الحشر - ٧ ، فالمراد بالاتباع الامر بقريضة مقابله بقوله : وما نهىكم عنه ، فيجب إطاعة الله ورسوله بامتنال الاوامر وانتهاء النواهي ، وكذلك الحكم والقضاء كما قال تعالى : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون » المائدة - ٤٥ ، وفي موضع آخر « فاولئك هم الفاسقون » المائدة - ٤٤ ، وفي موضع آخر « فاولئك هم الكافرون » المائدة - ٤٤ ، وقال تعالى : « وما كان يؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقدضل ضلالاً مبيناً » الأحزاب - ٣٦ ، وقال : « وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة » القصص - ٦٨ ، فإن المراد بالاختيار هو القضاء والتشريع او ما يعم ذلك ، وقد نص القرآن على انه

كتاب غير منسوخ وان الاحكام باقية على ما هي عليها إلى يوم القيامة ، قال تعالى : « وإنه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد » فصلت - ٤٢ ، فالآية مطلقة تشمل نسخ الحكم فما شرعه الله ورسوله او قضى به الله ورسوله يجب اتباعه على الامة ، أولى الأمر فمن دونهم .

ومن هنا يظهر : ان قوله تعالى : (اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) إنما يجعل لاولى الأمر حق الطاعة في غير الاحكام فهم ومن دونهم من الامة سواء في انه يجب عليهم التحفظ لأحكام الله ورسوله بل هو عليهم أوجب ، فالذي يجب فيه طاعة اولى الأمر إنما هو ما يأمرون به وينهون عنه فيما يرون صلاح الامة فيه ، من فعل او ترك مع حفظ حكم الله في الواقعة .

فكما ان الواحد من الناس له ان يتغذى يوم كذا او لا يتغذى مع جواز الاكل له من مال نفسه ، وله ان يبيع ويشترى يوم كذا او يمسك عنه مع كون البيع حلالاً ، وله ان يترافع إلى الحاكم إذا نازعه احد في ملكه ، وله ان يعرض عن الدفاع مع جواز الترافع ، كل ذلك إذا رأى صلاح نفسه في ذلك مع بقاء الاحكام على حالها ، وليس له أن يشرب الخمر ، ولا له ان يأخذ الربا ، ولا له ان يقضب مال غيره بإبطال ملكه وإن رأى صلاح نفسه في ذلك لأن ذلك كله يزاحم حكم الله تعالى ، هذا كله في التصرف الشخصي ، كذلك ولي الأمر له ان يتصرف في الامور العامة على طبق المصالح الكلية مع حفظ الاحكام الالهية على ما هي عليها ، فيدافع عن ثغور الاسلام حيناً ، ويمسك عن ذلك حيناً ، على حسب ما يشخصه من المصالح العامة ، او يأمر بالتعطيل العمومي او الانفاق العمومي يوماً إلى غير ذلك بحسب ما يراه من المصلحة .

وبالمجمل كل ما للواحد من المسلمين ان يتصرف فيه بحسب صلاح شخصه مع التحفظ على حكم الله سبحانه في الواقعة فلوالى الأمر من قبل رسول الله ﷺ ان يتصرف فيه بحسب صلاح العام العائد الى حال المسلمين مع التحفظ بحكم الله سبحانه في الواقعة .

ولو جاز لولي الأمر ان يتصرف في الحكم التشريعي تكليفاً او وضعاً بحسب ما يراه من صلاح الوقت لم يقدح في حكمه على ساق ، ولم يكن لاستمرار الشريعة الى يوم القيامة

معنى البتة ، فما الفرق بين ان يقول قائل : ان حكم التمتع من طيبات الحياة لا يلائم هيئة النسك والعبادة من الناسك فيلزم تركه ، وبين ان يقول القائل : ان اباحة الاسترقاق لا تناسب وضع الدنيا الحاضرة القاضية بالحرية العامة فيلزم اهلاكها ، او ان اجراء الحدود بما لا تهضمه الانسانية الراقية اليوم ، والقوانين الجارية في العالم اليوم لا تقبله فيجب تعطيله ؟!

وقد يفهم هذا المعنى من بعض الروايات في الباب كما في الدر المنثور : اخرج اسحق بن راعويه في مسنده ، واحمد عن الحسن : ان عمر بن الخطاب هم ان ينهي عن متعة الحج فقام اليه ابي بن كعب ، فقال : ليس ذلك لك قد نزل بها كتاب الله واعتمرنا مع رسول الله ﷺ فنزل عمر .

* * *

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ - ٢٠٥. وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ - ٢٠٥. وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْإِلْهَادُ - ٢٠٦. وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ - ٢٠٧ .

(بيان)

تشتمل الآيات على تقسيم آخر للناس من حيث نتائج صفاتهم كما ان الآيات السابقة اعني قوله تعالى : فمن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا « الخ » ، تشتمل على تقسيم لهم غير ان تلك الآيات تقسمهم من حيث طلب الدنيا والآخرة ، وهذه الآيات تقسمهم من حيث النفاق والخلوص في الايمان فمناسبة الآيات مع آيات حج التمتع ظاهرة . قوله تعالى : ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا « الخ » ، اعجبه الشيء

اي راقه وسره ، وقوله : في الحياة الدنيا ، متعلق بقوله : يعجبك ، اي ان الاعجاب في الدنيا من جهة ان هذه الحياة نوع حياة لا تحكم الا على الظاهر ، واما الباطن والسريرة فتحت الستر ووراء الحجاب ، لا يشاهده الانسان وهو متعلق الحياة بالدنيا الا ان يستكشف شيئاً من امر الباطن من طريق الآثار ويناسبه ما يتلوه : من قوله تعالى : ويشهد الله على ما في قلبه ، والمعنى انه يتكلم بما يعجبك كلامه ، من ما يشير به الى رعاية جانب الحق ، والعناية بصلاح الخلق ، وتقدم الدين والامة وهو اشد الخصاص للحق خصومة ، وقوله : الد ، افعّل التفضيل من لد لدوداً اذا اشتد خصومة ، والخصام جمع خصم كصعب وصعب وكعب وكعاب ، وقيل : الخصام مصدر ، ومعنى الد الخصام اشد خصومة .

قوله تعالى : واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها « الخ » ، التولي هو تلك الولاية والسلطان ، ويؤيده قوله تعالى في الآية التالية : أخذته العزة بالإثم ، الدال على ان له عزة مكتسبة بالإثم الذي يآثم به قلبه غير الموافق للسانه ، والسعي هو العمل والاسراع في المشي ، فالمعنى واذا تمكن هذا المنافق الشديد الخصومة من العمل وأوتي سلطاناً وتولى امر الناس سعى في الارض ليفسد فيها ، ويمكن ان يكون التولي بمعنى الاعراض عن المخاطبة والمواجهة ، اي اذا خرج من عندك كانت غيبته مخالفة لحضوره ، وتبدل ما كان يظهره من طلب الصلاح والخير الى السعي في الارض لاجل الفساد والافساد .

قوله تعالى : ويهلك الحرث والنسل ، ظاهره انه بيان لقوله تعالى : ليفسد فيها اي يفسد فيها بإهلاك الحرث والنسل ، ولما كان قوام النوع الانساني من حيث الحياة والبقاء بالتغذي والتوليد فهما الركنا القويمان للذات لاغناء عنها للنوع في حال : اما التوليد فظاهر ، واما التغذي فانها يركن الانسان فيه إلى الحيوان والنبات ، والحيوان يركن إلى النبات ، فالنبات هو الأصل ويستحفظ بالحرث وهو تربية النبات ، فلذلك علق الفساد على الحرث والنسل فالمعنى انه يفسد في الارض بإفناء الانسان وابادة هذا النوع بإهلاك الحرث والنسل .

قوله تعالى : والله لا يحب الفساد ، المراد بالفساد ليس ما هو فساد في الكون

والوجود (الفساد التكويني) فإن النشأة نشأة الكون والفساد ، وعالم التنازع في البقاء ولا كون إلا بفساد ، ولا حياة إلا بموت ، وهما متعانقان في هذا الوجود الطبيعي في النشأة الطبيعية ، وحاشا ان يبغيض الله سبحانه ما هو مقدره وقاضيه .

وانما هو الفساد المتعلق بالتشريع فإن الله انما شرع ما شرعه من الدين ليصلح به اعمال عبادهم فيصلح اخلاقهم وملكات نفوسهم فيعتدل بذلك حال الانسانية والجامعة البشرية ، وعند ذلك تسعد حياتهم في الدنيا وحياتهم في الآخرة على ما سيجيء بيانه في قوله تعالى : كان الناس أمة واحدة .

فهذا الذي يخالف ظاهر قوله باطن قلبه اذا سعى في الارض بالفساد فإنما يفسد بظاهره الاصلاح بتحريف الكلمة عن موضعها ، وتغيير حكم الله عما هو عليه ، والتصرف في التعاليم الدينية ، بما يؤدي الى فساد الاخلاق واختلاف الكلمة ، وفي ذلك موت الدين ، وفناء الانسانية ، وفساد الدنيا ، وقد صدق هذه الآيات ما جرى عليه التاريخ من ولاية رجال وركوبهم اكتاف هذه الامة الاسلامية ، وتصرفهم في امر الدين والدنيا بما لم يستعقب للدين الا وبالأ ، وللمسلمين الا انحطاطاً ، والامة الا اختلافاً ، فلم يلبث الدين حتى صار لعبة لكل لاعب ، ولا الانسانية الا خبطة لكل خاطف ، فنتيجة هذا السعي فساد الارض ، وذلك بهلاك الدين أولاً ، وهلاك الانسانية ثانياً ، ولهذا فسر قوله ويهلك الحرث والنسل في بعض الروايات بهلاك الدين والانسانية كما سيأتي انشاء الله .

قوله تعالى : واذا قيل له اتق الله اخذته العزة بالاثم فحسبه جهنم وبئس المهاد ، العزة معروفة ، والمهاد الوطاء ، والظاهر ان قوله : بالاثم متعلق بالعزة ، والمعنى انه اذا أمر بتقوى الله اخذته العزة الظاهرة التي اكتسبها بالاثم والنفاق المستبطن في نفسه ، وذلك ان العزة المطلقة انما هي من الله سبحانه كما قال تعالى : « تعز من تشاء وتذل من تشاء » آل عمران - ٢٦ ، وقال تعالى : « والله العزة لرسوله وللمؤمنين » المنافقين - ٨ ، وقال تعالى : « أيبتنفون عندهم العزة فإن العزة لله جميعاً » النساء - ١٣٥ .

وحاشا ان ينسب تعالى شيئاً الى نفسه ويختصه بإعطائه ثم يستعقب انما أو شراً فهذه العزة انما هي عزة يحسبها الجاهل بحقيقة الامر عزة بحسب ظاهر الحياة الدنيا

لا عزة حقيقية اعطاها الله سبحانه لصاحبها .

ومن هنا يظهر ان قوله : بالاثم ليس متعلقاً بقوله : اخذته ، بأن يكون الباء للتعدي ، والمعنى حملته العزة على الاثم ورد الامر بالتقوى ، وتوجيه الامر بما يسوئ من القول ، أو يكون الباء للسببية ، والمعنى ظهرت فيه العزة والمناعة بسبب الاثم الذي اكتسبه ، وذلك ان اطلاق العزة على هذه الحالة النفسانية وتسميته بالعزة يستلزم امضاءها والتصديق منه تعالى بأنها عزة حقيقية وليست بها ، بخلاف ما لو سميت عزة بالاثم .

واما قوله تعالى : « بل الذين كفروا في عزة وشقاق كم اهلكنا من قبلهم من قرن فنادوا ولات حين مناص » ص ٢٠٠ ، فليس من قبيل التسمية والامضاء لكون العزة نكرة مع تعقيب الآية بقوله : كم اهلكنا من قبلهم «الخ» ، فهي هناك عزة صورية غير باقية ولا اصيله .

قوله تعالى : ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله « الخ » ، مقابلته مع قوله تعالى : ومن الناس من يعجبك قوله « الخ » ، يفيد ان الوصف مقابل الوصف أي كما ان المراد من قوله : ومن الناس من يعجبك ، بيان ان هناك رجلاً معترفاً بإثمه معجباً بنفسه متظاهراً بالاصلاح مضمراً للنفاق لا يعود منه الى حال الدين والانسانية الا الفساد والهلاك كذلك المراد من قوله : ومن الناس من يشري نفسه «الخ» ، بيان ان هناك رجلاً آخر باع نفسه من الله سبحانه لا يريد الا ما اراده الله تعالى لا هوى له في نفسه ولا اعتزاز له الا بربه ولا ابتغاء له الا لمرضات الله تعالى ، فيصلح به امر الدين والدنيا ، ويحیی به الحق ، ويطيب به عيش الانسانية ، ويدبر به ضرع الاسلام ، وبذلك يظهر ارتباط الذيل بالصدر أعني قوله تعالى : والله رؤوف بالعباد ، بما قبله ، فإن وجود إنسان هذه صفته من رافة الله سبحانه بعباده إذ لولا رجال هذه صفاتهم بين الناس في مقابل رجال آخرين صفتهم ما ذكر من النفاق والافساد لانهدمت أركان الدين ، ولم تستقر من بناء الصلاح والرشاد لبنة على لبنة ، لكن الله سبحانه لا يزال يزهد ذاك الباطل بهذا الحق ويتدارك إفساد أعدائه بإصلاح أوليائه كما قال تعالى : « ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض » البقرة - ٢٥١ ، وقال تعالى :

« ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً » الحج - ٤٠ ، وقال تعالى : « فإن يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين » الانعام - ٨٩ ، فالفساد الطاري على الدين والدنيا من قبل عدة ممن لا هوى له إلا في نفسه لا يمكن سد ثلثته إلا بالصلاح الفائض من قبل آخرين ممن باع نفسه من الله سبحانه ، ولا هوى له إلا في ربه ، وإصلاح الأرض ومن عليها ، وقد ذكر هذه المعاملة الرابعة عند الله بقوله تعالى : « إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به » التوبة - ١١١ ، إلى غير ذلك من الآيات .

(بحث روائي)

في الدر المنثور عن السدي في قوله تعالى : « ومن الناس من يعجبك الآية ، أنها نزلت في الاخنس بن شريق الثقفي حليف لبني زهرة ، أقبل إلى النبي ﷺ المدينة وقال : جئت أريد الاسلام ويعلم الله اني لصادق فأعجب النبي ﷺ ذلك منه فذلك قوله تعالى : ويشهد الله على ما في قلبه ، ثم خرج من عند النبي فمر بزرع لقوم من المسلمين وحر فأحرق الزرع وعقر الحمر فأنزل الله : وإذا تولى سعى في الأرض الآية .

وفي المجمع عن ابن عباس نزلت الآيات الثلاثة في المرائي لأنه يظهر خلاف ما يبطن ، قال : وهو المروي عن الصادق عليه السلام .

أقول : ولكنه غير منطبق على ظاهر الآيات . وفي بعض الروايات عن أئمة أهل البيت أنها من الآيات النازلة في أعدائهم .

وفي المجمع عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : ويهلك الحرث والنسل : أن المراد بالحرث ههنا الدين ، والنسل الانسان .

أقول : وقد مر بيانه ، وقد روي : أن المراد بالحرث الذرية والزرع ، والامر في التطبيق سهل .

وفي أمالي الشيخ عن علي بن الحسين عليه السلام في قوله تعالى : « ومن الناس من يشري

نفسه الآية ، قال : نزلت في علي عليه السلام حين بات على فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم .

اقول : وقد تكاثرت الروايات من طرق الفريقين انها نزلت في شأن ليلة الفراش ، ورواه في تفسير البرهان بخمس طرق عن الثعلبي وغيره .

وفي الدر المنثور أخرج ابن مردويه عن صهيب ، قال : لما اردت الهجرة من مكة إلى النبي صلى الله عليه وسلم قالت لي قريش يا صهيب قدمت الينا ولا مال لك وتخرج انت ومالك ، والله لا يكون ذلك أبداً ، فقلت لهم : رأيتم إن دفعت لكم مالي تخلون عني؟ قالوا : نعم فدفعت اليهم مالي فخلوا عني فخرجت حتى قدمت المدينة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ربح البيع صهيب مرتين .

اقول : ورواه بطرق أخرى في بعضها ونزلت : ومن الناس من يشري نفسه الآية ، وفي بعضها نزلت في صهيب وابي ذر بشرائها انفسها بأموالها وقد مر ان الآية لا تلائم كون المراد بالشراء الاشتراء .

وفي الجمع عن علي عليه السلام ان المراد بالآية الرجل يقتل على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر .

اقول : وهو بيان لعموم الآية ولا ينافي كون النزول لشأن خاص .

* * *

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ٢٠٨ . فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٢٠٩ . هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَالِإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ٢١٠ .

(بيان)

هذه الآيات وهي قوله : يا ايها الذين آمنوا إلى قوله : ألا إن نصر الله قريب الآية سبع آيات كاملة تبين طريق التحفظ على الوحدة الدينية في الجامعة الانسانية وهو الدخول في السلم والقصر على ما ذكره الله من القول وما أراه من طريق العمل ، وانه لم ينقسم وحدة الدين ، ولا ارتحلت سعادة الدارين ، ولا حلت الهلكة دار قوم إلا بالخروج عن السلم ، والتصرف في آيات الله تعالى بتغييرها ووضعها في غير موضعها ، شوه ذلك في بني إسرائيل وغيرهم من الامم الغابرة وسيجري نظيرها في هذه الامة لكن الله يعدم بالنصر : الا ان نصر الله قريب .

قوله تعالى : يا ايها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ، السلم والاسلام والتسليم واحدة ، وكافة كلمة تأكيد بمعنى جميعاً ، ولما كان الخطاب للمؤمنين وقد أمروا بالدخول في السلم كافة ، فهو امر متعلق بالجميع وبكل واحد من اجزائه ، فيجب ذلك على كل مؤمن ، ويجب على الجميع ايضاً ان لا يختلفوا في ذلك ويسلموا الامر لله ولرسوله ﷺ ، وايضاً الخطاب للمؤمنين خاصة فالسلم المدعو اليه هو التسليم لله سبحانه بعد الايمان به فيجب على المؤمنين ان يسلموا الامر اليه ، ولا يدعوا لانفسهم صلاحاً باستبداد من الرأي ، ولا يضعوا لانفسهم من عند انفسهم طريقاً يسلكونه من دون ان يبينه الله ورسوله ، فما هلك قوم إلا باتباع الهوى والقول بغير العلم ، ولم يسلب حق الحياة وسعادة الجد عن قوم إلا عن اختلاف .

ومن هنا ظهر : ان المراد من اتباع خطوات الشيطان ليس اتباعه في جميع ما يدعو اليه من الباطل بل اتباعه فيما يدعو اليه من امر الدين بأن يزين شيئاً من طرق الباطل بزينة الحق ويسمي ما ليس من الدين باسم الدين فيأخذ به الانسان من غير علم ، وعلامة ذلك عدم ذكر الله ورسوله إياه في ضمن التعاليم الدينية .

وخصوصيات سياق الكلام وقيوده تدل على ذلك ايضاً : فإن الخطوات إنما تكون في طريق مسلك ، وإذا كان سالكه هو المؤمن ، وطريقه إنما هو طريق الايمان فهو طريق شيطاني في الايمان ، وإذا كان الواجب على المؤمن هو الدخول في السلم

فالتريق الذي يسلكه من غير سلم من خطوات الشيطان ، واتباعه اتباع خطوات الشيطان .

فآية نظيرة قوله تعالى : « يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون » البقرة - ١٦٩ ، وقد مر الكلام في الآية ، وقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر » النور - ٢١ ، وقوله تعالى :

كلوا مما رزقكم الله ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين » الأنعام - ١٤٢ ، والفرق بين هذه الآية وبين تلك أن الدعوة في هذه موجهة إلى الجماعة لمكان قوله تعالى : كافة بخلاف تلك الآيات فهي عامة ، فهذه الآية في معنى قوله تعالى : « واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا » آل عمران - ١٠٣ ، وقوله تعالى : « وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله » الأنعام - ١٥٣ ، ويستفاد من الآية أن الاسلام متكفل لجميع ما يحتاج اليه الناس من الاحكام والمعارف التي فيه صلاح الناس .

قوله تعالى : فإن زلتم من بعد ما جائتكم البينات ، الزلة هي العثرة ، والمعنى فإن لم تدخلوا في السلم كافة وزلتم - والزلة هي اتباع خطوات الشيطان - فاعلموا ان الله عزيز غير مغلوب في امره ، حكيم لا يتعدى عما تقتضيه حكمته من القضاء في شأنكم فيقضي فيكم ما تقتضيه حكمته ، ويجريه فيكم من غير ان يمنع عنه مانع .

قوله تعالى : هل ينظرون إلا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام « الخ » ، الظلل جمع ظلة وهي ما يستظل به ، وظاهر الآية ان الملائكة عطف على لفظ الجلالة ، وفي الآية التفات من الخطاب الى الغيبة وتبديل خطابهم بخطاب رسول الله ﷺ بالاعراض عن مخاطبتهم بأن هؤلاء حالهم حال من ينتظر ما اوعدهم به من القضاء على طبق ما يختارونه من اتباع خطوات الشيطان والاختلاف والتمزق ، وذلك بأن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة ، ويقضي الامر من حيث لا يشعرون ، او بحيث لا يعي بهم وبما يقومون فيه من الهلاك ، والى الله ترجع الامور ، فلا مفر من حكمه وقضائه ، فالسياق يقتضي ان يكون قوله : هل ينظرون ، هو الوعيد الذي اوعدهم به في قوله

تعالى في الآية السابقة فاعلموا ان الله عزيز حكيم .

ثم إن من الضروري الثابت بالضرورة من الكتاب والسنة ان الله سبحانه وتعالى لا يوصف بصفة الاجسام ، ولا ينعت بنعوت الممكنات مما يقضي بالحدوث ، ويلزم الفقر والحاجة والنقص ، فقد قال تعالى : « ليس كمثله شيء » الشورى - ١١ ، وقال تعالى : « والله هو الغني » الفاطر - ١٥ ، وقال تعالى : « الله خالق كل شيء » الزمر - ٦٢ ، الى غير ذلك من الآيات ، وهي آيات محكمات ترجع اليها متشابهات القرآن ، فما ورد من الآيات وظاهرها إسناد شيء من الصفات او الافعال الحادثة اليه تعالى ينبغي ان يرجع اليها ، ويفهم منها معنى من المعاني لا ينافي صفاته العليا واسمائيه الحسنى تبارك وتعالى ، فالآيات المشتملة على نسبة المجيء او الاتيان اليه تعالى كقوله تعالى : « وجاء ربك والملك صفاً صفاً » الفجر - ٢٢ ، وقوله تعالى : « فأتيتهم الله من حيث لم يحتسبوا » الحشر - ٢ ، وقوله تعالى : « فأتى الله بنيانهم من القواعد » النحل - ٢٦ ، كل ذلك يراد فيها معنى يلائم ساحة قدسه تقدست اسمائه كالإحاطة ونحوها ولو مجازاً ، وعلي هذا فالمراد بالإتيان في قوله تعالى : أن يأتيتهم الله الإحاطة بهم للقضاء في حقهم .

على أنا نجد سبباً سبحانه وتعالى في موارد من كلامه إذا سلب نسبة من النسب وفعلاً من الأفعال عن استقلال الاسباب ووساطة الاوساط فربما نسبها إلى نفسه وربما نسبها إلى امره كقوله تعالى : « الله يتوفى الأنفس » الزمر - ٤٢ ، وقوله تعالى : « يتوفىكم ملك الموت » المائدة - ١١ ، وقوله تعالى : « توفته رسلنا » الأنعام - ٦١ ، فنسب التوفي تارة الى نفسه ، وتارة الى الملائكة ثم قال تعالى : في أمر الملائكة : « بأمره يعملون » الأنبياء - ٢٧ ، وكذلك قوله تعالى : ان ربك يقضي بينهم » يونس - ٩٣ ، وقوله تعالى : « فإذا جاء أمر الله قضي بالحق » المؤمن - ٧٨ ، وكما في هذه الآية : ان يأتيتهم الله في ظلل من الغمام الآية ، وقوله تعالى : هل ينظرون الا ان تأتيتهم الملائكة أو يأتي أمر ربك » النحل - ٣٣ .

وهذا يوجب صحة تقدير الأمر في موارد تشتمل على نسبة أمور اليه لا ثلاثم كبرياء ذاته تعالى نظير : جاء ربك ، ويأتيتهم الله ، فالتقدير جاء أمر ربك ويأتيتهم أمر الله .

فهذا هو الذي يوجب البحث الساذج في معنى هذه النسب على ما يراه جمهور المفسرين لكن التدبر في كلامه تعالى يعطي لهذه النسب معنى أرق وألطف من ذلك ، وذلك أن أمثال قوله تعالى : « والله هو الغني » الفاطر - ١٥ ، وقوله تعالى : « العزيز الوهاب » ص - ٩ ، وقوله تعالى « اعطى كل شيء خلقه ثم هدى » طه - ٥٠ ، تفيد أنه تعالى واجد لما يعطيه من الخلقة وشؤونها وأطوارها ، مليء بما يهبه ويحود به وإن كانت أفهامنا من جهة اعتيادها بالمادة وأحكامها الجسمانية يصعب عليها تصور كيفية اتصافه تعالى ببعض ما يفيض على خلقه من الصفات ونسبته إليه تعالى ، لكن هذه المعاني إذا جردت عن قيود المادة واوصاف الحدثان لم يكن في نسبته إليه تعالى محذور فالنقص والحاجة هو الملاك في سلب معنى من المعاني عنه تعالى ، فإذا لم يصاحب المعنى نقصاً وحاجة لتجريده عنه صح إسناده إليه تعالى بل ووجب ذلك لأن كل ما يقع عليه اسم شيء فهو منه تعالى بوجه على ما يليق بكبريائه وعظمته .

فالجهي والإتيان الذي هو عندنا قطع الجسم مسافة بينه وبين جسم آخر بالحركة واقترابه منه إذا جرد عن خصوصية المادة كان هو حصول القرب ، وارتفاع المانع والحاجز بين شيئين من جهة من الجهات ، وحينئذ صح إسناده إليه تعالى حقيقة من غير مجاز : فإتيانه تعالى إليهم ارتفاع الموانع بينهم وبين قضائه فيهم ، وهذه من الحقائق القرآنية التي لم يوفق الأبحاث البرهانية لنيله إلا بعد إمعان في السير ، وركوبها كل سهل ووعر ، وإثبات التشكيك في الحقيقة الوجودية الأصلية .

وكيف كان فهذه الآية تتضمن الوعيد الذي ينبىء عنه قوله سبحانه في الآية السابقة : إن الله عزيز حكيم ، ومن الممكن أن يكون وعيداً بما سيستقبل القوم في الآخرة يوم القيامة كما هو ظاهر قوله تعالى في نظير الآية : « هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي أمر ربك » النحل - ٣٣ ، ومن الممكن أن يكون وعيداً بأمر متوقع الحصول في الدنيا كما يظهر بالرجوع إلى ما في سورة يونس بعد قوله تعالى : « ولكل أمة رسول » يونس - ٤٧ ، وما في سورة الروم بعد قوله تعالى : « وأقم وجهك للدين حنيفاً » الروم - ٣٠ ، وما في سورة الأنبياء وغيرها على أن الآخرة آجلة هذه العاجلة وظهور تام لما في هذه الدنيا ، ومن الممكن أيضاً أن يكون وعيداً بما سيقع في الدنيا والآخرة معاً ، وكيف كان فقوله في ظلال من الغمام يشتمل من المعنى على ما يناسب موره .

قوله تعالى: وقضي الأمر وإلى الله ترجع الأمور، السكوت عن ذكر فاعل القضاء ، وهو الله سبحانه كما يدل عليه قوله : وإلى الله ترجع الأمور ، لإظهار الكبرياء على ما يفعله الأعظم في الإخبار عن وقوع أحكامهم وصدور أوامرهم وهو كثير في القرآن .

(بحث روائي)

قد تقدم في قوله تعالى : يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً الآية عدة روايات تؤيد ما ذكرناه من معنى اتباع خطوات الشيطان فارجع ، وفي بعض الروايات أن السلم هو الولاية وهو من الجري على ما مر مراراً في نظائره . وفي التوحيد والمعاني عن الرضا عليه السلام في قوله تعالى : هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام قال : يقول : هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله بالملائكة في ظلل من الغمام وهكذا نزلت ، وعن قول الله عز وجل : « وجاء ربك والملك صفاً صفاً » قال : أن الله عز وجل لا يوصف بالمجىء والذهاب ، تعالى عن الانتقال وإنما يعني به وجاء أمر ربك والملك صفاً صفاً .

أقول : قوله عليه السلام يقول هل ينظرون ، معناه يريد هل ينظرون فهو تفسير للآية وليس من قبيل القرائة .

والمعنى الذي ذكره هو بعينه ما قربناه من كون المراد بإتيانه تعالى إتيان أمره فإن الملائكة إنما تعمل ما تعمل وتنزل حين تنزل بالأمر ، قال تعالى : « بل عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون » الأنبياء - ٢٧ ، وقال تعالى : « ينزل الملائكة بالروح من أمره » النحل - ٢ .

وما هنا معنى آخر احتمله بعضهم وهو أن يكون الاستفهام الإنكاري في قوله : هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله « الخ » ، لإنكار مجموع الجملة لا لإنكار المدخول فقط ، والمعنى أن هؤلاء لا ينتظرون إلا أمراً محالاً وهو : أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام كما يأتي الجسم إلى الجسم ، ويأتي معه الملائكة فيأمرهم وينهاهم وهو محال ، فهو كناية عن استحالة تقويمهم بهذه المواعظ والتنبيهات ، وفيه : أنه لا يلائم ما مر : أن الآيات

ذات سياق واحد ولازمه أن يكون الكلام متوجهاً إلى حال المؤمنين ، والمؤمنون لا يلائم حالهم مثل هذا البيان ، على أن الكلام لو كان مسوقاً لإفادة ذلك لم يخل من الرد عليهم كما هو دأب القرآن في أمثال ذلك كقوله تعالى : « وقال الذين لا يرجون لقاءنا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا لقد استكبروا في أنفسهم وعتوا عتواً كبيراً الفرقان - ٢١ » وقوله تعالى : « وقالوا اتخذ الرحمن ولداً سبحانه » الانبياء - ٢٦ .

على أنه لم يكن حينئذ وجه لقوله تعالى : في ظلل من الغمام ، ولا نكتة ظاهرة لبقية الكلام وهو ظاهر .

(بحث روائي آخر)

إعلم أنه ورد عن أئمة أهل البيت تفسير الآية بيوم القيامة كما في تفسير العياشي عن الباقر عليه السلام ، وتفسيرها بالرجعة كما رواه الصدوق عن الصادق عليه السلام ، وتفسيرها بظهور المهدي عليه السلام كما رواه العياشي في تفسيره عن الباقر عليه السلام بطريقتين .

ونظائره كثيرة فإذا نصفحت وجدت شيئاً كثيراً من الآيات ورد تفسيرها عن أئمة أهل البيت تارة بالقيامة وأخرى بالرجعة وثالثة بالظهور ، وليس ذلك إلا لوحدة وسنخية بين هذه المعاني ، والناس لما لم يبحثوا عن حقيقة يوم القيامة ولم يستفهموا الواسع في الكشف عما يعطيه القرآن من هوية هذا اليوم العظيم تفرقوا في أمر هذه الروايات ، فمنهم من طرح هذه الروايات ، وهي مآت وربما زادت على خمسمائة رواية في أبواب متفرقة ، ومنهم من أولها على ظهورها وصراحتها ، ومنهم - وهم أمثل طريقة - من ينقلها ويقف عليها من غير بحث .

وغير الشيعة وهم عامة المسلمين وإن أذعنوا بظهور المهدي ورووه بطرق متواترة عن النبي صلى الله عليه وآله لكنهم أنكروا الرجعة وعدوا القول بها من مختصات الشيعة ، وربما لحق بهم في هذه الأعصار بعض المنتسبين إلى الشيعة ، وعد ذلك من الدس الذي عمله اليهود وبعض المتظاهرين بالإسلام كعبد الله بن سبأ وأصحابه ، وبعضهم رام إبطال الرجعة بما زعمه من الدليل العقلي فقال : ما حاصله : « إن الموت بحسب العناية الإلهية

لا يطرء على حي حق يستكمل كمال الحياة ويخرج من القوة الى الفعل في كل ماله من الكمال فرجوعه إلى الدنيا بعد موته رجوع الى القوة وهو بالفعل ، هذا محال إلا أن يخبر به مخبر صادق وهو الله سبحانه أو خليفة من خلفائه كما أخبر به في قصص موسى وعيسى وإبراهيم عليهم السلام وغيرهم ، ولم يرد منه تعالى ولا منهم في أمر الرجعة شيء وما يتمسك به المثبتون غير تام ، ثم اخذ في تضعيف الروايات فلم يدع منها صحيحة ولا سقيمة ، هذا .

ولم يدر هذا المسكين أن دليله هذا لو تم دليلاً عقلياً أبطل صدره ذيله فما كان محالاً ذاتياً لم يقبل استثنائاً ولم ينقلب بإخبار المخبر الصادق ممكناً ، وأن المخبر بوقوع المحال لا يكون صادقاً ولو فرض صدقه في إخباره أوجب ذلك اضطراراً تأويل كلامه الى ما يكون ممكناً كما لو أخبر بأن الواحد ليس نصف الإثنين ، وأن كل صادق فهو بعينه كاذب .

وما ذكره من امتناع عود ما خرج من القوة الى الفعل الى القوة ثانياً حق لكن الصغرى ممنوعة فإنه إنما يلزم المحال المذكور في إحياء الموتى ورجوعهم الى الدنيا بعد الخروج عنها إذا كان ذلك بعد الموت الطبيعي الذي افترضوه ، وهو أن تفارق النفس البدن بعد خروجها من القوة الى الفعل خروجاً تاماً ثم مفارقتها البدن بطباعها . وأما الموت الاخترامي الذي يكون بقسر قاسر كقتل أو مرض فلا يستلزم الرجوع الى الدنيا بعده محذوراً ، فإن من الجائز أن يستعد الإنسان لكمال موجود في زمان بعد زمان حياته الدنيوية الأولى فيموت ثم يحيى لحياة الكمال المعد له في الزمان الثاني ، أو يستعد لكمال مشروط بتدخل حياة ما في البرزخ فيعود الى الدنيا بعد استيفاء الشرط ، فيجوز على أحد الفرضين الرجعة الى الدنيا من غير محذور المحال وتقام الكلام موكل الى غير هذا المقام .

وأما ما ناقشه في كل واحد من الروايات ففيه : أن الروايات متواترة معنى عن أئمة أهل البيت ، حتى عد القول بالرجعة عند المخالفين من مختصات الشيعة وأئمتهم من لدن الصدر الأول ، والتواتر لا يبطل بقبول آحاد الروايات للخذشة والمناقشة ، على أن عدة من الآيات النازلة فيها ، والروايات الواردة فيها تامة الدلالة قابضة الاعتماد ، وسيجيء التعرض لها في الموارد المناسبة لها كقوله تعالى : «يوم نحشر من كل أمة فوجاً

من يكذب بآياتنا ، النمل : ٨٣ وغيره من الآيات .

على أن الآيات بنحو الإجمال دالة عليها كقوله تعالى : « أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين ^{خلعوا} من قبلكم » البقرة - ٢١٤ ، ومن الحوادث الواقعة قبلنا ما وقع من إحياء الأموات كما قصه القرآن من قصص إبراهيم وموسى وعيسى وعزير وأرميا وغيرهم ، وقد قال رسول الله فيما رواه الفريقان : « والذي نفسي بيده لتركبن سنن من كان قبلكم حذو النمل بالنمل والقذة بالقذة حتى لا تخطئون طريقهم ولا يخطئكم سنن بني اسرائيل » .

على أن هذه القضايا التي اخبرنا بها أئمة أهل البيت من الملاحم المتعلقة بآخر الزمان ، وقد أثبتتها النقلة والرواة في كتب محفوظة النسخ عندنا سابقة تأليفاً وكتابة على الوقوع بقرون وأزمنة طويلة نشاهد كل يوم صدق شطر منها من غير زيادة ونقص فلتحقق صحة جميعها وصدق جميع مضامينها .

ولنرجع الى بدء الكلام الذي كنا فيه وهو ورود تفسير آية واحدة بيوم القيامة تارة ، وبالرجعة أو الظهور تارة أخرى ، فنقول : الذي يتحصل من كلامه تعالى فيما ذكره تعالى من اوصاف يوم القيامة ونعوته أنه يوم لا يحجب فيه سبب من الاسباب ولا شاغل من الشواغل عنه سبحانه فيقضى فيه جميع الاوهام ويظهر فيه آياته كمال الظهور وهذا يوم لا يبطل وجوده وتحققه تحقق هذا النشأة الجسدية ووجودها فلا شيء يدل على ذلك من كتاب وسنة بل الامر على خلاف ذلك غير أن الظاهر من الكتاب والسنة أن البشر أعني هذا النسل الذي أنهاه الله سبحانه الى آدم وزوجته سينقرض عن الدنيا قبل طلوع هذا اليوم لهم .

ولا مزاحمة بين النشأتين أعني نشأة الدنيا ونشأة البعث ، حتى يدفع بعضها بعضاً كما ان النشأة البرزخية وهي ثابتة الآن للأموات منا لا تدفع الدنيا ، ولا الدنيا تدفعها قال تعالى : « تالله لقد ارسلنا الى امم من قبلك فزين لهم الشيطان اعمالهم فهو وليهم اليوم ولهم عذاب أليم » النحل - ٦٣ .

فهذه حقيقة يوم القيامة ، يوم يقوم الناس لرب العالمين ، يوم هم بارزون لا يخفى على الله منهم شيء ، ولذلك ربما سمى يوم الموت بالقيامة لارتفاع حجب الاسباب عن

توهم الميت ، فمن علي عليه السلام « من مات قامت قيامته » ، وسيجيء ببيان الجميع لإنشاء الله .

والروايات المثبتة للرجعة وإن كانت مختلفة الأحاد إلا أنها على كثرتها متحدة في معنى واحد وهو أن سير النظام الدنيوي متوجه إلى يوم تظهر فيه آيات الله كل الظهور ، فلا يعصي فيه سبحانه وتعالى بل يعبد عبادة خالصة ، لا يشوبها هوى نفس ، ولا يعتريه اغواء الشيطان ، ويعود فيه بعض الاموات من أولياء الله تعالى وأعدائه إلى الدنيا ، ويفصل الحق من الباطل .

وهذا يفيد : أن يوم الرجعة من مراتب يوم القيامة ، وإن كان دونه في الظهور لامكان الشر والفساد فيه في الجملة دون يوم القيامة ، ولذلك ربما ألحق به يوم ظهور المهدي عليه السلام أيضاً لظهور الحق فيه أيضاً تمام الظهور وإن كان هو أيضاً دون الرجعة ، وقد ورد عن أئمة أهل البيت : « أيام الله ثلاثة : يوم الظهور ويوم الكرة ويوم القيامة » ، وفي بعضها : « أيام الله ثلاثة : يوم الموت ويوم الكرة ويوم القيامة » ، وهذا المعنى أعني الاتحاد بحسب الحقيقة ، والاختلاف بحسب المراتب هو الموجب لما ورد من تفسيرهم عليهم السلام بعض الآيات بالقيامة تارة وبالرجعة أخرى وبالظهور ثالثة ، وقد عرفت مما تقدم من الكلام أن هذا اليوم ممكن في نفسه بل واقع ، ولا دليل مع المنكر يدل على نفيه .

* * *

سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ وَمَنْ يُدْلُ نِعْمَةً اللَّهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ - ٢١١ . زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ - ٢١٢ .

(بيان)

قوله تعالى : سل بني إسرائيل كم آتيناهم من آية «الخ» تثبيت وتأكيد لما شتمل عليه قوله تعالى : فإن زلتم من بعد ما جائتكم البينات فاعلموا ان الله عزيز حكيم ، الآية من الوعيد بأخذ المخالفين اخذ عزيز مقتدر .

يقول : هذه بنو إسرائيل في مرآكم ومنظركم وهي الامة التي آتاهم الله الكتاب والحكم والنبوة والملك ، ورزقهم من الطيبات ، وفضلهم على العالمين ، سلمكم كم آتيناهم من آية بيّنة ؟ وانظر في امرهم من اين بدئوا وإلى اين كان مصيرهم ؟ حرقوا الكلم عن مواضعه ، ووضعوا في قبال الله وكتابه وآياته أموراً من عند انفسهم بغياً بعد العلم ، فعاقبهم الله أشد العقاب بما حل فيهم من اتخاذ الانداد ، والاختلاف وتشئت الآراء ، وأكل بعضهم بعضاً ، وذهب السودد ، وفناء السعادة ، وعذاب الذلة والمسكنة في الدنيا ، ولعذاب الآخرة اخزى وهم لا ينصرون .

وهذه هي السنة الجارية من الله سبحانه : من يبدل نعمة واخرجها إلى غير مجراها فإن الله يعاقبه ، والله شديد العقاب ، وعلي هذا فقوله : ومن يبدل نعمة الله إلى قوله العقاب من قبيل وضع الكلي موضع الجزئي للدلالة على الحكم ، سنة جارية .

قوله تعالى : زين للذين كفروا الحياة الدنيا ، في موضع التعليل لما مر ، وإن الملاك في ذلك تزين الحياة الدنيا لهم فانها إذا زينت للانسان دعت إلى هوى النفس وشهواتها ، وأنست كل حق وحقيقة ، فلا يريد الانسان إلا نيلها : من جاء ومقام ومال وزينة ، فلا يلبث دون ان يستخدم كل شيء لاجلها وفي سبيلها ، ومن ذلك الدين فيأخذ الدين وسيلة يتوسل بها إلى التميزات والتعينات ، فينقلب الدين إلى تميز الزعماء والرؤساء وما يلائم سوددهم ورؤاستهم ، وتقرب التبعة والمقلدة المرتوسين وما يجلب به تماثل رؤسائهم وساداتهم كما نشاهده في أمتنا اليوم ، وكنا شاهدناه في بني اسرائيل من قبل ، وظاهر الكفر في القرآن هو الستراعم من ان يكون كفراً اصطلاحياً أو كفراً مطلقاً في مقابل الايمان المطلق فتزين الحياة الدنيا لا يختص بالكفار اصطلاحاً بل كل من ستر حقيقة من الحقائق الدينية ، وغير نعمة دينية فهو كافر زينت له الحياة

الدنيا فليتها لشديد العقاب .

قوله تعالى : والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة الخ ، تبديل الايمان بالتقوى في هذه الجملة لكون الايمان لا ينفع وحده لولا العمل .

* * *

كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأُنْزِلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ - ٢١٣ .



(بيان)

الآية تبين السبب في تشريع أصل الدين وتكليف النوع الانساني به ، وسبب وقوع الاختلاف فيه ببيان : ان الانسان - وهو نوع مفطور على الاجتماع والتعاون - كان في أول اجتماعه امة واحدة ، ثم ظهر فيه بحسب الفطرة الاختلاف في اقتناء المزايا الحيوية ، فاستدعى ذلك وضع قوانين ترفع الاختلافات الطارئة ، والمشاجرات في لوازم الحياة فاللبست القوانين الموضوعية لباس الدين ، وشفعت بالتبشير والانذار : بالثواب والعقاب ، وأصلحت بالعبادات المندوبة اليها ببعث النبيين ، وإرسال المرسلين ، ثم اختلفوا في معارف الدين أو أمور المبدء والمعاد ، فاختلف بذلك أمر الوحدة الدينية ، وظهرت الشعوب والاحزاب ، وتبع ذلك الاختلاف في غيره ، ولم يكن هذا الاختلاف الثاني إلا بغياً من الذين أوتوا الكتاب ، وظلماً وعتواً منهم بعدما تبين لهم أصوله ومعارفه ، وتمت عليهم الحجة ، فالاختلاف اختلافان : اختلاف في أمر الدين مستند إلى بغى الباغيين دون فطرتهم وغريزتهم ، واختلاف في أمر الدنيا وهو فطري وسبب لتشريع الدين ، ثم هدى الله سبحانه المؤمنين إلى الحق المختلف فيه بإذنه ، والله يهدي

من يشاء إلى صراط مستقيم .

فالدين الالهي هو السبب الوحيد لسعادة هذا النوع الانساني ، والمصلح لامر حياته ، يصلح الفطرة بالفطرة ويعدل قواها المختلفة عند طغيانها ، وينظم للانسان سلك حياته الدنيوية والاخروية ، والمادية والمعنوية ، فهذا إجمال تاريخ حياة هذا النوع (الحياة الاجتماعية والدينية) على ما تعطيه هذه الآية الشريفة .

وقد اكتفت في تفصيل ذلك بما تفيدته متفرقات الآيات القرآنية النازلة في شؤون مختلفة .

(بدء تكوين الانسان)

ومحصل ما تبينه تلك الآيات على تفرقها ان النوع الانساني ولا كل نوع انساني بل هذا النسل الموجود من الانسان ليس نوعاً مشتقاً من نوع آخر حيواني أو غيره : حوّلته اليه الطبيعة المتحولة المتكاملة ، بل هو نوع أبدعه الله تعالى من الارض ، فقد كانت الارض وما عليها والسماء ولا انسان ثم خلق زوجان اثنان من هذا النوع واليهما ينتهي هذا النسل الموجود ، قال تعالى : « انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل » الحجرات - ١٣ ، وقال تعالى : « خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها » الاعراف - ١٨٩ ، وقال تعالى : « كمثل آدم خلقه من تراب » آل عمران - ٥٩ ، وأما ما افترضه علماء الطبيعة من تحول الانواع وان الانسان مشتق من القرد ، وعليه مدار البحث الطبيعي اليوم أو متحول من السمك على ما احتمله بعض فلانما هي فرضية ، والفرضية غير مستند الى العلم اليقيني وانما توضع لتصحيح التعليقات والبيانات العلمية ، ولا ينافي اعتبارها اعتبار الحقائق اليقينية ، بسبل حتى الامكانات الذهنية ، اذ لا اعتبار لها أزيد من تعليل الآثار والاحكام المربوطة بموضوع البحث ، وسنستوعب هذا البحث انشاء الله في سورة آل عمران في قوله تعالى : « ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب » آل عمران - ٥٩ .

(تركبه من روح وبدن)

وقد أنشأ الله سبحانه هذا النوع ، حين ما أنشاء ، مركباً من جزئين ومؤلفاً من جوهرين ، مادة بدنية ، وجوهر مجرد هي النفس والروح ، وهما متلازمان ومتصاحبان ما دامت الحياة الدنيوية ، ثم يموت البدن ويفارقه الروح الحية ، ثم يرجع الانسان الى الله سبحانه ، قال تعالى : « ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاماً فكسونا العظام لحماً ثم أنشأناه خلقاً آخر فتبارك الله أحسن الخالقين ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيامة تبعثون » المؤمنون - ١٦ ، (انظر الى موضع قوله ثم أنشأناه خلقاً آخر) ، وفي هذا المعنى قوله تعالى : « فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين » ص - ٧٢ ، وأوضح من الجميع قوله سبحانه : « وقالوا إذا ضللنا في الارض أننا لفي خلق جديد بل هم بلقاء ربهم كافرون قل يتوفيكم ملك الموت الذي وكل بكم ثم الى ربكم ترجعون » السجدة - ١١ ، فإنه تعالى أجاب عن اشكائهم بتفريق الاعضاء والاجزاء واستهلاكها في الارض بعد الموت فلا تصلح للبعث بأن ملك الموت يتوفيههم ويضبطهم فلا يدعهم ، فهم غير أبدانهم ! فأبدانهم تضل في الارض لكنهم أي نفوسهم غير ضالة ولا فائتة ولا مستهلكة ، وسيجيء انشاء الله استيفاء البحث عما يعطيه القرآن في حقيقة الروح الانساني في المحل المناسب له .

(شعوره الحقيقي وارتباطه بالاشياء)

وقد خلق الله سبحانه هذا النوع ، وأودع فيه الشعور ، وركب فيه السمع والبصر والفؤاد ، ففيه قوة الادراك والفكر ، بها يستحضر ما هو ظاهر عنده من الحوادث وما هو موجود في الحال وما كان وما سيكون ويسؤل اليه امر الحوادث والوقوع ، فله إحاطة ما بجميع الحوادث ، قال تعالى : « علم الانسان ما لم يعلم » العلق ، وقال تعالى : « والله اخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً وجعل لكم السمع

والابصار والافئدة، النحل - ٧٨، وقال تعالى : « وعلم آدم الاسماء كلها، البقرة - ٣١، وقد اختار تعالى لهذا النوع سنخ وجود يقبل الارتباط بكل شيء، ويستطيع الانتفاع من كل امر، اعم من الاتصال أو التوصل به إلى غيره يجعله آلة واداة للاستفادة من غيره، كما نشاهده من عجيب احتيالاته الصناعية، وسلوكه في مسالكه الفكرية،

قال تعالى : « خلق لكم ما في الأرض جميعاً، البقرة - ٢٩، وقال تعالى : « وسخر لكم ما في السموات والأرض جميعاً منه، الجاثية - ١٣، إلى غير ذلك من الآيات الناطقة بكون الأشياء مسخرة للانسان.

(علومه العملية)

وانتجت هاتان العنايةتان : اعني قوة الفكر والادراك ورابطة التسخير عناية ثالثة عجيبة وهي ان يهيئ لنفسه علوماً وإدراكات يعتبرها اعتباراً للورود في مرحلة التصرف في الأشياء وفعلية التأثير والفعل في الموجودات الخارجة عنه للانتفاع بذلك في حفظ وجوده وبقائه .

توضيح ذلك : انك اذا خلعت ذهنك وأقبلت به على الانسان، هذا الموجود الارضي الفعال بالفكر والارادة، واعتبرت نفسك كأنك أول ما تشاهده وتقبل عليه وجدت الفرد الواحد منه انه في أفعاله الحيوية يوسط إدراكات وافكاره غير محصورة يكاد يدهش من كثرتها واتساع اطرافها وتشتت جهاتها العقل، وهي علوم كانت العوامل في حصولها واجتماعها وتجزئها وتركيبها الحواس الظاهرة والباطنة من الانسان، أو تصرف القوة الفكرية فيها تصرفاً ابتدائياً أو تصرفاً بعد تصرف، وهذا أمر واضح يحده كل إنسان من نفسه ومن غيره لا يحتاج في ذلك إلى مزيد من تنبيه وإيقاظ .

ثم إذا كررت النظر في هذه العلوم والادراكات وجدت شطراً منها لا يصلح لان يتوسط بين الانسان وبين أفعاله الارادية كمفاهيم الأرض والسماء والماء والهواء والانسان والفرس ونحو ذلك من التصورات، وكما في قولنا : الاربعة زوج، والماء جسم سيال، والتفاح أحد الثمرات، وغير ذلك من التصديقات، وهي علوم وإدراكات تحققت عندنا من الفعل والانفعال الحاصل بين المادة الخارجية وبين حواسنا وأدواتنا الادراكية، ونظيرها علمنا الحاصل لنا من مشاهدة نفوسنا وحضورها لدينا

(ما نحكي عنه بلفظ أنا) ، والكليات الاخر المعقولة ، فهذه العلوم والادراكات لا يوجب حصولها لنا تحقق إرادة ولا صدور فعل ، بل إنما نحكي عن الخارج حكاية .

وهناك شطر آخر بالعكس من الشطر السابق كقولنا : إن هناك حسناً وقبحاً وما ينبغي ان يفعل وما يجب ان يترك ، والخير يجب رعايته ، والعدل حسن ، والظلم قبيح ومثل مفاهيم الرئاسة والرؤسية ، والعبدية والمولوية فهذه سلسلة من الافكار والادراكات لا م لنا إلا ان نشتغل بها ونستعملها ولا يتم فعل من الافعال الارادية إلا بتوسيطها والتوصل بها لاقتناء الكمال وحيازة مزايا الحياة .

وهي مع ذلك لا تحكي عن أمور خارجية ثابتة في الخارج مستقلة عنا وعن أفهامنا كما كان الامر كذلك في القسم الاول فهي علوم وإدراكات غير خارجة عن محوطة العمل ولا حاصلة فينا عن تأثير العوامل الخارجية ، بل هي مما هيأناه نحن وألهمناه من قبل إحساسات باطنية حصلت فينا من جهة اقتضاء قوانا الفعالة ، وجهازاتنا العاملة للفعل والعمل ، فقوانا الغازية أو المولدة للمثل بنزوعها نحو العمل ، ونفورها عمالاً يلائمها بوجب حدوث صور من الاحساسات : كالحب والبغض ، والشوق والميل والرغبة ، ثم هذه الصور الاحساسية تبعثنا إلى اعتبار هذه العلوم والادراكات من معنى الحسن والقبح ، وينبغي ولا ينبغي ، ويجب ويجوز ، إلى غير ذلك ، ثم بتوسطها بيننا وبين المادة الخارجية وفعلنا المتعلق بها يتم لنا الأمر ، فقد تبين أن لنا علوماً وإدراكات لا قيمة لها إلا العمل ، (وهي المسماة بالعلوم العملية) ولاستيفاء البحث عنها محل آخر .

والله سبحانه ألهمها الانسان ليجهزه للورود في مرحلة العمل ، والاخذ بالتصرف في الكون ، ليقضي الله أمراً كان مفعولاً ، قال تعالى : « الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى » طه - ٥٠ ، وقال تعالى : « الذي خلق فسوى والذي قدر فهدى » الأعلى - ٣ ، وهذه هداية عامة لكل موجود مخلوق إلى ما هو كمال وجوده ، وسوق له إلى الفعل والعمل لحفظ وجوده وبقائه ، سواء كان ذا شعور أو فاقداً للشعور .

وقال تعالى في الانسان خاصة : « ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها » الشمس - ٨ ، فأفاد أن الفجور والتقوى معلومان للانسان بإلهام فطري منه تعالى ، وهما ما ينبغي أن يفعله أو يراعيه وما لا ينبغي ، وهي العلوم العملية التي لا اعتبار

لها خارجة عن النفس الانسانية ، ولعله اليه الاشارة بإضافة الفجور والتقوى إلى النفس .

وقال تعالى : « وما هذه الحياة الدنيا إلا لهو ولعب وإن الدار الآخرة هي الحيوان لو كانوا يعلمون » العنكبوت - ٦٤ ، فإن اللعب لا حقيقة له إلا الخيال فقط ، كذا الحياة الدنيا : من جاءه ومال وتقدم وتأخر ورئاسة ومرؤوسية وغير ذلك إنما هي أمور خيالية لا واقع لها في الخارج عن ذهن الذاهن ، بمعنى ان الذي في الخارج إنما هو حركات طبيعية يتصرف بها الانسان في المادة من غير فرق في ذلك بين أفراد الانسان وأحواله .

فالموجود بحسب الواقع من « الانسان الرئيس » إنسانيته ، وأما رئاسته فإنما هي في الوهم ، ومن « الثوب المملوك » الثوب مثلاً ، وأما انه مملوك فأمر خيالي لا يتجاوز حد الذهن ، وعلى هذا القياس .

(جريه على استخدام غيره انتفاعاً)

مركز تحقيق كاميون علوم إسلامي

فهذه السلسلة من العلوم والادراكات هي التي تربط الانسان بالعمل في المادة ، ومن جملة هذه الافكار والتصديقات تصديق الانسان بأنه يجب ان يستخدم كل ما يمكنه استخدامه في طريق كاله ، وبعبارة أخرى إذعانه بأنه ينبغي أن ينتفع لنفسه ، ويستبقي حياته بأي سبب أمكن ، وبذلك يأخذ في التصرف في المادة ، ويعمل آلات من المادة ، يتصرف بها في المادة كاستخدام السكين للقطع ، واستخدام الابرة للخياطة ، واستخدام الاناء لحبس المايعات ، واستخدام السلم للصعود ، إلى غير ذلك مما لا يحصى كثرة ، ولا يحد من حيث التركيب والتفصيل ، وأنواع الصناعات والفنون المتخذة لبلوغ المقاصد والاغراض المنظور فيها .

وبذلك يأخذ الانسان ايضاً في التصرف في النبات بأنواع التصرف ، فيستخدم أنواع النبات بالتصرف فيها في طريق الغذاء واللباس والسكنى وغير ذلك ، وبذلك يستنعم ايضاً انواع الحيوان في سبيل منافع حياته ، فينتفع من لحمها ودمها وجلدها

وشعرها ووبرها وقرنها وروثها ولبنها ونتاجها وجميع أفعالها ، ولا يقتصر على سائر الحيوان دون ان يستخدم سائر أفراد نوعه من الادميين ، فيستخدمها كل استخدام ممكن ، ويتصرف في وجودها وافعالها بما يتيسر له من التصرف ، كل ذلك بما لا ريب فيه .

(كونه مدنياً بالطبع)

غير ان الانسان لما وجد سائر الافراد من نوعه ، وهم أمثاله ، يريدون منه ما يريده منهم ، صالحهم ورضى منهم ان ينتفعوا منه وزان ما يفتنغ منهم ، وهذا حكمه بوجوب اتخاذ المدنية ، والاجتماع التعاوني ، ويلزمه الحكم بلزوم استقرار الاجتماع بنحو ينال كل ذي حق حقه ، ويتعادل النسب والروابط ، وهو العدل الاجتماعي .

فهذا الحكم أعني حكمه بالاجتماع المدني ، والعدل الاجتماعي إنما هو حكم دعا اليه الاضطراب ، ولولا الاضطراب المذكور لم يقض به الانسان أبداً ، وهذا معنى ما يقال : إن الانسان مدني بالطبع ، وإنه يحكم بالعدل الاجتماعي ، فإن ذلك أمر ولتده حكم الاستخدام المذكور اضطراباً على ما مر بيانه ، ولذلك كلما قوي إنسان على آخر ضعف حكم الاجتماع التعاوني وحكم العدل الاجتماعي أثراً فلا يراعيه القوي في حق الضعيف ونحن نشاهد ما يقاسيه ضعفاء الملل من الامم القوية ، وعلى ذلك جرى التاريخ ايضاً إلى هذا اليوم الذي يدعى أنه عصر الحضارة والحرية .

وهو الذي يستفاد من كلامه تعالى كقوله تعالى : « إنه كان ظلوماً جهولاً » الأحزاب - ٧٢ ، وقوله تعالى : « إن الانسان خلق هلوعاً » الماعرج - ١٩ ، وقوله تعالى : « إن الانسان لظلوم كفار » إبراهيم - ٣٤ ، وقوله تعالى : « إن الانسان ليطغى ان رآه استغنى » العلق - ٧ .

ولو كان العدل الاجتماعي مما يقتضيه طباع الانسان اقتضاء أولياً لكان الغالب على الاجتماعات في شئونها هو العدل ، وحسن تشريك المساعي ، ومراعاة التساوي ، مع ان المشهود دائماً خلاف ذلك ، وإعمال القدرة والغلبة وتحميل القوي العزيز مطالبه

الضعيف ، واستدلال الغالب للمغلوب واستعباده في طريق مقاصده ومطامعه .

(حدوث الاختلاف بين افراد الانسان)

ومن هنا يعلم أن قريحة الاستخدام في الانسان بانضمامها إلى الاختلاف الضروري بين الافراد من حيث الخلقة ومنطقة الحياة والعادات والاخلاق المستندة إلى ذلك ، وإنتاج ذلك للاختلاف الضروري من حيث القوة والضعف يؤدي إلى الاختلاف والانحراف عن ما يقتضيه الإجتماع الصالح من العدل الاجتماعي ، فيستفيد القوي من الضعيف أكثر مما يفيد ، وينتفع الغالب من المغلوب من غير أن ينفعه ، ويقابل الضعيف المغلوب ما دام ضعيفاً مغلوباً بالحيلة والمكيدة والخدعة ، فإذا قوي وغلب قابل ظلمه بأشد الانتقام ، فكان بروز الاختلاف مؤدياً إلى الهرج والمرج ، وداعياً إلى هلاك الإنسانية ، وفناء الفطرة ، وبطلان السعادة .

وإلى ذلك يشير تعالى بقوله : « وما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلفوا » يونس - ١٩ ، وقوله تعالى : « ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم » هود - ١١٩ ، وقوله تعالى في الآية المبحوث عنها : « ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه » الآية .

وهذا الاختلاف كما عرفت ضروري الوقوع بين افراد المجتمعين من الانسان لاختلاف الخلقة باختلاف المواد ، وإن كان الجميع إنساناً بحسب الصورة الانسانية الواحدة ، والوحدة في الصورة تقتضي الوحدة من حيث الافكار والافعال بوجه ، واختلاف المواد يؤدي إلى اختلاف الاحساسات والادراكات والاحوال في عين انها متعددة بنحو ، واختلافها يؤدي إلى اختلاف الاغراض والمقاصد والآمال ، واختلافها يؤدي إلى اختلاف الافعال ، وهو المؤدي إلى اختلال نظام الاجتماع .

وظهور هذا الاختلاف هو الذي استدعى التشريع ، وهو جعل قوانين كلية يوجب العمل بها ارتفاع الاختلاف ، ونيل كل ذي حق حقه ، وتحميلها الناس .

والطريق المتخذ اليوم لتحصيل القوانين المصلحة للاجتماع الانسان أحد

طريقين :

الاول : إلقاء الاجتماع على طاعة القوانين الموضوعة لتشريك الناس في حق الحياة وتسويتهم في الحقوق ، بمعنى ان ينال كل من الافراد ما يليق به من كمال الحياة ، مع الغاء المعارف الدينية : من التوحيد والاخلاق الفاضلة ، وذلك يجعل التوحيد ملفى غير منظور اليه ولا مرعي ، وجعل الاخلاق تابعة للاجتماع وتحوله ، فما وافق حال الاجتماع من الاخلاق فهو الخلق الفاضل ، فيوماً العفة ، ويوماً الخلاعة ، ويوماً الصدق ، ويوماً الكذب ، ويوماً الامانة ، ويوماً الخيانة ، وهكذا .

والثاني : إلقاء الاجتماع على طاعة القوانين بتربية ما يناسبها من الاخلاق واحترامها مع الغاء المعارف الدينية في التربية الاجتماعية .

وهذان طريقان مسلوكان في رفع الاختلافات الاجتماعية وتوحيد الامة المجتمعة من الانسان : أحدهما بالقوة المجهرة والقدرة المتسلطة من الانسان فقط ، وثانيها بالقوة والتربية الخلقية ، لكنها على ما يتلوها من المقاعد مبنيان على أساس الجهل ، فيه بوار هذا النوع ، وهلاك الحقيقة الانسانية ، فإن هذا الانسان موجود مخلوق لله متعلق الوجود بصانعه ، بدء من عنده وسيعود اليه ، فله حياة باقية بعد الارتحال من هذه النشأة الدنيوية ، حياة طويلة الذيل ، غير منقطع الآمد ، وهي مرتبة على هذه الحياة الدنيوية ، وكيفية سلوك الانسان فيها ، واكتسابه الاحوال والملكات المناسبة للتوحيد الذي هو كونه عبداً لله سبحانه ، بادئاً منه عائداً اليه ، وإذا بنى الانسان حياته في هذه الدنيا على نسيان توحيدده ، وستر حقيقة الامر فقد أهلك نفسه ، واباد حقيقته .

فمثل الناس في سلوك هذين الطريقين كمثل قافلة أخذت في سلوك الطريق إلى بلد ثاء معها ما يكفيها من الزاد ولوازم السير ، ثم نزلت في أحد المنازل في أثناء الطريق فلم يلبث هنيئة حتى أخذت في الاختلاف : من قتل ، وضرب ، وهتك عرض ، وأخذ مال وغصب مكان وغير ذلك ، ثم اجتمعوا يتشاورون بينهم على اتخاذ طريقة يحفظونها لصون أنفسهم وأموالهم .

فقال قائل منهم : عليكم بالاشتراك في الانتفاع من هذه الاعراض والامتنعة ، والتمتع على حسب ما لكل من الوزن الاجتماعي ، فليس إلا هذا المنزل والمتخلف عن ذلك يؤخذ بالقوة والسياسة .

وقال قائل منهم : ينبغي أن تضعوا القانون المصلح لهذا الاختلاف على أساس الشخصيات الموجودة الذي جئتم بها من بلدكم الذي خرجتم منه ، فيتأدب كل بما له من الشخصية الخلقية ، يأخذ بالرحمة لرفقائه ، والعطوفة والشهامة والفضيلة ، ثم تشركوا مع ذلك في الانتفاع عن هذه الامتعة الموجودة ، قليست إلا لكم ولمزلكم هذا .

وقد أخطأ القائلان جميعاً ، وسهياً عن أن القافلة جميعاً على جناح سفر ، ومن الواجب على المسافر أن يراعي في جميع أحواله حال وطنه وحال غاية سفره التي يريد بها فلو نسي شيئاً من ذلك لم يكن يستقبله إلا الضلال والفساد والهلاك .

والقائل المصيب بينهم هو من يقول : تمتعوا من هذه الامتعة على حسب ما يكفيكم لهذه الليلة ، وخذوا من ذلك زاداً لما هو أمامكم من الطريق ، وما أريد منكم في وطنكم ، وما تريدونه لمقصدكم .

(رفع الاختلاف بالدين)

ولذلك شرع الله سبحانه ما شرعه من الشرائع والقوانين واضعاً ذلك على أساس التوحيد ، والاعتقاد والاخلاق والافعال ، وبعبارة أخرى وضع التشريع مبني على أساس تعليم الناس وتعريفهم ما هو حقيقة أمرهم من مبدئهم إلى معادهم ، وانهم يجب أن يسلكوا في هذه الدنيا حياة تنفعهم في غد ، ويعملوا في العاجل ما يعيشون به في الآجل ، فالتشريع الديني والتقنين الإلهي هو الذي بني على العلم فقط دون غيره ، قال تعالى : « إن الحكم إلا لله أمر أن لا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون » يوسف - ٤٠ ، وقال تعالى في هذه الآية المبحوث عنها : « فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب ليهكم بين الناس فيما اختلفوا فيه » الآية ، فقارن بعثة الأنبياء بالتبشير والانداز بإنزال الكتاب المشتمل على الأحكام والشرائع الرافعة لاختلافهم .

ومن هذا الباب قوله تعالى : « وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر وما لهم بذلك من علم إن هم إلا يظنون » الجاثية - ٢٤ ، فإنهم إنما

كانوا يصرون على قولهم ذلك ، لا لدفع القول بالمعاد فحسب ، بل لأن القول بالمعاد والدعوة اليه كان يستتبع تطبيق الحياة الدنيوية على الحياة بنحو العبودية ، وطاعة قوانين دينية مشتملة على مواد وأحكام تشريعية: من العبادات والمعاملات والسياسات.

وبالجملة القول بالمعاد كان يستلزم التدين بالدين ، واتباع أحكامه في الحياة ، ومراقبة البعث والمعاد في جميع الأحوال والأعمال ، فردوا ذلك ببناء الحياة الاجتماعية على مجرد الحياة الدنيا من غير نظر إلى ما وراءها .

وكذا قوله تعالى : « إن الظن لا يغني من الحق شيئاً فأعرض عن تولى عن ذكرنا ولم يرد إلا الحياة الدنيا ذلك مبلغهم من العلم » النجم - ٣٠ ، فبينت تعالى أنهم يبنون الحياة على الظن والجهل ، والله سبحانه يدعو إلى دار السلام ، ويبني دينه على الحق والعلم ، والرسول يدعو الناس إلى ما يحييهم ، قال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم » الانفال - ٢٤ ، وهذه الحياة هي التي يشير إليها قوله تعالى : « أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها » الانعام - ١٢٢ ، وقال تعالى : « أفمن يعلم أنما أنزل إليك من ربك الحق كمن هو أعمى إنما يتذكر أولوا الالباب » الرعد - ١١ ، وقال تعالى : « قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين » يوسف - ١٠٨ ، وقال تعالى : « هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولوا الالباب » الزمر - ٩ ، وقال تعالى : « يعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم » البقرة - ١٢٩ ، إلى غير ذلك ، والقرآن مشحون بمدح العلم والدعوة اليه والحث به ، وناهيك فيه انه يسمي العهد السابق على ظهور الاسلام عهد الجاهلية كما قيل .

فما أبعد من الانصاف قول من يقول : ان الدين مبني على التقليد والجهل مضاد للعلم ومباهت له ، وهؤلاء القائلون أناس اشتغلوا بالعلوم الطبيعية والاجتماعية فلم يحدوا فيها ما يثبت شيئاً مما وراء الطبيعة ، فظنوا عدم الاثبات إثباتاً للعدم ، وقد أخطأوا في ظنهم ، وخبطوا في حكمهم ، ثم نظروا الى ما في أيدي أمثالهم من الناس المتهوسين من أمور يسمونه باسم الدين ، ولا حقيقة لها غير الشرك ، والله بريء من المشركين ورسوله ، ثم نظروا الى الدعوة الدينية بالتعبد والطاعة فحسبوا تقليداً وقد أخطأوا

في حسابهم ، والدين أجل شأناً من ان يدعو الى الجهل والتقليد ، وامنع جانباً من ان يهدي الى عمل لاعلم معه ، أو يرشد الى قول بغير هدى ولا كتاب منير ، ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو كذب بالحق لما جاءه .

(الاختلاف في نفس الدين)

وبالجملة فهو تعالى يخبرنا ان الاختلاف في المعاش وأمر الحياة إنما رفع أول ما رفع بالدين ، فلو كانت هناك قوانين غير دينية فهي مأخوذة بالتقليد من الدين .
ثم إنه تعالى يخبرنا ان الاختلاف نشأ بين النوع في نفس الدين وإنما أوجده حملة الدين من أوتي الكتاب المبين : من العلماء بكتاب الله بغياً بينهم وظلماً وعتواً ، قال تعالى : « شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ، إلى ان قال ، وما تفرقوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغياً بينهم ولولا كلمة سبقت من ربك إلى اجل مسمى لقضي بينهم » الشورى - ١٤ ، وقال تعالى : « وما كان الناس إلا امة واحدة فاختلقوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم فيما فيه يختلفون » يونس - ١٩ ، والكلمة المشار إليها في الآيتين هو قوله تعالى : « ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين ، الاعراف - ٢٤ .
فالاختلاف في الدين مستند إلى البغي دون الفطرة ، فإن للدين فطري وما كان كذلك لا تضل فيه الخلقة ولا يتبدل فيه حكمها كما قال تعالى : « فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم » الروم - ٣٠ .
فهذه جل ما بني عليه الكلام في هذه الآية الشريفة .

(الانسان بعد الدنيا)

ثم إنه يخبرنا ان الانسان سيرتحل من الدنيا التي فيه حياته الاجتماعية وينزل داراً أخرى سماها البرزخ ، ثم داراً أخرى سماها الآخرة غير ان حياته بعد هذه الدنيا حياة انفرادية ، ومعنى كون الحياة انفرادية ، انها لا ترتبط بالاجتماع التعاوني ،

والتشارك والتناصر ، بل السلطنة هناك في جميع احكام الحياة لوجود نفسه لا يؤثر فيه وجود غيره بالتعاون والتناصر اصلاً ، ولو كان هناك هذا النظام الطبيعي المشهود في المادة لم يكن بدٌ عن حكومة التعاون والتشارك ، لكن الانسان خلفه وراء ظهره ، وأقبل إلى ربه ، وبطل عنه جميع علومه العملية ، فلا يرى لزوم الاستخدام والتصرف والمدنية والاجتماع التعاوني ولا سائر أحكامه التي يحكم بها في الدنيا ، وليس له إلا صحابة عمله ، ونتيجة حسناته وسيئاته ، ولا يظهر له إلا حقيقة الامر ويبدو له النبأ العظيم الذي هم فيه مختلفون ، قال تعالى : « ونرثه ما يقول ويأتينا فرداً » مريم - ٨٠ ، وقال تعالى : « ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم وما نرى معكم شفعائكم الذين زعمتم انهم فيكم شركاء لقد تقطع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون » الانعام - ٩٤ ، وقال تعالى : « هنالك تبلو كل نفس ما اسلفت وردوا إلى الله مولاهم الحق وضل عنهم ما كان يفترون » يونس - ٣٠ ، وقال تعالى : « مالكم لا تنصرون بل هم اليوم مستسلمون » الصافات - ٢٦ ، وقال تعالى : « يوم تبدل الارض غير الارض والسموات وبرزوا لله الواحد القهار » إبراهيم - ٤٨ ، وقال تعالى : « وان ليس للانسان إلا ما سعى وان سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الاوفى » النجم - ٤١ ، إلى غير ذلك من الآيات ، فهذه الآيات كما ترى تدل على ان الانسان يبدل بعد الموت نحو حياته فلا يحى حياة اجتماعية مبنية على التعاون والتناصر ، ولا يستعمل ما أبدعه في هذه الحياة من العلوم العملية ، ولا يحنى إلا ثمره عمله ونتيجة سعيه ، ظهر له ظهوراً فيجزى به جزاء .

قوله تعالى : كان الناس أمة واحدة ، الناس معروف وهو الافراد المجتمعون من الانسان ، والامة هي الجماعة من الناس ، وربما يطلق على الواحد كما في قوله تعالى : « إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله » النحل - ١٢٠ ، وربما يطلق على زمان معتد به كقوله تعالى : « وادكر بعد أمة » يوسف - ٤٥ ، أي بعد سنين وقوله تعالى : « ولئن أخرنا عنهم العذاب إلى أمة معدودة » هود - ٨ ، وربما يطلق على الملة والدين كما قال بعضهم في قوله تعالى : « إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون » المؤمنون - ٥٢ ، وفي قوله تعالى : « إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون » الانبياء - ٩٢ ، وأصل الكلمة من أم يأم إذا قصد فأطلق لذلك على الجماعة لكن لا على كل جماعة ، بل على

جماعة كانت ذات مقصد واحد وبغية واحدة هي رابطة الوحدة بينهم ، وهو المصحح لاطلاقها على الواحد وعلى سائر معانيها إذا أطلقت .

وكيف كان فظاهر الآية يدل على أن هذا النوع قد مر عليهم في حياتهم زمان كانوا على الاتحاد والاتفاق ، وعلى السذاجة والبساطة ، لا اختلاف بينهم بالمشاجرة والمدافعة في أمور الحياة ، ولا اختلاف في المذاهب والآراء ، والدليل على نفي الاختلاف قوله تعالى : « فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب ليحكم بينهم فيما اختلفوا فيه » فقد رتب بعثة الانبياء وحكم الكتاب في مورد الاختلاف على كونهم أمة واحدة فالاختلاف في أمور الحياة ناش بعد الاتحاد والوحدة ، والدليل على نفي الاختلاف الثاني قوله تعالى : وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه بغياً بينهم فالاختلاف في الدين إنما نشأ من قبل حملة الكتاب بعد إنزاله بالبغي .

وهذا هو الذي يساعد عليه الاعتبار ، فإننا نشاهد النوع الانساني لا يزال يرقى في العلم والفكر ، ويتقدم في طريق المعرفة والثقافة ، عاماً بعد عام ، وجيلاً بعد جيل ، وبذلك يستحكم أركان اجتماعه يوماً بعد يوم ، ويقوم على رفع دقائق الاحتياج ، والمقاومة قبال مزاحمت الطبيعة ، والاستفادة من مزايا الحياة ، وكلما رجعنا في ذلك القهقري وجدناه اقل عرفاناً بمرور الحياة ، وأسرار الطبيعة ، وينتهي بنا هذا السلوك إلى الانسان الاولي الذي لا يوجد عنده الا النزر القليل من المعرفة بشؤون الحياة وحدود العيش ، كأنهم ليس عندهم الا البديهيات ويسير من النظريات الفكرية التي تهىء لهم وسائل البقاء بأبسط ما يكون ، كالنغذي بالنبات أو شيء من الصيد والإيواء الى الكهوف والدفاع بالحجارة والاشخاب ونحو ذلك ، فهذا حال الانسان في أقدم عهوده ، ومن المعلوم ان قوماً حالهم هذا الحال لا يظهر فيهم الاختلاف ظهوراً يعتد به ، ولا يبدو فيهم الفساد بذواً مؤثراً ، كالتطبيع من الغنم لاهم لافراده الا الإعتداء لبعض ما اهتدى اليه بعض آخر ، والتجمع في المسكن والملف والمشراب .

غير ان الانسان لوجود قريحة الاستخدام فيه كما اشرنا اليه فيما مر لا يجبه هذا الاجتماع القهقري من حيث التعاون على رفع البعض حوائج البعض عن الاختلاف والتغالب والتغلب ، وهو كل يوم يزداد علماً وقوة على طرق الاستفادة ، ويتقنه بمزايا جديدة ، ويتيقظ لطرق دقيقة في الانتفاع ، وفيهم الاقوياء وأولوا السطوة وأرباب

القدرة ، وفيهم الضعفاء ومن في رتبهم ، وهو منشأ ظهور الاختلاف^{الاختلاف} ، الفطري الذي دعت اليه قريحة الاستخدام ، كما دعت هذه القريحة بعينها الى الاجتماع والمدنية .

ولا خير في تراحم حكيم فطريين ، اذا كان فوقها ثالث يحكم بينهما ، ويعدل امرهما ، ويصلح شأنها ، وذلك كالانسان تتسابق قواه في افعالها ، ويؤدي ذلك الى التراحم ، كما ان جاذبة التغذية تقضي بأكل مالا تطيق هضمه الهاضمة ولا تسعه المعدة ، وهناك عقل يعدل بينهما ، ويقضي لكل بما يناسبه ، ويقدر فعل كل واحدة من هذه القوى الفعالة بما لا يزاحم الاخرى في فعلها .

والتنافي بين حكيمين فطريين فيما نحن فيه من هذا القبيل ، فسلوك فطرة الانسان الى المدنية ثم سلوكها الى الاختلاف يؤديان الى التنافي ، ولكن الله يرفع التنافي برفع الاختلاف الموجود ببعث الانبياء بالتبشير والانذار ، وانزال الكتاب الحاكم بين الناس فيما اختلفوا فيه .

وبهذا البيان يظهر فساد ما ذكره بعضهم : ان المراد بالآية ان الناس كانوا أمة واحدة على الهداية ، لان الاختلاف انما ظهر بعد نزول الكتاب بغياب بينهم ، والبغي من حملة الكتاب ، وقد غفل هذا القائل عن ان الآية تثبت اختلافين اثنين لا اختلافاً واحداً ، وقد مر بيانه ، وعن ان الناس لو كانوا على الهداية فإنها واحدة من غير اختلاف ، فما هو الموجب بل ما هو المحوز لبعث الانبياء وانزال الكتاب وحملهم على البغي بالاختلاف ، واشاعة الفساد ، واثارة غرائز الكفر والفجور ومهلكات الاخلاق مع استبطانها ؟

ويظهر به ايضاً : فساد ما ذكره آخرون ان المراد بها ان الناس كانوا أمة واحدة على الضلالة ، اذ لولاها لم يكن وجه لترتب قوله تعالى : فبعث الله النبيين « الخ » ، وقد غفل هذا القائل عن ان الله سبحانه يذكر ان هذا الضلال الذي ذكره وهو الذي أشار اليه بقوله سبحانه : فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه ، انما نشأ عن سوء سريرة حملة الكتاب وعلماء الدين بعد نزول الكتاب ، وبيان آياته للناس ، فلو كانوا على الضلالة قبل البعث والانزال وهي ضلالة الكفر والنفاق والفجور والمعاصي فما المصحح لنسبة ذلك الى حملة الكتاب وعلماء الدين ؟

ويظهر به أيضاً ما في قول آخرين ان المراد بالناس بنو اسرائيل حيث ان الله يذكر انهم اختلفوا في الكتاب بغياً بينهم ، قال تعالى : « فما اختلفوا الا من بعد ما جاءهم العلم بغياً بينهم » الجاثية - ١٦ ، وذلك أنه تفسير من غير دليل ، ومجرد اتصاف قوم بصفة لا يوجب انحصارها فيهم .

وأفسد من ذلك قول من قال : إن المراد بالناس في الآية هو آدم عليه السلام ، والمعنى ان آدم عليه السلام كان أمة واحدة على الهداية ثم اختلف ذريته ، فبعث الله النبيين « الخ » ، والآية يحملها لا تطابق هذا القول لا كله ولا بعضه .

ويظهر به أيضاً فساد قول بعضهم : إن كان في الآية منسلخ عن الدلالة على الزمان كما في قوله تعالى : « وكان الله عزيزاً حكيماً » الفتح - ٧ ، فهو دال على الثبوت ، والمعنى : ان الناس أمة واحدة من حيث كونهم مدنيين طبعاً فإن الانسان مدني بالطبع لا يتم حياة الفرد الواحد منه وحده ، لكثرة حوائجه الوجودية ، واتساع دائرة لوازم حياته ، بحيث لا يتم له الكمال إلا بالاجتماع والتعاون بين الافراد والمبادلة في المساعي ، فيأخذ كل من نتائج عمله ما يستحقه من هذه النتيجة ويعطي الباقي غيره ، يأخذ بدله بقية ما يحتاج اليه ويستحقه في وجوده ، فهذا حال الإنسان لا يستغني عن الاجتماع والتعاون وقتاً من الأوقات ، يدل عليه ما وصل اليه من تاريخ هذا النوع الاجتماعي المدني وكونه اجتماعياً مدنياً لم يزل على ذلك فهو مقتضى فطرته وخلقه غير ان ذلك يؤدي إلى الاختلاف ، واختلال نظام الاجتماع ، فشرع الله سبحانه بعنايته البالغة شرائع ترفع هذا الاختلاف ، وبلغها اليهم ببعث النبيين مبشرين ومنذرين ، وإنزال الكتاب الحاكم معهم للحكم في موارد الاختلاف .

فمحصل المعنى ان الناس أمة واحدة مدنية بالطبع لا غنى لهم عن الاجتماع وهو يوجب الاختلاف ، فلذلك بعث الله الانبياء وأنزل الكتاب .

ويرد عليه أولاً : انه اخذ المدنية طبعاً أولاً للإنسان ، والاجتماع والاشتراك في الحياة لازماً ذاتياً لهذا النوع ، وقد عرفت فيما مر ان الامر ليس كذلك ، بل امر تصالحي اضطراري ، وان القرآن أيضاً يدل على خلافه .

وثانياً : ان تفريع بعث الانبياء وإنزال الكتب على مجرد كون الانسان مدنياً بالطبع غير مستقيم إلا بعد تقييد هذه المدنية بالطبع بكونها مؤدية إلى الاختلاف ،

وظهور الفساد ، فيحتاج الكلام إلى التقدير وهو خلاف الظاهر ، والقائل مع ذلك لا يرضى بتقدير الاختلاف في الكلام .

وثالثاً : أنه مبني على أخذ الاختلاف الذي تذكره الآية وتعرض به اختلافاً واحداً ، والآية كالنص في كون الاختلاف اختلافين اثنين ، حيث تقول : وأنزل معهم الكتاب ليهكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، فهو اختلاف سابق على الكتاب والمختلفون بهذا الاختلاف هم الناس ، ثم تقول وما اختلف فيه اي في الكتاب إلا الذين أوتوه أي علموا الكتاب وحملوه بغياً بينهم ، وهذا الاختلاف لاحق بالكتاب متأخر عن نزوله ، والمختلفون بهذا الاختلاف علماء الكتاب وحملته دون جميع الناس ، فأحد الاختلافين غير الآخر : أحدهما اختلاف عن بغى وعلم ، والآخر بخلافه .

قوله تعالى : فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين « الخ » ، عبر تعالى بالبعث دون الارسال وما في معناه لان هذه الوحدة الخبر عنها من حال الانسان الاولي حال خمود وسكوت ، وهو يناسب البعث الذي هو الاقامة عن نوم أو قطن ونحو ذلك ، وهذه النكتة لعلها هي الموجبة للتعبير عن هؤلاء المبعوثين بالنبيين دون ان يعبر بالمرسلين أو الرسل ، على ان البعث وانزال الكتاب كما تقدم بيانه حقيقتها بيان الحق للناس وتنبيههم بحقيقة أمر وجودهم وحياتهم ، وإنبائهم انهم مخلوقون لربهم ، وهو الله الذي لا إله إلا هو ، وأنهم سالكون كادحون إلى الله مبعوثون ليوم عظيم ، واقفون في منزل من منازل السير ، لا حقيقة له إلا اللعب والغرور ، فيجب ان يراعوا ذلك في هذه الحياة وأفعالها ، وان يجعلوا نصب اعينهم انهم من أين ، وفي أين ، وإلى أين ، وهذا المعنى أنسب بلفظ النبي الذي معناه : من استقر عنده النبأ دون الرسول ، ولذلك عبر بالنبيين ، وفي اسناد بعث النبيين الى الله سبحانه دلالة على عصمة الانبياء في تلقيهم الوحي وتبليغهم الرسالة إلى الناس وسيجيء زيادة توضيح لهذا في آخر البيان ، وأما لتبشير والانذار أي الوعد برحمة الله من رضوانه والجنة لمن آمن واتقى ، والوعيد بعذاب الله سبحانه من سخطه والنار لمن كذب وعصى فيها امس مراتب الدعوة بحال لانسان المتوسط الحال ، وإن كان بعض الصالحين من عباده وأوليائه لا تتعلق نفوسهم غير ربهم من ثواب أو عقاب .

قوله تعالى : وأنزل معهم الكتاب ليهكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، الكتاب

فعال بمعنى المكتوب ، والكتاب بحسب المتعارف من اطلاقه وان استلزم كتابه بالقلم لكن لكون اليهود والفرامين المفترضة انما يبرم بالكتابة غالباً شاع اطلاقه على كل حكم مفروض واجب الاتباع أو كل بيان بل كل معنى لا يقبل النقض في إبراهيم ، وقد كثر استعماله بهذا المعنى في القرآن ، وبهذا المعنى سمي القرآن كتاباً وهو كلام الهي ، قال تعالى : « كتاب انزلناه اليك مبارك » ص - ٢٩ ، وقال تعالى : « ان الصلوة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً » النساء - ١٠٣ ، وفي قوله تعالى فيما اختلفوا فيه ، دلالة على ان المعنى : كان الناس امة واحدة فاختلّفوا فبعث الله « الخ » ، كما مر .

واللام في الكتاب اما للجنس واما للعهد الذهني والمراد به كتاب نوح عليه السلام لقوله تعالى : « شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والهدى اوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى » الشورى - ١٣ ، فإن الآية في مقام الامتنان وتبين ان الشريعة النازلة على هذه الامة جامعة لمتفرقات جميع الشرائع السابقة النازلة على الانبياء السالفين مع ما يختص بوحيه النبي ﷺ فالشريعة مختصة بهؤلاء الانبياء العظام : نوح و ابراهيم وموسى وعيسى ومحمد ﷺ .

ولما كان قوله تعالى : « وانزل معهم الكتاب ليجزم بين الناس فيما اختلفوا فيه الآية يدل على ان الشرع انما كان بالكتاب دلت الآيتان بالانضمام أولاً : على ان لنوح عليه السلام كتاباً متضمناً لشريعة ، وانه المراد بقوله تعالى : « وانزل معهم الكتاب ليجزم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، إما وحده أو مع غيره من الكتب بناء على كون اللام للعهد أو الجنس .

وثانياً : ان كتاب نوح أول كتاب سماوي متضمن للشريعة ، اذ لو كان قبله كتاب لكان قبله شريعة حاكمة ولذكرها الله تعالى في قوله : « شرع لكم الآية .
وثالثاً : ان هذا العهد الذي يشير تعالى اليه بقوله : « كان الناس امة واحدة الآية كان قبل بعثة نوح عليه السلام وقد حكم فيه كتابه عليه السلام .

قوله تعالى : « وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه بغياً بينهم » قد مر أن المراد به الاختلاف الواقع في نفس الدين من حملته ، وحيث كان الدين من الفطرة كما يدل عليه قوله تعالى : « فاقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها » الروم - ٣٠ ،

نسب الله سبحانه الاختلاف الواقع فيه الى البغي .

وفي قوله تعالى : «إلا الذين أوتوه ، دلالة على ان المراد بالجملة هو الإشارة إلى الاصل في ظهور الاختلاف الديني في الكتاب لا أن كل من انحرف عن الصراط المستقيم أو قدين بغير الدين يكون باغياً وإن كان ضالاً عن الصراط السوي ، فإن الله سبحانه لا يعذر الباغى ، وقد عذر من اشتبه عليه الامر ولم يجد حيلة ولم يهتد سبيلاً ، قال تعالى : «إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الارض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم » الشورى - ٤٢ ، وقال تعالى : « وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً عسى الله ان يتوب عليهم إن الله غفور رحيم - إلى أن قال - : وآخرون مرجون لأمر الله إما يعذبهم وإما يتوب عليهم والله عليم حكيم » التوبة - ١٠٦ ، وقال تعالى : « إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً فاولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفواً غفوراً » النساء - ٩٩ .

على أن الفطرة لا تنافي الغفلة والشبهة ، ولكن تنافي التعمد والبغي ، ولذلك خص البغي بالعلماء ومن استبانته له الآيات الإلهية ، قال تعالى : « والذين كفروا و كذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون » البقرة - ٣٩ ، والآيات في هذا المعنى كثيرة ، وقد قيد الكفر في جميعها بتكذيب آيات الله ثم أوقع عليه الوعيد ، وبالجملة فالمراد بالآية أن هذا الاختلاف ينتهي الى بغي حملة الكتاب من بعد علم .

قوله تعالى : فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بيان لما اختلف فيه وهو الحق الذي كان الكتاب نزل بمصاحبته ، كما دل عليه قوله تعالى : وأنزل معهم الكتاب بالحق ، وعند ذلك عنت الهداية الإلهية بشأن الاختلافين معاً : الاختلاف في شأن الحياة ، والاختلاف في الحق والمعارف الإلهية الذي كان عامله الاصلى بغي حملة الكتاب ، وفي تقييد الهداية بقوله تعالى : بإذنه دلالة على أن هداية الله تعالى لهؤلاء المؤمنين لم تكن إلزاماً منهم ، وإيجاباً على الله تعالى أن يهديهم لإيمانهم ، فإن الله سبحانه لا يحكم عليه حاكم ، ولا يوجب عليه موجب إلا ما أوجبه على نفسه ، بل كانت الهداية بإذنه تعالى ولو شاء لم يأذن ولم يهد ، وعلي هذا فقوله تعالى : والله يهدي من يشاء إلى

صراط مستقيم بمنزلة التعليل لقوله بإذنه ، والمعنى إنما هداهم الله بإذنه لأن له أن يهديهم وليس مضطراً موجباً على الهداية في مورد أحد ، بل يهدي من يشاء ، وقد شاء أن يهدي الذين آمنوا إلى صراط مستقيم .

وقد تبين من الآية أولاً : حد الدين ومعرفة ، وهو أنه نحو سلوكك في الحياة الدنيا يتضمن صلاح الدنيا بما يوافق الكمال الآخروي ، والحياة الدائمة الحقيقية عند الله سبحانه ، فلا بد في الشريعة من قوانين تتعرض لحال المعاش على قدر الاحتياج .

وثانياً : أن الدين أول ما ظهر ظهر رافعاً للاختلاف الناشئ عن الفطرة ثم استكمل رافعاً للاختلاف الفطري وغير الفطري معاً .

وثالثاً : أن الدين لا يزال يستكمل حتى يستوعب قوانينه جهات الاحتياج في الحياة ، فإذا استوعبها ختم ختماً فلا دين بعده ، وبالعكس إذا كان دين من الأديان خاتماً كان مستوعباً لرفع جميع جهات الاحتياج ، قال تعالى : « ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين » الأحزاب - ٤٠ ، وقال تعالى : « ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء » النحل - ٨٩ ، وقال تعالى : « وإنه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه » حم السجدة - ٤٢ .

ورابعاً : أن كل شريعة لاحقة أكمل من سابقتها .

وخامساً : السبب في بعث الانبياء وإنزال الكتب ، وبعبارة أخرى العلة في الدعوة الدينية ، وهو أن الإنسان بحسب طبعه وفطرته سائر نحو الاختلاف كما أنه سالك نحو الاجتماع المدني ، وإذا كانت الفطرة هي الهداية إلى الاختلاف لم تتمكن من رفع الاختلاف ، وكيف يدفع شيء ما يجذب به إليه نفسه ، فرفع الله سبحانه هذا الاختلاف بالنبوة والتشريع بهداية النوع إلى كماله اللائق بحالهم المصلح لشأنهم ، وهذا الكمال كمال حقيقي داخل في الصنع والإيجاد فما هو مقدمته كذلك ، وقد قال تعالى : « الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى » طه - ٥٠ ، فبين أن من شأنه وأمره تعالى أن يهدي كل شيء إلى ما يتم به خلقه ، ومن تمام خلقه الإنسان أن يهتدي إلى كمال وجوده في الدنيا والآخرة ، وقد قال تعالى أيضاً : « كلاغد هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظوراً » الاسراء - ٢٠ ، وهذه الآية تفيد أن شأنه تعالى هو الامداد بالعطاء : يعد

كل من يحتاج الى إمداده في طريق حياته وجوده ، ويعطيه ما يستحقه ، وأن عطائه غير محظور ولا ممنوع من قبله تعالى إلا أن يتمتع بمتنع بسوء حظ نفسه ، من قبل نفسه لا من قبله تعالى .

ومن المعلوم أن الانسان غير متعكن من تتميم هذه النقضية من قبل نفسه فإن فطرته هي المؤدية الى هذه النقضية فكيف يقدر على تتميمها وتسوية طريق السعادة والكمال في حياته الاجتماعية ؟ .

وإذا كانت الطبيعة الانسانية هي المؤدية الى هذا الاختلاف العائق للانسان عن الوصول الى كماله الحري به وهي قاصرة عن تدارك ما أدت اليه وإصلاح ما أفسدته ، فالاصلاح (لو كان) يجب أن يكون من جهة غير جهة الطبيعة ، وهي الجهة الإلهية التي هي النبوة بالوحي ، ولذا عبر تعالى عن قيام الأنبياء بهذا الاصلاح ورفع الاختلاف بالبعث ولم ينسبه في القرآن كله إلا إلى نفسه مع ان قيام الأنبياء كسائر الامور له ارتباطات بالمادة بالروابط الزمانية والمكانية .

فالنبوة حالة إلهية (وإن شئت قل غيبية) نسبتها إلى هذه الحالة العمومية من الادراك والفعل نسبة اليقظة إلى النوم بها يدرك الانسان المعارف التي بها يرتفع الاختلاف والتناقض في حياة الانسان ، وهذا الادراك والتلقي من الغيب هو المسمى في لسان القرآن بالوحي ، والحالة التي يتخذها الانسان منه لنفسه بالنبوة .

ومن هناك يظهر أن هذا أعني تأدية الفطرة الى الاجتماع المدني من جهة وإلى الاختلاف من جهة أخرى ، وعنايته تعالى بالهداية الى تمام الخلقة مبدء حجة على وجود النبوة ، وبعبارة أخرى دليل النبوة العامة .

تقريره : أن نوع الانسان مستخدم بالطبع ، وهذا الاستخدام الفطري يؤديه إلى الاجتماع المدني وإلى الاختلاف والفساد في جميع شئون حياته التي يقضي التكوين والايحاء برفعه ولا يرتفع إلا بقوانين تصلح الحياة الاجتماعية برفع الاختلاف عنها ، وهداية الانسان الى كماله وسعادته بأحد أمرين : إما بفطرته وإما بأمر ورائه لكن الفطرة غير كافية فإنها هي المؤدية الى الاختلاف فكيف ترفعها ؟ فوجب أن يكون بهداية من غير طريق الفطرة والطبيعة ، وهو التفهيم الإلهي غير الطبيعي المسمى

بالنبوة والوحي ، وهذه الحجة مؤلفة من مقدمات مصرح بها في كتاب الله تعالى كما عرفت فيما تقدم ، وكل واحدة من هذه المقدمات تجريبية ، بينتها التجربة للإنسان في تاريخ حياته واجتماعاته المتنوعة التي ظهرت وانقرضت في طي القرون المتراكمة الماضية ، إلى أقدم أعصار الحياة الانسانية التي يذكرها التاريخ .

فلا الانسان انصرف في حين من احيان حياته عن حكم الاستخدام ، ولا استخدامه لم يؤد الى الاجتماع وقضى بحياة فردية ، ولا اجتماعه المكون خلا عن الاختلاف ، ولا الاختلاف ارتفع بغير قوانين اجتماعية ، ولا ان فطرته وعقله الذي بعده عقلا سليما قدرت على وضع قوانين تقطع منابت الاختلاف وتقطع مادة الفساد ، وناهيك في ذلك : ما تشاهده من جريان الحوادث الاجتماعية ، وما هو نصب عينيك من المخطاات الأخلاق وفساد عالم الإنسانية ، والحروب المهلكة للحرث والنسل ، والمقاتل المبيدة للملائين بعد الملائين من الناس ، وسلطان التحكم ونفوذ الاستعباد في نفوس البشر وأعراضهم وأموالهم في هذا القرن الذي يسمى عصر المدنية والرقى والثقافة والعلم ، فما ظنك بالقرون الخالية ، أعصار الجهل والظلمة ؟ .

وأما أن الصنع والإيجاد يسوق كل موجود إلى كماله اللائق به فأمر جار في كل موجود بحسب التجربة والبحث ، وكذا كون الخلق والتكوين إذا اقتضى أثراً لم يقتض خلافه بعينه أمر مسلم تثبته التجربة والبحث ، وأما أن التعليم والتربية الدينيين الصادرين من مصدر النبوة والوحي يقدران على دفع هذا الاختلاف والفساد فأمر يصدق به البحث والتجربة معاً : أما البحث : فلأن الدين يدعو الى حقائق المعارف وفواضل الأخلاق ومحاسن الأفعال فصلاح العالم الإنساني مفروض فيه ، وأما التجربة : فالإسلام أثبت ذلك في السير من الزمان الذي كان الحاكم فيه على الاجتماع بين المسلمين هو الدين ، وأثبت ذلك بتربية أفراد من الانسان صلحت نفوسهم ، وأصلحوا نفوس غيرهم من الناس ، على أن جهات الكمال والعروق النابضة في هيكل الاجتماع المدني اليوم التي تضمن حياة الحضارة والرقى مرهونة التقدم الإسلامي وسربرانه في العالم الدنيوي على ما يعطيه التجزية والتحليل من غير شك ، وسنستوفي البحث عنه إنشاء الله في محل آخر أليق به .

وسامساً : أن الدين الذي هو خاتم الأديان يقضي بوقوف الاستكمال الإنساني ،

قضاء القرآن بختم النبوة وعدم نسخ الدين وثبات الشريعة يستوجب أن الاستكمال الفردي والاجتماعي للانسان هو هذا المقدار الذي اعتبره القرآن في بيانه وتشريعه . وهذا من ملاحم القرآن التي صدقها جريان تاريخ الانسان منذ نزول القرآن إلى يومنا هذا في زمان يقارب أربعة عشر قرناً تقدم فيها النوع في الجهات الطبيعي من اجتماعه تقدماً باهراً ، وقطع بعداً شاسعاً غير أنه وقف من جهة معارفه الحقيقية ، وأخلاقه الفاضلة موقفه الذي كان عليه ، ولم يتقدم حتى قدماً واحداً ، أو رجع أقداماً خلفه القهقري ، فلم يتكامل في مجموع كماله من حيث المجموع أعني الكمال الروحي والجسمي معاً .

وقد اشتبه الامر على من يقول : إن جعل القوانين العامة لما كان لصلاح حال البشر وإصلاح شأنه وجب أن تتبدل بتبدل الاجتماعيات في نفسها وارتقائها وصعودها مدارج الكمال ، ولا شك أن النسبة بيننا وبين عصر نزول القرآن ، وتشريع قوانين الاسلام أعظم بكثير من النسبة بين ذلك العصر وعصر بعثة عيسى عليه السلام وموسى عليه السلام فكان تفاوت النسبة بين هذا العصر وعصر النبي موجباً لنسخ شرائع الإسلام ووضع قوانين أخر قابلة الانطباق على مقتضيات العصر الحاضر .

والجواب عنه : أن الدين كما مر لم يعتبر في تشريعه مجرد الكمال المادي الطبيعي للإنسان ، بل اعتبر حقيقة الوجود الانساني ، وبنى أساسه على الكمال الروحي والجسمي معاً ، وابتغى السعادة المادية والمعنوية جميعاً ، ولازم ذلك أن يعتبر فيه حال الفرد الاجتماعي المتكامل بالتكامل الديني دون الفرد الاجتماعي المتكامل بالصنعة والسياسة ، وقد اختلط الأمر على هؤلاء الباحثين فإنهم لولوعهم في الأبحاث الاجتماعية المادية (والمادة متعولة متكاملة كالاجتماع المبني عليها) حسبوا أن الاجتماع الذي اعتبره الدين نظير الاجتماع الذي اعتبروه اجتماع مادي جسماني ، فحكموا عليه بالتغير والنسخ حسب تحول الاجتماع المادي ، وقد عرفت أن الدين لا يبني تشريعه على أساس الجسم فقط ، بل الجسم والروح جميعاً ، وعلى هذا يجب أن يفرض فرد ديني أو اجتماع ديني جامع للتربية الدينية والحياة المادية التي سمحت به دنيا اليوم ثم لينظر هل يوجد عنده شيء من النقص المفتقر إلى التتميم ، والوهن المحتاج إلى التقوية ؟ . وسابغاً : أن الأنبياء عليهم السلام معصومون عن الخطاء .

(كلام في عصمة الانبياء)

توضيح هذه النتيجة : أن العصمة على ثلاثة أقسام : العصمة عن الخطأ في تلقي الوحي ، والعصمة عن الخطأ في التبليغ والرسالة ، والعصمة عن المعصية وهي ما فيه هتك حرمة العبودية ومخالفة مولوية ، ويرجع بالآخرة إلى قول أو فعل ينافي العبودية منافاة ما ، ونعني بالعصمة وجود أمر في الإنسان المعصوم يصونه عن الوقوع فيما لا يجوز من الخطأ أو المعصية .

وأما الخطأ في غير باب المعصية وتلقى الوحي والتبليغ ، وبعبارة أخرى في غير باب أخذ الوحي وتبليغه والعمل به كالخطأ في الأمور الخارجية نظير الأغلاط الواقعة للإنسان في الحواس وإدراكاتها أو الاعتباريات من العلوم ، ونظير الخطأ في تشخيص الأمور التكوينية من حيث الصلاح والفساد والنفع والضرر ونحوها فالكلام فيها خارج عن هذا المبحث .

وكيف كان فالقرآن يدل على عصمتهم عليهم السلام في جميع الجهات الثلاث :

أما العصمة عن الخطأ في تلقي الوحي وتبليغ الرسالة : فيدل عليه قوله تعالى في الآية : « فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأُنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جائتهم البينات بغيا بينهم فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه » فإنه ظاهر في أن الله سبحانه إنما بعثهم بالتبشير والإنذار وإنزال الكتاب (وهذا هو الوحي) ليبينوا للناس الحق في الاعتقاد والحق في العمل ، وبعبارة أخرى لهداية الناس إلى حق الاعتقاد وحق العمل ، وهذا هو غرضه سبحانه في بعثهم ، وقد قال تعالى : « لا يضل ربي ولا ينسى » طه - ٥٢ ، فبيّن أنه لا يضل في فعله ولا يخطيء في شأنه فإذا أراد شيئا فإنما يريد من طريقه الموصل إليه من غير خطأ ، وإذا سلك بفعل إلى غاية فلا يضل في سلوكه ، وكيف لا ويبيده الخلق والأمر وله الملك والحكم ، وقد بعث الأنبياء بالوحي إليهم وتفهيمهم معارف الدين ولا بد أن يكون ، وبالرسالة لتبليغها للناس ولا بد أن يكون ! وقال تعالى أيضاً : « إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدراً » الطلاق - ٣ ، وقال أيضاً : « والله غالب على أمره » يوسف - ٢١ .

ويدل على العصمة عن الخطأ أيضاً قوله تعالى : « عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً ليعلم أن قد أبلغوا رسالات ربهم وأحاط بما لديهم وأحصى كل شيء عدداً » الجن - ٢٨ ، فظاهره أنه سبحانه يختص رسله بالوحي فيظهرهم ويؤيدهم على الغيب بمراقبة ما بين أيديهم وما خلفهم ، والاحاطة بما لديهم لحفظ الوحي عن الزوال والتغير بتغيير الشياطين وكل مغير غيرهم ، ليتحقق إبلاغهم رسالات ربهم ، ونظيره قوله تعالى حكاية عن قول ملائكة الوحي « وما ننزل إلا بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا وما بين ذلك وما كان ربك نسياً » مريم - ٦٤ ، دلت الآيات على أن الوحي من حين شروعه في النزول إلى بلوغه النبي إلى تبليغه للناس محفوظ مصون عن تغيير أي مغير يغيره .

وهذان الوجهان من الاستدلال وإن كانا ناهضين على عصمة الانبياء عليهم السلام في تلقي الوحي وتبليغ الرسالة فقط دون العصمة عن المعصية في العمل على ما قررنا ، لكن يمكن تميم دلالتها على العصمة من المعصية أيضاً بأن الفعل دال كالقول عند العقلاء فالفاعل لفعل يدل بفعله على أنه يراه حسناً جائزاً كما لو قال : إن الفعل الفلاني حسن جائز فلو تحققت معصية من النبي وهو يأمر بخلافها لكان ذلك تناقضاً منه فإن فعله يناقض حينئذ قوله فيكون حينئذ مبطلاً لكلا المتناقضين وليس تبليغ المتناقضين بتبليغ للحق فإن الخبر بالمتناقضين لم يخبر بالحق لكون كل منها مبطلاً للآخر ، فعصمة النبي في تبليغ رسالته لا تتم إلا مع عصمته عن المعصية وصونه عن المخالفة كما لا يخفى .

ويدل على عصمتهم مطلقاً قوله تعالى : « أولئك الذين هدى الله فبهمدين اقتده » الانعام - ٩٠ ، فجميعهم عليهم السلام كتب عليهم الهداية ، وقد قال تعالى : « ومن يضل الله فما له من هاد ومن يهدي الله فما له من مضل » الزمر - ٣٧ .

وقال تعالى : « من يهد الله فهو المهتد » الكهف - ١٧ ، فنفي عن المهتدين هدايته كل مضل يؤثر فيهم بضلال ، فلا يوجد فيهم ضلال ، وكل معصية ضلال كما يشير إليه قوله تعالى : « ألم أعهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين وإن اعبدوني هذا صراط مستقيم ولقد أضل منكم جبلاً كثيراً » يس - ٦٢ ، فعد كل معصية ضلالاً حاصلًا بإضلال الشيطان بعد ما عدها عبادة للشيطان فأثبت هدايته

تعالى في حق الانبياء عليهم السلام ثم نفى الضلال عن اهتدى بهداه ثم عد كل معصية ضلالاً تبرئة منه تعالى لساحة أنبيائه عن صدور المعصية منهم وكذا عن وقوع الخطأ في فهمهم الوحي وإبلاغهم إياه .

ويدل عليها أيضاً قوله تعالى : ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً النساء - ٦٨ ، وقال أيضاً : « اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين » الحمد - ٧ ، فوصف هؤلاء الذين أنعم عليهم من النبيين بأنهم ليسوا بضالين ، ولو صدر عنهم معصية لكانوا بذلك ضالين وكذا لو صدر عنهم خطأ في الفهم أو التبليغ ، ويؤيد هذا المعنى قوله تعالى فيما يصف به الانبياء : « أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية آدم ومن حملنا مع نوح ومن ذرية إبراهيم ومن هدينا واجتبتينا إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجداً وبكياً فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة وأتبعوا الشهوات وسوف يلقون غياً » مريم - ٥٩ ، فجمع في الانبياء أولاً الخصلتين : اعني الإنعام والهداية حيث أتى بن البيان في قوله ومن هدينا واجتبتينا بعد قوله : أنعم الله عليهم ، ووصفهم بما فيه غاية التذلل في العبودية ، ثم وصف الخلف بما وصف من أوصاف الذم ، والفريق الثاني غير الأول لأن الفريق الأول رجال ممدوحون مشكورون دون الثاني ، وإذا وصف الفريق الثاني وعرفهم بأنهم اتبعوا الشهوات وسوف يلقون غياً فالفريق الأول وهم الانبياء ما كانوا يتبعون الشهوات ولا يلحقهم غي ، ومن البديهي أن من كان هذا شأنه لم يحز صدور المعصية عنه حتى لو كانوا قبل نبوتهم ممن يتبع الشهوات لكانوا بذلك ممن يلحقهم الغي لمكان الإطلاق في قوله : أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات وسوف يلقون غياً .

وهذا الوجه قريب من قول من استدل على عصمة الانبياء من طريق العقل بأن إرسال الرسل وإجراء المعجزات على أيديهم تصديق لقولهم . فلا يصدر عنهم كذب وكذا تصديق لاهليتهم للتبليغ ، والعقل لا يعد إنساناً يصدر منه المعاصي والافعال المنافية لمرام ومقصد كيف كان أهلاً للدعوة إلى ذلك المرام فإجراء المعجزات على أيديهم يتضمن تصديق عدم خطائهم في تلقي الوحي وفي تبليغ الرسالة وفي امتثالهم للتكاليف المتوجهة اليهم بالطاعة .

ولا يرد عليه : ان الناس وهم عقلاء يتسببون في أنواع تبليغاتهم وأقسام أغراضهم الاجتماعية بالتبليغ ممن لا يخلو عن بعض القصور والتقصير في التبليغ ، فإن ذلك منهم لأحد أمرين لا يحوز فيما نحن فيه ، إما المكان المسامحة منهم في اليسير من القصور والتقصير ، وإما لأن مقصودهم هو البلوغ إلى ما تيسر من الأمر المطلوب ، والقبض على اليسير والغض عن الكثير وشيء من الأمرين لا يليق بساحته تعالى .

ولا يرد عليه أيضاً : ظاهر قوله تعالى : « فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون » التوبة - ١٢٣ ، فإن الآية وإن كانت في حق العامة من المسلمين ممن ليس بمعصوم لكنه اذن لهم في تبليغ ما تعلموا من الدين وتفقهوا فيه ، لا تصديق لهم فيما أنذروا به وجعل حجة لقولهم على الناس والمحدور إنما هو في الثاني دون الاول .

ومما يدل على عصمتهم عليهم السلام قوله تعالى : « وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله » النساء - ٦٤ ، حيث جعل كون الرسول مطاعاً غاية للارسال ، وقصر الغاية فيه ، وذلك يستدعي بالملازمة البينة تعلق ارادته تعالى بكل ما يطاع فيه الرسول وهو قوله أو فعله لأن كلا منها وسيلة معمولة متداولة في التبليغ ، فلو تحقق من الرسول خطاء في فهم الوحي أو في التبليغ كان ذلك ارادة منه تعالى للباطل والله سبحانه لا يريد الا الحق .

وكذا لو صدر عن الرسول معصية قولاً أو فعلاً والمعصية مبغوضة منهي عنها لكان بعينه متعلق ارادته تعالى فيكون بعينه طاعة محبوبة فيكون تعالى مريداً غير مريد ، أمراً وناهياً ، محباً ومبغضاً بالنسبة الى فعل واحد بعينه تعالى عن تناقض الصفات والافعال علواً كبيراً وهو باطل وان قلنا يجاوز تكليف ما لا يطاق على ما قال به بعضهم ، فان تكليف ما لا يطاق تكليف بالمحال وما نحن فيه تكليف نفسه محال لانه تكليف ولا تكليف واردة ولا ارادة وحب ولا حب ومدح وذم بالنسبة الى فعل واحد !

ومما يدل على ذلك أيضاً قوله تعالى : « رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل » النساء - ١٦٤ ، فان الآية ظاهرة في ان الله سبحانه

يريد قطع عذر الناس في ما فيه المخالفة والمعصية وان لا قاطع للعذر الا الرسل عليهم السلام ، ومن المعلوم ان قطع الرسل عذر الناس ورفعهم لحجتهم انما يصح اذا لم يتحقق في ناحيتهم ما لا يوافق ارادة الله ورضاه : من قول أو فعل ، وخطاء أو معصية والا كان للناس ان يتمسكوا به ويحتجوا على ربهم سبحانه وهو نقض لغرضه تعالى .

فان قلت : الذي يدل عليه ما مر من الآيات الكريمة هو ان الانبياء عليهم السلام لا يقع منهم خطاء ولا يصدر عنهم معصية وليس ذلك من العصمة في شيء فإن العصمة على ما ذكره القوم قوة تمنع الانسان عن الوقوع في الخطأ ، وتردعه عن فعل المعصية واقتراف الخطيئة ، وليست القوة مجرد صدور الفعل أو عدم صدوره وانما هي مبدء نفساني تصدر عنه الفعل كما تصدر الافعال عن الملكات النفسانية .

قلت : نعم لكن الذي يحتاج اليه في الابحاث السابقة هو عدم تحقق الخطأ والمعصية من النبي ﷺ ولا يضر في ذلك عدم ثبوت قوة تصدر عنها الفعل صواباً أو طاعة وهو ظاهر .

ومع ذلك يمكن الاستدلال على كون العصمة مستندة إلى قوة رادعة بما مر في البحث عن الاعجاز من دلالة قوله تعالى : « إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدراً » الطلاق - ٣ ، وكذا قوله تعالى : « إن ربي على صراط مستقيم » هود - ٥٦ ، على أن كلا من الحوادث يحتاج إلى مبدء يصدر عنه وسبب يتحقق به ، فهذه الافعال الصادرة عن النبي ﷺ على وتيرة واحدة صواباً وطاعة تنتهي إلى سبب مع النبي ﷺ وفي نفسه وهي القوة الرادعة ، وتوضيحه : أن أفعال النبي المفروض صدورها طاعة أفعال اختيارية من نوع الافعال الاختيارية الصادرة عنا التي بعضها طاعة وبعضها معصية ، ولا شك أن الفعل الاختياري إنما هو اختياري بصدوره عن العلم والمشية ، وإنما يختلف الفعل طاعة ومعصية باختلاف الصورة العلمية التي يصدر عنها ، فإن كان المقصود هو الجري على العبودية بامثال الامر مثلاً تحققت الطاعة ، وإن كان المطلوب - أعني الصورة العلمية التي يضاف اليها المشية - اتباع الهوى واقتراف ما نهى الله عنه تحققت المعصية ، فاختلاف أفعالنا طاعة ومعصية لاختلاف علمنا الذي يصدر عنه الفعل ، ولو دام أحد العلمين أعني الحكم بوجوب الجري على العبودية وامثال الأمر الإلهي لما صدر إلا الطاعة ، ولو دام العلم الآخر الصادر عنه المعصية (والعياذ بالله) لم يتحقق

إلا المعصية ، وعلى هذا فصدور الأفعال عن النبي ﷺ بوصف الطاعة دائماً ليس إلا لأن العلم الذي يصدر عنه فعله بالمشية صورة علمية صالحة غير متغيرة ، وهو الأذعان بوجود العبودية دائماً ، ومن المعلوم أن الصورة العلمية والهيئة النفسانية الراسخة غير الزائلة هي الملكة النفسانية كملكة العفة والشجاعة والعدالة ونحوها ، ففي النبي ملكة نفسانية يصدر عنها أفعاله على الطاعة والانقياد وهي القوة الرادعة عن المعصية .

ومن جهة أخرى النبي لا يخطئ في تلقي الوحي ولا في تبليغ الرسالة ففيه هيئة نفسانية لا تخطئ في تلقي المعارف وتبليغها ولا تعصي في العمل ولو فرضنا أن هذه الأفعال وهي على وتيرة واحدة ليس فيها إلا الصواب والطاعة تحققت منه من غير توسط سبب من الأسباب يكون معه ، ولا انضمام من شيء إلى نفس النبي كان معنى ذلك أن تصدر أفعاله الاختيارية على تلك الصفة بإرادة من الله سبحانه من غير دخالة للنبي ﷺ فيه ، ولازم ذلك إبطال علم النبي ﷺ وإرادته في تأثيرها في أفعاله وفي ذلك خروج الأفعال الاختيارية عن كونها اختيارية ، وهو ينافي افتراض كونه فرداً من أفراد الإنسان الفاعل بالعلم والإرادة ، فالعصمة من الله سبحانه إنما هي بإيجاد سبب في الإنسان النبي يصدر عنه أفعاله الاختيارية صواباً وطاعة وهو نوع من العلم الراسخ وهو الملكة كما مر .

(كلام في النبوة)

والله سبحانه بعد ما ذكر هذه الحقيقة (وهي وصف إرشاد الناس بالوحي) في كلامه كثيراً عبر عن رجالها بتعبيرين مختلفين فيه تقسيمهم إلى قسمين أو كالتقسيم : وهما الرسول والنبي ، قال تعالى : « وجيء بالنبيين والشهداء » الزمر - ٦٩ ، وقال تعالى : « يوم يجمع الله الرسل ماذا أجبت » المائدة - ١٠٩ ، ومعنى الرسول حامل الرسالة ، ومعنى النبي حامل النبأ ، فللرسول شرف الوساطة بين الله سبحانه وبين خلقه وللنبي شرف العلم بالله وبما عنده .

وقد قيل أن الفرق بين النبي والرسول بالعموم والخصوص المطلق فالرسول هو الذي يبعث فيؤمر بالتبليغ ويحمل الرسالة ، والنبي هو الذي يبعث سواء أمر بالتبليغ أم لم يؤمر .

لكن هذا الفرق لا يؤيده كلامه تعالى كقوله تعالى : « واذكر في الكتاب موسى إنه كان مخلصاً وكان رسولا نبياً » مريم - ٥١ ، والآية في مقام المدح والتعظيم ولا يناسب هذا المقام التدرج من الخاص إلى العام كما لا يخفى .

وكذا قوله تعالى : « وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي » الحج - ٥١ ، حيث جمع في الكلام بين الرسول والنبي ثم جعل كلا منها مرسلًا لكن قوله تعالى : « ووضع الكتاب وجيىء بالنبیین والشهداء » الزمر - ٦٩ ، وكذا قوله تعالى : « ولكن رسول الله وخاتم النبیین » الأحزاب - ٤٠ ، وكذا ما في الآية المبحوث عنها من قوله تعالى : « فبعث الله النبیین مبشرين ومنذرين » إلى غير ذلك من الآيات يعطي ظاهرها أن كل مبعوث من الله بالارسال إلى الناس نبي ولا ينافي ذلك ما مر من قوله تعالى : « وكان رسولا نبياً » الآية ، فإن اللفظين قصد بهما معناهما من غير أن يصيرا اسمين مهجوري المعنى فالمعنى « وكان رسولا خبيراً بآيات الله ومعارفه » ، وكذا قوله تعالى : « وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الآية لا مكان أن يقال : أن النبي والرسول كليهما مرسلان إلى الناس » ، غير أن النبي بعث لينبئ الناس بما عنده من نباء الغيب لكونه خبيراً بما عند الله ، والرسول هو المرسل برسالة خاصة زائدة على أصل نباء النبوة كما يشعر به أمثال قوله تعالى : « ولكل أمة رسول فإذا جاء رسولهم قضى بينهم بالحق » يونس - ٤٧ ، وقوله تعالى : « وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا » الإسراء - ١٥ ، وعلي هذا فالنبي هو الذي يبين للناس صلاح معاشهم ومعادهم من أصول الدين وفروعه على ما اقتضته عناية الله من هداية الناس إلى سعادتهم ، والرسول هو الحامل لرسالة خاصة مشتملة على اتمام حجة يستتبع مخالفته هلاكة أو عذاباً أو نحو ذلك قال تعالى : « لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل » النساء - ١٦٥ ، ولا يظهر من كلامه تعالى في الفرق بينها أزيد مما يفيد لفظاهما بحسب المفهوم ، ولازمه هو الذي أشرنا إليه من أن للرسول شرف الوساطة بين الله تعالى وبين عباده وللنبي شرف العلم بالله وبما عنده وسيأتي ما روي عن أئمة أهل البيت «ع» من الفرق بينها .

ثم إن القرآن صريح في أن الأنبياء كثيرون وإن الله سبحانه لم يقصص الجميع في كتابه ، قال تعالى : « ولقد أرسلنا رسلا من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك » المؤمن - ٧٨ ، إلى غير ذلك والذين قصصهم الله تعالى في كتابه بالاسم

بضعة وعشرون نبياً وهم : آدم ، ونوح ، وإدريس ، وهود ، وصالح ، وإبراهيم ، ولوط ، وإسماعيل ، وإليسع ، وذو الكفل ، وإلياس ، ويونس ، وإسحق ، ويعقوب ، ويوسف ، وشعيب ، وموسى ، وهارون ، وداود ، وسليمان وإيزوز كريا ، ويحيى ، وإسماعيل صادق الوعد ، وعيسى ، ومحمد صلى الله عليهم أجمعين .

وهناك عدة لم يذكرها بأسمائهم بل بالتوصيف والكناية ، قال سبحانه : (ألم تر إلى الملائكة من بني إسرائيل من بعد موسى إذ قالوا لنبي لهم ابعث لنا ملكاً البقرة : ٢٤٦ وقال تعالى : « أو كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها البقرة - ٢٥٩ ، وقال تعالى : « اذ أرسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث » يس - ١٤ ، وقال تعالى : « فوجدنا عبداً من عبادنا آتيناها من لدنا علماً الكهف - ٦٥ ، وقال تعالى : « والاسباط البقرة - ١٣٦ ، وهناك من لم يتضح كونه نبياً كفتى موسى في قوله تعالى : « واذ قال موسى لفتهاه الكهف - ٦٠ ، ومثل ذي القرنين وعمران أبي مريم وعزير من المصرح بأسمائهم .

وبالجملة لم يذكر في القرآن لهم عدد يقفون عنده والذي يشتمل من الروايات على بيان عدتهم آحاد مختلفة المتون وأشهرها رواية أبي ذر عن النبي ﷺ : ان الانبياء مئة وأربعة وعشرون الف نبي ، والمرسلون منهم ثلثمائة وثلاثة عشر نبياً .

واعلم : ان سادات الانبياء هم أولوا العزم منهم وهم : نوح ، وإبراهيم ، وموسى وعيسى ، ومحمد ﷺ وعليهم ، قال تعالى : « فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل » الاحقاف - ٣٥ ، وسيجيء ان معنى العزم فيهم الثبات على العهد الاول المأخوذ منهم وعدم نسيانه ، قال تعالى : « واذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً » الاحزاب - ٧ ، وقال تعالى : « ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزماً طه - ١١٥ .

وكل واحد من هؤلاء الخمسة صاحب شرع وكتاب ، قال تعالى : « شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذين أتوا حينا اليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى » الشورى - ١٣ ، وقال تعالى : « إن هذا لفي الصحف الاولى صحف إبراهيم وموسى الأعلى - ١٩ ، وقال تعالى : « إنا أنزلنا التوراة فيها هدى يحكم بها النبيون ، إلى أن

قال: «وقفنا على آثارهم بعيسى بن مريم مصدقاً لما بين يديه من التوراة وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور - إلى أن قال - وأنزلنا إليك الكتاب مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيئاً عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم ، المائدة - ٥١ .

والآيات تبين أن لهم شرائع وأن لإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد ﷺ كتباً ، وأما كتاب نوح فقد عرفت أن الآية أعني قوله تعالى : كان الناس أمة واحدة « الخ » ، بانضمامه إلى قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً الآية تدل عليه ، وهذا الذي ذكرناه لا ينافي نزول الكتاب على داود ﷺ ، قال تعالى : « وآتيناه داود زبوراً » النساء - ١٦٣ ، ولا ما في الروايات من نسبة كتب إلى آدم ، وشيث ، وإدريس ، فإنها كتب لا تشتمل على الأحكام والشرائع .

واعلم أن من لوازم النبوة الوحي وهو نوع تكليم الهي تتوقف عليه النبوة قال تعالى : « إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده » النساء - ١٦٣ ، وسيجيء استيفاء البحث عن معناه في سورة الشورى إنشاء الله .

(بحث روائي)

في المجمع عن الباقر ﷺ أنه قال : كان الناس قبل نوح أمة واحدة على فطرة الله لا مهتدين ولا ضالين فبعث الله النبيين ﷺ .

وفي تفسير العياشي عن الصادق ﷺ في الآية قال : وكان ذلك قبل نوح فقبل : فعلى هدى كانوا ؟ قال بل كانوا ضللاً ، وذلك إنه لما انقرض آدم وصالح ذريته ، وبقي شيث وصيه لا يقدر على اظهار دين الله الذي كان عليه آدم وصالح ذريته - وذلك أن قابيل كان يواعده بالقتل كما قتل أخاه هابيل ، فصار فيهم بالتقية والكتمان فازدادوا كل يوم ضلالة حتى لم يبق على الأرض معهم إلا من هو سلف ، ولحق الوصي بجزيرة من البحر ليعبد الله فبدا الله تبارك وتعالى أن يبعث الرسل ، ولو سئل هؤلاء الجهال لقالوا قد فرغ من الأمر ، وكذبوا ، إنما هو شيء يحكم الله في كل عام ثم قرء : فيها يفرق كل أمر حكيم ، فيحكم الله تبارك وتعالى : ما يكون في تلك السنة من شدة أو رخاء أو مطر أو غير ذلك ، قلت أفضلًا كانوا قبل النبيين أم على هدى ؟ قال : لم يكونوا على هدى ، كانوا على فطرة الله التي فطرهم عليها ، لا تبديل لخلق الله ، ولم يكونوا ليهدوا حتى يهديهم الله ، أما تسمع بقول إبراهيم : لئن لم يهدني

ربي لا كون من الضالين أي ناسياً للميثاق .

اقول : قوله : لم يكونوا على هدى كانوا على فطرة الله ، يفسر معنى كونهم ضلالاً المذكور في أول الحديث ، وأنهم إنما خلوا عن الهداية التفصيلية إلى المعارف الالهية ، واما الهداية الاجمالية فهي تجماع الضلال بمعنى الجهل بالتفاصيل كما يشير اليه قوله ﷺ في رواية المجمع المنقولة آنفاً : على فطرة الله لا مهتدين ولا ضلالاً .

وقوله ﷺ : أي ناسياً للميثاق ، تفسير للضلال فالهداية هي ذكر الميثاق حقيقة كما في الكمل من المؤمنين أو الجرى على حال من هو ذاكر للميثاق وإن لم يكن ذاكرًا له حقيقة وهو حال سائر المؤمنين ولا يخلو إطلاق الهداية عليه من عناية .

وفي التوحيد عن هشام بن الحكم قال : سأل الزنديق الذي أتى أباعبد الله فقال : من أين أثبت أنبياء ورسلاً ؟ قال أبو عبد الله عليه السلام : إنما أثبتنا : ان لنا خالقاً صانعاً متعالياً عنا وعن جميع ما خلق ، وكان ذلك الصانع حكماً لم يحز ان يشاهده خلقه ، ولا يلامسوه ، ولا يباشرهم ولا يباشروه ويحاجهم ويحاجوه ، فثبت ان له سفراء في خلقه يدلونهم على مصالحهم ومنافعهم وما فيه بقائهم ، وفي تركه فناءهم ، فثبت الآمرون الناهون عن الحكيم العليم في خلقه ، وثبت عند ذلك ان له معبرين وهم الانبياء وصفوته من خلقه ، حكماء مؤدبون بالحكمة ، مبعوثين بها ، غير مشاركين للناس في احوالهم ، على مشاركتهم لهم في الخلق والتركيب ، مؤيدين من عند الحكيم العليم بالحكمة والدلائل والبراهين والشواهد ، من احياء الموتى ، وابراء الاكف والابرص فلا يخلو أرض الله من حجة يكون معه علم يدل على صدق مقال الرسول ووجوب عدالته .

اقول : والحديث كما ترى مشتمل على حجج ثلث في مسائل ثلث من النبوة .
أحداها : الحجة على النبوة العامة وبالتأمل فيما ذكره ﷺ تجد انه منطبق على ما استفدنا من قوله تعالى : كان الناس أمة واحدة الآية .

وثانيها : الحجة على لزوم تأييد النبي بالمعجزة ، وما ذكره ﷺ منطبق على ما ذكرناه في البحث عن الاعجاز في بيان قوله تعالى : « وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله » البقرة - ٢٣ .

وثالثها : مسألة عدم خلو الارض عن الحجة وسياتي بيانه إنشاء الله .

وفي المعاني والحصال عن عتبة الليثي عن أبي ذر رحمه الله قال : قلت يا رسول الله كم النبيون ؟ قال : مائة وأربعة وعشرون ألف نبي ، قلت : كم المرسلون منهم ؟ قال : ثلثمائة وثلاثة عشر جماعاً غفيراً ، قلت من كان أول الانبياء ؟ قال : آدم ، قلت : وكان من الانبياء مرسلًا ؟ قال : نعم خلقه الله بيده ونفخ فيه من روحه ، ثم قال يا أبا ذر أربعة من الانبياء سريانيون : آدم ، وشيث ، وأخنوخ وهو إدريس وهو أول من خط بالقلم ، ونوح ، وأربعة من العرب : هود ، وصالح ، وشعيب ، ونبيك محمد ﷺ ، وأول نبي من بني إسرائيل موسى وآخرهم عيسى وستمائة نبي ، قلت : يا رسول الله ! كم أنزل الله تعالى من كتاب ؟ قال : مائة كتاب وأربعة كتب ، أنزل الله على شيث خمسين صحيفة وعلى إدريس ثلثين صحيفة ، وعلى إبراهيم عشرين صحيفة ، وأنزل التوراة ، والإنجيل ، والزبور ، والفرقان .

اقول : والرواية وخاصة صدرها المتعرض لعدد الانبياء والمرسلين من المشهورات روتها الخاصة والعامة في كتبهم ، وروى هذا المعنى الصدوق في الحصال والامالي عن الرضا عن آبائه عن النبي ﷺ وعن زيد بن علي عن آبائه عن أمير المؤمنين ﷺ ورواه ابن قولويه في كامل الزيارات ، والسيد في الاقبال عن السجاد ﷺ ، وفي البصائر عن الباقر ﷺ .

وفي الكافي عن الباقر ﷺ في قوله تعالى : وكان رسولا نبياً الآية قال : النبي الذي يرى في منامه ويسمع الصوت ولا يعاين الملك ، والرسول الذي يسمع الصوت ولا يرى في المنام ويعاين .

اقول : وفي هذا المعنى روايات أخر ، ومن الممكن ان يستفاد ذلك من مثل قوله تعالى : « فأرسل إلى هارون » الشعراء - ١٣ ، وليس معناها ان معنى الرسول هو المرسل اليه ملك الوحي بل المقصود ان النبوة والرسالة مقامان خاصة أحدهما الرؤيا وخاصة الآخر مشاهدة ملك الوحي ، وربما اجتمع المقامان في واحد فاجتمعت الخاصتان ، وربما كانت نبوة من غير رسالة ، فيكون الرسالة أخص من النبوة مصداقاً لا مفهوماً كما يصرح به الحديث السابق عن أبي ذر حيث يقول : قلت : كم المرسلون منهم ؟ فقد تبين ان كل رسول نبي ولا عكس ، وبذلك يظهر الجواب عما اعترضه

بعضهم على دلالة قوله تعالى : « ولكن رسول الله وخاتم النبيين » الأحزاب - ٥٠ ،
أنه إنما يدل على ختم النبوة دون ختم الرسالة مستنداً بهذه الرواية ونظائرها .

والجواب : أن النبوة أعم مصداقاً من الرسالة وارتفاع الأعم يستلزم ارتفاع
الاخص ولا دلالة في الروايات كما عرفت على العموم من وجه بين الرسالة والنبوة بسل
الروايات صريحة في العموم المطلق .

وفي العيون عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : إنما سمي أولوا العزم أولي العزم
لأنهم كانوا أصحاب العزائم والشرائع ، وذلك أن كل نبي كان بعد نوح كان على شريعته
ومنهاجه وتابعاً لكتابه إلى زمن إبراهيم الخليل ، وكل نبي كان في أيام إبراهيم كان على
شريعة إبراهيم ومنهاجه وتابعاً لكتابه إلى زمن موسى ، وكل نبي كان في زمن موسى
كان على شريعة موسى ومنهاجه وتابعاً لكتابه إلى أيام عيسى وكل نبي كان في أيام
عيسى وبعده كان على شريعة عيسى ومنهاجه وتابعاً لكتابه إلى زمن نبينا محمد صلى الله عليه وآله
فهؤلاء الخمسة أولوا العزم ، وهم أفضل الأنبياء والرسل عليهم السلام وشريعة محمد
لا تنسخ إلى يوم القيامة ، ولا نبي بعده إلى يوم القيامة فمن ادعى بعده النبوة أو أتى
بعد القرآن بكتاب قدمه مباح لكل من سمع ذلك منه .

أقول : وروي هذا المعنى صاحب قصص الأنبياء عن الصادق عليه السلام .

وفي تفسير القمي في قوله تعالى : فأصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل الآية ،
وهم نوح ، وإبراهيم ، وموسى ، وعيسى بن مريم عليهم السلام ، ومعنى أولي العزم أنهم
سبقوا الأنبياء إلى الإقرار بالله وأقروا بكل نبي كان قبلهم وبعدهم : وعزموا على
الصبر مع التكذيب لهم والاذى .

أقول : وروي من طرق أهل السنة والجماعة عن ابن عباس وقتادة أن أولي
العزم من الأنبياء خمسة : نوح ، وإبراهيم ، وموسى ، وعيسى ، ومحمد صلى الله عليه وآله كما روينا
من طرق أهل البيت ، وهناك أقوال أخر منسوبة إلى بعضهم : فذهب بعضهم إلى أنهم
سنة : نوح ، وإبراهيم ، وإسحق ، ويعقوب ، ويوسف ، وأيوب ، وذهب بعضهم إلى
أنهم الذين أمروا بالجهاد والقتال وأظهروا المكاشفة وجاهدوا في الدين ، وذهب بعضهم

إلى أنهم أربعة : إبراهيم ، ونوح ، وهود ، ورابعهم محمد ﷺ ، وهذه أقوال خالية عن الحجة وقد ذكرنا الوجه في ذلك .

وفي تفسير العياشي عن الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام ، قال ؟ كان ما بين آدم وبين نوح من الأنبياء مستخفين ، ولذلك خفي ذكرهم في القرآن فلم يسموا كما سمي من استعلن من الأنبياء الحدث .

أقول : وروي هذا المعنى عن أهل بيت العصمة عليهم السلام بطرق كثيرة .

وفي الصافي عن المجمع عن علي عليه السلام بعث الله نبياً أسود لم يقص علينا قصته .

وفي النهج قال عليه السلام في خطبة له يذكر فيها آدم عليه السلام : فأهبطه إلى دار البلية وتناسل الذرية ، واصطفى سبحانه من ولده أنبياء أخذ على الوحي ميثاقهم ، وعلى تبليغ الرسالة أمانتهم ، لما بدل أكثر خلقه عهد الله إليهم ، فجهلوا حقه ، واتخذوا الأنداد معه ، واجتالهم الشياطين عن معرفته ، واقتطعتهم عن عبادته ، فبعث فيهم رسلاً ، وواتر إليهم أنبياءه ، ليستأدوهم ميثاق فطرته ، ويذكروهم منسى نعمته ، ويحتجوا عليهم بالنبيلغ ، ويشيروا لهم دفائن العقول ، ويروهم آيات المقدرة : من سقف فوقهم مرفوع ، ومهاد تحتهم موضوع ، ومعاش تحييمهم ، وآجال تفنيهم ، وأوصاب تهرمهم ، واحداث تتابع عليهم ، ولم يخل الله سبحانه خلقه من نبي مرسل ، أو كتاب منزل ، أو حجة لازمة أو حجة قائمة ، رسل لا يقصر بهم قلة عددهم ولا كثرة المكذبين لهم : من سابق سمي له من بعده ، أو غابر عرفه من قبله ، على ذلك نسلت القرون ، ومضت الدهور ، وسلفت الآباء ، وخلفت الأبناء ، إلى أن بعث الله سبحانه محمداً لإنجاز عده ، وتمام نبوته الخطبة .

أقول : قوله : اجتالهم أي حملتهم على الجولان إلى كل جانب ، وقوله : وواتر إليهم ، أي ارسل واحداً بعد واحد ، والأوصاب جمع وصب وهو المرض ، والاحداث جمع الحدث وهو النازلة ، وقوله نسلت القرون أي مضت ، وإنجاز العدة تصديق الوعد ، والمراد به الوعد الذي وعده الله سبحانه بإرسال رسوله محمد ﷺ وبشر به عيسى عليه السلام وغيره من الأنبياء عليهم السلام ، قال تعالى : « وامتت كلمة ربك صدقاً وعدلاً ، الأنعام - ١١٥ » .

وفي تفسير العياشي عن عبد الله بن الوليد قال : قال ابو عبد الله عليه السلام : قال الله تعالى لموسى عليه السلام : وكتبنا له في الألواح من كل شيء فعلننا انه لم يكتب لموسى شيء كله ، وقال تعالى لعيسى : لا بين لكم بعض الذي تختلفون فيه ، وقال الله تعالى لمحمد ﷺ : وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء .

اقول : وروي في بصائر الدرجات هذا المعنى عن عبد الله بن الوليد بطريقتين ، وقوله عليه السلام قال الله لموسى « الخ » ، إشارة الى ان قوله تعالى في الألواح من كل شيء يفسر قوله تعالى في حق التوراة : « وتفصيل كل شيء » ، اذ لو كان المراد به استيعاب البيان لجميع جهات كل شيء لم يصح قوله : في الألواح من كل شيء ، فهذا الكلام شاهد على أن المراد من تفصيل كل شيء تفصيله بوجه لا من جميع الجهات فافهم .

(بحث فلسفي)

مسألة النبوة العامة بالنظر إلى كون النبوة نحو تبليغ للأحكام وقوانين مجمعة مشرعة وهي أمور اعتبارية غير حقيقية ، وإن كانت مسألة كلامية غير فلسفية فإن البحث الفلسفي إنما ينال الأشياء من حيث وجوداتها الخارجية وحقائقها العينية ولا يتناول الأمور المجهولة الاعتبارية .

لكنها بالنظر إلى جهة أخرى مسألة فلسفية وبحث حقيقي ، وذلك أن المواد الدينية : من المعارف الأصلية والأحكام الخلقية والعملية لها ارتباط بالنفس الإنسانية من جهة أنها تثبت فيها علوماً راسخة أو أحوالاً تؤدي إلى ملكات راسخة ، وهذه العلوم والملكات تكون صوراً للنفس الإنسانية تعين طريقها إلى السعادة والشقاوة ، والقرب والبعد من الله سبحانه ، فإن الإنسان بواسطة الأعمال الصالحة والإعتقادات الحقة الصادقة يكتسب لنفسه كالات لا تتعلق إلا بما هي له عند الله سبحانه من القرب والزلفى ، والرضوان والجنان وبواسطة الأعمال الطالحة والعقائد السخيفة الباطلة يكتسب لنفسه صوراً لا تتعلق إلا بالدنيا الدائرة وزخارفها الفانية ويؤدي ذلك أن ترد بعد مفارقة الدنيا وانقطاع الاختيار إلى دار البوار ومهاد الذار وهذا سير حقيقي .

وعلى هذا فالمسألة حقيقية والحجة التي ذكرناها في البيان السابق واستفدتاها من الكتاب العزيز حجة برهانية .

توضيح ذلك : ان هذه الصور للنفس الانسانية الواقعة في طريق الاستكمال ، والانسان نوع حقيقي بمعنى أنه موجود حقيقي مبدأ لا آثار وجودية عينية ، والعسل الفياضة للموجودات أعطتها قابلية التبل الى كمالها الاخير في وجودها بشهادة التجربة والبرهان ، والواجب تعالى تام الافاضة فيجب أن يكون هناك افاضة لكل نفس مستعدة بما يلائم استعدادها من الكمال ، ويتبدل به قوتها الى الفعلية ، من الكمال الذي يسمى سعادة ان كانت ذات صفات حسنة وملكات فاضلة معتدلة أو الذي يسمى شقاوة ان كانت ذات رذائل وهيئات ردية .

واذ كانت هذه الملكات والصور حاصلة لها من طريق الافعال الاختيارية المنبعثة عن اعتقاد الصلاح والفساد ، والخوف والرجاء ، والرغبة الى المنافع ، والرغبة من المضار ، وجب أن تكون هذه الافاضة أيضاً متعلقة بالدعوة الدينية بالتبشير والانذار والتخويف والتطمين لتكون شفاء للمؤمنين فيكملوا به في سعادتهم ، وخساراً للظالمين فيكملوا به في شقاوتهم ، والدعوة تحتاج الى داع يقدم بها وهو النبي المبعوث من عنده تعالى .

فان قلت : كفى في الدعوة ما يدعو اليه العقل من اتباع الإنسان للحق في الاعتقاد والعمل ، وسلوكه طريق الفضيلة والتقوى ، فأبي حاجة الى بعث الانبياء .

قلت : العقل الذي يدعو إلى ذلك ، ويأمر به هو العقل العملي الحاكم بالحسن والقبح ، دون العقل النظري المدرك لحقائق الأشياء كما مر بيانه سابقاً ، والعقل العملي يأخذ مقدمات حكمه من الاحساسات الباطنة ، والاحساسات التي هي بالفعل في الإنسان في بادي حاله هي إحساسات القوى الشهوية والغضبية ، وأما القوة الناطقة القدسية فهي بالقوة ، وقد مر أن هذا الاحساس الفطري يدعو الى الاختلاف ، فهذه التي بالفعل لا تدع الإنسان يخرج من القوة إلى الفعل كما هو مشهود من حال الانسان فكل قوم أو فرد فقد التربية الصالحة عاد عما قليل إلى التوحش والبربرية مع وجود العقل فيهم وحكم الفطرة عليهم ، فلا غناء عن تأييد إلهي بنبوة تؤيد العقل .

(بحث اجتماعي)

فان قلت : هب ان العقل لا يستقل بالعمل في كل فرد أو في كل قوم في جميع التقادير ولكن الطبيعة تميل دائماً إلى ما فيه صلاحها والاجتماع التابع لها مثلها يهدي إلى صلاح أفرادها فهو يستقر بالآخرة على هيئة صالحة فيها سعادة أفراد المجتمعين وهو الأصل المعروف بتبعية المحيط بالتفاعل بين الجهات المتضادة يؤدي بالآخرة إلى اجتماع صالح مناسب لمحيط الحياة الانسانية جالب لسعادة النوع المجتمع الافراد ، ويشهد به ما نشاهده ويؤيده التاريخ أن الاجتماعات لا تزال تميل إلى التكامل وتتمنى الصلاح وتتوجه إلى السعادة اللذيذة عند الانسان ، فمنها ما بلغ مبتغاه وامنيته كما في بعض الامم مثل سويسره ، ومنها ما هو في الطريق ولما يتم له شرائط الكمال وهي قريبة أو بعيدة كما في سائر الدول .

قلت : تمايل الطبيعة إلى كمالها وسعادتها مما لا يسع أحداً إنكاره ، والاجتماع المنتهى إلى الطبيعة حاله حال الطبيعة في التوجه إلى الكمال لكن الذي ينبغي الامعان فيه أن هذا التمايل والتوجه لا يستوجب فعلية الكمال والسعادة الحقيقية ، لما ذكرنا من فعلية الكمال الشهوي والفضي في الانسان وكون مبادي السعادة الحقيقية فيه بالقوة ، والشاهد عليه عين ما استشهد به في الاعتراض من كون الاجتماعات المدنية المنقرضة والحاضرة متوجهة إلى الكمال ، ونيل بعضها إلى المدنية الفاضلة السعيدة ، وقرب البعض الآخر أو بعده ، فإن الذي نجده عند هؤلاء من الكمال والسعادة هو الكمال الجسمي وليس الكمال الجسمي هو كمال الانسان ، فإن الانسان ليس هو الجسم بل هو مركب من جسم وروح ، مؤلف من جهتين مادية ومعنوية له حياة في البدن وحياة بعد مفارقتة من غير فناء وزوال ، يحتاج إلى كمال وسعادة تستند اليها في حياته الآخرة ، فليس من الصحيح أن يعد كماله الجسمي الموضوع على أساس الحياة الطبيعية كمالاً له وسعادة بالنسبة إليه ، وحقيقته هذه الحقيقة .

فتبين أن الاجتماع بحسب التجربة إنما يتوجه بالفعل إلى فعلية الكمال الجسماني دون فعلية الكمال الانساني ، وإن كان في قصدها هداية الانسان إلى كمال حقيقته لا كمال جسمه الذي في تقوية جانبه هلاك الانسانية والحلال تركيبه ، وضلاله عن

صراطه المستقيم ، فهذا الكمال لا يتم له إلا بتأييد من النبوة ، والهداية الألهية .

فان قلت : لو صحت هذه الدعوة النبوية ولها ارتباط بالهداية التكوينية لكان لازمها فعلية التأثير في الاجتماعات الانسانية ، كما ان هداية الانسان بل كل موجود مخلوق إلى منافع وجوده أمر فعلي جار في الخلقة والتكوين ، فكان من اللازم أن يتلبس به الاجتماعات ، ويجري في ما بين الناس مجرى سائر القرائن الجارية ، وليس كذلك ، فكيف يكون إصلاحاً حقيقياً ولا تقبله الاجتماعات الانسانية ؟ فليست الدعوة الدينية في رفعها اختلافات الحياة إلا فرضية غير قابلة الانطباق على الحقيقة .

قلت : أولاً أثر الدعوة الدينية مشهود معان ، لا يرتاب فيه الا مكابر ، فإنها في جميع أعصار وجودها منذ ظهرت ، ربت ألوفاً وألوفاً من الافراد في جانب السعادة ، واضعاف ذلك واضعاف أضعافهم في جانب الشقاء بالقبول والرد والانقياد والاستكبار ، والايان والكفر ، مضافاً إلى بعض الاجتماعات الدينية المنعقدة احياناً من الزمان ، على ان الدنيا لم تقض عمرها بعد ، ولما ينقرض العالم الانساني ، ومن الممكن أن يتحول الاجتماع الانساني يوماً الى اجتماع ديني صالح ، فيه حياة الانسانية الحقيقية وسعادة الفضائل والاخلاق الراقية يوم لا يعبد فيه إلا الله سبحانه ، ويسار فيه بالعدالة والفضيلة ، وليس من الجائز أن نعد مثل هذا التأثير العظيم هيناً لا يعاب به .

وثانياً : أن الابحاث الاجتماعية وكذا علم النفس وعلم الاخلاق تثبت أن الأفعال المتحققة في الخارج لها ارتباط بالاحوال والملكات من الاخلاق ترتفع من ثدى الصفات النفسانية ، ولها تأثير في النفوس ، فالأفعال آثار النفوس وصفاتها ، ولها آثار في النفوس في صفاتها ، ويستنتج من هناك أصلان : أصل سرية الصفات والاخلاق ، وأصل وراثتها ، فهي تتسع وجوداً بالسراية عرضاً ، وتتسع ببقاء وجودها بالوراثة طويلاً .

فهذه الدعوة العظيمة وهي تصاحب الاجتماعات الانسانية من اقدم عهودها ، في تاريخها المضبوط وقبل ضبط التاريخ لا بد أن تكون ذات أثر عميق في حياة الانسان الاجتماعية من حيث الاخلاق الفاضلة والصفات الحسنة الكريمة ، فللدعوة الدينية آثار في النفوس وإن لم تجبها ولم تؤمن بها .

بل حقيقة الأمر : أن ما نشاهده في الاجتماعات الحاضرة من الملل والامم الحية من آثار النبوة والدين ، وقد ملكوها بالوراثة أو التقليد ، فإن الدين منذ ظهر بين هذا النوع حملته وانتحلت به أمم وجماعات هامة ، وهو الداعي الوحيد الذي يدعو الى الايمان ، والاخلاق الفاضلة والعدل والصلاح ، فالموجود من الخصال الحميدة بين الناس اليوم وإن كان قليلا بقايا من آثاره ونتائجه ، فإن التدابير العامة في الاجتماعات المتكونة ثلاثة لا رابع لها : أحدها تدبير الاستبداد وهو يدعو الى الرقبة في جميع الشؤون الانسانية ، وثانيها القوانين المدنية وهي تجري وتحكم في الافعال فحسب ، وتدعو الى الحرية فيما وراء ذلك من الاخلاق وغيرها ، وثالثها الدين وهو يحكم في الاعتقادات والاخلاق والافعال جميعا ويدعو الى إصلاح الجميع .

فلو كان في الدنيا خير مرجو أو سعادة لوجب أن ينسب إلى الدين وتربيته . ويشهد بذلك ما نشاهده من أمر الامم التي بنت اجتماعها على كمال الطبيعة ، وأهملت أمر الدين والأخلاق ، فإنهم لم يلبثوا دون أن افتقدوا الصلاح والرحمة والمحبة وصفاء القلب وسائر الفضائل الخلقية والفطرية مع وجود أصل الفطرة فيهم ، ولو كانت أصل الفطرة كافية ، ولم تكن هذه الصفات بين البشر من البقايا الموروثة من الدين لما افتقدوا شيئا من ذلك .

على أن التاريخ أصدق شاهد على الاقتباسات التي عملتها الامم المسيحية بعد الحروب الصليبية ، فاقتبسوا مهات النكات من القوانين العامة الاسلامية فتقلدوها وتقدموا بها ، والحال أن المسلمين اتخذوها ورائهم ظهريا ، فتأخر هؤلاء وتقدم أولئك ، والكلام طويل الذيل .

وبالجملة الأصلان المذكوران ، أعني السراية والوراثة ، وهما التقليد الفرزي في الانسان والتحفظ على السيرة المألوفة بوجبان نفوذ الروح الديني في الاجتماعات كما بوجبان في غيره ذلك وهو تأثير فعلي .

فان قلت : فعلى هذا فما فائدة الفطرة فإنها لا تغني طائلا وإنما أمر السعادة بيد النبوة ؟ وما فائدة بناء التشريع على أساس الفطرة على ما تدعيه النبوة ؟

قلت : ما قدمناه في بيان ما للفطرة من الارتباط بسعادة الانسان وكماله يكفي في حل هذه الشبهة ، فإن السعادة والكمال الذي تجلبه النبوة الى الانسان ليس أمراً

خارجاً عن هذا النوع ، ولا غريباً عن الفطرة ، فإن الفطرة هي التي تهتدي اليه ، لكن هذا الاهتداء لا يتم لها بالفعل وحدها من غير معين يعينها على ذلك ، وهذا المعين الذي يعينها على ذلك وهو حقيقة النبوة ليس أيضاً أمراً خارجاً عن الانسانية وكمالها ، منضمّاً الى الانسان كالحجر الموضوع في جنب الانسان مثلاً ، وإلا كان ما يعود منه إلى الانسان أمراً غير كماله وسعاده كالثقل الذي يضيفه الحجر الى ثقل الانسان في وزنه ، بل هو أيضاً كمال فطري للإنسان مذخور في هذا النوع ، وهو شعور خاص وإدراك مخصوص مكمون في حقيقته لا يتهدي اليه بالفعل إلا آحاد من النوع أخذتهم العناية الالهية ، كما أن للبالغ من الانسان شعوراً خاصاً بلذة النكاح ، لا تهتدي اليه بالفعل بقية الأفراد غير البالغين بالفعل ، وإن كان الجميع من البالغ وغير البالغ مشتركين في الفطرة الانسانية ، والشعور شعور مرتبط بالفطرة .

وبالجملة لا حقيقة النبوة أمر زائد على انسانية الانسان الذي يسمى نبياً ، وخارج عن فطرته ، ولا السعادة التي تهتدي سائر الامة اليها أمر خارج عن إنسانيتهم وفطرتهم ، غريب عما يستأنسه وجودهم الإنساني ، وإلا لم تكن كمالاً وسعادة بالنسبة إليهم .

فان قلت : فيعود الاشكال على هذا التقرير الى النبوة ، فإن الفطرة علي هذا كافية وحدها والنبوة غير خارجة عن الفطرة .

فإن المتحصل من هذا الكلام ، هو أن النوع الإنساني المتمدن بفطرته والمختلف في اجتماعه يتميز من بين أفراد آحاد من الصلحاء فطرتهم مستقيمة ، وعقولهم سليمة عن الاوهام والتهوسات ورذائل الصفات ، فيبتدون باستقامة فطرتهم ، وسلامة عقولهم الى ما فيه صلاح الاجتماع ، وسعادة الانسان ، فيضعون قوانين فيها مصلحة الناس ، وعمران الدنيا والآخرة ، فإن النبي هو الانسان الصالح الذي له نبوغ اجتماعي .

قلت : كلا ! وإنما هو تفسير لا ينطبق على حقيقة النبوة ، ولا ما تستتبعه .

أما أولاً : فلأن ذلك فرض افترضه بعض علماء الاجتماع ممن لا قدم له في البحث الديني ، والفحص عن حقائق المبدء والمعاد .

فذكر أن النبوة نبوغ خاص اجتماعي استتبعته استقامة الفطرة وسلامة العقل ،

وهذا النبوع يدعو الى الفكر في حال الاجتماع ، وما يصلح به هذا الاجتماع المختل ، وما يسعد به الانسان الاجتماعي .

فهذا النابغة الاجتماعي هو النبي ، والفكر الصالح المترشح من قواه الفكرية هو الوحي ، والقوانين التي يجعلها لصلاح الاجتماع هو الدين ، وروحه الطاهر الذي يفيض هذه الافكار الى قواه الفكرية ولا يخون العالم الانساني باتباع الهوى هو الروح الامين وهو جبرائيل ، والموحي الحقيقي هو الله سبحانه ، والكتاب الذي يتضمن افكاره العالية الطاهرة هو الكتاب السماوي ، والملائكة هي القوى الطبيعية أو الجهات الداعية إلى الخير ، والشيطان هي النفس الامارة بالسوء أو القوى أو الجهات الداعية إلى الشر والفساد ، وعلى هذا القياس .

وهذا فرض فاسد ، وقد مر في البحث عن الإعجاز ، أن النبوة بهذا المعنى لان تسمى لعبة سياسية أولى بها من ان تسمى نبوة إلهية .

وقد تقدم أن هذا الفكر الذي يسمي هؤلاء الباحثون نبوغه الخاص نبوة من خواص العقل العملي ، الذي يميز بين خير الافعال وشرها بالمصلحة والمفسدة وهو أمر مشترك بين العقلاء من أفراد الانسان ومن هدايا الفطرة المشتركة ، وتقدم أيضاً أن هذا العقل بعينه هو الداعي الى الاختلاف ، وإذا كان هكذا شأنه لم يقدر من حيث هو كذلك على رفع الاختلاف ، واحتاج فيه إلى متمم أمره ، وقد عرفت أنه يجب أن يكون هذا المتمم نوعاً خاصاً من الشعور يختص به بحسب الفعلية بعض الآحاد من الإنسان وتهتدي به الفطرة الى سعادة الانسان الحقيقية في معاشه ومعاده .

ومن هنا يظهر ان هذا الشعور من غير سنخ الشعور الفكري ، بمعنى أن ما يحده الإنسان من النتائج الفكرية من طريق مقدماتها العقلية غير ما يحده من طريق الشعور النبوي ، والطريق غير الطريق .

ولا يشك الباحثون في خواص النفس في أن في الانسان شعوراً نفسياً باطنياً ، ربما يظهر في بعض الآحاد من أفرادهم ، يفتح له باباً الى عالم وراء هذا العالم ، ويعطيه عجائب من المعارف والمعلومات ، وراء ما يناله العقل والفكر ، صرح به جميع علماء النفس من قدمائنا وجمع من علماء النفس من اوربا مثل جيمز الانجليزي وغيره .

فقد تحصل أن باب الوحي النبوي غير باب الفكر العقلي ، وإن النبوة وكذا الشريعة والدين والكتاب والملك والشيطان لا ينطبق عليها ما اختلقوه من المعاني .

وأما ثانياً : فلأن المأثور من كلام هؤلاء الانبياء المدعين لمقام النبوة والوحي مثل محمد ﷺ وعيسى وموسى وإبراهيم ونوح «ع» وغيرهم - وبعضهم يصدق بعضاً - وكذا الموجود من كتبهم كالقرآن ، صريح في خلاف هذا الذي فسروا به النبوة والوحي ونزول الكتاب والملك وغير ذلك من الحقائق . فإن صريح الكتاب والسنة وما نقل من الانبياء العظام عليهم السلام أن هذه الحقائق وآثارها أمور خارجة عن سنخ الطبيعة ، ونشأة المادة ، وحكم الحس ، بحيث لا يعد إرجاعها إلى الطبيعة وحكمها إلا تأويلاً بما لا يقبله طبع الكلام ، ولا يرتضيه ذوق التخاطب .

وقد تبين بما ذكرنا أن الأمر الذي يرفع فساد الاختلاف عن الاجتماع الانساني وهو الشعور الباطني الذي يدرك صلاح الاجتماع أعني القوة التي يمتاز بها النبي من غيره أمر وراء الشعور الفكري الذي يشترك فيه جميع أفراد الانسان .

فإن قلت : فعلى هذا يكون هذا الشعور الباطني أمراً خارقاً للعادة فإنه أمر لا يعرفه أفراد الانسان من انفسهم وانفسا هو أمر يدعيه الشاذ النادر منهم ، فكيف يمكن أن يسوق الجميع إلى اصلاح شأنهم ويهدي النوع إلى سعادته الحقيقية ؟! وقد مر سابقاً أن كل ما فرض هادياً للإنسان إلى سعادته وكمالته النوعي وجب أن يهديه بالارتباط والاتحاد مع فطرته ، لا بنحو الانضمام كاتضمام الحجر الموضوع في جنب الانسان اليه .

قلت : كون هذا الأمر خارقاً للعادة مما لا ريب فيه ، وكذا كونه أمراً من قبيل الادراكات الباطنية ونحو شعور مستور عن الحواس الظاهرية مما لا ريب فيه ، لكن العقل لا يدفع الأمر الخارق للعادة ولا الأمر المستور عن الحواس الظاهرة وانما يدفع المحال ، وللعقل طريق إلى تصديق الأمور الخارقة للعادة المستورة عن الحواس الظاهرة فإن له أن يستدل على الشيء من طريق علله وهو الاستدلال اللمي ، أو من لوازمه أو آثاره وهو الاستدلال الإني فيثبت بذلك وجوده ، والنبوة بالمعنى الذي ذكرنا يمكن أن يستدل عليها بأحد طريقين : فتارة من طريق آثاره وتبعاته وهو اشتغال الدين الذي

يأتي به النبي على سعادة الإنسان في دنياه وآخرته ، وثارة من جهة اللوازم وهو ان النبوة لما كانت أمراً خارقاً للعادة فدعواها ممن يسدعيها هي دعوى ان الذي وراء الطبيعة وهو الهما الذي يهديها الى سعادتها ويهدي النوع الإنساني منها الى كماله وسعادته يتصرف في بعض أفراد النوع تصرفاً خارقاً للعادة وهو التصرف بالوحى ، ولو كان هذا التصرف الخارق للعادة جائزاً جاز غيره من خوارق العادة ، لان حكم الامثال فيما يجوز وفيما لايجوز واحد ، فلو كانت دعوى النبوة من النبي حقاً وكان النبي واجداً لها لكان من الجائز ان يأتي بأمر آخر خارق للعادة مرتبط بنبوته نحو ارتباط يوجب تصديق العقل الشاك في نبوة هذا المدعى للنبوة ، وهذا الأمر الخارق للعادة هي الآية المعجزة وقد تكلمنا في الإعجاز في تفسير قوله تعالى : « وإن كنتم في شك مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله الآية » البقرة - ٢٣ .

فان قلت : هب ان هذا الاختلاف ارتفع بهذا الشعور الباطني المسمى بوحى النبوة وأثبتها النبي بالإعجاز ، وكان على الناس ان يأخذوا بآثاره وهو الدين المشرع الذي جاء به النبي ، لكن ما المؤمن عن الغلط؟ وما الذي يصون النبي عن الوقوع في الخطأ في تشريعه وهو إنسان طبعه طبع سائر الافراد في جواز الوقوع في الخطأ . ومن المعلوم ان وقوع الخطأ في هذه المرحلة أعني مرحلة الدين ورفع الاختلاف عن الاجتماع يعادل نفس الاختلاف الاجتماعي في سائر المراحل استكمال النوع الإنساني ، وإضلاله هذا النوع في سيره إلى سعادته ، فيعود المذخور من رأس !

قلت : الابحاث السابقة تكفي مؤنة حل هذه العقدة ، فإن الذي ساق هذا النوع نحو هذه الفعلية أعني الامر الروحي الذي يرفع الاختلاف إنما هو الناموس التكويني الذي هو الايصال التكويني لكل نوع من الانواع الوجودية إلى كماله الوجودي وسعادته الحقيقية ، فإن السبب الذي أوجب وجود الانسان في الخارج وجوداً حقيقياً كسائر الانواع الخارجية هو الذي يهديه هداية تكوينية خارجية إلى سعادته ، ومن المعلوم ان الامور الخارجية من حيث انها خارجية لا تعرضها الخطاء والغلط ، أعني ان الوجود الخارجي لا يوجد فيه الخطاء والغلط لوضوح ان ما في الخارج هو ما في الخارج ! وإنما يعرض الخطاء والغلط في العلوم التصديقية والامور الفكرية من جهة تطبيقها على الخارج فإن الصدق والكذب من خواص القضايا ، تعرضها من حيث

مطابقتها للخارج وعدمها ، وإذا فرض ان الذي يهدي هذا النوع إلى سعادته ورفع اختلافه المعارض على اجتماعه هو الایجاد والتكوين لزم ان لا يعرضه غلط ولا خطأ في هدايته ، ولا في وسيلة هدايته التي هي روح النبوة وشعور الوحي ، فلا التكوين يغلط في وضعه هذا الروح والشعور في وجود النبي ، ولا هذا الشعور الذي وضعه يغلط في تشخيصه مصالح النوع عن مفاسده وسعادته عن شقائه ، ولو فرضنا له غلطاً وخطأً في أمره وجب أن يتداركه بأمر آخر مصون عن الغلط والخطأ ، فمن الواجب ان يقف أمر التكوين على صواب لا خطأ فيه ولا غلط .

فظهر : ان هذا الروح النبوي لا يحل محلاً إلا بمصاحبة العصمة ، وهي المصونية عن الخطأ في أمر الدين والشريعة المشرعة ، وهذه العصمة غير العصمة عن المعصية كما أشرنا إليه سابقاً ، فإن هذه عصمة في تلقي الوحي من الله سبحانه ، وتلك عصمة في مقام العمل والعبودية ، وهناك مرحلة ثالثة من العصمة وهي العصمة في تبليغ الوحي ، فإن كليهما واقعان في طريق سعادة الانسان التكوينية وقوعاً تكوينياً ، ولا خطأ ولا غلط في التكوين .

وقد ظهر بما ذكرنا الجواب عن إشكال آخر في المقام وهو : أنه لم لا يجوز أن يكون هذا الشعور الباطني مثل الشعور الفطري المشترك أعني الشعور الفكري في نحو الوجود بأن يكون محكوماً بحكم التغير والتأثر ؟ فإن الشعور الفطري وان كان أمراً غير مادي ، ومن الامور القائمة بالنفس المجردة عن المادة إلا انه من جهة ارتباطه بالمادة يقبل الشدة والضعف والبقاء والبطلان كما في مورد الجنون والفساهة والبلاهة والغباوة وضعف الشيب وسائر الآفات الواردة على القوى المدركة ، فكذلك هذا الشعور الباطني أمر متعلق بالبدن المادي نحواً من التعلق ، وان سلم انه غير مادي في ذاته فيجب ان يكون حاله حال الشعور الفكري في قبول التغير والفساد ، ومع امكان عروض التغير والفساد فيه يعود الاشكالات السابقة البتة .

والجواب : أنا بينا ان هذا السوق أعني سوق النوع الانساني نحو سعادته الحقيقية انما يتحقق بيد الصنع والایجاد الخارجي دون العقل الفكري ، ولا معنى لتحقق الخطأ في الوجود الخارجي .

وأما كون هذا الشعور الباطني في معرض التغير والفساد لكونه متعلقاً نحو تعلق بالبدن فلا نسلم كون كل شعور متعلق بالبدن معرضاً للتغير والفساد ، وإنما القدر المسلم من ذلك هذا الشعور الفكري (وقد مر أن الشعور النبوي ليس من قبيل الشعور الفكري) وذلك أن من الشعور شعور الانسان بنفسه ، وهو لا يقبل البطلان والفساد والتغير والخطأ فإنه علم حضوري معلومه عين المعلوم الخارجي ، وتتمه هذا الكلام مو كول إلى محله .

فقد تبين مما مر امور : احدهما : انسياق الاجتماع الانساني إلى التمدن والاختلاف .

ثانيها : ان هذا الاختلاف القاطع لطريق سعادة النوع لا يرتفع ولن يرتفع بما يضعه العقل الفكري من القوانين المقررة .

ثالثها : ان رافع هذا الاختلاف إنما هو الشعور النبوي الذي يوجد الله سبحانه في بعض آحاد الانسان لا غير .

رابعها : ان سنخ هذا الشعور الباطني الموجود في الانبياء غير سنخ الشعور الفكري المشترك بين العقلاء من افراد الانسان .

خامسها : ان هذا الشعور الباطني لا يغلط في إدراكه الاعتقادات والقوانين المصلحة لحال النوع الانساني في سعادته الحقيقية .

سادسها : ان هذه النتائج (ويهمننا من بينها الثلاثة الاخيرة أعني : لزوم بعثة الانبياء ، وكون شعور الوحي غير الشعور الفكري سنخاً ، وكون النبي معصوماً غير غالط في تلقي الوحي) نتائج ينتجها التاموس العام المشاهد في هذا العالم الطبيعي ، وهو سير كل واحد من الانواع المشهودة فيه نحو سعادته بهداية العلل الوجودية التي تجهزها بوسائل السير نحو سعادته والوصول اليها والتلبس بها ، والانسان أحد هذه الانواع ، وهو مجهز بما يمكنه به ان يعتقد الاعتقاد الحق ويتلبس بالملكات الفاضلة ، ويعمل عملاً صالحاً في مدينة صالحة فاضلة ، فلا بد ان يكون الوجوديهيئ له هذه السعادة يوماً في الخارج ويهديه اليه هداية تكوينية ليس فيها غلط ولا خطأ على ما مر بيانه .

أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ
مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ
مَتَى نَصْرُ اللَّهِ . أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ - ٢١٤ .

(بيان)

قد مر ان هذه الآيات آخذة من قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة
إلى آخر هذه الآية ، ذات سياق واحد يربط بعضها ببعض .

قوله تعالى : أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ، تنبيت لما تدل عليه الآيات السابقة ،
وهو ان الدين نوع هداية من الله سبحانه للناس إلى ما فيه سعادتهم في الدنيا والآخرة ،
ونعمة حباهم الله بها ، فمن الواجب ان يسلموا له ولا يتبعوا خطوات الشيطان ، ولا
يلقوا فيه الاختلاف ، ولا يجعلوا الدواء دائماً ، ولا يبدلوا نعمة الله سبحانه كفرأ
ونقمة متتابع الهوى ، وابتغاء زخرف الدنيا وحطامها فيجعل عليهم غضب من ربهم كما
حل ببني إسرائيل حيث بدلوا نعمة الله من بعد ما جاثت عليهم ، فإن المحنة دائمة ، والفتنة
قائمة ، ولن ينال أحد من الناس سعادة الدين وقرب رب العالمين إلا بالثبات والتسليم .

وفي الآية التفات إلى خطاب المؤمنين بعد تنزيلهم في الآيات السابقة منزلة الغيبة ،
فإن اصل الخطاب كان معهم ووجه الكلام اليهم في قوله : يا أيها الذين آمنوا ادخلوا
في السلم كافة ، وإنما عدل عن ذلك إلى غيره لعناية كلامية أوجبت ذلك ، وبعد انقضاء
الوטר عاد إلى خطابهم ثانياً ...

وكلمة أَمْ منقطعة تفيد الاضراب ، والمعنى على ما قيل : بل أحسبتم ان تدخلوا
الجنة « الخ » ، والخلاف في أَمْ المنقطعة معروف ، والحق ان أَمْ لإفادة التردد ، وأن
الدلالة على معنى الاضراب من حيث انطباق معنى الاضراب على المورد ، لا انها دلالة
وضعية ، فالمعنى في المورد مثلاً : هل انقطعت بما أمرناكم من التسليم بعد الايمان والثبات
على نعمة الدين ، والاتفاق والاتحاد في أَمْ لا بل حسبتم أن تدخلوا الجنة « الخ » .
قوله تعالى : وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ ، المثل بكسر الميم فكون

الثاء ، والمثل بفتح الميم والثاء كالشبه والشبه ، والمراد به ما يمثل الشيء ويحضره ويشخصه عند السامع ، ومنه المثل بفتحتين ، وهو الجملة أو القصة التي تفيد استحضار معنى مطلوب في ذهن السامع بنحو الاستعارة التمثيلية كما قال تعالى : « مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً » الجمعة - ٥ ، ومنه أيضاً المثل بمعنى الصفة كقوله تعالى : « أنظر كيف ضربوا لك الأمثال » الفرقان - ٩ ، وإنما قالوا له عليه السلام : بجنون وساحر وكذاب ونحو ذلك ، وحيث أنه تعالى يبين المثل الذي ذكره بقوله : مستهم البأساء والضراء إلخ فالمراد به المعنى الاول .

قوله تعالى : مستهم البأساء والضراء الى آخره لما اشتد شوق المخاطب ليفهم تفصيل الاجمال الذي دل عليه بقوله : ولما ياتكم مثل الذين ، بين ذلك بقوله : مستهم البأساء والضراء ، والبأساء ^{البأساء} الشدة المتوجهة الى الانسان في خارج نفسه كالمال والجاه والاهل والامن الذي يحتاج إليه في حياته ، والضراء هي الشدة التي تصيب الانسان في نفسه كالجرح والقتل والمرض ، والزلزلة والزلال معروف واصله من زل بمعنى عثر ، كررت اللفظة للدلالة على التكرار كان الارض مثلاً تحدث لها بالزلزلة عشرة بعد عشرة ، وهو كصر وصرصر ، وصل وصلصل ، وكب وكبك ، والزلزال في الآية كناية عن الاضطراب والادهاش .

قوله تعالى : حق يقول الرسول والذين آمنوا معه ، قرء بنصب يقول ، والجملة على هذا في محل الغاية لما سبقها ، وقرء برفع يقول والجملة على هذا لحكاية الحال الماضية ، والمعنيان وإن كانا جميعاً صحيحين لكن الثاني أنسب للسياق ، فإن كون الجملة غاية يعمل بها قوله : وزلزلوا لا يناسب السياق كل المناسبة .

قوله تعالى : متى نصر الله ، الظاهر أنه مقول قول الرسول والذين آمنوا معه جميعاً ، ولا خير في ان يتفوه الرسول بمثل هذا الكلام استدعائاً وطلباً للنصر الذي وعد به الله سبحانه رسله والمؤمنين بهم كما قال تعالى : « ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين أنهم لهم المنصورون » الصافات - ١٧٢ ، وقال تعالى : « كتب الله لأغلبن أنا ورسلي » المجادلة - ٢١ ، وقد قال تعالى أيضاً : « حق إذا استياس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جائهم نصرنا » يوسف - ١١٠ ، وهو أشد لحناً من هذه الآية .

والظاهر أيضاً أن قوله تعالى : ألا إن نصر الله قريب مقول له تعالى لا تتمة لقول الرسول والذين آمنوا معه ...

والآية (كما مرت إليه الإشارة سابقاً) تدل على دوام أمر الابتلاء والامتحان وجريانه في هذه الأمة كما جرى في الأمم السابقة .

وقد دل أيضاً على اتحاد الوصف والمثل بتكرار الحوادث الماضية غابراً ، وهو الذي يسمى بتكرار التاريخ وعوده .

* * *

يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ . قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ
وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ - ٢١٥ .

(بيان)

قوله تعالى : يسألونك ماذا ينفقون ، قل : ما أنفقتم من خير ، قالوا : إن الآية واقعة على أسلوب الحكمة ، فإنهم إنما سألوا عن جنس ما ينفقون ونوعه ، وكان هذا السؤال كاللغو لمكان ظهور ما يقع به الانفاق وهو المال على أقسامه ، وكان الاحتمال بالسؤال إنما هو من ينفق له : صرف الجواب إلى التعرض بحاله وبيان أنواعه ليكون تنبيهاً لهم بحق السؤال .

والذي ذكره وجه بليغ غير أنهم تركوا شيئاً ، وهو أن الآية مع ذلك متعرضة لبيان جنس ما ينفقونه ، فإنها تعرضت لذلك : أولاً بقولها : من خير ، إجمالاً ، وثانياً بقولها : وما تفعلوا من خير فإن الله به عليم ، ففي الآية دلالة على أن الذي ينفق به هو المال كائناً ما كان ، من قليل أو كثير ، وأن ذلك فعل خير والله به عليم ، لكنهم كان عليهم أن يسألوا عن ينفقون لهم ويعرفوه ، وهم : الوالدان والأقربون واليتامى والمساكين وابن السبيل .

ومن غريب القول ما ذكره بعض المفسرين : إن المراد بما في قوله تعالى : ماذا

ينفقون ليس هو السؤال عن الماهية فإنه اصطلاح منطقي لا ينبغي ان ينزل عليه الكلام العربي ولا سيما أفصح الكلام وأبلغه ، بل هو السؤال عن الكيفية ، وانهم كيف ينفقونه ، وفي أي موضع يضعونه ، فاجيب بالصرف في المذكورين في الآية ، فالجواب مطابق للسؤال لا كما ذكره علماء البلاغة !

ومثله وهو أغرب منه ما ذكره بعض آخر : ان السؤال وإن كان بلفظ ما إلا ان المقصود هو السؤال عن الكيفية فإن من المعلوم ان الذي ينفق به هو المال ، وإذا كان هذا معلوماً لم يذهب اليه الوهم ، وتعين ان السؤال عن الكيفية ، نظير قوله تعالى : « قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي ان البقر تشابه علينا » البقرة - ٧٠ ، فكان من المعلوم ان البقرة بهيمة نشأتها وصفتها كذا وكذا ، فلا وجه لحمل قوله : ما هي على طلب الماهية ، فكان من المتعين ان يكون سؤالاً عن الصفة التي بها تمتاز البقرة عن غيرها ، ولذلك أجيب بالمطابقة بقوله تعالى : « إنها بقرة لا ذلول الآية » البقرة - ٧١ . وقد اشتبه الأمر على هؤلاء ، فإن ما وان لم تكن موضوعة في اللغة لطلب الماهية التي اصطلاح عليها المنطق ، وهي الحد المؤلف من الجنس والفصل القريبين ، لكنه لا يستلزم ان تكون حينئذ موضوعة للسؤال عن الكيفية ، حتى يصح لقائل ان يقول عند السؤال عن المستحقين للانفاق : ماذا أنفق : أي على من أنفق ؟ فيجيب عنه بقوله : للوالدين والأقربين ، فإن ذلك من أوضح اللحن .

بل ما موضوعة للسؤال عما يعرف الشيء سواء كان معرفاً بالحد والماهية ، أو معرفاً بالخواص والاصناف ، فهي أعم مما اصطلاح عليه في المنطق لأنها مغايرة له وموضوعة للسؤال عن كيفية الشيء ، ومنه يعلم ان قوله تعالى : « يبين لنا ما هي » وقوله تعالى : « إنها بقرة لا ذلول » ، سؤال وجواب جاربان على أصل اللغة ، وهو السؤال عما يعرف الشيء ويخصه والجواب بذلك .

وأما قول القائل : إن الماهية لما كانت معلومة تعين حمل ما على السؤال عن الكيفية دون الماهية فهو من أوضح الخطأ ، فإن ذلك لا يوجب تغير معنى الكلمة مما وضع له إلى غيره .

ويتلوها في الغرابة قول من يقول : إن السؤال كان عن الامرين جميعاً : ما

ينفقون ؟ وأين ينفقون فذكر أحد السؤالين وحذف الآخر ، وهو السؤال الثاني لدلالة الجواب عليه ! وهو كما ترى .

وكيف كان لا ينبغي الشك في ان في الآية تحويلاً ما للجواب إلى جواب آخر تنبيهاً على ان الأحق هو السؤال عن من ينفق عليهم ، وإلا فكون الانفاق من الخير والمال ظاهر ، والتحول من معنى إلى آخر للتنبيه على ما ينبغي التحول اليه والاشتغال به كثير الورود في القرآن ، وهو من اللفظ الصنائع المختصة به كقوله تعالى : «ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً» البقرة - ١٧١ وقوله تعالى : « مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر » آل عمران ١١٧ وقوله تعالى : « مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل » البقرة - ٢٦١ ، وقوله تعالى : « يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم » الشعراء - ٨٩ ، وقوله تعالى : « قل ما أسئلكم عليه من أجر إلا من شاء ان يتخذ إلى ربه سبيلاً » الفرقان - ٥٧ ، وقوله تعالى : « سبحان الله عما يصفون إلا عباد الله المخلصين » الصافات - ١٦٠ ، إلى غير ذلك من كرائم الآيات .

قوله تعالى : وما تفعلوا من خير فإن الله به عليم ، في تبديل الانفاق بمفعل الخير ههنا كتبديل المال بالخير في أول الآية إيماء إلى أن الانفاق وان كان مندوباً اليه من قليل المال وكثيره ، غير انه ينبغي ان يكون خيراً يتعلق به الرغبة وتقع عليه المحبة كما قال تعالى : « لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » آل عمران - ٩٢ ، وكما قال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الحبيث منه تنفقون ولستم بأخذيه إلا ان تغمضوا فيه » البقرة - ٢٦٧ . وإيماء إلى ان الانفاق ينبغي ان لا يكون على نحو الشر كالانفاق بالفسن والاذى كما قال تعالى : « ثم لا يتبعون ما أنفقوا متاً ولا أذى » البقرة - ٢٦٢ ، وقوله تعالى : « يسألونك ماذا ينفقون قل العفو » البقرة - ٢١٩ .

(بحث روائي)

في الدر المنثور عن ابن عباس قال ما رأيت قوماً كانوا خيراً من اصحاب محمد ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض ، كلهن في القرآن ، منهن : يسألونك

عن الخمر والميسر ، ويسألونك عن الشهر الحرام ، ويسألونك عن البتامة ، ويسألونك عن المحيض ، ويسألونك عن الانفال ، ويسألونك ماذا ينفقون ، ما كانوا يسألون إلا عما كان ينفعهم .

في المجمع في الآية : نزلت في عمرو بن الجموح ، وكان شيخاً كبيراً ذا مال كثير ، فقال : يا رسول الله ! بماذا أتصدق ؟ وعلى من أتصدق ؟ فأنزل الله هذه الآية .

اقول : ورواه في الدر المنثور عن ابن المنذر عن ابن حبان ، وقد استضعفوا الرواية ، وهي مع ذلك غير منطبق على الآية حيث لم يوضع في الآية إلا السؤال عما يتصدق به دون من يتصدق عليه .

ونظيرها في عدم الانطباق ما رواه أيضاً عن ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريح قال : سأل المؤمنون رسول الله ﷺ أين يضعون أموالهم ؟ فنزلت يسألونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير ، فذلك النفقة في التطوع ، والزكاة سوى ذلك كله .

ونظيرها في ذلك أيضاً ما رواه عن السدي ، قال : يوم نزلت هذه الآية لم يكن زكاة ، وهي النفقة ينفقها الرجل على اهله ، والصدقة يتصدق بها فنسختها الزكاة .

اقول : وليست النسبة بين آية الزكاة : «خذ من أموالهم صدقة» التوبة - ١٠٤ ، وبين هذه الآية نسبة النسخ وهو ظاهر إلا ان يعني بالنسخ معنى آخر .

* * *

كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ - ٢١٦ .
يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ

اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ قَيِّمَتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ
أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ - ٢١٧ .
إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ
رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ - ٢١٨ .

(بيان)

قوله تعالى : كتب عليكم القتال وهو كره لكم ، الكتابة كما مر مراراً ظاهرة في
الفرض إذا كان الكلام مسوقاً لبيان التشريع ، وفي القضاء الحتم إذا كان في التكوين
فالآية تدل على فرض القتال على كافة المؤمنين لكون الخطاب متوجهاً اليهم إلا من أخرجه
الدليل مثل قوله تعالى : « ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض
حرج » النور - ٦١ ، وغير ذلك من الآيات والأدلة .

ولم يظهر فاعل كتب لكون الجملة مذيلة بقوله : « وهو كره لكم » وهو لا يناسب
إظهار الفاعل صوناً لمقامه عن الهتك ، وحفظاً لاسمه عن الاستخفاف أن يقع الكتابة
المنسوبة إليه صريحاً مورداً لكرهية المؤمنين .

والكره بضم الكاف المشقة التي يدركها الإنسان من نفسه طبعاً أو غير ذلك ،
والكره بفتح الكاف : المشقة التي تحمل عليه من خارج كأن يجبره إنسان آخر على
فعل ما يكرهه ، قال تعالى : « لا يجزى لكم أن تروا النساء كرهاً » النساء - ١٩ ، وقال
تعالى : « فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً » فصلت - ١١ ، وكون القتال
المكتوب كرهاً للمؤمنين إما لأن القتال لكونه متضمناً لفناء النفوس وتعب الأبدان
والمضار المالية وارتفاع الأمن والرخص والرفاهية ، وغير ذلك مما يستكرهه الإنسان
في حياته الاجتماعية لا محالة كان كرهاً وشاقاً للمؤمنين بالطبع ، فإن الله سبحانه وإن
مدح المؤمنين في كتابه بما مدح ، وذكر أن فيهم رجالاً صادقين في إيمانهم مفلحين في
سعيهم ، لكنه مع ذلك عاتب طائفة منهم بما في قلوبهم من الزيغ والزلل ، وهو ظاهر
بالرجوع إلى الآيات النازلة في غزوة بدر وأحد والخندق وغيرها ، ومعلوم أن من الجائز

أن ينسب الكرامة والتشافل إلى قوم فيهم كاره وغير كاره واكثرهم كارهون ، فهذا وجه .

وإما لان المؤمنين كانوا يرون ان القتال مع الكفار مع ما لهم من العدة والقوة لا يتم على صلاح الاسلام والمسلمين ، وان الحزم في تأخيرهم حتى يتم لهم الاستعداد بزيادة النفوس وكثرة الاموال ورسوخ الاستطاعة ، ولذلك كانوا يكرهون الاقدام على القتال والاستعجال في النزال ، فبيّن تعالى أنهم مخطئون في هذا الرأي والنظر ، فإن الله أمراً في هذا الامر هو بالغه ، وهو العالم بحقيقة الامر وهم لا يعلمون إلا ظاهره وهذا وجه آخر .

وإما لان المؤمنين لكونهم متربين بتربية القرآن تعرق فيهم خلق الشفقة على خلق الله ، وملكة الرحمة والرافة فكانوا يكرهون القتال مع الكفار لكونه مؤدياً إلى فناء نفوس منهم في المعارك على الكفر ، ولم يكونوا راضين بذلك بل كانوا يحبون أن يداروهم ويخالطوهم بالعشرة الجميلة ، والدعوة الحسنة لعلهم يسترشدوا بذلك ، ويدخلوا تحت لواء الايمان فيحفظ نفوس المؤمنين من الفناء ، ونفوس الكفار من الهلاك الابدی والبوار الدائم ، فبيّن ذلك أنهم مخطئون في ذلك ، فإن الله هو المشرع لحكم القتال - يعلم ان الدعوة غير مؤثرة في تلك النفوس الشقية الخاسرة ، وانه لا يعود من كثير منهم عائد إلى الدين ينتفع به في دنياً أو آخرة ، فهم في الجامعة الانسانية كالعضو الفاسد الساري فساداً إلى سائر الاعضاء ، الذي لا ينجع فيه علاج دون أن يقطع ويرمي به ، وهذا أيضاً وجه .

فهذه وجوه يوجه بها قوله تعالى : (وهو كره لكم) إلا ان الاول أنسب نظراً إلى ما أشير اليه من آيات العتاب ، على ان التعبير في قوله : كتب عليكم القتال ، بصيغة المجهول على ما مر من الوجه يؤيد ذلك .

قوله تعالى : وعسى ان تكرهوا شيئاً وهو خير لكم ، قد مر فيما مر ان أمثال عسى ولعل في كلامه تعالى مستعمل في معنى الترجي ، وليس من الواجب قيام صفة الرجاء بنفس المتكلم بل يكفي قيامها بالمخاطب أو بمقام التخاطب ، فالله سبحانه إنما يقول : عسى ان يكون كذا لا لأنه يرجوه ، تعالى عن ذلك ، بل ليرجوه المخاطب أو

السامع .

وتكرار عسى في الآية لكون المؤمنين كارهين للحرب ، محبين للسلم ، فأرشدهم الله سبحانه على خطأهم في الأمرين جميعاً ، بيان ذلك : أنه لو قيل : عسى ان تكرهوا شيئاً وهو خير لكم أو تحبوا شيئاً وهو شر لكم ، كان معناه أنه لا عبرة بكمهكم وحكم فإنها ربما يخطئان الواقع ، ومثل هذا الكلام إنما يلقي إلى من اخطأ خطأ واحداً كمن يكره لقاء زيد فقط ، وأما من اخطأ خطائين كان يكره المعاشرة والمخالطة ويجب الاعتزال ، فالذي تقتضيه البلاغة ان يشار إلى خطأ في الأمرين جميعاً ، فيقال له : لا في كرهك أصبت ، ولا في حبك اهتديت ، عسى ان تكره شيئاً وهو خير لك وعسى ان تحب شيئاً وهو شر لك لانك جاهل لا تقدر ان تهتدي بنفسك إلى حقيقة الامر ، ولما كان المؤمنون مع كرههم للقتال محبين للسلم كما يشعر به ايضاً قوله تعالى سابقاً : أم حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم ، نبههم الله بالخطأين بالجلتين المستقلتين وهما : عسى ان تكرهوا ، وعسى ان تحبوا .

قوله تعالى : والله يعلم وانتم لا تعلمون ، تتمم لبيان خطأهم ، فإنه تعالى تدرج في بيان ذلك إرفاقاً بأذهانهم ، فأخذ أولاً بإبداء احتمال خطأهم في كراهتهم للقتال بقوله : عسى ان تكرهوا ، فلما اعتدلت أذهانهم بحصول الشك فيها ، وزوال صفة الجهل المركب كره عليهم ثانياً بأن هذا الحكم الذي كرهتموه أنتم إنما شرعه الله الذي لا يجهل شيئاً من حقائق الأمور ، والذي ترونه مستند إلى نفوسكم التي لا تعلم شيئاً إلا ما علمها الله إياه وكشف عن حقيقته ، فعليكم ان تسلموا إليه سبحانه الأمر .

والآية في إثباته العلم له تعالى على الإطلاق ونفى العلم عن غيره على الإطلاق تطابق سائر الآيات الدالة على هذا المعنى كقوله تعالى : « إن الله لا يخفى عليه شيء » آل عمران - ٥ ، وقوله تعالى : « ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء » البقرة - ٢٥٥ ، وقد سبق بعض الكلام في القتال في قوله : « وقاتلوا في سبيل الله » البقرة - ١٩٠ .

قوله تعالى : يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه ، الآية تشتمل على المنع عن القتال في الشهر الحرام وذمه بأنه صد عن سبيل الله وكفر ، واشتمالها مع ذلك على ان إخراج أهل المسجد الحرام منه أكبر عند الله ، وان الفتنة أكبر من القتل ، يؤذن

بوقوع حادثة هي الموجبة للسؤال وان هناك قتلا ، وانه إنما وقع خطأ لقوله تعالى في آخر الآيات : « إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم » الآية ، فهذه قرائن على وقوع قتل في الكفار خطأ من المؤمنين في الشهر الحرام في قتال واقع بينهم ، وطعن الكفار به ، ففيه تصديق لما ورد في الروايات من قصة عبد الله بن جحش وأصحابه .

قوله تعالى : قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام ، الصد هو المنع والصرف ، والمراد بسبيل الله العبادة والنسك وخاصة الحج ، والظاهر ان ضمير به راجع إلى السبيل فيكون كفرا في العمل دون الاعتقاد ، والمسجد الحرام عطف على سبيل الله اي صد عن سبيل الله وعن المسجد الحرام .

والآية تدل على حرمة القتال في الشهر الحرام ، وقد قيل : إنها منسوخة بقوله تعالى : « فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم » التوبة - ٦ ، وليس بصواب ، وقد مر به في الكلام في ذلك في تفسير آيات القتال .

قوله تعالى : وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل ، أي والذي فعله المشركون من إخراج رسول الله والمؤمنين من المهاجرين ، وهم أهل المسجد الحرام ، منه أكبر من القتال ، وما فتنوا به المؤمنين من الزجر والدعوة إلى الكفر أكبر من القتل ، فلا يحق للمشركين ان يطعنوا المؤمنين وقد فعلوا ما هو أكبر مما طعنوا به ، ولم يكن المؤمنون فيما أصابوه منهم إلا راجين رحمة الله والله غفور رحيم .

قوله تعالى : ولا يزالون يقاتلونكم إلى آخر الآية حق للتعليل أي ليردوكم .

قوله تعالى : ومن يرتدد منكم عن دينه « النخ » ، تهديد للمرتد بحبط العمل وخلود النار .

(كلام في الحبط)

والحبط هو بطلان العمل وسقوط تأثيره ، ولم ينسب في القرآن إلا إلى العمل كقوله تعالى : « لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين » الزمر - ٦٥ ،

وقوله تعالى : « إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله وشاقوا الرسول من بعد ما تبين لهم الهدى لن يضروا الله شيئاً وسيحبط أعمالهم » ، يا أيها الذين آمنوا اطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم » محمد - ٣٣ ، وذيل الآية يدل بالمقابلة على أن الحبط بمعنى بطلان العمل كما هو ظاهر قوله تعالى : « وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون » هود - ١٦ ، ويقرب منه قوله تعالى : « وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءاً منثوراً » الفرقان - ٢٣ .

وبالجملة الحبط هو بطلان العمل وسقوطه عن التأثير ، وقد قيل : إن أصله من الحبط بالتحريك وهو أن يكثر الحيوان من الأكل فينتفخ بطنه وربما أدى إلى هلاكه . والذي ذكره تعالى من أثر الحبط بطلان الأعمال في الدنيا والآخرة معاً ، فللحبط تعلق بالأعمال من حيث أثرها في الحياة الآخرة ، فإن الإيمان يطيب الحياة الدنيا كما يطيب الحياة الآخرة ، قال تعالى : « من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن مما كانوا يعملون » النحل - ٩٧ ، وخسران سعى الكافر ، وخاصة من ارتد إلى الكفر بعد الإيمان ، وحبط عمله في الدنيا ظاهر لا غبار عليه ، فإن قلبه غير متعلق بأمر ثابت ، وهو الله سبحانه ، يبتهج به عند النعمة ، ويتسلى به عند المصيبة ، ويرجع إليه عند الحاجة ، قال تعالى : « أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها » الأنعام - ١٢٢ ، تبين الآية أن المؤمن في الدنيا حياة ونوراً في أفعاله ، وليس للكافر ، ومثله قوله تعالى ، « فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى ومن اعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكاً ونحشره يوم القيامة اعمى » طه - ١٢٤ ، حيث يبين أن معيشة الكافر وحياته في الدنيا ضنك ضيقة متعبة ، وبالمقابلة معيشة المؤمن وحياته سعيدة رحبة واسعة .

وقد جمع الجميع ودل على سبب هذه السعادة والشقاوة قوله تعالى : « ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وإن الكافرين لا مولى لهم » محمد - ١١ .

فظهر بمقربين أن المراد بالأعمال مطلق الأفعال التي يريد الإنسان بها سعادة الحياة ، لا خصوص الأعمال العبادية ، والأفعال القرينية التي كان المرتد عملها واتى بها حال الإيمان ، مضافاً إلى الحبط وارد في مورد الذين لا عمل عبادي ، ولا فعل قربي

لهم كالكفار والمنافقين كقوله تعالى : «يا ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم والذين كفروا فتعسأ لهم واطل اعمالهم ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فاحبط اعمالهم » محمد - ٩ ، وقوله تعالى : «ان الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعباب اليم اولئك الذين حبطت اعمالهم في الدنيا والآخرة ومالهم من ناصرين » آل عمران - ٢٢ ، الى غير ذلك من الآيات .

فمحصل الآية كسائر آيات الحبط هو ان الكفر والارتداد يوجب بطلان العمل عن ان يؤثر في سعادة الحياة ، كما ان الايمان يوجب حياة في الاعمال تؤثر بها اثرها في السعادة ، فإن آمن الانسان بعد الكفر حيث اعماله في تأثير السعادة بعد كونها محبطة باطلة ، وإن ارتد بعد الايمان ماتت اعماله جميعاً وحبطت ، فلا تأثير لها في سعادة دنيوية ولا أخروية ، لكن يرجى له ذلك إن هو لم يمت على الردة وان مات على الردة حتم له الحبط وكتب عليه الشقاء .

ومن هنا يظهر بطلان النزاع في بقاء أعمال المرتد إلى حين الموت والحبط عنده أو عدمه .

توضيح ذلك : انه ذهب بعضهم إلى ان أعمال المرتد السابقة على رده باقية إلى حين الموت ، فإن لم يرجع إلى الايمان بطلت بالحبط عند ذلك ، واستدل عليه بقوله تعالى « ومن يرتد منكم عن دينه قيمت وهو كافر فاولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة الآية » وربما أيده قوله تعالى : « وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءاً منثوراً » الفرقان - ٢٣ ، فإن الآية تبين حال الكفار عند الموت ، ويتفرع عليه انه لو رجع إلى الايمان تملك اعماله الصالحة السابقة على الارتداد .

وذهب آخرون إلى ان الردة تحبط الاعمال من اصلها فلا تعود اليه وان آمن من بعد الارتداد ، نعم له ما عمله من الاعمال بعد الايمان ثانياً إلى حين الموت ، واما الآية فإنما اخذت قيد الموت لكونها في مقام بيان جميع اعماله وافعاله التي عملها في الدنيا ! وانت بالتدبر فيما ذكرناه تعرف ، ان لا وجه لهذا النزاع اصلاً ، وان الآية بصدد بيان بطلان جميع اعماله وافعاله من حيث التأثير في سعاده !

وهنا مسألة أخرى كالتفرعة على هذه المسألة وهي مسألة الاحباط والتكفير ، وهي ان الاعمال هل تبطل بعضها بعضاً او لا تبطل بل للحسنة حكمها وللسيئة حكمها ، نعم الحسنات ربما كفرت السيئات بنص القرآن .

ذهب بعضهم إلى التباطل والتعابط بين الاعمال وقد اختلف هؤلاء بينهم ، فمن قائل بأن كل لاحق من السيئة تبطل الحسنة السابقة كالعكس ، ولازمه ان لا يكون عند الانسان من عمله إلا حسنة فقط او سيئة فقط ، ومن قائل بالموازنة وهو ان ينقص من الاكثر بمقدار الاقل ويبقى الباقي سليماً عن المنافي ، ولازم القولين جميعاً ان لا يكون عند الانسان من اعماله إلا نوع واحد حسنة أو سيئة لو كان عنده شيء منها .

ويردها أولاً قوله تعالى : « وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً عسى الله ان يتوب عليهم والله غفور رحيم » التوبة - ١٠٢ ، فإن الآية ظاهرة في اختلاف الاعمال وبقائها على حالها إلى ان تلحقها توبة من الله سبحانه ، وهو ينافي التعابط بأي وجه تصوره .

وثانياً : أنه تعالى جرى في مسألة تأثير الاعمال على ما جرى عليه العقلاء في الاجتماع الانساني من طريق المجازاة ، وهو الجزاء على الحسنة على حدة وعلى السيئة على حدة إلا في بعض السيئات من المعاصي التي تقطع رابطة المولوية والعبودية من أصلها فهو مورد الاحباط ، والآيات في هذه الطريقة كثيرة غنية عن اليراد .

وذهب آخرون إلى أن نوع الاعمال محفوظة ، ولكل عمل أثره سواء في ذلك الحسنة والسيئة .

نعم الحسنة ربما كفرت السيئة كما قال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً ويكفر عنكم سيئاتكم » الانفال - ٢٩ ، وقال تعالى : « فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه الآية » البقرة - ٢٠٣ ، وقال تعالى : « إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه فكفر عنكم سيئاتكم » النساء - ٣١ ، بل بعض الاعمال يبدل السيئة حسنة كما قال تعالى : « إلا من تاب وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات » الفرقان - ٧٠ .

وهنا مسألة أخرى هي كالأصل لهاتين المسألتين ، وهي البحث عن وقت استحقاق

الجزاء وموطنه ، ف قيل : إنه وقت العمل ، وقيل : حين الموت ، وقيل : الآخرة ، وقيل : وقت العمل بالموافاة بمعنى أنه لو لم يدم على ما هو عليه حال العمل إلى حين الموت وموافاته لم يستحق ذلك إلا أن يعلم الله ما يؤل إليه حاله ويستقر عليه ، فيكتب ما يستحقه حال العمل .

وقد استدل أصحاب كل قول بما يناسبه من الآيات ، فإن فيها ما يناسب كلا من هذه الأوقات بحسب الانطباق ، وربما استدل ببعض وجوه عقلية ملفقة .

والذي ينبغي أن يقال : إنا لو سلطنا في باب الثواب والعقاب والحبط والتكفير وما يجري مجراها مسلك نتائج الأعمال على ما بيناه في تفسير قوله تعالى : « إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بعوضة فما فوقها الآية » - ٢٦ ، كان لازم ذلك كون النفس الإنسانية ما دامت متعلقة بالبدن جوهرأ متحولاً قابلاً للتحول في ذاته وفي آثار ذاته من الصور التي تصدر عنها وتقوم بها نتائج وآثار سعيدة أو شقية ، فإذا صدر منه حسنة حصل في ذاته صورة معنوية مقتضية لا تصافه بالثواب ، وإذا صدر منه معصية فصورة معنوية تقوم بها صورة العقاب ، غير أن الذات لما كانت في معرض التحول والتغير بحسب ما يطرأ من الحسنات والسيئات كان من الممكن أن تبطل الصورة الموجودة الحاضرة بتبدلها إلى غيرها ، وهذا شأنها حتى يعرضها الموت فتفارق البدن وتقف الحركة ويبطل التحول واستعداده ، فعند ذلك يثبت لها الصور وآثارها ثبوتاً لا يقبل التحول والتغير إلا بالمغفرة أو الشفاعة على النحو الذي بيناه سابقاً .

وكذا لو سلطنا في الثواب والعقاب مسلك المجازاة على ما بيناه فيما مر كان حال الإنسان من حيث اكتساب الحسنات والمعصية بالنسبة إلى التكاليف الإلهية وترتب الثواب والعقاب عليها حاله من حيث الطاعة والمعصية في التكاليف الاجتماعية وترتب المدح والذم عليها ، والعقلاء يأخذون في مدح المطيع والمحسن وذم العاصي والمسيء بمجرد صدور الفعل عن فاعله ، غير أنهم يرون ما يجازونه به من المدح والذم قابلاً للتغير والتحول لكونهم يرون الفاعل ممكن التغير والزوال عما هو عليه من الانقياد والتمرد ، فلهذا المدح والذم على فاعل الفعل فعلي عندم بتحقيق الفعل غير أنه موقوف البقاء على عدم تحقق ما ينافيه ، وأما ثبوت المدح والذم ولزومها بحيث لا يبطلان قط فإنما يكون إذا ثبت حاله بحيث لا يتغير قط بموت أو بطلان استعداد في الحياة .

ومن هنا يعلم : أن في جميع الأقوال السابقة في المسائل المذكورة انحرافاً عن الحق لبنائهم البحث على غير ما ينبغي أن يبنى عليه .

وأن الحق أولاً : أن الانسان يلحقه الثواب والعقاب من حيث الاستحقاق بمجرد صدور الفعل الموجب له لكنه قابل للتحويل والتغير بعد ، وإنما يثبت من غير زوال بالموت كما ذكرناه .

وثانياً : أن حبط الأعمال بكفر ونحوه نظير استحقاق الأجر يتحقق عند صدور المعصية ويتعم عند الموت .

وثالثاً : أن الحبط كما يتعلق بالأعمال الاخرية كذلك يتعلق بالأعمال الدنيوية ورابعاً : أن التحابط بين الأعمال باطل بخلاف التكفير ونحوه .

(كلام في احكام الاعمال من حيث الجزاء)

من أحكام الأعمال : أن من المعاصي ما يحبط حسنات الدنيا والآخرة كالارتداد . قال تعالى : « ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة الآية » ، وكالكفر بآيات الله والعناد فيه . قال تعالى : « إن الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم أولئك الذين حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة » آل عمران - ٣٢ ، وكذا من الطاعات ما يكفر سيئات الدنيا والآخرة كالإسلام والتوبة ، قال تعالى : « قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم وأنبيوا إلى ربكم وأسلموا له من قبل أن يأتيكم العذاب ثم لا تنصرون واتبعوا أحسن ما أنزل إليكم من ربكم » الزمر - ٥٥ ، وقال تعالى : « فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكاً ونحشره يوم القيامة اعمى » طه - ١٢٤ .

وأيضاً : من المعاصي ما يحبط بعض الحسنات كالمشاقة مع الرسول ، قال تعالى : « إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله وشاقوا الرسول من بعد ما تبين لهم الهدى لن يضروا الله شيئاً وسيحبط أعمالهم يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا

تبطلوا أعمالكم « سورة محمد - ٣٣ ، فان المقابلة بين الآيتين تقتضي بأن يكون الأمر بالإطاعة في معنى النهي عن المشاقة ، وإبطال العمل هو الاحباط ، وكرفع الصوت فوق صوت النبي ، قال تعالى : « يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وانتم لا تشعرون » الحجرات - ٢ .

وكذا من الطاعات ما يكفر بعض السيئات كالصلوات المفروضة ، قال تعالى : « وأقم الصلوة طرفى النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات » هود - ١١٤ ، وكالحج ، قال تعالى : « فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه » البقرة - ٢٠٣ ، وكاجتناب الكبائر ، قال تعالى : « ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه فكفر عنكم سيئاتكم » النساء - ٣٩ ، وقال تعالى : « الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش الا اللهم ان ربك واسع المغفرة » النجم - ٣٢ .

وأيضاً : من المعاصي ما ينقل حسنات فاعلها الى غيره كالقتل ، قال تعالى : « اني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك » المائدة - ٢٩ ، وقد ورد هذا المعنى في الغيبة والبهتان وغيرهما في الروايات المأثورة عن النبي وأئمة أهل البيت ، وكذا من الطاعات ما ينقل السيئات الى الغير كما سيجيء .

وأيضاً : من المعاصي ما ينقل مثل سيئات الغير الى الإنسان لا عينها ، قال تعالى : « ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم » النحل - ٢٥ ، وقال : « وليحملن أثقالهم وأثقالاً مع أثقالهم » العنكبوت - ١٣ ، وكذا من الطاعات ما ينقل مثل حسنات الغير الى الإنسان لا عينها ، قال تعالى : « ونكتب ما قدموا وآثارهم » يس - ١٢ .

وأيضاً : من المعاصي ما يوجب تضاعف العذاب ، قال تعالى : « اذا لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات » الإسراء - ٧٥ ، وقال تعالى : « يضاعف لها العذاب ضعفين » الأحزاب - ٣٠ ، وكذا من الطاعات ما يوجب الضعف كالإتفاق في سبيل الله ، قال تعالى : « مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبئت سبع سنابل في كل سنبلة مثله حبة » البقرة - ٢٦١ ، ومثله ما في قوله تعالى : « أولئك يؤتون أجرهم مرتين » القصص - ٥٤ ، وما في قوله تعالى : « يؤتكم كفلسين من رحمته ويحمل لكم

نوراً تمشون به ويغفر لكم» الحديد - ٢٨ ، على أن الحسنة مضاعفة عند الله مطلقاً ، قال تعالى : « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » الانعام - ١٦٠ .

وأيضاً : من الحسنات ما يبدل السيئات الى الحسنات ، قال تعالى : « إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات » الفرقان - ٧٠ .

وأيضاً : من الحسنات ما يوجب لحق مثلها بالغير ، قال تعالى : « الذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء كل امرء بما كسب رهين » الطور - ٢١ ، ويمكن الحصول على مثلها في السيئات كظلم أيتام الناس حيث يوجب نزول مثله على الأيتام من نسل الظالم ، قال تعالى : « وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم » النساء - ٩ .

وأيضاً : من الحسنات ما يدفع سيئات صاحبها إلى غيره ، ويجذب حسنات الغير إليه ، كما أن من السيئات ما يدفع حسنات صاحبها إلى الغير ، ويجذب سيئاته إليه ، وهذا من عجيب الأمر في باب الجزاء والاستحقاق ، سيجيء البحث عنه في قوله تعالى : « ليميز الله الخبيث من الطيب » ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعاً فيجعلهم في جهنم » الانفال - ٣٧ .

وفي موارد هذه الآيات روايات كثيرة متنوعة سنورد كلا منها عند الكلام فيما يناسبه من الآيات إنشاء الله العزيز .

وبالتأمل في الآيات السابقة والتدبر فيها يظهر : أن في الأعمال من حيث المجازاة أي من حيث تأثيرها في السعادة والشقاوة نظاماً يخالف النظام الموجود بينها من حيث طبعها في هذا العالم ، وذلك أن فعل الكل مثلاً من حيث انه مجموع حركات جسمية فعلية وانفعالية ، إنما يقوم بفاعله نحو قيام يعطيه الشبع مثلاً ولا يتخطاه الى غيره ، ولا ينتقل عنه الى شخص آخر دونه ، وكذا يقوم نحو قيام بالغذاء المأكول يستتبع تبدله من صورة الى صورة أخرى مثلاً ، ولا يتعداه الى غيره ، ولا يتبدل بغيره ، ولا ينقلب عن هويته وذاته ، وكذا اذا ضرب زيد عمراً كانت الحركة الخاصة ضرباً لا غير وكان زيد ضارباً لا غير ، وكان عمرو مضروباً لا غير الى غير ذلك من الامثلة ، لكن هذه الافعال بحسب نشأة السعادة والشقاوة على غير هذه الاحكام كما قال تعالى :

« وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون » البقرة - ٥٧ ، وقال تعالى : « ولا يحيق المكر السيئ الا بأهله » الفاطر - ٤٣ ، وقال تعالى : « انظر كيف كذبوا على أنفسهم » الانعام - ٢٤ ، وقال تعالى : « ثم قيل لهم اين ما كنتم تشركون من دون الله قالوا ضلوا عنا بل لم نكن ندعو من قبل شيئا كذلك يضل الله الكافرين » المؤمن - ٧٤ .

وبالجملة : عالم المجازاة ربما يبدل الفعل من غير نفسه ، وربما نقل الفعل واستند الى غير فاعله ، وربما أعطى للفعل غير حكه الى غير ذلك من الآثار المخالفة لنظام هذا العالم الجسماني .

ولا ينبغي لتوهم أن يتوهم أن هذا يبطل حجة العقول في مورد الأعمال وآثارها ويفسد الحكم العقلي فلا يستقر شيء منه على شيء ، وذلك أنا نرى أن الله سبحانه وتعالى (فيما حكاه في كتابه) يستدل هو أو ملائكته الموكلة على الامور على المجرمين في حال الموت والبرزخ ، وكذا في القيامة والنار والجنة بحجج عقلية تعرفها العقول . قال تعالى : « ونفخ في الصور فصعق من في السموات والارض إلا ما شاء الله ونفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون وأشرقَت الأرض بنور ربها ووضع الكتاب وجيء بالنبيين والشهداء وقضى بينهم بالحق وهم لا يظلمون ووفيت كل نفس ما عملت وهو أعلم بما يفعلون » الزمر - ٧٠ ، وقد تكرر في القرآن الإخبار بأن الله سيحكم بين الناس بالحق يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون ، وكفى في هذا الباب ما حكاه الله عن الشيطان بقوله تعالى : « وقال الشيطان لما قضي الامر إن الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا أنفسكم الآية » إبراهيم - ٢٢ .

ومن هنا نعلم : أن حجة العقول غير باطلة في نشأة الأعمال ودار الجزاء مع ما بين النشأتين أعني نشأة الطبيعة ونشأة الجزاء من الاختلاف البين على ما أشرنا اليه .

والذي يحل به هذه العقدة : ان الله تكلم مع الناس في دعوتهم وإرشادهم بلسان أنفسهم وجرى في مخاطباته إياهم وبياناته لهم مجرى العقول الاجتماعية ، وتمسك بالاصول والقوانين الدائرة في عالم العبودية والمولوية ، فعد نفسه مولى والناس عبيداً والانبيا رسلا اليهم ، وواصلهم بالامر والنهي والبعث والزجر ، والتبشير والإنذار ،

والوعد والوعيد ، وسائر ما يلحق بهذا الطريق من عذاب ومغفرة وغير ذلك .

وهذه طريقة القرآن الكريم في تكليمه للناس ، فهو يصرح أن الأمر أعظم مما يتوهمه الناس أو يخيل اليهم ، غير أنه شيء لا تسعه حواصلهم وحقائق لا تحيط بها أفهامهم ولذلك نزل منزلة قريبة من أفق إدراكهم لينالوا ما شاء الله أن ينالوه من تأويل هذا الكتاب العزيز كما قال تعالى : « والكتاب المبين إنا جعلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون وإنه في أم الكتاب لدينا لعلي حكيم » الزخرف - ٤ .

فالقرآن الكريم يعتمد في خصوصيات ما نبأ به من أحكام الجزاء وما يرتبط بها على الأحكام الكلية العقلانية الدائرة بين العقلاء المبتنية على المصالح والمفاسد ، ومن لطيف الأمر : أن هذه الحقائق المستورة عن سطح الأفهام العادية قابلة التطبيق على الأحكام العقلانية المذكورة ، ممكنة التوجيه بها ، فإن العقل العملي الاجتماعي لا يأبى مثلاً : التشديد على بعض المفسدين يؤاخذته بجميع ما يترتب على عمله من المضار والمفاسد الاجتماعية كأن يؤاخذ القاتل بجميع الحقوق الاجتماعية الفائلة بسبب موت المقتول ، أو يؤاخذ من سن سنة سيئة بجميع المخالفات الجارية على وفق سنته ، ففي المثال الأول يقضي بأن المعاصي التي كانت ترى ظاهراً أفعالاً للمقتول فاعلها هو القاتل بحسب الاعتبار العقلاني ، وفي المثال الثاني بأن السيئات التي عملها التابعون لتلك السنة السيئة أفعال فعلها أول من سن تلك السنة المتبوعة ، في عين أنها أفعال للتابعين فيها ، فهي أفعال لهم معاً ، فلذلك يؤاخذ بها كما يؤخذون .

وكذلك يمكن أن يقضي بكون الفاعل لفعل غير فاعل له ، أو الفعل المعين المحدود غير ذلك الفعل ، أو حسنات الغير حسنات للإنسان ، أو للإنسان أمثال تلك الحسنات ، كل ذلك باقتضاء من المصالح الموجودة .

فالقرآن الكريم يعمل هذه الأحكام المعجبية الموجودة في الجزاء كمجازاة الإنسان بفعل غيره خيراً أو شراً ، وإسناد الفعل إلى غير فاعله ، وجعل الفعل غير نفسه ، إلى غير ذلك ، ويوضحها بالقوانين العقلانية الموجودة في ظرف الاجتماع وفي سطح الأفهام العامة ، وإن كانت بحسب الحقيقة ذات نظام غير نظام الحسن ، وكانت الأحكام الاجتماعية العقلانية محصورة مقصورة على الحياة الدنيا ، وسينكشف على

الانسان ما هو مستور عنه اليوم يوم تبلى السرائر كما قال تعالى: «ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله يقول الذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق» الاعراف - ٥٣ ، وقال تعالى: «وما كان هذا القرآن أن يفترى من دون الله ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين (إلى أن قال) بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله» يونس - ٣٩ .

وبهذا الذي ذكرناه يرتفع الاختلاف المترائي بين هذه الآيات المشتملة على هذه الأحكام العجيبة وبين أمثال قوله تعالى: «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره» الزالزال - ٨ ، وقوله تعالى: «لا تزر وازرة وزر أخرى» الانعام - ١٦٤ ، وقوله تعالى: «كل امرء بما كسب رهين» الطور - ٢١ ، وقوله تعالى: «وأن ليس للإنسان إلا ما سعى» النجم - ٣٩ ، وقوله تعالى: «إن الله لا يظلم الناس شيئاً» يونس - ٤٤ ، إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة .

وذلك ان الآيات السابقة تحكم بأن معاصي المقتول المظلوم إنما فعلها القاتل الظالم فؤاخذته له بفعل نفسه لا بفعل غيره ، وكذا تحكم بأن من اتبع سنة سيئة ففعل معصية على الاتباع لم يفعلها التابع وحده بل فعله هو وفعله المتبوع ، فالمعصية معصيتان ، وكذا تحكم بأن من أعان ظالماً على ظلمه أو اقتدى بإمام ضلال فهو شريك معصيته ، وفاعل كمثلته ، فهؤلاء وأمثالهم من مصاديق قوله تعالى: «لا تزر وازرة وزر أخرى الآية» ونظائرها من حيث الجزاء ، لا أنهم خارجون عن حكمها بالاستثناء أو بالنقض .

وإلى ذلك يشير قوله تعالى: «وقضي بينهم بالحق وهم لا يظلمون ووفيت كل نفس ما عملت وهو أعلم بما يفعلون» الزمر - ٧٠ ، فقوله: «وهو أعلم بما يفعلون» يدل أو يشعر بأن توفية كل نفس ما عملت إنما هي على حسب ما يعلمه الله سبحانه ويحاسبه من أفعالهم لا على حسب ما يحاسبونه من عند أنفسهم من غير علم ولا عقل ، فإن الله قد سلب عنهم العقل في الدنيا حيث قال تعالى حكاية عن اصحاب السعير «لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في اصحاب السعير» الملك - ١٠ ، وفي الآخرة ايضاً حيث قال

« ومن كان في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى واضل سبيلاً » الاسراء - ٧٢ ، وقال تعالى : « نار الله الموقدة التي تطلع على الافئدة » الهمة - ٧ ، وقال تعالى في تصديق هذا السلب : « قالت أخرجهم لاوليهم ربنا هؤلاء اضلونا فاتهم عذاباً ضعفاً من النار قال لكل ضعف ولكن لا تعلمون » الأعراف - ٣٨ ، فأثبت لكل من المتبوعين وثابعتهم الضعف من العذاب ، اما المتبوعين فلضلالهم وإضلالهم ، واما التابعين فلضلالهم وإقامتهم امر متبوعينهم بالتبعية ثم ذكر انهم جميعاً لا يعلمون .

فان قلت : ظاهر هذه الآيات التي تسلب العلم عن المجرمين في الدنيا والآخرة ينافي آيات أخر تثبت لهم العلم كقوله تعالى : « كتاب فصلت آياته قرآناً عربياً لقوم يعلمون » فصلت - ٣ ، وكالآيات التي تحتج عليهم ولا معنى للاحتجاج على من لا علم له ولا فقه للاستدلال ، على أن نفس هذه الآيات مشتتة على أقسام من الاحتجاج عليهم في الآخرة ولا مناص من إثبات العقل والإدراك لهم فيه ، على أن ههنا آيات تثبت لهم العلم واليقين في خصوص الآخرة كقوله تعالى : « لقد كنت في غفلة من هذا فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد » ق - ٢٢ ، وقوله تعالى : « ولو ترى إذ المجرمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم ربنا أبصرنا وسمعنا فارجعنا نعمل صالحاً إنا موقنون » السجدة - ١٢ .

مركز تحقيق كتاب تبيين علوم إسلامي

قلت : مرجع نفى العلم عنهم في الدنيا نفى اتباع ما عندهم من العلم ، ومعنى نفى عنهم في الآخرة لزوم ما جروا عليه من الجهالة في الدنيا لهم حين البعث وعدم افكاك الأعمال عنهم كما قال تعالى : « وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتاباً يلقيه منشوراً » الإسراء - ١٣ ، وقوله تعالى : « قال يا ليت بيني وبينك بعد المشرقين فبئس القرين » الزخرف - ٣٨ ، إلى غير ذلك من الآيات ، وسيجيء إستيفاء هذا البحث في تفسير قوله تعالى : « يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون » البقرة - ٢٤٢ .

وقد أجاب الإمام الغزالي عن إشكال انتقال الأعمال بجواب آخر ذكره في بعض رسائله فقال ما حاصله : إن نقل الحسنات والسيئات بسبب الظلم واقع في الدنيا وقت جريان الظلم لكن ينكشف ذلك يوم القيامة ، فيرى الظالم مثلاً طاعات نفسه في ديوان غيره ، ولم تنقل في ذلك الوقت بل في الدنيا كما قال تعالى : « لمن الملك اليوم لله

الواحد القهار» ، أخبر عن ثبوت الملك له تعالى في الآخرة وهو لم يحدث له تعالى هناك بل هو مالك دائماً إلا أن حقيقته لا تنكشف لكافة الخلائق إلا يوم القيامة ، وما لا يعلمه الإنسان فليس بموجود له وإن كان موجوداً في نفسه ، فإذا علمه صار موجوداً له كأنه وجد الآن في حقه .

فقد سقط بهذا قول من قال : إن المعدوم كيف ينقل والعرض كيف ينقل ؟ . فنقول : المنقول ثواب الطاعة لا نفس الطاعة ، ولكن لما كانت الطاعة يراد لثوابها عبر عن نقل أثرها بنقل نفسها ، وأثر الطاعة ليس أمراً خارجاً عن الإنسان لاحقاً به حتى يشكل بأن نقله في الدنيا من قبيل انتقال العرض المحال ، ونقله في الآخرة بعد انعدامه من قبيل إعادة المعدوم الممتنعة ، وإن كان جوهرأ فما هذا الجوهر ؟ ! بل المراد بأثر الطاعة أثره في القلب بالتنوير فإن للطاعات تأثيراً في القلب بالتنوير والمعاصي تأثيراً فيه بالقسوة والظلمة ، وبأنوار الطاعة تستحكم مناسبة القلب مع عالم النور والمعرفة والمشاهدة ، وبالظلم والقسوة يستعد القلب للحجاب والبعد ، وبين آثار الطاعات والمعاصي تعاقب وتضاد كما قال تعالى : « إن الحسنات يذهبن السيئات » وقال النبي ﷺ : « اتبع السيئة الحسنة تمحها » والآثم تمحيصات للذنوب ، ولذلك قال ﷺ : إن الرجل ليثاب حتى بالشوكة تصيب رجله ، وقال ﷺ : الحدود كفارات .

فالظالم يتبع ظلمه ظلمة في قلبه وقسوة توجب انجفاء أثر النور الذي كان في قلبه من الطاعات التي كان عملها ، والمظلوم يتألم فينكسر شهوته ويمحو عن قلبه أثر السيئات التي أورثت ظلمة في قلبه فيتنور قلبه نوع تنور ، فقد دار ما في قلب الظالم من النور إلى قلب المظلوم ، وما في قلب المظلوم من الظلمة إلى قلب الظالم وهذا معنى نقل الحسنات والسيئات .

فإن قال قائل : ليس هذا نقلاً حقيقياً إذ حاصله بطلان النور من قلب الظالم وحدوث نور آخر في قلب المظلوم ، وبطلان الظلمة من قلب المظلوم وحدوث ظلمة أخرى في قلب الظالم وليس هذا نقلاً حقيقياً .

قلنا إسم النقل قد يطلق على مثل هذا الأمر على سبيل الاستعارة كما يقال : انتقل الظل من موضع إلى موضع آخر ، وانتقل نور الشمس أو السراج من الأرض إلى الحائط

إلى غير ذلك فهذا معنى نقل الطاعات ، فليس فيه إلا أنه كني بالطاعة عن ثوابها كما يكتنى بالسبب عن المسبب ، وسمى إثبات الوصف في محل وإبطال مثله في محل آخر بالنقل ، وكل ذلك شائع في اللسان ، معلوم بالبرهان لو لم يرد الشرع به فكيف إذا ورد ، انتهى ملخصاً .

أقول : محصل ما أفاده أن إطلاق النقل على ما يعامله الله سبحانه في حق أي القاتل والمقتول استعارة في استعارة أعني : استعارة اسم الطاعة لأثر الطاعة في القلب واستعارة اسم النقل لإحياء شيء وإثبات شيء آخر في محل آخر ، وإذا طرد هذا الوجه في سائر أحكام الأعمال المذكورة عادت جميع هذه الأحكام مجازات ، وقد عرفت أنه سبحانه قرر هذه الأحكام على ما يراه العقل العملي الاجتماعي ، ويبني عليه أحكامه من المصالح والمفاسد ، ولا ريب أن هذه الأحكام العقلية إنما تصدر من العقل باعتقاد الحقيقة ، فيؤخذ القاتل مثلاً بجرم المقتول أو يتحلف المقتول أو ورثته بحسنة القاتل وما يشبه ذلك باعتقاد أن الجرم عين الجرم والحسنة عين الحسنة وهكذا .

هذا حال هذه الأحكام في ظرف الاجتماع الذي هو موطن أحكام العقل العملي ، وأما بالنسبة إلى غير هذا الظرف وهو ظرف الحقائق فالجميع مجازات إلا بحسب التحليل بمعنى أن نفس هذه المفاهيم لما كانت مفاهيم اعتبارية مأخوذة من الحقائق المأخوذة على نحو الدعوى والتشبيه كانت جميعها مجازات إذا قيست إلى تلك الحقائق المأخوذة منها فافهم ذلك .

ومن أحكام الأعمال : أنها محفوظة مكتوبة متجسمة كما قال تعالى : « يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً » آل عمران - ٣٠ ، وقال تعالى : « وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتاباً يلقيه منشوراً » الإسراء - ١٣ ، وقال تعالى : « ونكتب ما قدموا وآثارهم وكل شيء أحصيناه في إمام مبين » يس - ١٢ ، وقال تعالى : « لقد كنت في غفلة من هذا فكشفنا عنك غطائك فبصرك اليوم حديد » ق - ٢٢ ، وقد مر البحث عن تجسم الأعمال .

ومن أحكام الأعمال : أن بينها وبين الحوادث الخارجية ارتباطاً ، ونعني بالأعمال

الحسنات والسيئات التي هي عناوين الحركات الخارجية ، دون الحركات والسكنات التي هي آثار الاجسام الطبيعية فقد قال تعالى : « وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير » الشورى - ٣٠ ، وقال تعالى : « إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم وإذا أراد الله بقوم سوئاً فلا مرد له » الرعد - ١١ ، وقال تعالى : « ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم » الانفال - ٥٣ ، والآيات ظاهرة في ان بين الاعمال والحوادث ارتباطاً ما شراً أو خيراً .

ويجمع جملة الامر آيتان من كتاب الله تعالى وهما قوله تعالى : « ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء ولكن كذبوا فأخذناهم بها كانوا يكسبون » الاعراف - ٩٦ ، وقوله تعالى : « ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون » الروم - ٤١ .

فالحوادث الكونية تتبع الاعمال بعض التبعية ، فجرى النوع الانساني على طاعة الله سبحانه وسلوكه الطريق الذي يرتضيه يستتبع نزول الخيرات ، وانفتاح أبواب البركات ، وانحراف هذا النوع عن صراط العبودية ، وتماديه في الغي والضلالة ، وفساد النيات ، وشناعة الاعمال يوجب ظهور الفساد في البر والبحر وهلاك الامم بفشو الظلم وارتفاع الامن وبروز الحروب وسائر الشرور الراجعة إلى الانسان واعماله ، وكذا ظهور المصائب والحوادث المبيدة الكونية كالسيل والزلازل والصاعقة والطوفان وغير ذلك ، وقد عد الله سبحانه سيل العرم وطوفان نوح وصاعقة نود وصرصر عاد من هذا القبيل .

فالامة الطالحة إذا انغمست في الرذائل والسيئات أذاقها الله وبال أمرها وآل ذلك إلى إهلاكها وإبادتها ، قال تعالى : « أو لم يسيروا في الارض فينظروا كيف كان عاقبة الذين كانوا من قبلهم كانوا هم أشد منهم قوة وآثاراً في الارض فأخذهم الله بذنوبهم وما كان لهم من الله من واق » المؤمن - ٢١ ، وقال تعالى : « وإذا اردنا ان نهلك قرية أمرنا متر فيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميراً » الاسراء - ١٦ ، وقال تعالى : « ثم أرسلنا رسلنا تترى كلما جاء أمة رسوله كذبوه فأتبعنا بعضهم بعضاً وجعلناهم أحاديث فبعداً لقوم لا يؤمنون » المؤمنون - ٤٤ ، هذا كله في الامة الطالحة ،

والامة الصالحة علي خلاف ذلك .

والفرد كالامة يؤخذ بالحسنة والسيئة والنقم والمثلات غير ان الفرد ربما ينعم بنعمة أسلافه كما انه يؤخذ بمظالم غيره كابائه واجداده ، قال تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام : « قال انا يوسف وهذا اخي قد من الله علينا إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع اجر المحسنين » يوسف - ٩٠ ، والمراد به ما أنعم الله عليه من الملك والعزة وغيرها ، وقال تعالى : « فحسفنا به وبداره الارض » القصص - ٨١ ، وقال تعالى : « وجعلنا له لسان صدق علياً » مريم - ٥٠ ، وكأنه الذرية الصالحة المنعمة كما قال تعالى : « جعلنا كلمة باقية في عقبه » الزخرف - ٢٨ ، وقال تعالى : « وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان ابوهما صالحاً فأراد ربك ان يبلغا اشدهما ويستخرجا كنزهما » الكهف - ٨٢ ، وقال تعالى : « فليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم » النساء - ٩ ، والمراد بذلك الخلف المظلوم يبتلي بظلم سلفه . وبالجملة إذا أفاض الله نعمة على أمة او على فرد من افراد الانسان فإن كان المنعم عليه صالحاً كان ذلك نعمة انعمها عليه وامتحاناً يمتحنه بذلك كما حكى الله تعالى عن سليمان إذ يقول : « قال هذا من فضل ربي ليبلوني أأشكر ام اكفر ومن شكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن ربي غني كريم » النمل - ٤٠ ، وقال تعالى : « لئن شكرتم لازيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد » ابراهيم - ٧ ، والآية كسابقتها تدل على ان نفس الشكر من الاعمال الصالحة التي تستتبع النعم .

وان كان المنعم عليه طالحاً كانت النعمة مكراً في حقه واستدراجاً وإملاءً يملئ عليه كما قال تعالى : « ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين » الانفال - ٣٠ ، وقال تعالى : « سنستدرجهم من حيث لا يعلمون واملي لهم ان كيدي متين » القلم - ٥ ، وقال تعالى : « ولقد فتنا قبلهم قوم فرعون » الدخان - ١٧ .

واذا انزلت النوازل وكرت المصائب والبلايا على قوم او على فرد فإن كان المصاب صالحاً كان ذلك فتنة ومحنة يمتحن الله به عباده ليميز الخبيث من الطيب ، وكان مثله مع البلاء مثل الذهب مع البوتقة والمهك ، قال تعالى : « احسب الناس ان يتركوا ان يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين ام حسب الذين يعملون السيئات ان يسبقونا سوء ما يحكمون » العنكبوت - ٤٠ .

وقال تعالى : « وتلك الايام نداولها بين الناس وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء » آل عمران - ١٤٠ .

وإن كان المصاب طالحاً كان ذلك اخذاً بالنقمة وعقاباً بالأعمال ، والآيات السابقة دالة على ذلك .

فهذا حكم العمل يظهر في الكون ويعود إلى عامله ، وأما قوله تعالى : « ولولا ان يكون الناس أمة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفاً من فضة ومعارج عليها يظهرون ولبيوتهم أبواباً وسرراً عليها يتكثون وزخرفاً وان كل ذلك لى متاع الحياة الدنيا والآخرة عند ربك للمتقين » الزخرف - ٣٥ ، فغير ناظر إلى هذا الباب بل المراد به (والله اعلم) ذم الدنيا ومتاعها وانها لا قدر لها ولتاعها عند الله سبحانه ، ولذلك يؤثر للكافر ، وان القدر للآخرة ولولا ان افراد الانسان امثال والمساعي واحدة متشاكلة متشابهة لخصها الله بالكافر .

فان قيل : الحوادث العامة والخاصة كالسيول والزلازل والأمراض المسرية والحروب والأجذاب لها علل طبيعية مطردة اذا تحققت تحققت معاليلها سواء صلحت النفوس او طلحت ، وعليه فلا محل للتعليل بالأعمال الحسنة والسيئة بل هو فرضية دينية ، وتقدير لا يطابق الواقع .

قلت : هذا اشكال فلسفي غير مناف لما نحن فيه من البحث التفسيري المتعلق بما يستفاد من كلامه تعالى وسنتعرض له تفصيلاً في بحث فلسفي على حدة في تفسير قوله تعالى : « ولو ان اهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء » الاعراف - ٦٤ .

وجملة القول فيه : ان الشبهة ناشئة عن سوء الفهم وعدم التنبه لمقاصد القرآن واهله ، فهم لا يريدون بقولهم : « ان الأعمال حسنة كانت او سيئة مستتبعة لحوادث يناسبها خيراً او شراً » ابطال العلل الطبيعية وانكار تأثيرها ، ولا تشريك الأعمال مع العوامل المادية ، كما ان الالهيين لا يريدون بإثبات الصانع ابطال قانون العلوية والمعلولية العام وإثبات الاتفاق والمجازفة في الوجود ، أو تشريك الصانع مع العلل الطبيعية واستناد بعض الامور اليه والبعض الآخر اليها ، بل مرادهم اثبات علة في طول علة ، وعامل معنوي فوق العوامل المادية ، واسناد التأثير الى كلتا العلتين لكن

بالترتيب : اولاً وثانياً ، نظير الكتابة المنسوبة الى الانسان والى يده .

ومفزى الكلام : هو ان سائق التكوين يسوق الانسان الى سعادته الوجودية وكماله الحيوي كما مر الكلام فيه في البحث عن النبوة العامة ، ومن المعلوم ان من جملة منازل هذا النوع في مسيره الى السعادة منزل الاعمال ، فإذا عرض لهذا السير عائق مانع يوجب توقفه او اشراف سائره الى الهلاك والبوار قوبل ذلك بما يدفع العائق المذكور او يهلك الجزء الفاسد ، نظير المزاج البدني يعارض العاهة العارضة للبدن او لعضو من اعضائه فإن وفق له اصلح المحل وان عجز عنه تركه مفلجاً لا يستفاد به .

وقد دلت المشاهدة والتجربة على ان الصنع والتكوين جهز كل موجود نوعي بما يدفع به الآفات والفسادات المتوجّهة اليه ، ولا معنى لاستثناء الانسان في نوعه وفرده عن هذه الكلية ! ودلنا ايضاً على ان التكوين يعارض كل موجود نوعي بامور غير ملائمة تدعوه الى اعمال قواه الوجودية ليكمل بذلك في وجوده ويوصله غايته وسعادته التي هيأها له ، فما بال الانسان لا يعتنى في شأنه بذلك ؟

وهذا هو الذي يدل عليه قوله تعالى : « وما خلقنا السموات والارض وما بينهما لاعبين ما خلقناهما الا بالحق ولكن اكثرهم لا يعلمون » الدخان - ٣ ، وقوله تعالى : « وما خلقنا السماء والارض وما بينهما باطلاً ذلك ظن الذين كفروا » ص - ٢٧ ، فكما ان صانعاً من الصناع اذا صنع شيئاً لعباً ومن غير غاية مثلاً انقطعت الرابطة بينه وبين مصنوعه بمجرد ايجاده ، ولم يبال : الى ما يؤل امره ؟ وماذا يصادفه من الفساد والآفة ؟ لكنه لو صنعه لغاية كان مراقباً لامره شاهداً على راسه ، اذا عرضه عارض يعوقه عن الغاية التي صنعه لاجلها وركب اجزائه للوصول اليها اصلح حاله وتعرض لشأنه بزيادة ونقيصة او بإبطاله من راس وتحليل تركيبه والعود الى صنعة جديدة ، كذلك الحال في خلق السموات والارض وما بينهما ومن جعلتها الانسان ، لم يخلق الله سبحانه ما خلقه عبثاً ، ولم يوجد هباءً ، بل للرجوع اليه كما قال تعالى : « افحسبتم انما خلقناكم عبثاً وانكم اليانا لا ترجعون » المؤمنون - ١ ، وقال تعالى : « وان الى ربك المنتهى » النجم - ٤٢ ، ومن الضروري حينئذ ان تتعلق العناية الربانية الى

ايصال الانسان كسائر ما خلق من خلق الى غايته بالدعوة والارشاد ، ثم بالامتعان والابتلاء ، ثم بإهلاك من بطل في حقه غاية الخلقة وسقطت عنه الهداية ، فإن في ذلك اتقاناً للصنع في الفرد والنوع وختماً للامر في امة وإراحة الآخرين ، قال تعالى : « وربك الغني ذو الرحمة ان يشاء يذهبكم ويستخلف من بعدكم ما يشاء كما انشأكم من ذرية قوم آخرين » الانعام - ١٣٣ ، (انظر الى موضع قوله تعالى : وربك الغني ذو الرحمة) .

وهذه السنة الربانية اعني سنة الابتلاء والانتقام هي التي اخبر الله عنها انها سنا غير مغلوبة ولا مقهورة ، بل غالبية منصوره كما قال تعالى : « وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير وما اقم بمعجزين في الارض وما لكم من دون الله من ولي ولا نصير » الشورى - ٣١ ، وقال تعالى : « ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون » الصافات - ١٧٣ .

ومن احكام الاعمال من حيث السعادة والشقاء : ان قبيل السعادة فائقة على قبيل الشقاء ، ومن خواص قبيل السعادة كل صفة وخاصة جميلة كالفتح والظفر والثبات والاستقرار والامن والتأصل والبقاء ، كما ان مقابلاتها من الزهاق والبطلان والتزلزل والخوف والزوال والمغلوبة وما يشاكلها من خواص قبيل الشقاء .

والآيات القرآنية في هذا المعنى كثيرة متكررة ، ويكفي في ذلك ما ضربه الله تعالى مثلاً : « كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ويضرب الله الامثال للناس لعلهم يتذكرون ، ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الارض ما لها من قرار » يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء » إبراهيم - ٢٧ ، وقوله تعالى : « ليحق الحق ويبطل الباطل » الأنفال - ٨ ، وقوله تعالى : « والعاقبة للتقوى » طه - ١٣٢ ، وقوله تعالى : « ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون » الصافات - ١٧٣ ، وقوله تعالى : « والله غالب على امره ولكن اكثر الناس لا يعلمون » يوسف - ٢١ ، الى غير ذلك من الآيات .

وتذييل الكلام في هذه الآية الاخيرة بقوله : ولكن اكثر الناس لا يعلمون ، مشعر

بأن هذه الغلبة من الله سبحانه ليست بحيث يفقهها جميع الناس بل أكثرهم جاهلون بها ، ولو كانت هي الغلبة الحسية التي يعرفها كل أحد لم يحفلها الا كثرون ، وانما جهلها من جهلها ، وانكرها من انكرها من جهتين :

الاولى : ان الانسان محدود فكره ، مقصور نظره على ما بين يديه مما يشهده ولا يغيب عنه ، يتكلم عن الحال ويغفل عن المستقبل ، ويحسب دولة يوم دولة ، ويعد غلبة ساعة غلبة ، ويأخذ عمره القصير ومتاعه القليل مقياساً يحكم به على عامة الوجود ، لكن الله سبحانه ، وهو المحيط بالزمان والمكان ، والحاكم على الدنيا والآخرة والقيوم على كل شيء إذا حكم حكم فصلاً ، وإذا قضى قضى حقاً ، والاولى ، والعقبى بالنسبة اليه واحدة ، لا يخاف فوتاً ، ولا يعجل في أمر ، فمن الممكن (بل الواقع ذلك) ان يقدر فساد يوم مقدمة يتوصل بها إلى إصلاح دهر ، أو حرمان فرد ذريعة إلى فلاح أمة ، فيظن الجاهل ان الامر أعجزه تعالى وان الله سبحانه مسبوق مغلوب (ساء ما يحكون) ، لكن الله سبحانه يرى سلسلة الزمان كما يرى القطعة منه ، ويحكم على جميع خلقه كما يحكم على الواحد منهم لا يشغله شأن عن شأن ولا يؤده حفظها وهو العلي العظيم ، قال تعالى : « لا يفرّك قلب الذين كفروا في البلاد متاع قليل ثم مأواهم جهنم وبئس المهاد » آل عمران - ١٩٦ .

والثانية : ان غلبة المعنويات غير غلبة الجسديات ، فإن غلبة الجسديات وقهرها ان تتسلط على الافعال فتجعلها منقاد مطيعة للقاهر الغالب عليها بسلب حرية الاختيار ، وبسط الكره والاجبار كما كان ذلك دأب المتغلبين من ملوك الاستبداد ، فكانوا يقتلون فريقاً ، ويأسرون آخرين ، ويفعلون ما يشاؤون بالتحكم والتهكم ، وقد دل التجارب وحكم البرهان على ان الكره والقسر لا يدوم ، وان سلطة الاجانب لا يستقر على الامم الحية استقراراً مؤبداً ، وإنما هي رهينة أيام قلائل .

وأما غلبة المعنويات فبأن توجد لها قلوب تستكنها ، وبأن تربي أفراداً تعتقدها وتؤمن بها ، فليس فوق الايمان التام درجة ولا كإحكامه حصن ، فإذا استقر الايمان بمعنى من المعاني فإنه سوف يظهر دهرأ وإن استغفى يوماً أو برهة ، ولذلك نجد ان الدول المعظمة والجماع الحية اليوم تعتني بشأن التبليغ أكثر مما تعتني بشأن العدة والقوة

فسلاح المعنى أشد بأمس .

هذا في المعنويات الصورية الوهمية التي بين الناس في شؤونهم الاجتماعية التي لا تتجاوز حد الخيال والوهم ، وأما المعنى الحق الذي يدعو اليه سبحانه فإن أمره أوضح وأبين .

فالحق من حيث نفسه لا يقابل إلا الضلال والباطل ، وماذا بعد الحق إلا الضلال ، ومن المعلوم ان الباطل لا يقاوم الحق فالغلبة لحجة الحق على الباطل .

والحق من حيث تأثيره وإيصاله إلى الغاية أيضاً غير مختلف ولا متخلف ، فإن المؤمن لو غلب على عدو الحق في ظاهر الحياة كان فائزاً مأجوراً ، وإن غلب عليه عدو الحق ، فإن أجبره على ما لا يرتضيه الله سبحانه كانت وظيفته الجري على الكره والاضطرار ، ووافق ذلك رضاه تعالى ، قال تعالى : « إلا ان تتقوا منهم تقية » آل عمران - ٢٨ ، وان قتله كان ذلك له حياة طيبة لا موتاً ، قال تعالى : « ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون » البقرة - ١٥٤ .

فالمؤمن منصور غير مغلوب أبداً ، أما ظاهراً وباطناً ، وأما باطناً فقط ، قال تعالى : « قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين ، التوبة - ٥٢ » .

ومن هنا يظهر : أن الحق هو الغالب في الدنيا ظاهراً وباطناً معاً ، أما ظاهراً : فإن الكون كما عرفت يهدي النوع الانساني هداية تكوينية إلى الحق والسعادة ، وسوف يبلغ غايته ، فإن الظهور المترائي من الباطل جولة بعد جولة لا عبدة به ، وإنما هو مقدمة لظهور الحق ولما ينقض سلسلة الزمان ولما يفن الدهر ، والنظام الكوني غير مغلوب البتة ، وأما باطناً : فلما عرفت ان الغلبة لحجة الحق .

وأما ان الحق القول والفعل كل صفة جميلة كالثبات والبقاء والحسن ، وللباطل القول والفعل كل صفة ذميمة كالزلزل والزوال والقبح والسوء فوجه ما أشرنا اليه في سابق الابحاث : ان الاستفادة من قوله تعالى : « ذلكم الله ربكم خالق كل شيء » المؤمن - ٦٢ ، وقوله تعالى : « الذي أحسن كل شيء خلقه » المائدة - ٧ ، وقوله تعالى : « ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك » التيساء - ٧٩ ، ان السيئات أعدام وبطلانات غير مستندة الى الله سبحانه الذي هو الخالق الفاطر المفيض

للوجود بخلاف الحسنات ، ولذلك كان القول الحسن والفعل الحسن منشأ كل جمال وحسن ، ومنبع كل خير وسعادة كالثبات والبقاء ، والبركة والنفع دون السيئ من القول والفعل ، قال تعالى : « أنزل من السماء ماء فسالت اودية بقدرها فاحتمل السيل زبداً رابياً ومما يوقدون عليه في النار ابتغاء حلية أو متاع زبد مثله كذلك يضرب الله الحق والباطل فأما الزبد فيذهب جفاءً وأما ما ينفع الناس فيمكث في الارض » الرعد - ١٧ .

ومن احكام الاعمال : ان الحسنات من الاقوال والأفعال مطابقة لحكم العقل بخلاف السيئات من الأفعال والأقوال ، وقد مر أن الله سبحانه وضع ما بينه للناس على أساس العقل (ونعني بالعقل ما يدرك به الانسان الحق والباطل ، ويميز به الحسن من السيئ) .

ولذلك أوصى باتباعه ونهى عن كل ما يوجب اختلال حكومته كشرب الخمر والقمار واللبو والغش والغرر في المعاملات ، وكذا نهى عن الكذب والافتراء والبهتان والخيانة والفتك وجميع ما يوجب خروج العقل عن سلامة الحكم فإن هذه الأفعال والأعمال توجب خبط العقل الانساني في عمله وقد ابتليت الحياة الانسانية على سلامة الادراك والفكر في جميع شئون الحياة الفردية والاجتماعية .

وانت إذا حلت المفساد الاجتماعية والفردية حتى في المفساد المسلمة التي لا ينكرها متكر وجدت ان الأساس فيها هي الاعمال التي يبطل بها حكومة العقل ، وان بقية المفساد وإن كثرت وعظمت مبنية عليها ، ولتوضيح الامر في هذا المقام محل آخر سيأتي إنشاء الله تعالى .

(بحث روائي)

في الدر المنثور : أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : كنت رديف رسول الله ﷺ فقال يا ابن عباس ارض عن الله بما قدر وإن كان خلاف هواك فإن ذلك مثبت في كتاب الله ، قلت : يا رسول الله فأين وقد قرأت القرآن ؟ قال وعسى ان تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى ان تحبوا شيئاً وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون .

اقول : وفي الرواية إشعار بأن التقدير يعم التشريع والتكوين ، وإنما يختلف باختلاف الاعتبار ، وأما كون عسى بمعنى الوجوب فلا دلالة لها عليه ، وقد مر أن عسى في القرآن بمعناه اللغوي وهو الترجي فلا عبرة بما نقل عن بعض المفسرين : كل شيء في القرآن عسى فإن عسى من الله واجب ! وأعجب منه ما نقل عن بعض آخر : أن كل شيء من القرآن عسى فهو واجب إلا حرفين : حرف في التحريم : عسى ربه إن طلقكن ، وفي بني إسرائيل عسى ربكم أن يرحمكم .

وفي الدر المنثور أيضاً : أخرج ابن جرير من طريق السدي : أن رسول الله ﷺ بعث سرية وفيهم سبعة نفر عليهم عبد الله بن جحش الأسدي ، وفيهم عمار بن ياسر ، وأبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة ، وسعد بن أبي وقاص ، وعتبة بن صفوان السلمي حليف لبني نوفل ، وسهل بن بيضاء ، وعامر بن فهيرة ، وواقد بن عبد الله اليربوعي حليف لعمر بن الخطاب ، وكتب مع ابن جحش كتاباً وأمره أن لا يقرأه حتى ينزل ملل فلما نزل ببطن ملل فتح الكتاب فإذا فيه أن سر حتى تنزل بطن نخلة فقال لأصحابه : من كان يريد الموت فليمض وليوص فلاني موص وماض لأمر رسول الله ﷺ فسار وتخلف عنه سعد بن أبي وقاص ، وعتبة بن غزوان ، أضلا راحلة لها ، وسار ابن جحش فإذا هم بالحكم بن كيسان ، وعبد الله بن المغيرة بن عثمان ، وعمرو الحضرمي فاقتتلوا فأسروا الحكم بن كيسان ، وعبد الله بن المغيرة وانفلت المغيرة ، وقتل عمرو الحضرمي قتله واقد بن عبد الله فكانت أول غنيمة غنمها أصحاب محمد ﷺ ، فلما رجعوا إلى المدينة بالأسيرين وما غنموا من الأموال ، قال المشركون : محمد يزعم أنه يتبع طاعة الله وهو أول من استحل الشهر الحرام فأنزل الله : «يستلونك عن لشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير لا يحل» ، وما صنعتم أنتم يا معشر المشركين أكبر من القتل في الشهر الحرام حين كفرتم بالله وصدتم عنه محمداً ، والفتنة وهي الشرك عظم عند الله من القتل في الشهر الحرام فذلك قوله : وصد عن سبيل الله وكفر به .

اقول : والروايات في هذا المعنى وما يقرب منه كثيرة من طرقهم ، وروي هذا المعنى أيضاً في الجمع ، وفي بعض الروايات : أن السرية كانت ثمانية تاسعهم أميرهم ، وفي الدر المنثور أيضاً : أخرج ابن اسحق وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي من طريق يزيد بن رومان عن عروة قال : بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن جحش إلى

نخلة فقال له : كن بها حتى تأتينا بخبر من اخبار قريش ولم يأمره بقتال ، وذلك في الشهر الحرام ، وكتب له كتاباً قبل ان يعلمه انه يسير ، فقال : اخرج انت واصحابك حتى إذا سرت يومين فاقتح كتابك وانظر فيه ، فما أمرتك به فامض له ، ولا تستكرهن أحداً من اصحابك على الذهاب معك ، فلما سار يومين فتح الكتاب فإذا فيه : ان امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من اخبار قريش بما اتصل اليك منهم ، فقال لاصحابه حين قرء الكتاب : سمع وطاعة ، من كان منكم له رغبة في الشهادة فلينطلق معي ، فإني ماض لأمر رسول الله ﷺ ، ومن كره ذلك منكم فليرجع فإن رسول الله قد نهاني ان استكره منكم أحداً فمضى معه القوم ، حتى اذا كانوا بنجران أضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بغيراً لهما كانا يعتقبانه ، فتخلفا عليه يطلبانه ، ومضى القوم حتى نزلوا نخلة ، فمر بهم عمرو بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان والمغيرة بن عبد الله معهم تجارة قد مروا بها من الطائف : آدم وزيت ، فلما رأهم القوم أشرف لهم واقد بن عبد الله وكان قد حلق رأسه فلما رأوه حليفاً ، قال عمار : ليس عليكم منه بأس ، واثمر القوم بهم اصحاب رسول الله ﷺ وهو آخر يوم من جمادي ، فقالوا : لئن قتلتموهم انكم لتقتلونهم في الشهر الحرام ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة مكة الحرام فليمتنن منكم ، فأجمع القوم على قتلهم ، فرمى واقد بن عبد الله التيمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله ، واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان ، وهرب المغيرة فأعجزهم ، واستاقوا العير فقدموا بها على رسول الله ﷺ ، فقال لهم : والله ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام ، فأوقف رسول الله الاسيرين والعير فلم يأخذ منها شيئاً ، فلما قال لهم رسول الله ﷺ : ما قال سقط في ايديهم وظنوا ان قد هلكوا وغنهم إخوانهم من المسلمين ، وقالت قريش - حين بلغهم أمر هؤلاء - : قد سفك محمد الدم الحرام وأخذ المال ، وأسر الرجال واستحل الشهر الحرام ، فأنزل الله في ذلك : يستلونك عن الشهر الحرام قتال فيه الآية ، فلما نزل ذلك أخذ رسول الله ﷺ العير وفدى الاسيرين ، فقال المسلمون : يا رسول الله ! أتطمع ان يكون لنا غزوة ؟ فأنزل الله : إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله ، وكانوا ثمانية وأميرهم التاسع عبد الله بن جحش .

اقول : وفي كون قوله تعالى : إن الذين آمنوا والذين هاجروا الآية ، نازلة في أمر

أصحاب عبد الله بن جعش روايات أخر ، والآية تدل على عذر من فعل فعلاً قريباً فأخطأ الواقع فلا ذنب مع الخطاء ، وتدل أيضاً على جواز تعلق المغفرة بغير مورد الذنب .

وفي الروايات إشارة إلى ان المراد بالسائلين في قوله تعالى يسألونك ، هم المؤمنون دون المشركين الطاعنين في فعل المؤمنين ، ويؤيده أيضاً ما مر من رواية ابن عباس في البحث الروائي السابق : ما رأيت قوماً كانوا خيراً من اصحاب محمد ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض ﷺ ، كلهن في القرآن : منهن يسألونك عن الخمر والميسر ، ويسألونك عن الشهر الحرام الرواية ، ويؤيد ذلك ان الخطاب في الآية إنما هو للمؤمنين حيث يقول تعالى : ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم .

* * *

يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهَا كَبِيرٌ مِّنْ تَقْوِيهَا . وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ - ٢١٩ . فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَتْكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ - ٢٢٠ .

(بيان)

قوله تعالى : يسألونك عن الخمر والميسر ، الخمر على ما يستفاد من اللغة هو كل مائع معمول للسكر ، والاصل في معناه الستر ، وسمي به لانه يستر العقل ولا يدعه يميز الحسن من القبح والخير من الشر ، ويقال : لما تغطي به المرأة رأسها الخمار ، ويقال : خمرت الإناث إذا غطيت رأسها ، ويقال : أخمرت العجينة إذا أدخلت فيه الخمر ، وسميت الخميرة خميرة لانها تعجن أولاً ثم تغطي وتخمّر من قبل ، وقد كانت العرب لا تعترف من اقسامه إلا الخمر المعمول من العنب والتمر والشعير ، ثم زاد الناس في اقسامه

تدريجاً فصارت اليوم أنواعاً كثيرة ذات مراتب بحسب درجات السكر ، والجميع خمر .

والميسر لغة هو القمار ويسمى المقامر يأسراً والاصل في معناه السهولة سمي به لسهولة اقتناء مال الغير به من غير تعب الكسب والعمل ، وقد كان أكثر استعماله عند العرب في نوع خاص من القمار ، وهو الضرب بالقداح وهي السهام ، وتسمى أيضاً : الازلام والاقلام .

وأما كيفيته فهي انهم كانوا يشترون جزوراً وينحرونه ، ثم يحسزونونه ثمانية وعشرين جزءاً ، ثم يضعون عند ذلك عشر سهام وهي الفذ ، والتوأم ، والرقيب ، والحلس ، والنافس ، والمسبل ، والمعلي ، والمنيع ، والسنيع ، والرغد ، فلفذ جزء من الثمانية والعشرين جزءاً ، وللتوأم جزئان ، وللرقيب ثلاثة أجزاء ، وللحلس أربعة ، وللنافس خمسة ، والمسبل ستة ، والمعلي سبعة ، وهو أكثر القداح نصيباً ، وأما الثلاثة الاخيرة وهي المنيع والسنيع والرغد فلا نصيب لها ، فمن خرج أحد القداح السبعة باسمه أخذ نصيبه من الاجزاء المفروضة ، وصاحبوا القداح الثلاثة الاخيرة يفرمون قيمة الجزور ، ويتم هذا العمل بين عشرة رجال بنحو القرعة في الانصباء والسهام .

قوله تعالى : قل فيها إثم كبير ، وقرء إثم كثير بالشاء المثلثة ، والاثم يقارب الذنب وما يشبهه معنى وهو حال في الشيء أو في العقل يبطىء الانسان عن نيل الخيرات فهو الذنب الذي يستتبع الشقاء والحerman في أمور أخرى ويفسد سعادة الحياة في جهاتها الاخرى وهذان على هذه الصفة .

أما شرب الخمر فمضراته الطبية وآثاره السيئة في المعدة والامعاء والكبد والرئة وسلسلة الاعصاب والشرائين والقلب والحواس كالباصرة والذائقة وغيرها مما ألف فيه تأليفات من حذاق الاطباء قديماً وحديثاً ، ولهم في ذلك احصائات عجيبة تكشف عن كثرة المبتلين بأنواع الامراض المهلكة التي يستتبعها هذا السم المهلك .

وأما مضراته الخلقية : من تشويه الخلق وتأديته الانسان إلى الفحش ، والاضرار والجنايات ، والقتل ، وإفشاء السر ، وهتك الحرمات ، وإبطال جميع القوانين والنواميس الانسانية التي بنيت عليها أساس سعادة الحياة ، وخاصة ناموس العفة في

الأعراض والنفوس والأموال ، فلا عاصم من سكران لا يدري ما يقول ولا يشعر بما يفعل ، وقل ما يتفق جنائياً من هذه الجنايات التي قد ملأت الدنيا ونغصت عيشة الإنسان إلا والخمر فيها صنع مستقيماً أو غير مستقيم .

وأما مضرته في الإدراك وسلبه العقل وتصرفه الغير المنتظم في أفكار الإنسان وتغييره مجرى الإدراك حين السكر وبعد الصحو فمما لا ينكره منكر وذلك أعظم ما فيه من الإثم والفساد ، ومنه ينشأ جميع المفاسد الأخر .

والشريعة الإسلامية كما مرت إليه الإشارة وضعت أساس أحكامها على التحفظ على العقل السليم ، ونهت عن الفعل المبطل لعمل العقل أشد النهي كالخمر ، والميسر ، والغش ، والكذب ، وغير ذلك ، ومن أشد الأفعال المبجلة لحكومة العقل على سلامة هو شرب الخمر من بين الأفعال وقول الكذب والزور من بين الأقوال .

فهذه الأعمال أعني : الأعمال المبجلة لحكومة العقل وعلى رأسها السياسات المبتنية على السكر والكذب هي التي تهدد الإنسانية ، وتهدم بنيان السعادة ولا تأتي بشرة عامة إلا وهي أمر من سابقتها ، وكلما زاد الحمل ثقلًا وأعجز حامله زيد في الثقل رجاء المقدرة ، فخاب السعي ، وخسر العمل ، ولو لم يكن لهذه المحجة البيضاء والشريعة الفراء إلا البناء على العقل والمنع عما يفسده من اتباع الهوى لكفاهما فخراً ، ولل كلام تنمة سنتعرض لها في سورة المائدة انشاء الله .

ولم يزل الناس بقريحتهم الحيوانية يميلون إلى لذائذ الشهوة فيشبع بينهم الأعمال الشهوانية أسرع من شيوخ الحق والحقيقة ، وانعقدت العادات على تناولها وشق تركها والجري على نوااميس السعادة الإنسانية ، ولذلك إن الله سبحانه شرع فيهم ما شرع من الأحكام على سبيل التدرج ، وكلفهم بالرفق والامهال .

ومن جملة تلك العادات الشائعة السيئة شرب الخمر فقد أخذ في تحريمه بالتدرج على ما يعطيه التدبر في الآيات المربوطة به فقد نزلت أربع مرات :

أحديها : قوله تعالى : « قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق » الأعراف - ٣٣ ، والآية مكية حرم فيها الإثم صريحاً ، وفي الخمر

إثم غير انه لم يبين ان الاثم ما هو وان في الخمر اثماً كبيراً .
ولعل ذلك انما كان نوعاً من الارفاق والتسهيل لما في السكوت عن البيان من
الاغماض كما يشعر به ايضاً قوله تعالى : « ومن ثمرات النخيل ^{الأغصان} تتخذون منه سكرأ
ورزقاً حسناً » النحل ٦٧ ، والآية أيضاً مكينة ، وكان الناس لم يكونوا متنبهين بما
فيه من الحرمة الكبيرة حتى نزلت قوله تعالى : « يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة
وانتم سكارى » النساء - ٤٣ ، والآية مدنية وهي تمنع الناس بعض المنع عن الشرب
والسكر في افضل الحالات وفي افضل الاماكن وهي الصلاة في المسجد .

والاعتبار وسياق الآية الشريفة يأبى ان تنزل بعد آية البقرة وآيتى المائدة فإنها
تدلان على النهي المطلق ، ولا معنى للنهي الخاص بعد ورود النهي المطلق ، على أنه
ينافي التدريج المقصود من هذه الآيات فإن التدريج سلوك من الاسهل إلى الاشق
لا بالعكس .

ثم نزلت آية البقرة أعني قوله تعالى : « ويسألونك عن الخمر والميسر قل فيها
إثم كبير ومنافع للناس وإثمها أكبر من نفعها » وهذه الآية بعد آية النساء كما مر بيانه
وتشتمل الآية على التحريم لدلالاتها القطعية على الإثم في الخمر « فيها إثم كبير » وتقدم
نزول آية الاعراف المكية الصريحة في تحريم الاثم .

ومن هنا يظهر : فساد ما ذكره بعض المفسرين : ان آية البقرة ما كانت صريحة
في الحرمة فإن قوله تعالى : « قل فيها إثم كبير » لا يدل على أزيد من ان فيه إثماً
والاثم هو الضرر ، وتحريم كل ضار لا يدل على تحريم ما فيه مضرة من جهة ومنفعة
من جهة اخرى ، ولذلك كانت هذه الآية موضعاً لاجتهاد الصحابة ، فترك لها الخمر
بعضهم وأصر على شربها آخرون ، كأنهم رأوا انهم يتيسر لهم ان ينتفعوا بها مع
اجتناب ضررها فكان ذلك تمهيداً للقطع بتحريمها فنزل قوله تعالى : « إنما الخمر
والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان إلى قوله تعالى : فهل أنتم متبهون . »

وجه الفساد أما أولاً : فإنه أخذ الاثم بمعنى الضرر مطلقاً وليس الاثم هو الضرر
ومجرد مقابله في الكلام مع المنفعة لا يستدعي كونه بمعنى الضرر المقابل للنفع ،
وكيف يمكن أخذ الاثم بمعنى الضرر في قوله تعالى : « ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً

عظيماً « النساء - ٤٧ » ، وقوله تعالى : « فإنه آثم قلبه » البقرة - ٢٨٣ ، وقوله تعالى : « ان تبوء باثمي وإثمك » المائدة - ٤٩ ، وقوله تعالى : « لكل امرئ منهم ما اكتسب من الاثم » النور - ١١ ، وقوله تعالى : « ومن يكسب إثماً فإنما يكسبه على نفسه » النساء - ١١١ ، إلى غير ذلك من الآيات .

وأما ثانياً : فإن الآية لم تعلل الحكم بالضرر ، ولو سلم ذلك فإنها تعلله بغلبة الضرر على المنفعة ، ولفظها صريح في ذلك حيث يقول « وإثمها أكبر من نفعها » وارجاعها مع ذلك الى الاجتهاد ، اجتهاد في مقابل النص .

وأما ثالثاً : فهب ان الآية في نفسها قاصرة الدلالة على الحرمة لكنها صريحة الدلالة على الاثم وهي مدنية قد سبقتها في النزول آية الاعراف المحرمة للآثم صريحاً فما عذر من سمع التحريم في آية مكينة حتى يجتهد في آية مدنية ! .

على ان آية الاعراف تدل على تحريم مطلق الاثم وهذه الآية قيدت الاثم بالكبر ولا يبقى مع ذلك ريب لذي ريب في ان الخمر فرد تام ومصداق كامل للآثم لا ينبغي الشك في كونه من الاثم المحرم ، وقد وصف القرآن القتل وكتان الشهادة والافتراء وغير ذلك بالآثم ولم يصف الاثم في شيء من ذلك بالكبر إلا في الخمر وفي الشرك حيث وصفه بالعظم في قوله تعالى : « ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً » النساء - ٤٨ ، وبالجملة لا شك في دلالة الآية على التحريم .

ثم نزلت آيتنا المائدة : « يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون . إنما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون » المائدة - ٩١ ، وذيل الكلام يدل على ان المسلمين لم يكونوا منتهين بعد نزول آية البقرة عن شرب الخمر ولم ينتزعوا عنه بالكلية حتى نزلت الآية فقل : فهل أنتم منتهون ، هذا كله في الخمر .

وأما الميسر : ففاسده الاجتماعية وهدمه لبنيان الحياة امر مشهود معان ، والعيان يفني عن البيان ، وسنتمرض لشأنه في سورة المائدة انشاء الله . ولنرجع الى ما كنا فيه من البحث في مفردات الآية فقوله تعالى : قل فيها اثم

كبير ومنافع للناس ، قد مر الكلام في معنى الائم ، واما الكبير فهو في الاحجام بمنزلة الكثرة في الاعداد ، والكبير يقابل الصغير كما ان الكثرة تقابل القلة ، فيها وصفان اضافيان بمعنى ان الجسم أو الحجم يكون كبيراً بالنسبة الى آخر أصغر منه وهو بعينه صغير بالنسبة الى آخر اكبر منه ، ولولا المقايسة والاضافة لم يكن كبير ولا صغير كما لا يكون كثرة ولا قلة ، ويشبه ان يكون اول ما تكتبه الناس لمعنى الكبير انما تنبهوا له في الاحجام التي هي من الكيات المتصلة وهي جسمانية ، ثم انتقلوا من الصور الى المعاني فاستطردوا معنى الكبير والصغير فيها ، قال تعالى : « إنها لاحدى الكبير » - المدثر ٣٥ ، وقال تعالى : « كبرت كلمة تخرج من أفواههم » الكهف - ٥ ، وقال تعالى : « كبر على المشركين ما تدعوهم اليه » الشورى ١٣ ، والعظم في معناه كالكبير ، غير ان الظاهر ان العظمة مأخوذة من العظم الذي هو أحد اجزاء البدن من الحيوان فإن كبر جسم الحيوان كان راجعاً الى كبر العظام المركبة المؤلفة في داخله فاستعير العظم للكبير ثم تأصل فاشتق منه كالمواد الاصلية .

والنفع خلاف الضرر ويطلقان على الامور المطلوبة لغيرها أو المكروهة لغيرها كما ان الخير والشر يطلقان على الامور المطلوبة لذاتها أو المكروهة لذاتها ، والمراد بالمنافع فيها ما يقصده الناس بها من الاستفادة المالية بالبيع والشري والعمل والتفكه والتلهي ، ولما قوبل ثانياً بين الائم والمنافع بالكبر أوجب ذلك افراد المنافع والفناء جهة الكثرة فيها فإن العدد لا تأثير له في الكبير فقليل : وانما اكبر من نفعها ولم يقل من منافعها .

قوله تعالى : ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو ، العفو على ما ذكره الراغب قصد الشيء لتناوله ثم أوجب لحوق العنايةات المختلفة الكلامية به بحيث لمعاني مختلفة كالعفو بمعنى المغفرة والعفو بمعنى إعفاء الاثر والعفو بمعنى التوسط في الانفاق ، وهذا هو المقصود في المقام ، والله العالم .

والكلام في مطابقة الجواب للسؤال في هذه الآية نظير مامر في قوله تعالى : يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فلولالدين والاقربين الآية .

قوله تعالى : يبين الله لكم إلى قوله : في الدنيا والآخرة ، الظرف أعني قوله

تعالى : في الدنيا والآخرة ، متعلق بقوله : تتفكرون وليس بظرف له ، والمعنى لعلمكم تتفكرون في أمر الدارين وما يرتبط بكم من حقيقتها ، وإن الدنيا دار خلقها الله لكم لتحيا فيها وتكسبوا ما ينفعكم في مقرم وهو الدار الآخرة التي ترجعون فيه إلى ربكم فيجازيكم بأعمالكم التي عملتموها في الدنيا .

وفي الآية أولاً : حث على البحث عن حقائق الوجود ومعارف المبدء والمعاد وأسرار الطبيعة ، والتفكر في طبيعة الاجتماع ونواميس الاخلاق وقوانين الحياة الفردية والاجتماعية ، وبالجملة جميع العلوم الباحثة عن المبدء والمعاد وما بينها المرتبطة بسعادة الانسان وشقاوته .

وثانياً : ان القرآن وان كان يدعو إلى الإطاعة المطلقة لله ورسوله من غير أي شرط وقيد ، غير انه لا يرضي ان يؤخذ الاحكام والمعارف التي يعطيها على العمى والجمود المحض من غير تفكر وتعقل يكشف عن حقيقة الامر ، وتثور يستضاء به الطريق في هذا السير والسرى .

وكان المراد بالتبيين هو الكشف عن علل الاحكام والقوانين ، وايضاح اصول المعارف والعلوم .

قوله تعالى : ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير ، في الآية اشعار بل دلالة على نوع من التخفيف والتسهيل حيث أجازت المخالطة لليتامى ، ثم قيل ولو شاء الله لأعنتكم ، وهذا يكشف عن تشديد سابق من الله تعالى في امر اليتامى بوجوب التشويش والاضطراب في قلوب المسلمين حتى دعاهم على السؤال عن أمر اليتامى ، والامر على ذلك ، فإن ههنا آيات شديدة اللحن في امر اليتامى كقوله تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيراً ، النساء - ١٠ وقوله تعالى : « وآتوا اليتامى أموالهم ولا تبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوباً كبيراً » النساء - ٢ ، فالظاهر ان الآية نازلة بعد آيات سورة النساء ، وبذلك يتأيد ما سنقله من سبب نزول الآية في البحث الروائي ، وفي قوله تعالى : قل إصلاح لهم خير ، حيث نكر الإصلاح ، دلالة على ان المرضي عند الله سبحانه نوع من الإصلاح لا كل إصلاح ولو كان إصلاحاً في ظاهر الامر فقط ،

فالتنكير في قوله تعالى : إصلاح لإفادة التنويع فالمراد به الإصلاح بحسب الحقيقة لا بحسب الصورة ، ويشعر به قوله تعالى - ذيل - : والله يعلم المفسد من المصلح .

قوله تعالى : وإن تخالطوهم فأخوانكم ، إشارة إلى المساواة الجمولة بين المؤمنين جميعاً بإلغاء جميع الصفات المميزة التي هي المصادر لبروز أنواع الفساد بين الناس في اجتماعهم من الاستعباد والاستضعاف والاستذلال والاستكبار وأنواع البغي والظلم ، وبذلك يحصل التوازن بين ائثال الاجتماع ، والمعادلة بين اليتيم الضعيف والولي القوي ، وبين الغني المثرى والفقير المعدم ، وكذا كل ناقص وقام ، وقد قال تعالى : « إنما المؤمنون إخوة » الحجرات - ١٠ .

فالذي تجوزة الآية في مخالطة الولي لليتيم ان يكون كالمخالطة بين الاخوين المتساويين في الحقوق الاجتماعية بين الناس ، يكون المأخوذ من ماله كالمعطى له ، فالآية تحاذي قوله تعالى : « وآتوا اليتامى أموالهم ولا تبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوباً كبيراً » النساء - ٢ ، وهذه المهاداة من الشواهد على ان في الآية نوعاً من التخفيف والتسهيل كما يدل عليه أيضاً ذيلها ، وكما يدل عليه أيضاً بعض الدلالة قوله تعالى : والله يعلم المفسد من المصلح ، فالمعنى : ان المخالطة ان كانت (وهذا هو التخفيف) فلتكن كمخالطة الاخوين ، على التساوي في الحقوق ، ولا ينبغي عند ذلك الخوف والحشية فإن ذلك لو كان يفرض الإصلاح حقيقة لا صورة كان من الخير ، ولا يخفى حقيقة الامر على الله سبحانه حتى يؤاخذكم بمجرد المخالطة فإن الله سبحانه يميز المفسد من المصلح .

قوله تعالى : والله يعلم المفسد من المصلح إلى آخر الآية ، تعدية يعلم بمن كأنها لمكان تضمينه معنى يميز ، والعنت هو الكلفة والمشقة .

(بحث روائي)

في الكافي عن علي بن يقطين : قال سألت المهدي أبا الحسن عليه السلام عن الخمر : هل هي محرمة في كتاب الله عز وجل ؟ فإن الناس إنما يعرفون النهي عنها ولا يعرفون تحريمها فقال له أبو الحسن عليه السلام : بل هي محرمة فقال : في أي موضع هي محرمة في كتاب الله عز وجل يا أبا الحسن ؟ فقال : قول الله تعالى : إنما حرم ربي الفواحش ما

ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق (إلى ان قال:) فأما الاثم فإنها الخمر بعينها وقد قال الله تعالى في موضع آخر: يسألونك عن الخمر والميسر قل فيها إثم كبير ومنافع للناس وإثمها أكبر من نفعها، فأما الاثم في كتاب الله فهي الخمر والميسر وإثمها أكبر من نفعها كما قال الله تعالى، فقال المهدي: يا علي بن يقطين هذه فتوى هاشمية، فقلت له: صدقت يا أمير المؤمنين الحمد لله الذي لم يخرج هذا العلم منكم أهل البيت، قال: فوالله ما صبر المهدي ان قال لي: صدقت يا رافضي.

اقول: وقد مر ما يتبين به معنى هذه الرواية.

وفي الكافي أيضاً عن أبي بصير عن أحدهما عليها السلام قال: إن الله جعل للمعصية بيتاً، ثم جعل للبيت باباً، ثم جعل للباب غلقاً، ثم جعل للغلق مفتاحاً، فمفتاح المعصية الخمر.

وفيه أيضاً عن أبي عبد الله عليه السلام قال، قال رسول الله ﷺ: إن الخمر رأس كل إثم.

وفيه عن اسماعيل قال: أقبل أبو جعفر عليه السلام في المسجد الحرام فنظر إليه قوم من قريش فقالوا: هذا إله أهل العراق فقال بعضهم: لو بعثتم إليه بعضكم، فأفاه شاب منهم فقال: يا عم ما أكبر الكبائر؟ قال عليه السلام: شرب الخمر.

وفيه أيضاً عن أبي البلاد عن أحدهما عليها السلام قال: ما عصي الله بشيء أشد من شرب المسكر، إن أحدهم يدع الصلاة الفريضة ويثب على أمه وابنته، واخته وهو لا يعقل.

وفي الاحتجاج: سأل زنديق أبا عبد الله عليه السلام: لم حرم الله الخمر ولا لذة أفضل منها؟ قال: حرمها لأنها أم الخبائث ورأس كل شر، يأتي على شاربها ساعة يسلب لبه فلا يعرف ربه ولا يترك معصية إلا ركبها الحديث.

اقول: والروايات تفسر بعضها بعضاً، والتجارب والاعتبار يساعدانها.

وفي الكافي عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال: لعن رسول الله ﷺ في الخمر عمة: غارسها، وحارسها، وعاصرها، وشاربها، وساقسها، حامليها، المحملة إله،

وباعها ، ومشتريها وآكل ثمنها .

وفي الكافي والمحاسن عن الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ ملعون ملعون من جلس على مائدة يشرب عليها الخمر .

اقول : وتصديق الروایتين قوله تعالى : « ولا تعاونوا على الاثم والعدوان » المائدة - ٣ .

وفي الخصال بإسناده عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : أربعة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة : عاق ، ومنان ، ومكذب بالقدر ، ومدمن خمر .

وفي الأمالي لابن الشيخ بإسناده عن الصادق عليه السلام عن النبي ﷺ قال : أقسم ربي جل جلاله لا يشرب عبد لي خمرأ في الدنيا إلا سقيته يوم القيامة مثل ما شرب منها من الحميم معذباً بعد أو مغفوراً له . ثم قال : إن شارب الخمر يجيء يوم القيامة مسوداً وجهه ، مزرقة عيناه ، مائلاً شذقه ، سائلاً لعابه ، والفأ لسانه من قفاه .

وفي تفسير القمي عن أبي جعفر عليه السلام قال : حق على الله أن يسقي من يشرب الخمر مما يخرج من فروج المومسات ، والمومسات الزواني يخرج من فروجهن صديد ، والصديد قبيح ودم غليظ يؤذي أهل النار حره وفتنه .

اقول : ربما تأيدت هذه الروايات بقوله تعالى : « إن شجرة الزقوم طعام الأثم كللها يغلي في البطون كغلي الحميم خذوه فاعتلوه إلى سواء الجحيم ثم صبوا فوق رأسه من عذاب الحميم ذق إنك أنت العزيز الكريم » الدخان - ٤٩ . وفي جميع المعاني السابقة روايات كثيرة .

وفي الكافي عن الوشا عن أبي الحسن عليه السلام قال : سمعته يقول : الميسر هو القمار .

اقول : والروايات في هذا المعنى كثيرة لا غبار عليها .

وفي الدر المنثور في قوله تعالى : ويسألونك ماذا ينفقون الآية عن ابن عباس : إن نفراً من الصحابة حين أمروا بالنفقة في سبيل الله أتوا النبي فقالوا : إنا لا ندري ما هذه النفقة التي أمرنا بها في أموالنا ، فما تنفق منها ؟ فأنزل الله ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو وكان قبل ذلك ينفق ماله حتى ما يجد ما يتصدق به ولا مالا يأكل حتى يتصدق به .

وفي الدر المنثور أيضاً عن يحيى : أنه بلغه أن معاذ بن جبل وثعلبة أتيا رسول الله ﷺ فقالا : يا رسول الله إن لنا أرقاء وأهلين فما ننفق من أموالنا ؟ فأنزل الله : ويسألونك ماذا ينفقون . قل العفو .

وفي الكافي وتفسير العياشي عن الصادق عليه السلام : العفو الوسط .

وفي تفسير العياشي عن الباقر والصادق عليهما السلام : الكفاف . وفي رواية أبي بصير : القصد .

وفيه أيضاً عن الصادق عليه السلام في الآية : الذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً ، قال : هذه بعد هذه ، هي الوسط .

وفي المجمع عن الباقر عليه السلام : العفو ما فضل عن قوت السنة .

أقول : والروايات متوافقة ، والاختلاف من قبيل بيان المصدق . والروايات في فضل الصدقة وكيفيتها وموردها وكميتها فوق حد الإحصاء ، سيأتي بعضها في موارد تناسبها لإنشاء الله .

وفي تفسير القمي في قوله تعالى : ويسألونك عن اليتامى : عن الصادق عليه السلام قال : إنه لما نزلت : إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً ، أخرج كل من كان عنده يтим ، وسألوا رسول الله في إخراجهم فأنزل الله : يسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم في الدين والله يعلم المفسد من المصلح .

وفي الدر المنثور عن ابن عباس قال : لما أنزل الله : ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن ، وإن الذين يأكلون أموال اليتامى الآية انطلق من كان عنده يтим فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه فجعل يفضل له الشيء من طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد فيرمي به ، فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله : ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم ، فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم .

أقول : وروي هذا المعنى عن سعيد بن جبير وعطاء وقتادة .

* * *

وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَآئِمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ . أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ - ٢٢١ .

(بيان)

قوله تعالى : ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ، قال الراغب في المفردات : أصل النكاح للعقد ثم استعير للجماع ، ومحال ان يكون في الأصل للجماع ثم استعير للعقد لأن أسماء الجماع ، كلها كنايات ، لاستقباحهم ذكره كاستقباح تعاطيه ، ومحال أن يستعير من لا يقصد فحشاً اسم ما يستفظعونه لما يستحسنونه ، انتهى ، وهو جيد غير أنه يجب أن يراد بالعقد علة الزوجية دون العقد اللفظي المعهود .

والمشركات اسم فاعل من الاشتراك بمعنى اتحاد الشريك للسهبجانه ، ومن المعلوم أنه ذو مراتب مختلفة بحسب الظهور والخفاء نظير الكفر والايان ، فالقول بتعدد الإله واتخاذ الاصنام والشفعاء شرك ظاهر ، وأخفى منه ما عليه أهل الكتاب من الكفر بالنبوة - وخاصة - إنهم قالوا : عزير ابن الله أو المسيح ابن الله ، وقالوا : نحن أبناء الله وأحبائه وهو شرك ، وأخفى منه القول باستقلال الاسباب والركون اليها وهو شرك ، إلى أن ينتهي إلى ما لا ينجو منه إلا المخلصون وهو الغفلة عن الله والالتفات إلى غير الله عزت ساحتها ، فكل ذلك من الشرك ، غير أن إطلاق الفعل غير إطلاق الوصف والتسمية به ، كما أن من ترك من المؤمنين شيئاً من الفرائض فقد كفر به لكنه لا يسمى كافراً ، قال تعالى : « ولله على الناس حج البيت (إلى أن قال) ومن كفر فإن الله غفي عن العالمين » آل عمران - ٩٧ ، وليس تارك الحج كافراً بل هو فاسق كفر بفريضة واحدة ، ولو أطلق عليه الكافر قيل كافر بالحج ، وكذا سائر الصفات المستعملة في القرآن كالصالحين والقانتين والشاكرين والمتطهرين ، وكالفاسقين والظالمين إلى غير ذلك لاتعادل

الافعال المشاركة لها في مادتها ، وهو ظاهر فلهذا وصف والتسمية حكم ، ولأسناد الفعل حكم آخر .

على أن لفظ المشركين في القرآن غير ظاهر الاطلاق على أهل الكتاب بخلاف لفظ الكافرين بل إنما أطلق فيما يعلم مصداقه على غيرهم من الكفار كقوله تعالى : « لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين منفكين حتى تأتيهم البينة » البينة - ١٠ ، وقوله تعالى : « إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام » التوبة - ٢٨ ، وقوله تعالى : « كيف يكون للمشركين عهد » التوبة - ٧ ، وقوله تعالى : « وقاتلوا المشركين كافة » ٣٦ - ، وقوله تعالى : « فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم » التوبة - ٥ إلى غير ذلك من الموارد .

وأما قوله تعالى : « وقالوا كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا قل بل ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين » البقرة - ١٣٥ ، فليس المراد بالمشركين في الآية اليهود والنصارى ليكون تعريضاً لهم بل الظاهر أنهم غيرهم بقرينة قوله تعالى : « ما كانت إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين » آل عمران - ٦٧ ، ففي إثبات الحنف له ~~بقرينة~~ تعريض لأهل الكتاب ، وتبرئة لساحة إبراهيم عن الميل عن حاق الوسط إلى مادية اليهود متحضاً وإلى معنوية النصارى متحضاً بل هو ~~بقرينة~~ غير يهودي ولا نصراني ومسلم لله غير متخذ له شريكاً كالمشركين عبدة الأوثان .

وكذا قوله تعالى : « وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون » يوسف - ١٠٦ ، وقوله تعالى : « وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة » فصلت - ٧ ، وقوله تعالى : « إنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون » النحل - ١٠٠ ، فإن هذه الآيات ليست في مقام التسمية بحيث يعد المورد الذي يصدق وصف الشرك عليه مشركاً غير مؤمن ، والشاهد على ذلك صدقه على بعض طبقات المؤمنين ، بل على جميعهم غير النادر الشاذ منهم وهم الأولياء المقربون من صالحى عباد الله .

فقد ظهر من هذا البيان على طوله : ان ظاهر الآية أعني قوله تعالى : « ولا تنكحوا المشركات » قصر التحريم على المشركات والمشركين من الوثنيين دون أهل الكتاب .

ومن هنا يظهر : فساد القول بأن الآية ناسخة لآية المائدة وهي قوله تعالى :

« اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصات من المؤمنات والمحصات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم الآية » المائدة - ٦ .

أو أن الآية أعني قوله تعالى : ولا تنكحوا المشركات ، وآية الممتحنة أعني قوله تعالى : « ولا تمسكوا بعصم الكوافر » الممتحنة - ١٠ ، ناسختان لآية المائدة ، وكذا القول بأن آية المائدة ناسخة لآية البقرة والممتحنة .

وجه الفساد : ان هذه الآية أعني آية البقرة بظاهرها لا تشمل أهل الكتاب وآية المائدة لا تشمل إلا الكتابية فلا نسبة بين الآيتين بالتنافي حتى تكون آية البقرة ناسخة لآية المائدة أو منسوخة بها ، وكذا آية الممتحنة وإن اخذ فيها عنوان الكوافر وهو اعم من المشركات ويشمل أهل الكتاب ، فإن الظاهر ان اطلاق الكافر يشمل الكتابي بحسب التسمية بحيث يوجب صدقه عليه انتفاء صدق المؤمن عليه كما يشهد به قوله تعالى « من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدو للكافرين » البقرة ٩٨ إلا أن ظاهر الآية كما سيأتي إنشاء الله العزيز أن من آمن من الرجال وتحت زوجته كافرة يحرم عليه الامساك بعصمتها أي إبقائها على الزوجية السابقة إلا أن تؤمن فتمسك بعصمتها ، فلا دلالة لها على النكاح الابتدائي للكتابية .

ولو سلم دلالة الآيتين أعني : آية البقرة وآية الممتحنة على تحريم نكاح الكتابية ابتدائاً لم تكونا بحسب السياق ناسختين لآية المائدة ، وذلك لان آية المائدة واردة مورد الامتنان والتخفيف ، على ما يعطيه التدبر في سياقها ، فهي ابية عن المنسوخية بل التخفيف المفهوم منها هو الحاكم على التشديد المفهوم من آية البقرة ، فلو بني على النسخ كانت آية المائدة هي الناسخة .

على أن سورة البقرة أول سورة نزلت بالمدينة بعد الهجرة ، وسورة الممتحنة نزلت بالمدينة قبل فتح مكة ، وسورة المائدة آخر سورة نزلت على رسول الله ناسخة غير منسوخة ولا معنى لنسخ السابق اللاحق .

قوله تعالى : ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ، الظاهر أن المراد بالامة المؤمنة المملوكة التي تقابل الحرية وقد كان الناس يستذلون الإماء ويعيرون من

تزوج بهن ، فتقييد الأمة بكونها مؤمنة ، وإطلاق المشرك مع ما كان عليه الناس من استحقاق أمر الإماء واستدلالهن ، والتحرز عن التزوج بهن يدل على ان المراد أن المؤمنة وان كانت أمة خير من المشركة وان كاذت حرة ذات حسب ونسب ومال مما يعجب الانسان بحسب العادة .

وقيل : ان المراد بالأمة كالعبد في الجملة التالية أمة الله وعبيده ، وهو بعيد .
قوله تعالى : ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن «الخ» ، الكلام فيه كالللام في الجملة السابقة .

قوله تعالى : أولئك يدعون الى النار والله يدعو الى المغفرة والجنة بإذنه ، اشارة الى حكمة الحكم بالتحريم ، وهو ان المشركين لا اعتقادهم بالباطل ، وسلوكهم سبيل الضلال رسخت فيهم الملكات الرذيلة المزينة للكفر والفسوق ، والمعمية عن أبصار طريق الحق والحقيقة ، فأثبتت في قلوبهم وفي فعلهم الدعوة الى الشرك ، والدلالة الى البوار ، وتسلوك بالأخرة الى النار فهم يدعون الى النصار ، والمؤمنون - بخلافهم - بسلوكهم سبيل الايمان ، وتلبسهم بلباس التقوى يدعون بقولهم وفعلهم الى الجنة والمغفرة بإذن الله حيث أذن في دعوتهم الى الايمان ، واهتدائهم الى الفوز والصلاح المؤدي الى الجنة والمغفرة .

وكان حق الكلام أن يقال : وهؤلاء يدعون الى الجنة «الخ» ، ففيه استخلاف عن المؤمنين ودلالة على ان المؤمنين في دعوتهم بل في مطلق شؤونهم الوجودية الى ربهم ، لا يستقلون في شيء من الامور دون ربهم تبارك وتعالى وهو وليهم كما قال سبحانه : « والله ولي المؤمنين » آل عمران - ٦٨ .

وفي الآية وجه آخر : وهو ان يكون المراد بالدعوة الى الجنة والمغفرة هو الحكم المشرع في صدر الآية بقوله تعالى : ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن «الخ» ، فان جعل الحكم لفرض ردع المؤمنين عن الاختلاط في العشرة مع من لا يزيد القرب منه والانس به الا البعد من الله سبحانه ، وحشهم بمخالطة من في مخالطته التقرب من الله سبحانه وذكر آياته ومراقبة امره ونهيه دعوة من الله الى الجنة ، ويؤيد هذا الوجه تذييل هذه الجملة بقوله تعالى : ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون ، ويمكن ان يراد

بالدعوة الأعم من الوجهين ، ولا يخلو حينئذ السياق عن لطف فافهم .

(بحث روائي)

في المجمع في الآية : نزلت في مرثد بن ابي مرثد الغنوي بعثه رسول الله إلى مكة ليخرج منها ناساً من المسلمين ، وكان قوياً شجاعاً ، فدعته امرأة يقال لها : عناق إلى نفسها فابى وكانت بينها خلة في الجاهلية ، فقالت : هل لك ان تتزوج بي ؟ فقال : حق استاذن رسول الله ﷺ ، فلما رجع استاذن في الزواج بها .

اقول : وروي هذا المعنى السيوطي في الدر المنثور عن ابن عباس . وفي الدر المنثور : اخرج الواحدي من طريق السدي عن ابي مالك عن ابن عباس في هذه الآية : ولأمة مؤمنة خير من مشركة ، قال : نزلت في عبد الله بن رواحة وكانت له امة سوداء وانه غضب عليها فلطمها ثم انه فزع فاتي النبي ﷺ فاخبره خبرها ، فقال له النبي ﷺ : ما هي يا عبد الله ؟ قال : تصوم وتصلي وتحسن الوضوء وتشهد ان لا اله الا الله وانك رسوله فقال يا عبد الله ، هذه مؤمنة فقال عبد الله : فوالذي بعثك بالحق لأعتقها ولأتزوجها ، ففعل فطمعن عليه ناس من المسلمين وقالوا : نكح امة ، وكانوا يريدون ان ينكحوا الى المشركين وينكحهم رغبة في احسانهم فانزل الله فيهم : ولأمة مؤمنة خير من مشركة . وفيه ايضاً عن مقاتل في الآية ولأمة مؤمنة ، قال بلفظنا انها كانت امة لحذيفة فاعتقها وتزوجها حذيفة .

اقول : لا تنافي بين هذه الروايات الواردة في اسباب النزول لجواز وقوع عدة حوادث تنزل بعدها آية تشتمل على حكم جميعها ، وهنا روايات متعارضة مروية في كون قوله تعالى : ولا تنكحوا المشركات حق يؤمن ، الآية ناسخاً لقوله تعالى : والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ، أو منسوخاً به ، ستمربك في تفسير الآية من سورة المائدة .

* * *

وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ

يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ - ٢٢٢. نَسَأْنَكُمْ حَرْثُ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ
أَنْتُمْ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْمَلُوا أَنْتُمْ مُسْلِقُونَ وَبَشِّرِ
الْمُؤْمِنِينَ - ٢٢٣ .

(بيان)

قوله تعالى: ويسألونك عن المحيض قل هو أذى «الخ»، المحيض مصدر كالحيض،
يقال: حاضت المرأة تحيض حيضاً ومحيضاً اذ انزفت طبيعتها الدم المعروف ذا الصفات
المعروفة المختصة بالنساء ، ولذلك يقال هي حائض كما يقال : هي حامل .

والاذى هو الضرر على ما قيل ، لكنه لا يخلو عن نظر ، فإنه لو كان هو الضرر
بعينه لصح مقابله مع النفع كما ان الضرر مقابل النفع وليس بصحيح ، يقال : دواء
مضر وضار ، ولو قيل دواء موزأفاد معنى آخر ، وايضاً قال تعالى : « لن يضرركم
الا اذى » آل عمران - ١١١ ، ولو قيل لن يضرركم إلا ضرراً لفسد الكلام ، وايضاً
كونه بمعنى الضرر غير ظاهر في امثال قوله تعالى : « ان الذين يؤذون الله ورسوله »
الاحزاب - ٥٧ ، وقوله تعالى : « لم تؤذوني وقد تعلمون اني رسول الله اليكم »
الصف - ٥ ، فالظاهر ان الاذى هو الطاريء على الشيء غير الملائم لطبعه فينطبق
عليه معنى الضرر بوجه .

وتسمية المحيض اذى على هذا المعنى لكون هذا الدم المستند الى عادة النساء
حاصلاً من عمل خاص من طبيعتها يؤثر به في مزاج الدم الطبيعي الذي يحصله جهاز التغذية
فيفسد مقداراً منه عن الحال الطبيعي وينزله الى الرحم لتطهيره او لتغذية الجنين او
لتهيئة اللبن للإرضاع ، واما على قولهم : ان الاذى هو الضرر فقد قيل : ان المراد
بالمحيض اتيان النساء في حال الحيض ، والمعنى : يسألونك عن اتيانهن في هذه الحال
فاجيب بأنه ضرر وهو كذلك فقد ذكر الاطباء ان الطبيعة مشغلة في حال
الطمث بتطهير الرحم واعداده للحمل ، والوقاع يختل به نظام هذا العمل فيضرب نتائج
هذا العمل الطبيعي من الحمل وغيره .

قوله تعالى : فاعتزلوا النساء في الحيض ولا تقربوهن ، الاعتزال هو أخذ العزلة والتجنب عن المخالطة والمعاشرة ، يقال : عزلت نصيبه إذا ميزته ووضعت في جانب بالتفريق بينه وبين سائر الانصباء ، والقرب مقابل البعد يتعدى بنفسه وبمن ، والمراد بالاعتزال ترك الإتيان من محل الدم على ما سنين .

وقد كان للناس في أمر الحيض مذاهب شتى : فكانت اليهود تشدد في أمره ، ويفارق النساء في الحيض في المأكل والمشرب والمجلس والمضجع ، وفي التوراة أحكام شديدة في أمرهن في الحيض ، وأمر من قرب منهن في المجلس والمضجع والمس وغير ذلك ، وأما النصارى فلم يكن عندهم ما يمنع الاجتماع بهن أو الاقتراب منهن بوجه ، وأما المشركون من العرب فلم يكن عندهم شيء من ذلك غير أن العرب القاطنين بالمدينة وحواليها سرى فيهم بعض آداب اليهود في أمر الحيض والتشديد في أمر معاشرتهن في هذا الحال ، وغيرهم ربما كانوا يستحبون إتيان النساء في الحيض ويعتقدون أن الولد المرزوق حينئذ يصير سفاحاً ولوعاً في سفك الدماء وذلك من الصفات المستحسنة عند العشائر من البدويين .

وكيف كان فقوله تعالى : فاعتزلوا النساء في الحيض ، وإن كان ظاهره الأمر بمطلق الاعتزال على ما قالت به اليهود ، ويؤكد قوله تعالى ثانياً : ولا تقربوهن ، إلا أن قوله تعالى أخيراً فأتوهن من حيث أمركم الله - ومن المعلوم أنه محل الدم - قرينة على أن قوله : فاعتزلوا ولا تقربوا ، واقعان موقع الكناية لا التصريح . والمراد به الإتيان من محل الدم فقط لا مطلق المخالطة والمعاشرة ولا مطلق التمتع والاستلذاذ .

فالإسلام قد أخذ في أمر الحيض طريقاً وسطاً بين التشديد التام الذي عليه اليهود والإهمال المطلق الذي عليه النصارى ، وهو المنع عن إتيان محل الدم والأذن فيما هو فيه وفي قوله تعالى في الحيض ، وضع الظاهر موضع المضمرة وكان الظاهر أن يقال : فاعتزلوا النساء فيه والوجه فيه أن الحيض الأول أريد به المعنى المصدري والثاني زمان الحيض فالثاني غير الأول ، ولا يفيد معناه تبديله المضمير الراجع إلى غير معناه .

قوله تعالى : حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله ، الطهارة وتقابلها النجاسة - من المعاني الدائرة في ملة الإسلام ذات أحكام وخواص بمجولة فيها تشتمل على شطر عظيم من المسائل الدينية ، وقد صار اللفظان بكثرة الاستعمال من

الحقائق الشرعية أو المتشعبة على ما اصطلاح عليه في فن الاصول .

وأصل الطهارة بحسب المعنى مما يعرفه الناس على اختلاف أسنتهم ولغاتهم ، ومن هنا يعلم أنها من المعاني التي يعرفها الإنسان في خلال حياته من غير اختصاص بقوم دون قوم أو عصر دون عصر .

فإن أساس الحياة مبني على التصرف في الماديات والبلوغ بها إلى مقاصد الحياة والاستفادة منها لمآرب العيش فالإنسان يقصد كل شيء بالطبع لما فيه من الفائدة والخاصية والجدوى ، ويرغب فيه لذلك ، وأوسع هذه الفوائد المربوطة بالتغذي والتوليد .

وربما عرض للشيء عارض يوجب تغييره عما كان عليه من الصفات الموجبة لرغبة الطبع فيه ، وعمدة ذلك الطعم والرائحة واللون ، فأوجب ذلك تنفر الطبع وانسلاخ رغبته عنه ، وهذا هو المسمى بالنجاسة وبها يستقذر الإنسان الشيء فيجتنبه ، وما يقابله وهو كون الشيء على حاله الأولي من الفائدة والجدوى الذي به يرغب فيه الطبع هو الطهارة ، فالطهارة والنجاسة وصفان وجوديان في الأشياء من حيث وجدانها صفة توجب الرغبة فيها ، أو صفة توجب كراهتها واستقذارها ،

وقد كان أول ما تنبه الإنسان بهذين المعنيين انتقل بها في المحسوسات ثم أخذ في تعميمها للأمور المعقولة غير المحسوسة لوجود أصل معنى الرغبة والنفرة فيها كالانساب والأفعال والأخلاق والعقائد والأقوال .

هذا ملخص القول في معنى الطهارة والنجاسة عند الناس ، وأما النظافة والنزاهة والقدس والسبحان فألفاظ قريبة المعنى من الطهارة غير أن النظافة هي الطهارة العائدة إلى الشيء بعد قذارة سابقة ويختص استعمالها بالمحسوسات ، والنزاهة أصلها البعد ، وأصل إطلاقها على الطهارة من باب الاستعارة ، والقدس والسبحان يختصان بالمعقولات والمعنويات ، وأما القذارة والرجس فلفظان قريبان المعنى من النجاسة ، لكن الأصل في القذارة معنى البعد ، يقال : ناقة قذورة تترك ناحية من الإبل وتستبعد ويقال : رجل قاذورة لا يخال الناس لسوء خلقه ولا ينازلهم ، ورجل مقدر بالفتح يحنثبه الناس ، ويقال : قدرت الشيء بالكسر وتقذرت واستقذرت إذا كرهته ، وعلى

هذا يكون أصل استعمال القذارة بمعنى النجاسة من باب الاستعارة لاستلزام نجاسة الشيء تبعد الإنسان عنه ، وكذلك الرجس والرجز بكسر الراء ، وكان الأصل في معناه الهول والوحشة فدلالته على النجاسة استعارية .

وقد اعتبر الإسلام معنى الطهارة والنجاسة ، وعممها في المحسوس والمعقول ، وطردهما في المعارف الكلية ، وفي القوانين الموضوعية ، قال تعالى : « ولا تقربوهن حتى يطهرن الآية » ، وهو النقاء من الحيض وانقطاع الدم ، وقال تعالى : « وثيابك فطهر » المدثر - ٤ ، وقال تعالى : « ولكن يريد ليطهركم » المائدة - ٦ ، وقال تعالى : « أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم » المائدة - ٤١ ، وقال تعالى : « لا يمس إلا المطهرون » الواقعة - ٧٩ .

وقد عدت الشريعة الاسلامية عتبة أشياء نجسة كالدم والبول والغائط والمني من الانسان وبعض الحيوان والميتة والخنزير أعياناً نجسة ، وحكم بوجوب الاجتناب عنها في الصلوة وفي الاكل وفي الشرب ، وقد عد من الطهارة أموراً كالطهارة الخبثية المزيلة للنجاسة الحاصلة بملاقات الأعيان النجسة ، كالطهارة الحديثة المزيلة للحدث الحاصلة بالوضوء والغسل على الطرق المقررة شرعاً المشروحة في كتب الفقه .

وقد مر بيان أن الاسلام دين التوحيد فهو يرجع الفروع إلى أصل واحد هو التوحيد ، وينشر الأصل الواحد في فروعه .

ومن هنا يظهر : أن أصل التوحيد هي الطهارة الكبرى عند الله سبحانه ، وبعد هذه الطهارة بقية المعارف الكلية طهارات الإنسان ، وبعد ذلك أصول الاخلاق الفاضلة ، وبعد ذلك الاحكام الموضوعية لصالح الدنيا والآخرة ، وعلى هذا الأصل تنطبق الآيات السابقة المذكورة آنفاً كقوله تعالى : « يريد ليطهركم » المائدة - ٦ ، وقوله تعالى : « ويطهركم تطهيراً » الاحزاب - ٣٣ ، إلى غير ذلك من الآيات الواردة في معنى الطهارة .

ولنرجع إلى ما كنا فيه فقوله تعالى : « حتى يطهرن » أي ينقطع عنهن الدم ، وهو الطهر بعد الحيض ، وقوله تعالى : « فإذا تطهرن لبي » يغسلن محل الدم أو يغتسلن ، وقوله تعالى : « فأتوهن من حيث أمركم الله » أمر يفيد الجواز لوقوعه بعد الحظر ، وهو

كناية عن الامر بالجماع على ما يليق بالقرآن الشريف من الادب الالهي البارع ، وتقيد الامر بالاتيان بقوله امركم الله ، لتتم هذا التأديب فإن الجماع مما يعد بحسب بادي النظر لغواً ولهواً فقيدته بكونه مما امر الله به امراً تكوينياً للدلالة على انه مما يتم به نظام النوع الانساني في حياته وبقائه فلا ينبغي عده من اللغو واللهو بل هو من اصول النواميس التكوينية .

وهذه الآية أعني قوله تعالى : فأتوهن من حيث امركم الله ، تماثل قوله تعالى : « فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم » البقرة - ١٨٧ ، وقوله تعالى : « فأتوا حرثكم انى شئتم وقدموا لانفسكم » البقرة - ٢٢٣ ، من حيث السياق ، فالظاهر ان المراد بالامر بالاتيان في الآية هو الامر التكويني المدلول عليه بتجهيز الانسان بالاعضاء والقوى الهادية الى التوليد ، كما ان المراد بالكتابة في قوله تعالى : وابتغوا ما كتب الله لكم أيضاً ذلك ، وهو ظاهر ، ويمكن ان يكون المراد بالامر هو الايجاب الكفائي المتعلق بالازدواج والتناكح نظير سائر الواجبات الكفائية التي لا تتم حياة النوع إلا به لكنه بعيد .

وقد استدل بعض المفسرين بهذه الآية على حرمة إتيان النساء من أدمارهن ، وهو من أوهن الاستدلال وأرداه ، فإنه مبني : إما على الاستدلال بمفهوم قوله تعالى : فأتوهن وهو من مفهوم اللقب المقطوع عدم حجته ، وإما على الاستدلال بدلالة الامر على النهي عن الضد الخاص وهو مقطوع الضعف .

على ان الاستدلال لو كان بالامر في قوله تعالى : فأتوهن فهو واقع عقيب الحظر لا يدل على الوجوب ، ولو كان بالامر في قوله تعالى : من حيث امركم الله ، فهو إن كان امراً تكوينياً كان خارجاً عن الدلالة اللفظية ، وإن كان امراً تشريعياً كان للإيجاب الكفائي ، والدلالة على النهي عن الضد على تقدير التسليم إنما هي للأمر الإيجابي العيني المولوي .

قوله تعالى : إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ، التوبة هي الرجوع إلى الله سبحانه والتطهر هو الأخذ بالطهارة وقبولها فهو انقلاع عن القذارة ورجوع إلى الأصل الذي هو الطهارة فالمعنيان يتصادقان في مورد أوامر الله سبحانه ونواهييه ، وخاصة

في مورد الطهارة والنجاسة فالإيتار بأمر من أوامر تعالى والانتهاه عن كل ما نهى عنه تطهر عن قذارة المخالفة والمفسدة ، وتوبة ورجوع إليه عز شأنه ، ولمكان هذه المناسبة علل تعالى ما ذكره من الحكم بقوله : إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ، فإن من اللازم أن ينطبق ما ذكره من العلة على كل ما ذكره من الحكم ، أعني قوله تعالى : فاعتزلوا النساء في الحيض ، وقوله : فأتوهن من حيث أمركم الله ، والآية أعني قوله : إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ، مطلقة غير مقيدة فتشمل جميع مراتب التوبة والطهارة كما مر بيانه ، ولا يبعد استفادة المبالغة من قوله تعالى : المتطهرين ، كما جيء بصيغة المبالغة في قوله : التوابين ، فينتج استفادة الكثرة في التوبة والطهارة من حيث النوع ومن حيث العدد جميعاً ، أعني : إن الله يحب جميع أنواع التوبة سواء كانت بالاستغفار أو بامتنال كل أمر ونهي من تكاليفه أو باتخاذ كل اعتقاد من الاعتقادات الحقة ، ويجب جميع أنواع التطهر سواء كان بالاغتسال والوضوء والغسل أو التطهر بالأعمال الصالحة أو العلوم الحقة ، ويجب تكرار التوبة وتكرار التطهر .

قوله تعالى : نسائكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ، الحرث مصدر بمعنى الزراعة ويطلق كالزراعة على الأرض التي يعمل فيها الحرث والزراعة ، وأنى من أسماء الشرط يستعمل في الزمان كمتى ، وربما استعمل في المكان أيضاً ، قال تعالى : « يا مريم أنى لك هذا قالت هو من عند الله » آل عمران - ٣٧ ، فإن كان بمعنى المكان كان المعنى من أي محل شئتم ، وإن كان بمعنى الزمان كان المعنى في أي زمان شئتم ، وكيف كان يفيد الإطلاق بحسب معناه وخاصة من حيث تقييده بقوله : شئتم ، وهذا هو الذي يمنع الأمر أعني قوله تعالى : فأتوا حرثكم ، أن يدل على الوجوب إذ لا معنى لإيجاب فعل مع إرجاعه إلى اختيار المكلف ومشيته .

ثم إن تقديم قوله تعالى : نسائكم حرث لكم ، على هذا الحكم وكذا التعبير عن النساء ثانياً بالحرث لا يخلو عن الدلالة على أن المراد التوسعة في إتيان النساء من حيث المكان أو الزمان الذي يقصدن منه دون المكان الذي يقصد منهن ، فإن كان الإطلاق من حيث المكان فلا تعرض للآية للإطلاق الزماني ولا تعارض له مع قوله تعالى في الآية السابقة : فاعتزلوا النساء في الحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن الآية ، وإن كان من حيث الزمان فهو مقيد بآية الحيض ، والدليل عليه اشتغال آية الحيض على ما يابى معه

أن ينسخه آية الحرث ، وهو دلالة آية المحيض على أن المحيض أذى وأنه السبب لتشريع حرمة إتيانهم في المحيض والمحيض أذى دائماً ، ودلالاتها أيضاً على أن تحريم الإتيان في المحيض نوع تطهير من القذارة والله سبحانه يحب التطهر دائماً ، ويمتن على عباده بتطهيرهم كما قال تعالى : « ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم ويتم نعمته عليكم » المائدة - ٦ .

ومن المعلوم أن هذا اللسان لا يقبل التقييد بمثل قوله تعالى : نسائكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ، المشتمل أولاً على التوسعة ، وهو سبب كان موجوداً مع سبب التحريم وعند تشريعه ولم يؤثر شيئاً فلا يتصور تأثيره بعد استقرار التشريع وثانياً على مثل التذييل الذي هو قوله تعالى : وقدموا لانفسكم واتقوا الله واعلموا أنكم ملاقوه وبشر المؤمنين ، ومن هذا البيان يظهر : ان آية الحرث لا تصلح لنسخ آية المحيض سواء تقدمت عليها نزولاً أو تأخرت .

فمحصل معنى الآية : أن نسبة النساء إلى المجتمع الإنساني نسبة الحرث إلى الإنسان فكما أن الحرث يحتاج إليه لبقاء البذور وتحصيل ما يتغذى به من الزاد لحفظ الحياة وإبقائها كذلك النساء يحتاج إليهن النوع في بقاء النسل ودوام النوع لأن الله سبحانه جعل تكون الإنسان وتصور مادته بصورته في طباع أرحامهن ، ثم جعل طبيعة الرجال وفيهم بعض المادة الأصلية ماثلة منعطفة إليهن ، وجعل بين الفريقين مودة ورحمة ، وإذا كان كذلك كان الفرض التكويني من هذا الجعل هو تقديم الوسيلة لبقاء النوع فلا معنى لتقييد هذا العمل بوقت دون وقت ، أو محل دون محل إذا كان مما يؤدي إلى ذلك الفرض ولم يزاحم أمراً آخر واجباً في نفسه لا يجوز إهماله ، وبما ذكرناه ^{نظراً} معنى قوله تعالى وقدموا لانفسكم .

ومن غريب التفسير الاستدلال بقوله تعالى : نسائكم حرث لكم الآية ، على جواز العزل عند الجماع والآية غير ناظرة إلى هذا النوع من الإطلاق ، ونظيره تفسير قوله تعالى وقدموا لانفسكم ، بالتسمية قبل الجماع .

قوله تعالى : وقدموا لانفسكم واتقوا الله واعلموا أنكم ملاقوه وبشر المؤمنين ، قد ظهر : ان المراد من قوله : قدموا لانفسكم وخطاب الرجال أو مجموع الرجال

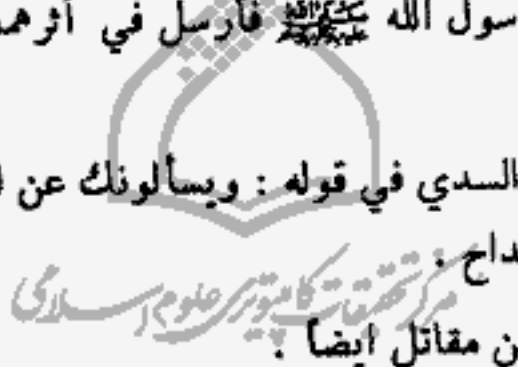
والنساء بذلك الحث على إبقاء النوع بالتناكح والتناسل ، والله سبحانه لا يريد من نوع الانسان وبقائه إلا حياة دينه وظهور توحيده وعبادته بتقويهم العام ، قال تعالى : « وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون » الذاريات - ٥٦ ، فلو أمرهم بشيء مما يربط بحياتهم وبقائهم فإنما يريد توصلهم بذلك الى عبادة ربهم لا إخلادهم إلى الارض وانها كهم في شهوات البطن والفرج ، وتيههم في أودية الغي والغفلة .

فالمراد بقوله : قدموا لانفسكم وإن كان هو الاستيلاد وتقدمة أفراد جديدي الوجود والتكون إلى المجتمع الانساني الذي لا يزال يفقد أفراداً بالموت والفناء ، وينقص عدده بمرور الدهر لكن لا لمطوبيتهم في نفسه بل للتوصل به إلى ابقاء ذكر الله سبحانه ببقاء النسل وحدث أفراد صالحين ذوي أعمال صالحة تعود مثوباتها وخيراتها إلى انفسهم وإلى صالحى آباؤهم المتسبين إليهم كما قال تعالى : « ونكتب ما قدموا وآثارهم » يس - ١٢ .

وبهذا الذي ذكرنا يتأيد : ان المراد بتقديهم لانفسهم تقديم العمل الصالح ليوم القيامة كما قال تعالى : « يوم ينظر المرء ما قدمت يداه » النبأ - ٤١ ، وقال تعالى أيضاً : « وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيراً وأعظم أجراً » المزمل - ٢٠ ، فقله تعالى : « وقدموا لانفسكم واتقوا الله واعلموا أنكم ملاقوه » إلخ ، مماثل السياق لقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون » الحشر - ١٨ ، فالمراد (والله أعلم) بقوله تعالى : « وقدموا لانفسكم تقديم العمل الصالح ، ومنه تقديم الأولاد برجاء صلاحهم للمجتمع ، وبقوله تعالى : واتقوا الله ، التقوى بالأعمال الصالحة في إتيان الحث وعدم التعدي عن حدود الله والتفريط في جنب الله وانتهاك محارم الله ، وبقوله تعالى : واعلموا أنكم ملاقوه » إلخ ، الأمر بتقوى الله بمعنى الخوف من يوم اللقاء وسوء الحساب كما أن المراد بقوله تعالى في آية الحشر واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون الآية ، التقوى بمعنى الخوف ، وإطلاق الأمر بالعلم وإرادة لازمه وهو المراقبة والتحفظ والاتقاء شائع في الكلام ، قال تعالى : « واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه » الأنفال - ٢٤ ، أي اتقوا حيلولة بينكم وبين قلوبكم ولما كان العمل الصالح وخوف يوم الحساب من اللوازم الخاصة بالايان ذيل تعالى كلامه بقوله : وبشر المؤمنين ، كما صدر آية الحشر بقوله : يا أيها الذين آمنوا .

(بحث روائي)

في الدر المنثور: اخرج احمد وعبد بن حميد والدارمي ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابو يعلى وابن المنذر وابو حاتم والنحاس في ناسخه وابو حيان والبيهقي في سننه عن افس: ان اليهود كانوا اذا حاضت المرأة منهم أخرجوها من البيت ولم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيوت ، فسئل رسول الله عن ذلك فأنزل الله : ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض الآية ، فقال رسول الله ﷺ جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شيء الا النكاح ، فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا الرجل ان يدع من أمرنا شيئاً الا خالفنا فيه ، فجاء أسيد بن خضير وعباد بن بشر فقالا : يا رسول الله ان اليهود قالت : كذا وكذا أفلا نجامعن ؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا ان قد وجد عليها ، فخرجنا ، فاستقبلها هدية من لبن الى رسول الله ﷺ فأرسل في أثرها فسقاها فعرفا انه لم يجد عليها .

وفي الدر المنثور عن السدي في قوله : ويسألونك عن المحيض ، قال : الذي سأل عن ذلك ثابت بن الدحداح :  أقول : وروي مثله عن مقاتل أيضاً :

وفي التهذيب عن الصادق عليه السلام في حديث في قوله تعالى : فأتوهن من حيث أمركم الله الآية ، قال عليه السلام : هذا في طلب الولد فاطلبوا الولد من حيث أمركم الله .

وفي الكافي : سئل عن الصادق عليه السلام : مالصاحب المروة الحائض منها ؟ فقال عليه السلام : كل شيء ما عدا القبل بعينه .

وفيه أيضاً عنه عليه السلام : في المروة ينقطع عنها دم الحيض في آخر أيامها ، قال عليه السلام : إذا أصاب زوجها شبق فليأمر فلتغسل فرجها ثم يمسه إن شاء ، قبل ان تغسل ، وفي رواية : والغسل أحب إلى .

أقول : والروايات في هذه المعاني كثيرة جداً وهي تؤيد قراءة يطهرن بالتخفيف وهو انقطاع الدم كما قيل : إن الفرق بين يطهرن ويتطهرن ان الثاني قبول الطهارة ، ففيه

معنى الاختيار فيناسب الاغتسال ، بخلاف الاول فإنه حصول الطهارة ، فليس فيه معنى الاختيار فيناسب الطهارة بانقطاع الدم ، والمراد بالتطهر إن كان هو الغسل بفتح الغين أفاد استحباب ذلك ، وإن كان هو الغسل بضم الغين أفاد استحباب الاتيان بعد الغسل كما أفاده عليه السلام بقوله : والغسل أحب إلى ، لا حرمة الاتيان قبله أعني فيما بين الطهارة والتطهر لمنافاته كون يطهرن غاية مضروبة للنهي ، فافهم ذلك .

وفي الكافي ايضاً عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ، قال : كان الناس يستنجون بالكرسف والاحجار ثم احدث الوضوء وهو خلق كريم فأمر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصنعه فأنزل الله في كتابه : إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين .

اقول : والاخبار في هذا المعنى كثيرة ، وفي بعضها : ان اول من استنجى بالماء براء بن عازب فتزلت الآية وجرت به السنة .

وفيه عن سلام بن المستنير ، قال : كنت عند ابي جعفر عليه السلام فدخل عليه حمران بن أعين وسأله عن أشياء ، فلما هم حمران بالقيام قال لأبي جعفر عليه السلام : اخبرك أطلال الله بقالك وامتنعنا بك - : إنا نأتيك فيما نخرج من عندك حتى يرق قلوبنا وتسو أنفسنا عن الدنيا وهون علينا ما في أيدي الناس من هذه الاموال ، ثم نخرج من عندك فإذا صرنا مع الناس والتجار أحببنا الدنيا ، قال : فقال ابو جعفر عليه السلام : إنما هي القلوب ، مرة تصعب ومرة تسهل ثم قال ابو جعفر عليه السلام أما إن أصحاب محمد قالوا : يا رسول الله نخاف علينا من النفاق ؟ قال : فقال عليه السلام : ولم تخافون ذلك ؟ قالوا : إذا كنا عندك فذكرتنا ورغبتنا وجلنا ونسينا الدنيا وزهدنا حتى كنا نعين الآخرة والجنة والنار ونحن عندك ، فإذا خرجنا من عندك ودخلنا هذه البيوت وشمعنا الاولاد ورأينا العيال والاهل يكاد ان نحول عن الحالة التي كنا عليها عندك ، وحتى كأننا لم نكون على شيء ، أفتخاف علينا ان يكون ذلك نفاقاً ؟ فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كلا إن هذه خطوات الشيطان فيرغبكم في الدنيا ، والله لو تدومون على الحالة التي وصفتم انفسكم بها لصافحتكم الملائكة ، ومشيت على الماء ، ولولا انكم تذنوبون فتستغفرون الله تعالى لخلق خلقاً حتى يذنوبوا فيستغفروا الله تعالى فيغفر لهم ، ان المؤمن مفقن ثواب ، أما سمعت قول الله عز وجل : إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ، وقال تعالى :

استغفروا ربكم ثم توبوا اليه .

أقول : وروى مثله العياشي في تفسيره ، قوله ﷺ : لو تدومون على الحالة ، إشارة إلى مقام الولاية وهو الانصراف عن الدنيا والاشراف على ما عند الله سبحانه ، وقد مر شطر من الكلام فيها في البحث عن قوله تعالى : « الذين إذا أصابتهم مصيبة » البقرة - ١٥٦ .

وقوله ﷺ : لولا انكم تذنّبون « الخ » ، إشارة إلى سر القدر ، وهو انسحاب حكم أسمائه تعالى إلى مرتبة الافعال وجزئيات الحوادث بحسب ما لفاهيم الاسماء من الاقتضاءات ، وسيجيء الكلام فيه في ذيل قوله تعالى : « وإن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم » الحجر - ٢١ ، وسائر آيات القدر ، وقوله أما سمعت قول الله عز وجل : إن الله يحب التوابين « الخ » ، من كلام ابي جعفر عليه السلام ، والخطاب لحران ، وفيه تفسير التوبة والتطهر بالرجوع إلى الله تعالى من المعاصي وإزالة قذارات الذنوب عن النفس ، ورينها عن القلب ، وهذا من استفادة مراتب الحكم من حكم بعض المراتب ، نظير ما ورد في قوله تعالى : « لا يمس إلا المطهرون » الواقعة - ٧٩ ، من الاستدلال به على ان علم الكتاب عند المطهرين من أهل البيت ، والاستدلال على حرمة مس كتابة القرآن على غير طهارة .

وكما ان الحلقة تنزل آخذة من الخزائن التي عند الله تعالى حتى تنتهي إلى آخر عالم المقادير على ما قال تعالى : « وان من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم » الحجر - ٢١ ، كذلك أحكام المقادير لا تنزل الا بالمرور من منازل الحقائق فافهم ذلك ، وسيجيء له زيادة توضيح في البحث عن قوله تعالى : « هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات الآية » آل عمران - ٧ .

ومن هنا يستأنس ما مرت اليه الإشارة : ان المراد بالتوبة والتطهر في الآية على ظاهر التنزيل هو الفصل بالماء فهو ارجاع البدن الى الله سبحانه بإزالة القدر عنه . ويظهر ايضاً : معنى ما تقدم نقله عن تفسير القمي من قوله ﷺ : انزل الله على ابراهيم عليه السلام الحنيفة ، وهي الطهارة ، وهي عشرة أشياء : خمسة في الرأس وخسة في البدن ، فاما التي في الرأس : فاخذ الشارب ، واعفاء اللعق ، وطم الشعر ،

والسواك ، والحلال ، واما التي في البدن : فأخذ الشعر من البدن ، والختان ، وقلم الاظفار ، والغسل من الجنابة والطهور بالماء ، وهي الحنفية الطاهرة التي جاء بها ابراهيم فلم تنسخ ولا تنسخ الى يوم القيامة الحديث ، والاخبار في كون هذه الامور من الطهارة كثيرة ، وفيها : ان النورة طهور .

وفي تفسير العياشي في قوله تعالى : نسائكم حرث لكم الآية ، عن معمر بن خلاد عن ابي الحسن الرضا (ع) انه قال : أي شيء تقولون في إتيان النساء في أعجازهن؟ قلت بلغني ان اهل المدينة لا يرون به بأساً ، قال (ع) : ان اليهود كانت تقول اذا أتى الرجل من خلفها خرج ولده أحول فانزل الله : نسائكم حرث لكم فاتوا حرثكم اني شتم ، يعني من خلف أو قدام ، خلافاً لقول اليهود في ادبارهن .

وفيه عن الصادق (ع) في الآية فقال (ع) : من قدامها ومن خلفها في القبل . وفيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : سألته عن الرجل يأتي أهله في دبرها فكره ذلك وقال : وإياكم ومعايش النساء ، وقال : إنما معنى نسائكم حرث لكم فاتوا حرثكم أني شتم ، أي ساعة شتم .

وفيه عن الفتح بن يزيد الجرجاني قال : كتبت إلى الرضا (ع) في مثله ، فورد الجواب سألت عن أتى جارية في دبرها والمرأة لعبة لا تؤذي وهي حرث كما قال الله . أقول : والروايات في هذه المعاني عن أئمة أهل البيت كثيرة ، مروية في الكافي والتهديب وتفسير العياشي والقمي ، وهي تدل جميعاً : ان الآية لا تدل على أزيد من الإتيان من قدامهن ، وعلى ذلك يمكن ان يعمل قول الصادق (ع) في رواية العياشي عن عبد الله بن ابي يعفور ، قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن إتيان النساء في أعجازهن قال : لا بأس ثم تلا هذه الآية : نسائكم حرث لكم فاتوا حرثكم أني شتم .

أقول : الظاهر ان المراد بالإتيان في أعجازهن هو الإتيان من الخلف في الفرج ، والاستدلال بالآية على ذلك كما يشهد به خبر معمر بن خلاد المتقدم .

وفي الدر المنثور : أخرج ابن عساكر عن جابر بن عبد الله ، قال : كانت الانصار تأتي نساءها مضاجعة ، وكانت قريش تشرح شرحاً كثيراً فتزوج رجل من قريش امرأة من الانصار فأراد ان يأتيها فقالت : لا إلا كما يفعل فاخبر بذلك رسول الله ﷺ

فأنزل : « فأتوا حرثكم أنى شئتم » أي قائماً وقاعداً ومضطجعاً بعد ان يكون في صمام واحد .

اقول : وقد روي في هذا المعنى بعدة طرق عن الصحابة في سبب نزول الآية ، وقد مرت الرواية فيه عن الرضا (ع) .

وقوله : في صمام واحد أي في مسلك واحد ، كناية عن كون الاتيان في الفرج فقط ، فإن الروايات متكاثرة من طرقهم في حرمة الاتيان من أدبار النساء ، رويها بطرق كثيرة عن عدة من الصحابة عن النبي ﷺ ، وقول أئمة أهل البيت وإن كان هو الجواز على كراهة شديدة على ما روته أصحابنا بطرقهم الموصولة اليهم عليهم السلام إلا أنهم عليهم السلام لم يتمسكوا فيه بقوله تعالى : نسائك حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم الآية ، كما مر بيانه بل استدلوا عليه بقوله تعالى حكاية عن لوط : قال : « إن هؤلاء بناتي إن كنتم فاعلين » الحجر - ٧١ ، حيث عرض « ع » عليهم بناته وهو يعلم أنهم لا يريدون الفروج ولم ينسخ الحكم بشيء من القرآن .

والحكم مع ذلك غير متفق عليه فيما روي من الصحابة ، فقد روي عن عبدالله ابن عمر ومالك بن أنس وأبي سعيد الخدري وغيرهم : أنهم كانوا لا يرون به بأساً وكانوا يستدلون على جوازه بقوله تعالى : نسائك حرث لكم الآية حتى ان المنقول عن ابن عمر أن الآية إنما نزلت لبيان جوازه .

ففي الدر المنثور عن الدارقطني في غرائب مالك مسنداً عن نافع قال : قال لي ابن عمر : أمسك علي المصحف يا نافع ! فقرأ حتى أتى علي ، نسائك حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ، قال لي : تدري يا نافع فيمن نزلت هذه الآية ؟ قلت : لا ، قال : نزلت في رجل من الانصار أصاب امرأته في دبرها فأعظم الناس ذلك ، فأنزل الله « نسائك حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم » الآية ، قلت له : من دبرها في قبلها قال لا إلا في دبرها .

اقول : وروي في هذا المعنى عن ابن عمر بطرق كثيرة ، قال : وقال ابن عبد البر : الرواية بهذا المعنى عن ابن عمر صحيحة معروفة عنه مشهورة . وفي الدر المنثور أيضاً : أخرج ابن راهويه وأبو يعلى وابن جرير والطحاوي

في مشكل الآثار وابن مردويه بسند حسن عن أبي سعيد الخدري : أن رجلاً أصاب امرأته في دبرها ، فأنكر الناس عليه ذلك ، فأنزلت ، نسائكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ، الآية .

وفيه أيضاً أخرج الخطيب في رواة مالك عن أبي سليمان الجوز جاني ، قال : سألت مالك بن انس عن وطى الحلائل في الدبر . فقال لي : الساعة غسلت رأسي عنه .

وفيه أيضاً : أخرج الطحاوي من طريق إصبغ بن الفرج عن عبدالله بن القاسم ، قال : ما أدركت أحداً أقندي به في ديني يشك في أنه حلال يعني : وطى المرأة في دبرها ثم قرأ : نسائكم حرث لكم ، ثم قال : فأى شيء أبين من هذا ؟

وفي سنن أبي داود عن ابن عباس قال : إن ابن عمر - والله يغفر له - أومأ إنما كان هذا الحي من الانصار وهم أهل وثن مع هذا الحي من يهود وهم أهل كتاب ، وكان يرون لهم فضلاً عليهم في العلم ، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم ، وكان من أمر أهل الكتاب ان لا يأتوا النساء إلا على حرف ، وذلك أثر ما تكون المرأة ، وكان هذا الحي من الانصار قد أخذوا بذلك من فعلهم ، وكان هذا الحي من قريش يشرحون النساء شرحاً منكراً ، ويتلفذون مقبلات ومدبرات ومستلقيات فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الانصار فذهب يصنع بها ذلك فأنكرته عليه فقالت : إنما كنا نؤتي على حرف فاصنع ذلك وإلا فاجتنبني فسرى أمرهما فبلغ ذلك رسول الله ، فأنزل الله عز وجل : نسائكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ، أي مقبلات ومدبرات ومستلقيات ، يعني بذلك موضع الولد .

اقول : ورواه السيوطي في الدر المنثور بطرق أخرى أيضاً عن مجاهد ، عن ابن عباس .

وفيه أيضاً : أخرج ابن عبد الحكم : ان الشافعي ناظر محمد بن الحسن في ذلك ، فاحتج عليه ابن الحسن بأن الحرث إنما يكون في الفرج فقال له : فيكون ما سوى الفرج محرماً فالتزمه فقال : رأيت لو وطئها بين ساقها أو في أعكائها (الاعكان جمع عككة بضم العين : ما انطوى وثنى من لحم البطن) أفى ذلك حرث : قال : لا ، قال ، أفيمحرم ؟ قال : لا ، قال : فكيف تحتج بما لا تقولون به ؟

وفيه أيضاً : اخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير ، قال : بينا أنا ومجاهد جالسان عند ابن عباس إذ أتاه رجل فقال : ألا تشفيني من آية المحيض ؟ قال : بلى فأقرأ : ويسألونك عن المحيض إلى قوله : فأتوهن من حيث أمركم الله فقال : ابن عباس : من حيث جاء الدم من ثم أمرت ان تأتي فقال : كيف بالآية نسائكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ؟ فقال : اي ، ويحك ، وفي الدبر من حرث ؟ لو كان ما تقول حقاً كان المحيض منسوخاً إذا شغل من ههنا جثت من ههنا ، ولكن انى شئتم من الليل والنهار .

اقول : واستدلالة كما ترى مدخول ، فإن آية المحيض لا تدل على أزيد من حرمة الإتيان من محل الدم عند المحيض فلو دلت آية الحرث على جواز إتيان الادبار لم يكن بينها نسبة التنافي أصلاً حتى يوجب نسخ حكم آية المحيض ؟ على انك قد عرفت ان آية الحرث أيضاً لا تدل على ما راموه من جواز إتيان الادبار ، نعم يوجد في بعض الروايات المروية عن ابن عباس : الاستدلال على حرمة الإتيان من محاشين بالامر الذي في قوله تعالى : فأتوهن من حيث أمركم الله الآية ، وقد عرفت فيما مر من البيان انه من افسد الاستدلال ، وان الآية تدل على حرمة الإتيان من محل الدم ما لم يطهرن وهي ساكنة عما دونه ، وان آية الحرث أيضاً غير دالة إلا على التوسعة من حيث الحرث ، والمسألة فقهية إنما اشتغلنا بالبحث عنها بمقدار ما تتعلق بدلالة الآيات .

* * *

وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ - ٢٢٤ . لَا يُؤْخَذُ كُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤْخَذُ كُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ - ٢٢٥ . لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاتُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ - ٢٢٦ . وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ - ٢٢٧ .

(بيان)

قوله تعالى : ولا تجعلوا الله عرضة لإيمانكم ان تبروا إلى آخر الآية ، العرضة بالضم من العرض وهو كإراءة الشيء للشيء حتى يرى صلوحة لما يريد ويقصده كعرض المال للبيع وعرض المنزل للنزول وعرض الغذاء للأكل ، ومنه ما يقال المهدف : إنه عرضة للسهم ، وللفتاة الصالحة للزواج انها عرضة للنكاح ، وللداية المعدة للسفر إنها عرضة للسفر وهذا هو الاصل في معناها ، واما العرضة بمعنى المانع المسرّض في الطريق وكذا العرضة بمعنى ما ينصب ليكون معرضاً لتوارد الواردات وقوايلها في الورد كالمهدف للسهم حتى يفيد كثرة العوارض إلى غير ذلك من معانيها فهي مما لحقها من موارد استعمالها غير دخيلة في أصل المعنى .

والإيمان جمع يمين بمعنى الحلف مأخوذة من اليمين بمعنى الجارحة لكونهم يضربون بها في الحلف والعهد والبيعة ونحو ذلك فاشتق من آلة العمل اسم للعمل ، للعلامة بينها كما يشتق من العمل اسم لآلة العمل كالسبابة للأصبع التي يسب بها

ومعنى الآية (والله اعلم) : ولا تجعلوا الله عرضة تتعلق بها إيمانكم التي عقدتموها بمخلفكم ان لا تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس فإن الله سبحانه لا يرضى ان يحمل اسمه ذريعة للامتناع عما امر به من البر والتقوى والاصلاح بين الناس ، ويؤيد هذا المعنى ما ورد من سبب نزول الآية على ما سنقله في البحث الروائي إنشاء الله .

وعلى هذا يصير قوله تعالى : أن تبروا «إلخ» ، بتقدير ، لا ، أي أن لا تبروا ، وهو شائع مع أن المصدرية كقوله تعالى « يبين الله لكم أن تضلوا » النساء - ١٧ ، أي أن لا تضلوا او كراهة أن تضلوا ، ويمكن أن لا يكون بتقدير ، لا ، وقوله تعالى : أن تبروا ، متعلقاً بما يدل عليه قوله تعالى : ولا تجعلوا ، من النهي أي ينهيكم الله عن الحلف الكذائي أو يبين لكم حكمه الكذائي أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس ، ويمكن أن يكون العرضة بمعنى ما يكثر عليه العرض فيكون نهياً عن الاكثار من الحلف بالله سبحانه ، والمعنى لا تكثرُوا من الحلف بالله فإنكم إن فعلتم ذلك أدبكم إلى أن لا تبروا ولا تتقوا ولا تصلحوا بين الناس ، فإن الحلاف المكثّر من اليمين لا يستعظم

ما حلف به ويصغر أمر ما أقسم به لكثرة تناوله فلا يبالي الكذب فيكثر منه هذا عند نفسه ، وكذا يهون خطبه وينزل قدره عند الناس لاستشعارهم أنه لا يرى لنفسه عند الناس قدم صدق ويعتقد أنهم لا يصدقونه فيما يقول ، ولا أنه يوقر نفسه بالاعتماد عليها ، فيكون على حد قوله تعالى : «ولا تطع كل حلاف مهين» القلم - ١٠ ، والأنسب على هذا المعنى أيضاً عدم تقدير لا في الكلام بل قوله تعالى : أن تبهروا منصوب بنزع الخافض أو مفعول له لما يدل عليه النهي في قوله ولا تجعلوا ، كما مر .

وفي قوله تعالى : والله سميع عليم نوع تهديد على جميع المعاني غير أن المعنى الأول أظهرها كما لا يخفى .

قوله تعالى : لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم إلى آخر الآية ، اللغو من الأفعال ما لا يستتبع أثراً ، وأثر الشيء يختلف باختلاف جهاته ومتعلقاته ، فليمين أثر من حيث أنه لفظ ، وأثر من حيث أنه مؤكد للكلام ، وأثر من حيث أنه عقد وأثر من حيث حنثه ومخالفة مؤداه ، وهكذا إلا أن المقابلة في الآية بين عدم المؤاخظة على لغو اليمين وبين المؤاخظة على ما كسبته القلوب وخاصة من حيث اليمين تدل على أن المراد بلغو اليمين ما لا يؤثر في قصد الحالف ، وهو اليمين الذي لا يعقد صاحبه على شيء من قول : لا والله وبلى والله .

والكسب هو اجتلاب المنافع بالعمل بصنعة أو حرفة أو نحوهما وأصله في اقتناء ما يرتفع به حوائج الإنسان المادية ثم استعير لكل ما يجتلبه الإنسان بعمل من أعماله من خير أو شر ككسب المدح والفخر وحسن الذكر بحسن الخلق والخدمات النوعية وكسب الخلق الحسن والعلم النافع والفضيلة بالأعمال المناسبة لها ، وكسب اللوم والذم ، واللعن والطعن ، والذنوب والآثام ، ونحوها بالأعمال المستتعبة لذلك ، فهذا هو معنى الكسب والاكتساب ، وقد قيل في الفرق بينها أن الاكتساب اجتلاب الإنسان المنفعة لنفسه ، والكسب أعم مما يكون لنفسه أو غيره مثل كسب العبد لسيدته وكسب الولي للعولي عليه ونحو ذلك .

وكيف كان فالكاسب والمكتسب هو الإنسان لا غير .

(كلام في معنى القلب في القرآن)

وهذا من الشواهد على أن المراد بالقلب هو الإنسان بمعنى النفس والروح ،

فإن التعقل والتفكر والحب والبغض والخوف وأمثال ذلك وإن أمكن أن ينسب أحد إلى القلب باعتقاد أنه العضو المدرك في البدن على ما ربما يعتقد العامة كما ينسب السمع إلى الأذن والأبصار إلى العين والذوق إلى اللسان ، لكن الكسب والاكتساب بما لا ينسب إلا إلى الإنسان البتة .

ونظير هذه الآية قوله تعالى : « فإنه آثم قلبه » البقرة - ٢٨٣ ، وقوله تعالى : « وجاء بقلب منيب » ق - ٣٣ .

والظاهر: أن الانسان لما شاهد نفسه وسائر أصناف الحيوان وتأمل فيها ورأى أن الشعور والادراك ربما بطل أو غاب عن الحيوان بإغماء أو صرع أو نحوهما ، والحياة المدلول عليها بحركة القلب ونبضانه باقية بخلاف القلب قطع على أن مبدء الحياة هو القلب ، أي ان الروح التي يعتقدونها في الحيوان أول تعلقها بالقلب وإن سرت منه إلى جميع أعضاء الحياة ، وإن الآثار والخواص الروحية كالحساسات الوجدانية مثل الشعور والإرادة والحب والبغض والرجاء والخوف وأمثال ذلك كلها للقلب بعناية أنه أول متعلق للروح ، وهذا لا ينافي كون كل عضو من الاعضاء مبدءاً لفعله الذي يختص به كالدماع للفكر والعين للإبصار والسمع للوعي والرحمة للتنفس ونحو ذلك ، فإنها جميعاً بمنزلة الآلات التي يفعل بها الأفعال المحتاجة إلى تسيط الآلة .

وربما يؤيد هذا النظر : ما وجدته التجارب العلمي أن الطيور لا تموت بفقد الدماغ إلا انها تفقد الادراك ولا تشعر بشيء وتبقى على تلك الحال حتى تموت بفقد المواد الغذائية ووقوف القلب عن ضربانه .

وربما أيدته أيضاً : ان الأبحاث العلمية الطبيعية لم توفق حتى اليوم لتشخيص المصدر الذي يصدر عنه الاحكام البدنية اعني عرش الاوامر التي يمتثلها الاعضاء الفعالة في البدن الانساني ، إذ لا ريب انها في عين التشتت والتفرق من حيث انفسها وافعالها مجتمعة تحت لواء واحد منقادة لامير واحد ، وخدة حقيقية .

ولا ينبغي ان يتوهم ان ذلك كان ناشئاً عن الغفلة عن امر الدماغ وما يخصه من الفعل الادراكي ، فإن الانسان قد تنبه لما عليه الرأس من الاهمية منذ أقدم الازمنة ، والشاهد عليه ما نرى في جميع الامم والملل على اختلاف ألسنتهم من تسمية مبدء الحكم

والأمر بالرأس ، واشتقاق اللغات المختلفة منه ، كالرأس والرئيس والرئاسة ، ورأس الخيط ، ورأس المدة ، ورأس المسافة ، ورأس الكلام ، ورأس الجبل ، والرأس من الذواب والانعام ، ورئاس السيف .

فهذا - على ما يظهر - هو السبب في إسنادهم الإدراك والشعور وما لا يخلو عن شوب إدراك مثل الحب والبغض والرجاء والخوف والقصد والحسد والعفة والشجاعة والجرأة ونحو ذلك إلى القلب ، ومرادهم به الروح المتعلقة بالبدن أو السارية فيه بواسطته ، فينسبوننا اليه كما ينسبوننا إلى الروح وكما ينسبوننا إلى انفسهم ، يقال : أحببته وأحبته روحي وأحبته نفسي وأحبه قلبي ثم استقر التجوز في الاستعمال فأطلق القلب وأريد به النفس مجازاً كما ربما تعدوا عنه إلى الصدر فجعلوه لاشتماله على القلب مكاناً لانحاء الإدراك والافعال والصفات الروحية .

وفي القرآن شيء كثير من هذا الباب ، قال تعالى : « يشرح صدره للإسلام » الانعام - ١٢٥ ، وقال تعالى : « انك يضيق صدرك » الحجر - ٩٧ ، وقال تعالى : « وبلغت القلوب الحناجر » الاحزاب - ١٠ ، وهو كناية عن ضيق الصدر ، وقال تعالى : « ان الله عليم بذات الصدور » المائدة - ٧ ، وليس من البعيد أن تكون هذه الاطلاقات في كتابه تعالى اشارة الى تحقيق هذا النظر وان لم يتضح كل الاتضاح بعد .

وقد رجح الشيخ أبو علي بن سينا كون الإدراك للقلب بمعنى أن دخالة الدماغ فيه دخالة الآلة للقلب الإدراك والدماغ الوساطة .

ولنرجع إلى الآية ولا يخلو قوله تعالى : ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ، عن مجاز عقلي فإن ظاهر الاضراب عن المؤاخذة في بعض أقسام اليمين وهو اللغو إلى بعض آخر أن تتعلق بنفسه ولكن عدل عنه إلى تعليقه بأثره وهو الاثم المترتب عليه عند الحنث ففيه مجاز عقلي وإضراب في إضراب للإشارة إلى أن الله سبحانه لا شغل له إلا بالقلب كما قال تعالى : « إن تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله » البقرة - ٢٨٤ ، وقال تعالى : « ولكن يناله التقوى منكم » الحج - ٣٧ .

وفي قوله تعالى : والله غفور حلیم ، إشارة إلى كراهة اللغو من اليمين ، فإنه مما

لا ينبغي صدوره من المؤمن . وقد قال تعالى : «وقد أفلح المؤمنون إلى أن قال والذين هم عن اللغو معرضون» المؤمنون - ٣ .

قوله تعالى : للذين يؤلون من نسائهم «إلخ» ، الإيلاء من الإلية بمعنى الحلف ، وغلب في الشرع في حلف الزوج أن لا يأتي زوجته غضباً وضراراً ، وهو المراد في الآية ، والتربص هو الانتظار ، والفىء هو الرجوع .

والظاهر أن تعدية الإيلاء بمن لتضمنه معنى الابتعاد ونحوه فيفيد وقوع الحلف على الاجتناب عن المباشرة ، ويشعر به تحديد التربص بالأربعة أشهر فإنها الامد المضروب للمباشرة الواجبة شرعاً ، ومنه يعلم أن المراد بالعزم على الطلاق العزم مع ابقائه ، ويشعر به أيضاً تذييله بقوله تعالى : فإن الله سميع عليم ، فإن السمع إنما يتعلق بالطلاق الواقع لا بالعزم عليه .

وفي قوله تعالى : فإن الله غفور رحيم ، دلالة على أن الإيلاء لا عقاب عليه على تقدير الفسء . وأما الكفارة فهي حكم شرعي لا يقبل المغفرة ، قال تعالى : «لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته اطعام عشرة مساكين الآية» المائدة - ٨٩ .

فالمعنى ان من آلى من امرأته يتربص له الحاكم اربعة اشهر فإن رجع الى حق الزوجية وهو المباشرة وكفر وبأشراً فلا عقاب عليه وان عزم الطلاق ووقعه فهو المخلص الآخر ، والله سميع عليم .

(بحث روائي)

في تفسير العياشي عن الصادق (ع) في قوله تعالى : ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم الآية ، قال (ع) : هو قول الرجل : لا والله وبلى والله .

وفيه أيضاً عن الباقر والصادق عليهما السلام في الآية : يعني الرجل يحلف أن لا يكلم اخاه وما أشبه ذلك أو لا يكلم أمه .

وفي الكافي عن الصادق (ع) في الآية ، قال : اذا دعيت لتصلح بين اثنين فلا تقل على يمين ان لا افعل .

اقول : والرواية الاولى كما ترى تفسر الآية بأحد المعنيين ، والثانية والثالثة بالمعنى الآخر ، ويقرب منها ما في تفسير العياشي أيضاً عن الباقر والصادق عليهما السلام قالاً : هو الرجل يصلح بين الرجل فيحمل ما بينهما من الاثم الحديث ، فكأن المراد انه ينبغي ان لا يحلف بل يصلح ويحمل الإثم والله يغفر له ، فيكون مصداقاً للعامل بالآية .

وفي الكافي عن مسعدة عن الصادق (ع) في قوله تعالى : لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم الآية ، قال : اللغو قول الرجل : لا والله وبلى والله ولا يعتمد على شيء .

اقول : وهذا المعنى مروى في الكافي عنه (ع) من غير الطريق ، وفي المجمع عنه وعن الباقر عليهما السلام .

وفي الكافي أيضاً عن الباقر والصادق عليهما السلام انهما قالاً : إذا آلى الرجل ان لا يقرب امرأته فليس لها قول ولا حق في الاربعة اشهر ، ولا إثم عليه في الكف عنها في الاربعة اشهر ، فإن مضت الاربعة اشهر قبل ان يمسهما سكنت ورضيت فهو في حل وسعة ، فإن رفعت أمرها قيل له : إما ان تفيء فتمسها وإما ان تطلق ، وعزم الطلاق ان يخلي عنها ، فإذا حاضت وطهرت طلقها ، وهو أحق برجعته ما لم يمض ثلاثة قروء ، فهذا الايلاء الذي انزل الله في كتابه وسنه رسول الله .

وفيه أيضاً عن الصادق (ع) في حديث : والايلاء ان يقول : والله لا اجامعك كذا وكذا أو يقول : والله لأغيظنك ثم يفاظها ، الحديث .

اقول : وفي خصوصيات الايلاء وبعض ما يتعلق به خلاف بين العامة والخاصة ، والبحث فقهي مذكور في الفقه .

* * *

وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبَعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ

دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٢٢٨. الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمُ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَنْ لَا يُقِيَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ - ٢٢٩. فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ - ٢٣٠. وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأُمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضَرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ. وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ - ٢٣١. وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ - ٢٣٢. وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِيمَ الرِّضَاعَةُ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارُّ وَالِدَةُ بَوْلِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَ فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرِضُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ

بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ - ٢٢٣ . وَالَّذِينَ
يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا
فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ
بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ - ٢٢٤ . وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ
أَوْ أَكْنُتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنَكُمْ سَتَدُكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تَوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا
أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ
أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ
- ٢٢٥ . لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ
فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرَهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ
حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ - ٢٢٦ . وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ
لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ
النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ
بَصِيرٌ - ٢٢٧ . حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ
- ٢٢٨ . فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ
مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ - ٢٢٩ . وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا
وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ
عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ - ٢٤٠ .
وَالْمُطَلَّاتُ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ - ٢٤١ . كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ

لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ - ٢٤٢ .

(بيات)

الآيات في احكام الطلاق والعدة وإرضاع المطلقة ولدها، وفي خلاها شيء من احكام الصلاة .

قوله تعالى : والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ، اصل الطلاق التخلية عن وثاق وتقييد ثم استعير لتخلية المرثة عن حباله النكاح وقيد الزوجية ثم صار حقيقة في ذلك بكثرة الاستعمال .

والتربص هو الانتظار والحبس ، وقد قيد بقوله تعالى : بأنفسهن ، ليدل على معنى التمكين من الرجال فيفيد معنى العدة اعني عدة الطلاق ، وهو حبس المرثة نفسها عن الازدواج تحذراً عن اختلاط المياه ، ويزيد على معنى العدة الاشارة إلى حكمة التشريع ، وهو التحفظ عن اختلاط المياه وفساد الانساب ، ولا يلزم اطراد الحكمة في جميع الموارد فإن القوانين والاحكام إنما تدور مدار المصالح والحكم الغالبة دون العامة ، فقوله تعالى يتربصن بأنفسهن بمنزلة قولنا : يمتددون احترازاً من اختلاط المياه وفساد النسل بتمكين الرجال من أنفسهن ، والجملة خبر أريد به الانشاء تأكيداً .

والقروء جمع القراء ، وهو لفظ يطلق على الطهر والحيض معاً ، فهو على ما قيل من الاضداد ، غير ان الاصل في مادة قرء هو الجمع لكن لا كل جمع بل الجمع الذي يتلوه الصرف والتحويل ونحوه ، وعلى هذا فالأظهر ان يكون معناه الطهر لكونه حالة جمع الدم ثم استعمل في الحيض لكونه حالة قذفه بعد الجمع ، وبهذه العناية اطلق على الجمع بين الحروف للدلالة على معنى القراءة ، وقد صرح أهل اللغة بكون معناه هو الجمع ، ويشعر بأن الاصل في مادة قرء الجمع ، قوله تعالى : ولا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ، القيامة - ١٨ ، وقوله تعالى : وقرآننا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ، بني إسرائيل - ١٠٦ ، حيث عبر تعالى في الآيتين بالقرآن ، ولم يعبر بالكتاب أو الفرقان أو ما يشبهها ، وبه سمي القرآن قرآناً .

قال الراغب في مفرداته : والقرء في الحقيقة اسم للدخول في الحيض عن طهر ولما كان اسماً جامعاً للأمرين : الطهر والحيض المتعقب له أطلق على كل واحد لأن كل اسم موضوع لمعنيين معاً يطلق على كل واحد منهما إذا انفرد ، كالمائدة للخوان والطعام ، ثم قد يسمى كل واحد منهما بانفراده به ، وليس القرء اسماً للطهر بمجرداً ولا للحيض بمجرداً ، بدليل ان الطاهر التي لم تر أثر الدم لا يقال لها : ذات قرء ، وكذا الحائض التي استمر بها الدم لا يقال لها : ذلك ، انتهى .

قوله تعالى : ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في أرحامهن إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر ، المراد به تحريم كتمان المطلقة الدم او الولد استعجالاً في خروج العدة أو إضراراً بالزوج في رجوعه ونحو ذلك ، وفي تقييده بقوله : إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر مع عدم اشتراط اصل الحكم بالايان نوع ترغيب وحث لمطاوعة الحكم والتثبت عليه لما في هذا التقييد من الاشارة إلى ان هذا الحكم من لوازم الايمان بالله واليوم الآخر الذي عليه بناء الشريعة الاسلامية فلا استغناء في الاسلام عن هذا الحكم ، وهذا نظير قولنا : أحسن معاشره الناس ان أردت خيراً ، وقولنا للعريض : عليك بالحمة إن أردت الشفاء والبرء

قوله تعالى : وبمولتهن أحق برذهن في ذلك ان ارادوا اصلاحاً ، البعولة جمع البعل وهو الذكر من الزوجين ما دام زوجين وقد استشعر منه معنى الاستعلاء والقوة والثبات في الشدائد لما ان الرجل كذلك بالنسبة الى المرأة ثم جعل اصلاً يشق منه الالفاظ بهذا المعنى ف قيل لراكب الدابة بعلاً ، وللأرض المستعلية بعلاً ، وللصنم بعلاً ، وللنخل اذا عظم بعلاً ونحو ذلك .

والضمير في بمولتهن للمطلقات إلا ان الحكم خاص بالرجعيات دون مطلق المطلقات الاعم منها ومن البائنات ، والمشار اليه بذلك التربص الذي هو بمعنى العدة ، والتقييد بقوله ان ارادوا اصلاحاً ، للدلالة على وجوب ان يكون الرجوع لغرض الاصلاح لا لغرض الاضرار المنهي عنه بعد بقوله : ولا تمسكوهن ضراراً لتعتدوا ، الآية .

ولفظ أحق اسم تفضيل حقه ان يتحقق معناه دائماً مع مفضل عليه كأن يكون للزوج الاول حق في المطلقة ولسائر الخطاب حق ، والزوج الاول أحق بهالسبق

الزوجية ، غير ان الرد المذكور لا يتحقق معناه الا مع الزوج الاول .

ومن هنا يظهر : ان في الآية تقديرًا لطيفاً بحسب المعنى ، والمعنى وبمولتهن أحق بهن من غيرهم ، ويحصل ذلك بالرد والرجوع في ايام العدة ، وهذه الأحقية انما تتحقق في الرجعيات دون البائنات التي لا رجوع فيها ، وهذه هي القرينة على ان الحكم مخصوص بالرجعيات ، لا ان ضمير بمولتهن راجع الى بعض المطلقات بنحو الاستخدام أو ما أشبه ذلك ، والآية خاصة بحكم المدخول بهن من ذوات الحيض غير الحوامل ، واما غير المدخول بها والصغيرة واليائسة والحامل فلحكمها آيات أخر .

قوله تعالى : ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة ، المعروف هو الذي يعرفه الناس بالذوق المكتسب من نوع الحياة الاجتماعية المتداولة بينهم ، وقد كرر سبحانه المعروف في هذه الآيات فذكره في اثني عشر موضعاً اهتماماً بأن يجري هذا العمل اعني الطلاق وما يلحق به على سنن الفطرة والسلامة ، فالمعروف تتضمن هداية العقل ، وحكم الشرع ، وفضيلة الخلق الحسن وسنن الادب .

وحيث بنى الاسلام شريعته على اساس الفطرة والخلقة كان المعروف عنده هو الذي يعرفه الناس اذا سلكوا مسلك الفطرة ولم يتعدوا طور الخلقة ، ومن احكام الاجتماع المبني على اساس الفطرة ان يتساوى في الحكم افراده واجزائه فيكون ما عليهم مثل ما لهم الا ان ذلك التساوي انما هو مع حفظ ما لكل من الافراد من الوزن في الاجتماع والتأثير والكمال في شؤون الحياة فيحفظ للحاكم حكومته ، وللمحكوم محكوميته ، وللعالم علمه ، وللجاهل حاله ، وللقيوي من حيث العمل قوته ، وللضعيف ضعفه ثم يبسط التساوي بينها باعطاء كل ذي حقه ، وعلى هذا جرى الاسلام في الاحكام المعمولة للمرأة وعلى المرأة فجعل لها مثل ما جعل عليها مع حفظ مالها من الوزن في العيوة الاجتماعية في اجتماعها مع الرجل للتناكح والتناسل . والاسلام يرى في ذلك ان للرجال عليهن درجة ، والدرجة المنزلة .

ومن هنا يظهر : ان قوله تعالى : وللرجال عليهن درجة ، قيد متمم للجملة السابقة ، والمراد بالجميع معنى واحد وهو : ان النساء أو المطلقات قد سوى الله بينهن وبين الرجال مع حفظ ما للرجال من الدرجة عليهن ، فجعل لهن مثل ما عليهن من الحكم ،

وسنعود إلى هذه المسألة بزيادة توضيح في بحث علمي مخصوص بها .

قوله تعالى : الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ، المرة بمعنى الدفعة مأخوذة من المرور للدلالة على الواحد من الفعل كما ان الدفعة والكرة والنزلة مثلها وزناً ومعنى واعتباراً .

والتسريح أصله الإطلاق في الرعى مأخوذ من سرحت الأبل وهو ان ترعيه السرح ، وهو شجر له ثمر يرعاه الإبل ، وقد استعير في الآية لإطلاق المطلقة بمعنى عدم الرجوع اليها في العدة ، والتخلية عنها حتى تنقضي عدتها على ما سيجيء .

والمراد بالطلاق في قوله تعالى : الطلاق مرتان ، الطلاق الذي يحوز فيه الرجعة ولذا أردفه بقوله بعد : فإمساك « الخ » ، وأما الثالث فالطلاق الذي يدل عليه قوله تعالى : فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره الآية .

والمراد بتسريحها بإحسان ظاهراً التخلية بينها وبين البينونة وتركها بعد كل من التطبيقين الأولين حتى تبين بانقضاء العدة وإن كان الأظهر انه التطبيق الثالث كما هو ظاهر الإطلاق في تفريع قوله : فإمساك « الخ » ، وعلى هذا فيكون قوله تعالى بعد : فإن طلقها « الخ » ، بياناً تفصيلياً للتسريح بعد البيان الإجمالي .

وفي تقييد الإمساك بالمعروف والتسريح بالإحسان من لطيف العناية ما لا يخفى ، فإن الإمساك والرد إلى حباله الزوجية ربما كان للاضرار بها وهو منكر غير معروف ، كمن يطلق امرأته ثم يخليها حتى تبلغ أجلها فيرجع اليها ثم يطلق ثم يرجع كذلك ، يريد بذلك إيذاؤها والإضرار بها وهو اضرار منكر غير معروف في هذه الشريعة منهي عنه ، بل الإمساك الذي يحوزه الشرع ان يرجع اليها بنوع من انواع الالتيام ، ويتم به الانس وسكون النفس الذي جعله الله تعالى بين الرجل والمرأة .

وكذلك التسريح ربما كان على وجه منكر غير معروف يعمل فيه عوامل السخط والغضب ، ويتصور بصورة الانتقام ، والذي يحوزه هذه الشريعة ان يكون تسريحاً بنوع يتعارفه الناس ولا ينكره الشرع ، وهو التسريح بالمعروف كما قال تعالى في الآية الآتية فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ، وهذا التعبير هو الأصل في إفادة المطلوب الذي ذكرناه ، وأما ما في هذه الآية أو تسريح بإحسان ، حيث قيد

التسريح بالإحسان وهو معنى زائد على المعروف فذلك لكون الجملة ملحقة بما يوجب ذلك أعني قوله تعالى : ولا يجعل لكم ان تآخذوا مما آتيتموهن شيئاً .

بيانه : ان التقييد بالمعروف والإحسان لنفى ما يوجب فساد الحكم المشرع المقصود ، والمطلوب بتقييد الإمساك بالمعروف نفي الإمساك الواقع على نحو المضارة كما قال تعالى : ولا تمسكوهن ضرراً لتعتدوا ، والمطلوب في مورد التسريح نفي ان يأخذ الزوج بعض ما آتاه للزوجة من المهر ، ولا يكفي فيه تقييد التسريح بالمعروف كما فعل في الآية الآتية فإن مطالبة الزوج بعض ما آتاه زوجته واخذه ربه لم ينكره التعارف الدائر بين الناس فزيد في تقييده بالإحسان في هذه الآية دون الآية الآتية ليستقيم قوله تعالى : ولا يجعل لكم ان تآخذوا مما آتيتموهن شيئاً ، وليتدارك بذلك ما يفوت المرأة من مزية الحياة التي في الزوجية والالتيام النكاحي ، ولو قيل : أو تسريح بمعروف ولا يجعل لكم « الخ » ، فانت النكته .

قوله تعالى : إلا ان يخافا ان لا يقيما حدود الله ، الخوف هو الغلبة على ظنهما ان لا يقيما حدود الله ، وهي أوامره ونواهيه من الواجبات والمحرمات في الدين ، وذلك إنما يكون بتباعد أخلاقهما وما يستوجب حوائجها والتباعد المتولد بينهما من ذلك .

قوله تعالى : فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به ، العدول عن التثنية إلى الجمع في قوله : خفتم ، كأنه للإشارة إلى لزوم ان يكون الخوف خوفاً يعرفه العرف والعادة ، لا ما ربما يحصل بالتهوس والتلهي أو بالوسوسة ونحوها ، ولذلك عدل أيضاً عن الإضمار ف قيل ألا يقيما حدود الله ، ولم يقل فإن خفتم ذلك لمكان اللبس .

وأما نفي الجناح عنها مع ان النهي في قوله : ولا يجعل لكم ان تآخذوا « الخ » ، إنما تعلق بالزوج فلأن حرمة الأخذ على الزوج توجب حرمة الاعطاء على الزوجة من باب الإعانة على الاثم والعدوان إلا في طلاق الخلع فيجوز توافقهما على الطلاق مع الفدية ، فلا جناح على الزوج ان يأخذ الفدية ، ولا جناح على الزوجة ان تعطى الفدية وتعين على الأخذ فلا جناح عليهما فيما اقتدت به .

قوله تعالى : تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله « الخ » ، المشار

إليه هي المعارف المذكورة في الآيتين وهي أحكام فقهية مشوبة بمسائل أخلاقية ، وأخرى علمية مبنية على معارف أصلية ، والاعتداء والتعدي هو التجاوز .

وربما استشعر من الآية عدم جواز التفرقة بين الأحكام الفقهية والأصول الأخلاقية ، والاقتصار في العمل بمجرد الأحكام الفقهية والجمود على الظواهر والتقصيف فيها ، فإن في ذلك إبطالاً لمصالح التشريع وإماتة لغرض الدين وسعادة الحياة الإنسانية ، فإن الإسلام كما مر مراراً دين الفعل دون القول ، وشريعة العمل دون الفرض ، ولم يبلغ المسلمون إلى ما بلغوا من الانحطاط والسقوط إلا بالاقتصار على أجساد الأحكام والأعراض عن روحها وباطن أمرها ، ويدل على ذلك ما سيأتي من قوله تعالى : « ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه الآية » البقرة - ٢٣٩

وفي الآية التفات عن خطاب الجمع في قوله : ولا يعمل لكم ، وقوله : فإن خفتم إلى خطاب المفرد في قوله : تلك حدود الله ، ثم إلى الجمع في قوله : فلا تعتدوها ، ثم إلى المفرد في قوله : فأولئك هم الظالمون ، فيفيد تشييط ذهن المخاطب وتنبيهه لالتيقظ ورفع الكسل في الأصغاء .

قوله تعالى : فإن طلقها فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره إلى آخر الآية ، بيان لحكم التطليقة الثالثة وهو الحرمة حتى تنكح زوجاً غيره ، وقد نفى الحل عن نفس الزوجة مع أن المهرم إنما هو عقدها أو وطئها ليدل به على تعلق الحرمة بهما جميعاً ، وليشعر قوله تعالى : حتى تنكح زوجاً غيره ، على العقد والوطئ جميعاً ، فإن طلقها الزوج الثاني فلا جناح عليها أي على المرأة والزوج الأول أن يتراجعا إلى الزوجية بالعقد بالتوافق من الجانبين ، وهو التراجع ، وليس بالرجوع الذي كان حقاً للزوج في التطليقتين الأوليين ، وذلك إن ظنا أن يقيا حدود الله .

ووضع الظاهر موضع المضمرة في قوله تعالى : وتلك حدود الله ، لأن المراد بالحدود غير الحدود .

وفي الآية من عجيب الإيجاز ما بيته العقل ، فإن الكلام على قصره مشتمل على أربعة عشر ضميراً مع اختلاف مراجعها واختلاطها من غير أن يوجب تعقيداً في الكلام ، ولا إغلاقاً في الفهم .

وقد اشتملت هذه الآية والتي قبلها على عدد كثير من الاسماء المنكرة والكنائيات من غير ردائة في السياق كقوله تعالى : فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ، أربعة أسماء منكرة ، وقوله تعالى : مما آتيتموهن شيئاً كني به عن المهر ، وقوله تعالى : فإن خفتن ، كني به عن وجوب كون الخوف جارياً على مجرى العادة المعروفة ، وقوله تعالى : فيما افتدت به ، كني به عن مال الخلع ، وقوله تعالى : فإن طلقها ، أريد به التطليقة الثالثة ، وقوله تعالى : فلا تحل له ، أريد به تحريم العقد والوطى ، وقوله تعالى : حتى تنكح زوجاً غيره ، أريد به العقد والوطى معاً كناية مؤدبة ، وقوله تعالى : ان يتراجعا ، كني به عن العقد .

وفي الآيتين حسن المقابلة بين الإمساك والتسريح ، وبين قوله ان يخافا ان لا يقيا حدود الله وبين قوله : إن ظنا ان يقيا حدود الله ، والتفنن في التعبير في قوله : فلا تعتدوها وقوله : ومن يتعد .

قوله تعالى : وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن إلى قوله : لتعتدوا ، المراد ببلوغ الأجل الإشراف على انقضاء العدة فإن البلوغ كما يستعمل في الوصول إلى الغاية كذلك يستعمل في الاقتراب منها ، والدليل على ان المراد به ذلك قوله تعالى : فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ، إذ لا معنى للإمساك ولا التسريح بعد انقضاء العدة : وفي قوله تعالى : ولا تمسكوهن ضرراً لتعتدوا ، نهى عن الرجوع بقصد المضارة كما نهى عن التسريح بالأخذ من المهر في غير الخلع .

قوله تعالى : ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه إلى آخر الآية إشارة إلى حكمة النهي عن الإمساك للمضارة فإن التزوج لتتميم سعادة الحياة ، ولا يتم ذلك إلا بسكون كل من الزوجين إلى الآخر وإعانتته في رفع حوائج الغرائز ، والإمساك خاصة رجوع إلى الاتصال والاجتماع بعد الانفصال والافتراق ، وفيه جمع الشمل بعد شتاته ، وأين ذلك من الرجوع بقصد المضارة .

فمن يفعل ذلك أي امسك ضرراً فقد ظلم نفسه حيث حملها على الانحراف عن الطريقة التي تهدي إليها فطرته الانسانية .

على انه اتخذ آيات الله هزواً يستهزئ بها فإن الله سبحانه لم يشرع ما شرعه لهم

من الاحكام تشريعاً جامداً يقتصر فيه على اجرام الافعال أخذاً وإعطائاً وإمساكاً وتسريحاً وغير ذلك ، بل بناها على مصالح عامة يصلح بها فاسد الاجتماع ، ويتم بها سعادة الحياة الانسانية ، وخلطها بأخلاق فاضلة تنربى بها النفوس ، وتطهرها الأرواح ، وتصفو بها المعارف العالية : من التوحيد والولاية وسائر الاعتقادات الزاكية ، فمن اقتصر في دينه على ظواهر الاحكام ونبتذ غيرها ورآء ظهره فقد اتخذ آيات الله هزواً .

والمراد بالنعمة في قوله تعالى : واذكروا نعمة الله عليكم ، نعمة الدين أو حقيقة الدين وهي السعادة التي تنال بالعمل بشرائع الدين كسعادة الحياة المختصة بتألف الزوجين ، فإن الله تعالى سمى السعادة الدينية نعمة كما في قوله تعالى : « وأتممت عليكم نعمتي » المائدة - ٣ ، وقوله تعالى : « وليتم نعمته عليكم » المائدة - ٦ ، وقوله تعالى : « فأصبحتم بنعمته إخواناً » آل عمران - ١٠٣ .

وعلى هذا يكون قوله تعالى بعده : وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به ، كالمفسر لهذه النعمة ، ويكون المراد بالكتاب والحكمة ظاهر الشريعة وباطنها أعني أحكامها وحكمها .

ويمكن أن يكون المراد بالنعمة مطلق النعم الإلهية ، التكوينية وغيرها فيكون المعنى : اذكروا حقيقة معنى حياتكم وخاصة المزايا ومحاسن التألف والسكونة بين الزوجين وما بينه الله تعالى لكم بلسان الوعظ من المعارف المتعلقة بها في ظاهر الأحكام وحكمها فإنكم إن تأملتم ذلك أو شك أن تلزموا صراط السعادة ، ولا تفسدوا كمال حياتكم ونعمة وجودكم ، واتقوا الله ولتتوجه نفوسكم إلى أن الله بكل شيء عليم ، حتى لا يخالف ظاهركم باطنكم ، ولا تجتروا على الله يهدم باطن الدين في صورة تعبير ظاهره .

قوله تعالى : وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف ، العضل المنع ، والظاهر أن الخطاب في قوله : فلا تعضلوهن ، لأولياتهن ومن يجري مجراهم ممن لا يسمعن مخالفته ، والمراد بأزواجهن ، الأزواج قبل الطلاق ، فالآية تدل على نهي الأولياء ومن يجري مجراهم عن منع المرأة أن تنكح زوجها ثانية بعد انقضاء العدة سخطاً وجائزاً كما يتفق كثيراً ، ولا دلالة في ذلك على أن العقد لا يصح إلا بولي .

أما أولاً : فلأن قوله : فلا تعضلوهن ، لو لم يدل على عدم تأثير الولاية في ذلك لم يدل على تأثيره .

وأما ثانياً : فلأن اختصاص الخطاب بالاولياء فقط لا دليل عليه بل الظاهر أنه أعم منهم ، وأن النهي نهي إرشادي إلى ما يترتب على هذا الرجوع من المصالح والمنافع كما قال تعالى : ذلكم ازكى لكم وأطهر .

وربما قيل : إن الخطاب للازواج جرياً على ما جرى به قوله : وإذا طلقتم النساء ، والمعنى : وإذا طلقتم النساء يا أيها الازواج فانقضت عدتهن فلا تمنعهن أن ينكحن أزواجاً يكونون أزواجهن ، وذلك بأن يخفي عنهن الطلاق لتضارب بطول العدة ونحو ذلك .

وهذا الوجه لا يلائم قوله تعالى : أزواجهن ، فإن التعبير المناسب لهذا المعنى أن يقال : ان ينكحن أو ان ينكحن أزواجاً وهو ظاهر .

والمراد بقوله تعالى : قبلن أجلهن ، انقضاء العدة ، فإن العدة لو لم تنقض لم يكن لاحد من الاولياء وغيرهم ان يمنع ذلك وبمولتهن احق بردهن في ذلك . على أن قوله تعالى : ان ينكحن ، دون ان يقال : يرجعن ونحوه ينافي ذلك .

قوله تعالى : ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ، هذا كقوله فيما مر : ولا يحل لمن ان يكتمن ما خلق الله في أرحامهن إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر الآية ، وإنما خص الموردان من بين الموارد بالتقييد بالإيمان بالله واليوم الآخر ، وهو التوحيد ، لأن دين التوحيد يدعو إلى الاتحاد دون الافتراق ، ويقضي بالوصل دون الفصل .

وفي قوله تعالى : ذلك يوعظ به من كان منكم ، التفات إلى خطاب المفرد عن خطاب الجمع ثم التفات عن خطاب المفرد إلى خطاب الجمع ، والاصل في هذا الكلام خطاب المجموع أعني خطاب رسول الله ﷺ وأمه جميعاً لكن ربما التفات إلى خطاب الرسول ﷺ وحده في غير جهات الاحكام كقوله : تلك حدود الله فلا تعتدوها ، وقوله فاولئك هم الظالمون ، وقوله : وبموسى احق بردهن في ذلك ، وقوله : ذلك يوعظ به من كان يؤمن بالله ، حفظاً لقوام الخطاب ، ورعاية لحال من هو ركن في هذه

المخاطبة وهو رسول الله ﷺ فإنه هو المخاطب بالكلام من غير واسطة ، وغيره
فمخاطب بوساطته ، واما الخطابات المشتعلة على الاحكام فجميعها موجهة نحو المجموع ،
ويرجع حقيقة هذا النوع من الالتفات الكلامي الى توسعة الخطاب بعد توضيحه وتضييقه
بعد توسعته فليتدبر فيه .

قوله تعالى : ذلكم اذكى لكم واطهر ، الزكاة هو النمو الصالح الطيب ، وقد
مرّ الكلام في معنى الطهارة ، والمشار اليه بقوله : ذلكم عدم المنع عن رجوعهن الى
ازواجهن ، او نفس رجوعهن الى ازواجهن ، والمآل واحد ، وذلك ان فيه رجوعاً عن
الاثلام والانفصال إلى الالتيام والاتصال ، وتقوية لغريزة التوحيد في النفوس فينمو على
ذلك جميع الفضائل الدينية ، وفيه تربية لملكة العفة والحياء فيهن وهو استرهن
واطهر لنفوسهن ، ومن جهة أخرى فيه حفظ لقلوبهن عن الوقوع على الاجانب إذا منعن
عن نكاح ازواجهن .

والإسلام دين الزكاة والطهارة والعلم ، قال تعالى : « ويزكيهم ويعلمهم الكتاب
والحكمة » آل عمران - ١٦٤ ، وقال تعالى : « ولكن يريد ليظهركم » المائدة - ٧ .

قوله تعالى : والله يعلم وانتم لا تعلمون ، اي إلا ما يعلمكم كما قال تعالى :
« ويعلمهم الكتاب والحكمة » آل عمران - ١٦٤ ، وقال تعالى : « ولا يحيطون بشيء
من علمه الا بما شاء » البقرة - ٢٥٥ ، فلا تنافي بين هذه الآية وبين قوله تعالى : وتلك
حدود الله يبينها لقوم يعلمون الآية اي يعلمون بتعليم الله .

قوله تعالى : والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة .
الوالدات هن الامهات ، وإنما عدل عن الامهات الى الوالدات لان الام اعم من الوالدة
كما ان الاب اعم من الوالد والابن اعم من الولد ، والحكم في الآية مشروع في خصوص
مورد الوالدة والولد والمولود له ، واما تبديل الوالد بالمولود له ، ففيه اشارة الى
حكمة التشريع فإن الوالد لما كان مولوداً للوالد ملحقاً به في معظم أحكام حياته لا في
جميعها كما سيأتي بيانها في آية التحريم من سورة النساء إنشاء الله كان عليه ان يقوم
بصالح حياته ولوازم تربيته ، ومنها كسوة امه التي ترضعه ، ونفقتها ، وكان على أمه
أن لا تضار والده لان الولد مولود له .

ومن أعجب الكلام ما ذكر بعض المفسرين : أنه إنمّا قيل : المولود له دون الوالد : ليعلم أن الوالدات إنمّا ولدن لهن لأن الاولاد للآباء ولذلك ينسبون اليهم لا إلى الأمهات ، وأنشد المأمون ابن الرشيد :

وإنمّا أمهات الناس أوعية * مستودعات والآباء أبناء

انتهى ملخصاً ، وكأنه ذهل عن صدر الآية وذيلها حيث يقول تعالى : أولادهن ويقول : بولدها ، وأما ما أنشده من شعر المأمون فهو وأمثاله أنزل قدراً من أن يتأيد بكلامه كلام الله تعالى وتقدس .

وقد اختلط على كثير من علماء الادب امر اللغة ، وامر التشريع ، حكم الاجتماع وامر التكوين فربما استشهدوا باللغة على حكم اجتماعي ، او حقيقة تكوينية .

وجملة الامر في الولد ان التكوين يلحقه بالوالدين معاً لاستناده في وجوده اليهما معاً ، والاعتبار الاجتماعي فيه يختلف بين الامم : فبعض الامم يلحقه بالوالدة ، وبعضهم بالوالد والآية تقرر قول هذا البعض ، وتشير إليه بقوله : المولود له كما تقدم ، والإرضاع إفعال من الرضاعة والرضع وهو مص الثدي بشرب اللبن منه ، والحول هو السنة سميت به لأنها تحول ، وإنمّا وصف بالكمال لان الحول والسنة لكونه ذا اجزاء كثيرة ربما يسامح فيه فيطلق على الناقص كالكمال ، فكثيراً ما يقال : اتمت هناك حولاً او حولين إذا أقيم مدة تنقص منه اياماً .

وفي قوله تعالى : لمن اراد ان يتم الرضاعة ، دلالة على ان الحضانة والارضاع حق للوالدة المطلقة موكلون الى اختيارها ، والبلوغ الى آخر المدة ايضاً من حقها فإن شاءت إرضاعه حولين كاملين فلها ذلك وان لم تشأ التكميل فلها ذلك ، وأما الزوج فليس له في ذلك حق الا اذا وافقت عليه الزوجة بتراض منها كما يشير اليه قوله تعالى فإن ارادا فصالاً والنخ .

قوله تعالى : وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف لا تكلف نفس الا وسعها ، المراد بالمولود له هو الوالد كما مر ، والرزق والكسوة هما النفقة واللباس ، وقد تزلها الله تعالى على المعروف وهو المتعارف من حالها ، وقد علل ذلك بحكم عام آخر رافع للمخرج ، وهو قوله تعالى : لا تكلف نفس الا وسعها ، وقد فرع عليه حكيم

آخرين، احدهما : حق الحضانة والارضاع الذي للزوجة وما اشبهه فلا يحق للزوج ان يحول بين الوالدة وولدها بمنعها عن حضانتها أو رؤيته أو ما أشبه ذلك فإن ذلك مضارة وخرج عليها ، وثانيهما : نفي مضارة الزوجة للزوج بولده بأن تمنعه عن الرؤية ونحو ذلك ، وذلك قوله تعالى : لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده ، والنكته في وضع الظاهر موضع الضمير أعني في قوله : بولده دون ان يقول به رفع التناقض المتوهم ، فإنه لو قيل : ولا مولود له به رجع الضمير الى قوله ولدها وكان ظاهر المعنى : ولا مولود له بولد المرأة فأوهم التناقض لان إسناد الولادة الى الرجل يناقض إسنادها إلى المرأة ، ففي الجملة مراعاة لحكم التشريع والتكوين معاً أي إن الولد لهما معاً تكويناً فهو ولده وولدها ، وله فحسب تشريعاً لانه مولود له .

قوله تعالى : وعلى الوارث مثل ذلك ، ظاهر الآية : ان الذي جعل على الوالد من الكسوة والنفقة فهو مجعول على وارثه إن مات ، وقد قيل في معنى الآية أشياء أخر لا يوافق ظاهرها ، وقد تركنا ذكرها لانها بالبحث الفقهي أمس فلتطلب من هناك ، والذي ذكرناه هو الموافق لمذهب أئمة أهل البيت فيما نقل عنهم من الاخبار ، وهو الموافق أيضاً لظاهر الآية .

قوله تعالى : فإن أرادا فصلاً عن تراضٍ منها وتشاور الى آخر الآية ، الفصال : الفطام ، والتشاور : الاجتماع على المشورة ، والكلام تفريع على الحق المجعول للزوجة ونفى الخرج عن البين ، فالحضانة والرضاع ليس واجبا عليها غير قابل للتغيير ، بل هو حق يمكنها أن تتركه .

فمن الجائز ان يتراضيا بالتشاور على فصال الولد من غير جناح عليها ولا بأس ، وكذا من الجائز ان يسترضع الزوج لولده من غير الزوجة الوالدة إذا ردت الولد اليه بالامتناع عن ارضاعه ، او لعلة أخرى من انقطاع لبن او مرض ونحوه إذا سلم لها ما تستحقها تسليماً بالمعروف بحيث لا يزاحم في جميع ذلك حقها ، وهو قوله تعالى : وإن أردتم أن تسترضعوا اولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتكم بالمعروف .

قوله تعالى : واتقوا الله واعلموا ان الله بما تعملون بصير ، أمر بالتقوى وان

يكون هذا التقوى بإصلاح صورة هذه الاعمال ، فإنها أمور مرتبطة بالظاهر من الصورة ولذلك قال تعالى : واعلموا ان الله بما تعملون بصير ، وهذا بخلاف ما في ذيل قوله تعالى السابق : وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن الآية من قوله تعالى : واتقوا الله واعلموا ان الله بكل شيء عليم ، فان تلك الآية مشتملة على قوله تعالى : ولا تسكوهن ضراراً لتعتدوا ، والمضارة ربما عادت إلى النية من غير ظهور في صورة العمل إلا بحسب الأثر بعد .

قوله تعالى : والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً ، التوفي هو الاماتة ، يقال : توفاه الله إذا اماته فهو متوفى بصيغة اسم المفعول ، ويذرون مثل يدعون بمعنى يتركون ولا ماضي لهما من مادتها ، والمراد بالاعشر الايام حذفت لدلالة الكلام عليه .

قوله تعالى : فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف المراد ببلوغ الأجل انقضاء العدة ، وقوله : فلا جناح «الخ» كناية عن إعطاء الاختيار لهن في افعالهن فإن اخترن لأنفسهن الأزواج فلهن ذلك ، وليس لقراة الميت منعهن عن شيء من ذلك استناداً إلى بعض العادات المبنية على الجهالة والعمى أو الشح والحسد فإن لهن حقاً في ذلك معروفاً في الشرع وليس لأحد ان ينهي عن المعروف .

وقد كانت الامم على أهواء شتى في المتوفى عنها زوجها ، بين من يحكم بإحراق الزوجة الحية مع زوجها الميت أو إلحادها وإقبارها معه ، وبين من يقضي بعدم جواز ازدواجها ما بقيت بعده إلى آخر عمرها كالنصارى ، وبين من يوجب اعتزالها عن الرجال إلى سنة من حين الوفاة كالعرب الجاهلي ، أو ما يقرب من السنة كتسعة أشهر كما هو كذلك عند بعض الملل الراقية ، وبين من يعتقد أن للزوج المتوفى حقاً على الزوجة في الكف عن الازدواج حيناً من غير تعيين للعدة ، كل ذلك لما يجدونه من أنفسهم أن الازدواج للاشتراك في الحياة والامتزاج فيها ، وهو مبني على أساس الانس والالفة ، وللعجب حرمة يحجب رعايتها ، وهذا وان كان معنى قائماً بالطرفين ، ومرتبطة بالزوج والزوجة معاً فكل منهما أخذته الوفاة كان على الآخر رعاية هذه الحرمة بعد صاحبه ، غير أن هذه المراعات على المرأة واجب وألزم ، لما يجب عليها من مراعاة جانب الحياء والاحتجاب والعفة ، فلا ينبغي لها أن تبذل فتكون كالسلعة المبتذلة الدائرة تعتورها الايدي واحدة بعد واحدة ، فهذا هو الموجب لما حكم به هذه

الاقوام المختلفة في المتوفى عنها زوجها ، وقد عين الإسلام هذا التربص بما يقرب من ثلث سنة ، أعني اربعة أشهر وعشراً .

قوله تعالى : والله بما تعملون خبير ، لما كان الكلام مشتملاً على تشريع عدة الوفاة وعلى تشريع حق الازدواج لمن بعدها ، وكان كل ذلك تشخيصاً للأعمال مستنداً الى الخبرة الالهية كان الانسب تعليقه بأن الله خبير بالأعمال مشخص للمحظور منها عن المباح ، فعليهن أن يتربصن في مورد وأن يخترن ما شئن لانفسهن في مورد آخر ، ولذا ذيل الكلام بقوله : والله بما تعملون خبير .

قوله تعالى : لاجناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكننتم في انفسكم التعريض هو الميل بالكلام الى جانب ليفهم المخاطب أمراً مقصوداً للتكلم لا يريد التصريح به ، من العرض بمعنى الجانب فهو خلاف التصريح . والفرق بين التعريض والكناية ان للكلام الذي فيه التعريض معنى مقصوداً غير ما اعترض به كقول المخاطب للمرأة : إني حسن المعاشرة واحب النساء ، اي لو تزوجت بي سعدت بطيب العيش وصرت محبوبة ، بخلاف الكناية إذ لا يقصد في الكناية غير المكنى عنه كقولك : فلان كثير الرماد تريد انه سخي .

مركز تحقيق كتاب تيسر علوم إسلامي

والخطبة بكسر الخاء من الخطب بمعنى التكلم والمراجعة في الكلام ، يقال : خطب المرأة خطبة بالكسر إذا كلمها في أمر التزوج بها فهو خاطب ولا يقال : خطيب ويقال خطب القوم خطبة بضم الخاء إذا كلمهم ، وخاصة في الوعظ فهو خاطب من الخطباء وخطيب من الخطباء .

والاكنان من الكن بالفتح بمعنى الستر لكن يختص الاكنان بما يستر في النفس كما قال : أو أكننتم في انفسكم ، والكن بما يستر بشيء من الاجسام كمحفظه أو ثوب أو بيت ، قال تعالى : « كأنهن بيض مكنون » الصافات - ٤٩ ، وقال تعالى : « كأمثال اللؤلؤ المكنون » الواقعة - ٢٣ ، والمراد بالآية نفى البأس عن التعريض في الخطبة أو إخفاء أمور في القلب في امرها .

قوله تعالى : علم الله انكم ستذكرونهن ، في مورد التعليل لنفي الجناح عن

الخطبة والتعريض فيها ، والمعنى : ان ذكركم إياهن امر مطبوع في طباعكم والله لا ينهى عن امر تقضي به غريزتكم الفطرية ونوع خلقتكم ، بل يجوز ، وهذا من الموارد الظاهرة في ان دين الاسلام مبني على اساس الفطرة .

قوله تعالى : ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله ، العزم عقد القلب على الفعل وتثبيت الحكم بحيث لا يبقى فيه وهن في تأثيره الا ان يبطل من رأس ، والعقدة من العقد بمعنى الشد . وفي الكلام تشبيه علاقة الزوجية بالعقدة التي يعقد بها أحد الخيطين بالآخر بحيث يصيران واحداً بالاتصال ، كأن حباله النكاح تصير الزوجين واحداً متصلاً ، ثم في تعليق عقدة النكاح بالعزم الذي هو امر قلبي اشارة الى ان سنخ هذه العقدة والعلاقة أمر قائم بالنية والاعتقاد فإنها من الاعتبارات العقلانية التي لا موطن لها إلا ظرف الاعتقاد والادراك ، نظير الملك وسائر الحقوق الاجتماعية العقلانية كما مر بيانه في ذيل قوله تعالى : « كان الناس أمة واحدة الآية » البقرة - ٢١٣ ، ففي الآية استعارة وكناية ، والمراد بالكتاب هو المكتوب أي المفروض من الحكم وهو التربص الذي فرضه الله على المعتدات .

فمعنى الآية : ولا تحجروا عقد النكاح حتى تنقضي عدتهن ، وهذه الآية تكشف أن الكلام فيها وفي الآية السابقة عليها أعني قوله تعالى : لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء الآية إنما هو في خطبة المعتدات وفي عقدهن ، وعلى هذا فاللام في قوله : النساء للعهد دون الجنس وغيره .

قوله تعالى : واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم « الخ » ايراد ما ذكر من صفاته تعالى في الآية ، اعني العلم والمغفرة والحكم يدل على أن الامور المذكورة في الآيتين وهي خطبة المعتدات والتعريض لهن ومواعدهن سرّاً من موارد الهلكات لا يرتضيها الله سبحانه كل الارتضاء وإن كان قد أجاز ما أجاز منها .

قوله تعالى : لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ، المس كناية عن الواقعة ، والمراد بفرض الفريضة تسمية المهر ، والمعنى : ان عدم مس الزوجة لا يمنع عن صحة الطلاق وكذا عدم ذكر المهر .

قوله تعالى : ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعاً بالمعروف ،

التمتع إعطاء ما يتمتع به ، والمتاع والمتعة ما يتمتع به ، ومتاعاً مفعول مطلق لقوله تعالى : ومتعوهن ، اعترض بينها قوله تعالى : على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ، والموسع اسم فاعل من أوسع إذا كان على سعة من المال وكأنه من الأفعال المتعدية التي كثر استعمالها مع حذف المفعول اختصاراً حتى صار يفيد ثبوت أصل المعنى فصار لازماً والمقتر اسم فاعل من أقتر إذا كان على ضيق من المعاش ، والقدر بفتح الدال ومكونها بمعنى واحد .

ومعنى الآية : يجب عليكم أن تمتعوا المطلقات عن غير فرض فريضة متاعاً بالمعروف وإنما يجب على الموسع قدره أي ما يناسب حاله ويتقدر به وضعه من التمتع ، وعلى المقتر قدره من التمتع ، وهذا يختص بالمطلقة غير المفروضة لها التي لم يسم مهرها ، والدليل على أن هذا التمتع المذكور يختص بها ولا يعم المطلقة المفروضة لها التي لم يدخل بها ما في الآية التالية من بيان حكمها .

قوله تعالى : حقاً على المحسنين ، أي حق الحكم حقاً على المحسنين ، وظاهر الجملة وإن كان كون الوصف اعني الاحسان دخيلاً في الحكم ، وحيث ليس الاحسان واجباً استلزم كون الحكم استحبابياً غير وجوبي ، إلا أن النصوص من طرق أهل البيت تفسر الحكم بالوجوب ، ولعل الوجه فيه مأمور من قوله تعالى : الطلاق مرتان فامسك بمعروف أو تسريح بإحسان الآية فأوجب الاحسان على المسرحين وهم المطلقون فهم - المحسنون ، وقد حق الحكم في هذه الآية على المحسنين وهم المطلقون ، والله اعلم .

قوله تعالى : وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن «النخ» ، أي وإن أوقعتم الطلاق قبل الدخول بهن وقد فرضتم لهن فريضة وسميتم المهر فيجب عليكم تأدية نصف ما فرضتم من المهر إلى أن يعفون هو لاء المطلقات أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح من وليهن فيسقط النصف المذكور أيضاً ، أو الزوج فإن عقدة النكاح بيده أيضاً ، فلا يجب على الزوجة المطلقة رد نصف المهر الذي أخذت ، والعفو على أي حال أقرب للتقوى لأن من أعرض عن حقه الثابت شرعاً فهو على الأعراض عما ليس له بحق من محارم الله سبحانه أقوى وأقدر .

قوله تعالى : ولا تنسوا الفضل بينكم «النخ» ، الفضل هو الزيادة كالفضول غير

ان الفضل هو الزيادة في المكارم والحمد والفضول هو الزيادة غير المأمودة على ما قيل ، وفي الكلام ذكر الفضل الذي ينبغي ان يؤثره الانسان في مجتمع الحياة فيتفاضل به البعض على بعض ، والمراد به الترغيب في الإحسان والفضل بالعفو عن الحقوق والتسهيل والتخفيف من الزوج للزوجة وبالعكس ، والنكتة في قوله تعالى : إن الله على كل شيء بصير ، كالنكتة فيما مر في ذيل قوله تعالى : والوالدات يرضعن أولادهن الآية .

قوله تعالى : حافظوا على الصلاة إلى آخر الآية ، حفظ الشيء ضبطه وهو في المعاني أعني حفظ النفس لما تستحضره أو تدركه من المعاني أغلب ، والوسطى مؤنث الأوسط ، والصلاة الوسطى هي الواقعة في وسطها ، ولا يظهر من كلامه تعالى ما هو المراد من الصلاة الوسطى ، وإنما تفسيره السنة ، وسيجيء ما ورد من الروايات في تعيينه .

واللام في قوله تعالى : قوموا لله ، للغاية ، والقيام بأمر كناية عن تقلده والتلبس بفعله ، والقنوت هو الخضوع بالطاعة ، قال تعالى : « كل له قانتون » البقرة - ١١٦ ، وقال تعالى : « ومن يقنت منكن لله ولرسوله » الأحزاب - ٣١ ، فحصل المعنى : تلبسوا بطاعة الله سبحانه بالخضوع مخلصين له ولأجله .

قوله تعالى : فإن خفتم فرجالاً أو ركبانا إلى آخر الآية ، عطف الشرط على الجملة السابقة يدل على تقدير شرط محذوف أي حافظوا إن لم تخافوا ، وإن خفتم فقدروا المحافظة بقدر ما يمكن من الصلاة راجلين وقوفاً أو مشياً أو راكبين ، والرجال جمع راجل والركبان جمع راكب ، وهذه صلاة الخوف .

والفاء في قوله تعالى : فإذا أمنتكم ، للتفريع أي ان المحافظة على الصلاة أمر غير ساقط من أصله بل إن لم تخافوا شيئاً وأمكنتم لكم وجبت عليكم وإن تمسر عليكم فقدروها بقدر ما يمكن لكم ، وإن زال عنكم الخوف بتجدد الأمن ثانياً عاد الوجوب ووجب عليكم ذكر الله سبحانه .

والكاف في قوله تعالى : كما علمكم ، للتشبيه ، وقوله : ما لم تكونوا تعملون من قبيل وضع العام موضع الخاص دلالة على الامتنان بسعة النعمة والتعليم ، والمعنى على

هذا : فاذكروا الله ذكراً يماثل ما علمكم من الصلاة المفروضة المكتوبة في حال الأمن في ضمن ما علمكم من شرائع الدين .

قوله تعالى : والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم . وصية مفعول مطلق لمقدر ، والتقدير ليوصوا وصية ينتفع به أزواجهم ويتمتعن متاعاً إلى الحول بعد التوفي .

وتعريف الحول باللام لا يخلو عن دلالة على كون الآية نازلة قبل تشريع عدة الوفاة ، أعني الأربعة أشهر وعشرة أيام فإن عرب الجاهلية كانت نسائهم يقعدن بعد موت أزواجهن حولاً كاملاً ، فالآية توصي بأن يوصي الأزواج لمن يمتنعن به إلى تمام الحول من غير إخراجهن من بيوتهن ، غير أن هذا لما كان حقاً لمن والحق يجوز تركه كان لمن أن يطالبن به ، وأن يتركنه فإن خرجن فلا جناح للورثة ومن يجري مجراهم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف ، وهذا نظير ما أوصى الله به من حضره الموت أن يوصي للوالدين والأقربين بالمعروف ، قال تعالى : « كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت أن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين » البقرة - ١٨٠ . وما ذكرنا يظهر أن الآية منسوخة بآية عدة الوفاة وآية الميراث بالربع والثلث . قوله تعالى : والمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين ، الآية في حق مطلق المطلقات ، وتعليق ثبوت الحكم بوصف التقوى مشعر بالاستحباب .

قوله تعالى : كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون ، الأصل في معنى العقل العقد والامساك وبه سمي إدراك الإنسان إدراكاً يعقد عليه عقلاً ، وما أدركه عقلاً ، والقوة التي يزعم أنها إحدى القوى التي يتصرف بها الإنسان يميز بها بين الخير والشر والحق والباطل عقلاً ، ويقابله الجنون والسفه والحق والجهل باعتبارات مختلفة .

والألفاظ المستعملة في القرآن الكريم في أنواع الإدراك كثيرة ربما بلغت العشرين ، كالظن ، والحسبان ، والشعور ، والذكر ، والعرفان ، والفهم ، والفقه ، والدراية ، واليقين ، والفكر ، والرأى ، والزعم ، والحفظ ، والحكمة ، والخبرة ، والشهادة ، والعقل ، ويلحق بها مثل القول ، والفتوى ، والبصيرة ونحو ذلك .

والظن هو التصديق الراجح وإن لم يبلغ حد الجزم والقطع ، وكذا الحسبان ،

غير ان الحسبان كأن استعماله في الإدراك الظني استعمال استعماري ، كالمعد بمعنى الظن وأصله من نحو قولنا: عد زيدا من الأبطال وحسبه منهم أي ألحقه بهم في العد والحساب. والشعور هو الإدراك الدقيق مأخوذ من الشعر لدقته ، ويغلب استعماله في المحسوس دون المعقول ، ومنه إطلاق المشاعر للحواس .

والذكر هو استحضار الصورة المخزونة في الذهن بعد غيبته عن الإدراك أو حفظه من ان يغيب عن الإدراك .

والعرفان والمعرفة تطبيق الصورة الحاصلة في المدركة على ما هو مخزون في الذهن ولذا قيل : إنه إدراك بعد علم سابق .

والفهم : نوع انفعال للذهن عن الخارج عنه بانتقاش الصورة فيه .
والفقه : هو التثبت في هذه الصورة المنتقشة فيه والاستقرار في التصديق .
والدراية : هو التوغل في ذلك التثبت والاستقرار حتى يدرك خصوصية المعلوم وخباياه ومزاياه ، ولذا يستعمل في مقام تفخيم الأمر وتعظيمه ، قال تعالى : « الحاقة ما الحاقة وما أدراك ما الحاقة » الحاقة - ٢ ، وقال تعالى : انا انزلناه في ليلة القدر ، وما أدراك ما ليلة القدر ، القدر - ٢ .

واليقين : هو اشتداد الإدراك الذهني بحيث لا يقبل الزوال والوهن .
والفكر نحو سير ومرور على المعلومات الموجودة الحاضرة لتحصيل ما يلزمها من المجهولات .

والرأي : هو التصديق الحاصل من الفكر والتروي ، غير انه يغلب استعماله في العلوم العملية مما ينبغي فعله وما لا ينبغي دون العلوم النظرية الراجعة إلى الأمور التكوينية ، ويقرب منه البصيرة ، والافتاء ، والقول ، غير ان استعمال القول كأنه استعمال استعماري من قبيل وضع اللازم موضع المألوم لان القول في شيء يستلزم الاعتقاد بما يدل عليه .

والزعم : هو التصديق من حيث أنه صورة في الذهن سواء كان تصديقا راجحا أو جازما قاطعا .

والعلم كما مر : هو الإدراك المانع من النقيض .

والحفظ : ضبط الصورة المعلومة بحيث لا يتطرق اليه التغير والزوال .
 والحكمة : هي الصورة العلمية من حيث إحكامها وإتقانها .
 والخبرة : هو ظهور الصورة العلمية بحيث لا يخفي على العالم ترتب أي نتيجة على مقدماتها .

والشهادة : هو نيل نفس الشيء وعينه إما بحس ظاهر كما في المحسوسات أو باطن كما في الوجدانيات نحو العلم والارادة والحب والبغض و ما يضاهي ذلك .
 والألفاظ السابقة على ما عرفت من معانيها لا تخلو عن ملابسة المادة والحركة والتغير ، ولذلك لا تستعمل في مورده تعالى غير الخمسة الاخيرة منها أعني العلم والحفظ والحكمة والخبرة والشهادة ، فلا يقال فيه تعالى : انه يظن أو يحسب أو يزعم أو يفهم أو يفقه أو غير ذلك .

واما الألفاظ الخمسة الاخيرة فلعدم استلزامها للنقص والفقدان تستعمل في مورده تعالى ، قال سبحانه : « والله بكل شيء عليم » النساء - ٧٥ ، وقال تعالى : « وربك على كل شيء حفيظ » سبأ - ٢١ ، وقال تعالى : « والله بما تعملون خبير » البقرة - ٢٣٤ ، وقال تعالى : « هو العليم الحكيم » يوسف - ٨٣ ، وقال تعالى : « إنه على كل شيء شهيد » فصلت - ٥٣ .

ولنرجع إلى ما كنا فيه فنقول : لفظ العقل على ما عرفت يطلق على الإدراك من حيث ان فيه عقد القلب بالتصديق ، على ما جبل الله سبحانه الانسان عليه من إدراك الحق والباطل في النظريات ، والخير والشر والمنافع والمضار في العمليات حيث خلقه الله سبحانه خالقة يدرك نفسه في اول وجوده ، ثم جهزه بحواس ظاهرة يدرك بها ظواهر الاشياء ، وبأخرى باطنة يدرك معاني روحية بها ترتبط نفسه مع الاشياء الخارجة عنها كالارادة ، والحب والبغض ، والرجاء ، والخوف ، ونحو ذلك ، ثم يتصرف فيها بالترتيب والتفصيل والتخصيص والتعميم ، فيقضي فيها في النظريات والامور الخارجة عن مرحلة العمل قضاء نظرياً ، وفي العمليات والامور المربوطة بالعمل قضاء عملياً ، كل ذلك جرياً على المجرى الذي تشخصه له فطرته الاصلية ، وهذا هو العقل .

لكن ربما تسلط بعض القوى على الانسان بغلبته على سائر القوى كالشهوة والغضب فأبطل حكم الباقي أو ضعفه ، فخرج الانسان بها عن صراط الاعتدال إلى أودية الافراط والتفريط ، فلم يعمل هذا العامل العقلي فيه على سلامته ، كالقاضي الذي يقضي بمدارك أو شهادات كاذبة منحرفة محرفة ، فإنه يحيد في قضائه عن الحق وإن قضى غير قاصد للباطل ، فهو قاض وليس بقاض ، كذلك الانسان يقضي في مواطن المعلومات الباطلة بما يقضي ، وإنه وإن سمي عمله ذلك عقلا بنحو من المسامحة ، لكنه ليس بعقل حقيقة لخروج الانسان عند ذلك عن سلامة الفطرة وسنن الصواب .

وعلى هذا جرى كلامه تعالى ، فإنه يعرف العقل بما ينتفع به الانسان في دينه ويركب به هداه إلى حقائق المعارف وصالح العمل ، وإذا لم يجر على هذا المجرى فلا يسمى عقلا ، وإن عمل في الخير والشر الدنيوي فقط ، قال تعالى « وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير » الملك - ١٠ .

وقال تعالى : « أفلم يسيروا في الارض فتكون لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها فإنها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور » الحج - ٤٦ ، فالآيات كما ترى تستعمل العقل في العلم الذي يستقل الانسان بالقياس عليه بنفسه ، والسمع في الادراك الذي يستعين فيه بغيره مع سلامة الفطرة في جميع ذلك ، وقال تعالى : « ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه » البقرة - ١٣٠ ، وقد مر أن الآية بمنزلة عكس النقيض لقوله (ع) : العقل ما عبد به الرحمن الحديث .

فقد تبين من جميع ما ذكرنا : ان المراد بالعقل في كلامه تعالى هو الادراك الذي يتم للانسان مع سلامة فطرته ، وبه يظهر معنى قوله سبحانه : كذلك يبين لكم آياته لعلكم تعقلون ، فبالبيان يتم العلم ، والعلم مقدمة للعقل ووسيلة اليه كما قال تعالى : « وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون » العنكبوت - ٤٣ .

(بحث روائي)

في سنن أبي داود عن اسماء بنت يزيد بن السكن الانصارية ، قالت : طلقني على عهد رسول الله ﷺ ولم يكن للمطلقة عدة فأنزل حين طلقته العدة للطلاق :

«والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء» فكانت أول من انزلت فيها العدة للطلاق .

وفي تفسير العياشي في قوله تعالى : والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ، عن زرارة ، قال : سمعت ربيعة الرأي وهو يقول : ان من رأيي ان الاقراء التي سمى الله في القرآن انما هي الطهر فيما بين الحيضتين وليس بالحيض ، قال : فدخلت على ابي جعفر عليه السلام فحدثته بما قال ربيعة فقال : ولم يقل برأيه انما بلغه عن علي عليه السلام فقلت : اصلحك الله اكان علي عليه السلام يقول ذلك ؟ قال : نعم ، كان يقول : انما القراء الطهر ، تقرأ فيه الدم فتجمعه فإذا جاءت دفعته ، قلت : اصلحك الله رجل طلق امرأته طاهراً من غير جماع بشهادة عدلين ؟ قال : اذا دخلت في الحيضة الثالثة فقد انقضت عدتها وحلت للازواج ، الحديث .

اقول : هذا المعنى مروي بعدة طرق عنه عليه السلام ، وقوله : قلت : اصلحك الله اكان علي عليه السلام يقول ذلك انما استفهم ذلك بعد قوله عليه السلام : انما بلغه عن علي ، لما اشتهر بين العامة عن علي أنه كان يقول : ان القروء في الآية هي الحيض دون الاطهار كما في الدر المنثور عن الشافعي وعبد الرزاق وعبد بن حميد والبيهقي عن علي بن أبي طالب (ع) قال : تحل لزوجها الرجعة عليها حتى تغتسل من الحيضة الثالثة وتحل للأزواج ، لكن أئمة أهل البيت ينكرون ذلك وينسبون اليه (ع) : ان الاقراء الاطهار دون الحيض كما مر في الرواية ، وقد نسبوا هذا القول إلى عدة أخرى من الصحابة غيره (ع) كزيد بن ثابت وعبد الله بن عمر وعائشة ورووه عنهم .

وفي المجمع عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في أرحامهن الآية : الحبل والحيض .

وفي تفسير القمي : وقد فوض الله إلى النساء ثلاثة أشياء : الطهر والحيض والحبل . وفي تفسير القمي أيضاً في قوله تعالى : وللرجال عليهن درجة ، قال : قال عليه السلام حق الرجال على النساء أفضل من حق النساء على الرجال .

اقول : وهذا لا ينافي التساوي من حيث وضع الحقوق كما مر .

وفي تفسير العياشي في قوله تعالى : الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ، عن ابي جعفر عليه السلام ، قال : إن الله يقول الطلاق مرتان فإمساك بمعروف

أو تسريح بإحسان والتسريح بالإحسان هو التطليقة الثالثة .

وفي التهذيب عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : طلاق السنة يطلقها تطليقة يعني على طهر من غير جماع بشهادة شاهدين ثم يدعها حتى تمضي أقرائها فإذا مضت أقرائها فقد بانث منه وهو خاطب من الخطاب : إن شاءت نكحته ، وإن شاءت فلا ، وإن أراد أن يراجعها أشهد على رجعتها قبل أن تمضي أقرائها ، فتكون عنده على التطليقة الماضية ، الحديث .

وفي الفقيه عن الحسن بن فضال ، قال : سالت الرضا عن العلة التي من أجلها لا تحل المطلقة لعدة لزوجها حتى تنكح زوجاً غيره فقال عليه السلام : إن الله عز وجل إنما أذن في الطلاق مرتين فقال عز وجل : الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ، يعني في التطليقة الثالثة ، ولدخوله فيما كره الله عز وجل من الطلاق الذي حرّمها عليه فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره لئلا يوقع الناس في الاستخفاف بالطلاق ولا تضار النساء ، الحديث .

أقول : مذهب أئمة أهل البيت : أن الطلاق بلفظ واحد أو في مجلس واحد لا يقع إلا تطليقة واحدة ، وإن قال طلقك ثلاثاً على ما روته الشيعة ، وأما أهل السنة والجماعة فرواياتهم فيه مختلفة : بعضها يدل على وقوعه طلاقاً واحداً ، وبعضها يدل على وقوع الثلاثة ، وربما روي ذلك عن علي وجعفر بن محمد عليهما السلام ، لكن يظهر من بعض رواياتهم التي رواها أرباب الصحاح كمسلم والنسائي وأبي داود وغيرهم : أن وقوع الثلاث بلفظ واحد مما أجازاه عمر بعد مضي سنتين أو ثلاثة من خلافته ، ففي الدر المنثور : أخرج عبد الرزاق ومسلم وأبو داود والنسائي والحاكم والبيهقي عن ابن عباس قال : كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحداً فقال عمر بن الخطاب : إن الناس قد استعجلوا في أمر كان لهم فيه أناة فلو أمضينا عليهم فامضاه عليهم .

وفي سنن أبي داود عن ابن عباس قال : طلق عبد يزيد أبور كانة أم ركانة ونكح امرأة من مزينة فجاءت النبي صلى الله عليه وآله فقالت : ما يعني عني إلا كما تفني هذه الشعرة لشعرة أخذتها من رأسها ، ففرق بيني وبينه فأخذت النبي صلى الله عليه وآله حمية فدعا بركانة وأخوته ثم قال لجلسائه : أترون فلاناً يشبه منه كذا وكذا وفلان منه كذا وكذا

قالوا نعم ، قال النبي ﷺ لعبد يزيد : طلقها ففعل ، قال : راجع امرأتك ام ركانة فقال : اني طلقته ثلاثاً يا رسول الله ، قال : قد علمت ارجعها وتلا : يا ايها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن .

وفي الدر المنثور عن البيهقي عن ابن عباس ، قال : طلق ركانة امرأة ثلاثاً في مجلس واحد فحزن عليها حزناً شديداً فسأله رسول الله ﷺ كيف طلقته ؟ قال طلقته ثلاثاً في مجلس واحد ، قال : نعم فإنما تلك واحدة فارجعها إن شئت فارجعها فكان ابن عباس يرى انما الطلاق عند كل طهر فتلك السنة التي امر الله بها : فطلقوهن لعدتهن .

اقول : وهذا المعنى مروى في روايات أخرى أيضاً والكلام على هذه الاجازة نظير الكلام المتقدم في متعة الحج .

وقد استدل على عدم وقوع الثلاث بلفظ واحد بقوله تعالى : الطلاق مرتان فإن المرتين والثلاث لا يصدق على ما انشأ بلفظ واحد كما في مورد اللعان بإجماع الكل ، وفي الجمع في قوله تعالى : او تسريح بإحسان ، قال : فيه قولان ، احدهما : انه الطلقة الثالثة ، والثاني انه يترك المعتدة حتى تبين بانقضاء العدة ، عن السدي والضحاك ، وهو المروي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام .

اقول : والاخبار كما ترى تختلف في معنى قوله : او تسريح بإحسان .

وفي تفسير القمي في قوله تعالى : ولا يحل لكم ان تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً الا ان يخافا ان لا يقيموا حدود الله الآية ، عن الصادق عليه السلام قال : الخلع لا يكون إلا ان تقول المرأة لزوجها : لا ابر لك قسماً ، ولا اخرجن بغير اذنك ، ولأوطئن فراشك غيرك ولا اغتسل لك من جنابة ، أو تقول : لا أطيع لك امرأاً أو تطلقني ، فإذا قالت ذلك فقد حل له ان يأخذ منها جميع ما اعطاها وكل ما قدر عليه مما تعطيه من مالها ، فإذا تراضيا على ذلك طلقها على طهر بشهود فقد بانت منه بواحدة ، وهو مخاطب من الخطاب ، فإن شئت زوجته نفسها ، وان شئت لم تفعل ، فإن زوجها فهي عنده على اثنتين باقيتين وينبغي له ان يشترط عليها كما اشترط صاحب المبراة فإذا ارتفعت في شيء مما اعطيتني فأنا املك ببضعك ، وقال عليه السلام : لا خلع ولا مبراة ولا تخيير الا

على طهر من غير جماع بشهادة شاهدين عدلين ، والمختلعة اذا تزوجت زوجاً آخر ثم طلقها يحل للأول ان يتزوج بها ، وقال : لا رجعة للزوج على المختلعة ولا على المبرأة إلا ان يبدو للمرأة فيرد عليها ما أخذ منها .

وفي الفقيه عن الباقر عليه السلام قال : إذا قالت المرأة لزوجها جملة : لا اطيع لك أمراً مفسرة أو غير مفسرة حل له ان يأخذ منها ، وليس له عليها رجعة .

وفي الدر المنثور : اخرج احمد عن سهل بن أبي خثمة ، قال : كانت حبيبة ابنة سهل تحت ثابت بن قيس بن شماس فكرهته ، وكان رجلاً دميماً فجاءت وقالت : يا رسول الله إني لا أراه ، فلولا مخافة الله لبزقت في وجهه فقال لها : أتردين عليه حديقته التي أصدقك ؟ قالت : نعم فردت عليه حديقته وفرق بينهما ، فكان ذلك اول خلع كان في الإسلام .

وفي تفسير العياشي عن الباقر عليه السلام في قول الله تبارك وتعالى : وتلك حدود الله فلا تعتدوها الآية ، فقال إن الله غضب على الزاني فجعل له مائة جلدة فمن غضب عليه فزاد فأنا إلى الله منه بريء فذلك قوله تعالى : تلك حدود الله فلا تعتدوها .

وفي الكافي عن أبي بصير قال : المرأة التي لا تحل لزوجها حتى تنكح زوجاً غيره ، قال : هي التي تطلق ثم تراجع ثم تطلق الثالثة ، وهي التي لا تحل لزوجها حتى تنكح زوجاً غيره ويدوق عسيلتها .

اقول : العسيلة الجماع ، قال في الصحاح : وفي الجماع العسيلة شبت تلك اللذة بالعسل ، وصفرت بالهاء لأن الغالب في العسل التأنيث ويقال : إنما انت لأنه اريد به العسلة وهي القطعة منه كما يقال للقطعة من الذهب : ذهب ، انتهى .

وقوله عليه السلام : ويدوق عسيلتها ، كالاقتباس من كلمة رسول الله لاحق تذوق عسيلته ويدوق عسيلتك ، في قصة رفاة .

ففي الدر المنثور : عن البزاز والطبراني والبيهقي : ان رفاة بن سموأل طلق امرأته فأتته النبي صلى الله عليه وآله فقالت : يا رسول الله قد تزوجني عبد الرحمن وما معه إلا مثل هذه ، وأومأت إلى هدية من ثوبها ، فجعل رسول الله يعرض عن كلامها ثم قال

لها : تريدان ان ترجعي إلى رفاعه : لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك .

أقول : والرواية من المشهورات ، رواها جمع كثير من الرواة من ارباب الصحاح وغيرهم من طرق أهل السنة ، والجماعة وبعض الخاصة ، وألفاظ الروايات وإن كانت مختلفة لكن أكثرها تشتمل على هذه اللفظة .

وفي التهذيب عن الصادق عليه السلام عن تزويج المتعة أيحل؟ قال : لا لأن الله يقول فإن طلقها فلا تحل له أن تنكح زوجاً غيره فإن طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا ، والمتعة ليس فيه طلاق .

وفيه أيضاً عن محمد بن مضارب قال : سئلت الرضا عليه السلام عن الخصى يحلل ؟ قال : لا يحلل .

وفي تفسير القمي في قوله تعالى : وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن الى قوله ولا تمسكوهن ضراً لتعتدوا الآية ، قال : قال عليه السلام : إذا طلقها لم يحزله ان يراجعها إن لم يردّها .

وفي الفقيه عن الصادق عليه السلام قال : لا ينبغي للرجل ان يطلق امرأته ثم يراجعها ، وليس له فيها حاجة ثم يطلقها ، فهذا الضرار الذي نهى الله عنه ، الا ان يطلق ثم يراجع وهو ينوي الإمساك .

وفي تفسير العياشي في قوله تعالى : ولا تتخذوا آيات الله هزواً الآية ، عن عمر ابن الجبيع رفعه الى امير المؤمنين عليه السلام في حديث ، قال : ومن قرأ القرآن من هذه الامة ثم دخل النار فهو ممن كان يتخذ آيات الله هزواً ، الحديث .

في صحيح البخاري في قوله تعالى : واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن ، الآية أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها فأبى معقل فنزلت : فلا تعضلوهن ان ينكحن أزواجهن .

أقول : وروى هذا المعنى في الدر المنثور عنه وعن عدة من ارباب الصحاح كالنسائي وابن ماجة والترمذي وابن داود وغيرهم .

وفي الدر المنثور ايضاً عن السدي ، قال : نزلت هذه الآية في جابر بن عبد الله

الأنصاري كانت له ابنة عم فطلقها زوجها تطليقة وانقضت عدتها فأراد مراجعتها فأبى جابر فقال: طلقت ابنة عمنا ثم تريد ان تنكحها الثانية وكانت المرأة تريد زوجها فأنزل الله واذا طلقتم النساء ، الآية .

أقول : لا ولاية للأخ ولا لابن العم على مذهب أئمة أهل البيت فلو سلمت إحدى الروایتين كان النهي في الآية غير مسوق لتحديد ولاية ، ولا لجعل حكم وضعي بل للإرشاد إلى قبح الحيلولة بين الزوجين أو لكرهه أو حرمة تكليفية متعلقة بكل من بعضهن عن النكاح لا غير .

وفي تفسير العياشي في قوله تعالى : والوالدات يرضعن أولادهن ، الآية عن الصادق عليه السلام ، قال : والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين ، قال : ما دام الولد في الرضاع فهو بين الأبوين بالسوية فإذا فطم فالوالد أحق به من العصبة وإن وجد الأب من يرضعه بأربعة دراهم ، وقالت الأم : لا أرضعه إلا بخمسة دراهم فإن له أن ينزعه منها ، إلا ان ذلك أجبر له وأقدم وأرفق به أن يترك مع أمه .

وفيه أيضاً عنه في قوله تعالى : لا تضار والدة الآية ، قال عليه السلام : كانت المرأة ممن ترفع يدها إلى الرجل إذا أراد مجامعتها فتقول : لا أدعك ، إني أخاف أن اهل على ولدي ، ويقول الرجل للمرأة : لا اجامعك إني أخاف ان تعلقي فأقتل ولدي ، فنهى الله أن يضار الرجل المرأة والمرأة الرجل .

وفيه أيضاً عن أحدهما عليها السلام في قوله تعالى : وعلى الوارث مثل ذلك قال : هو في النفقة : على الوارث مثل ما على الوالد .

وفيه أيضاً عن الصادق عليه السلام في الآية ، قال لا ينبغي للوارث أيضاً ان يضار المرأة فيقول : لا أدع ولدها يأتيها ، ويضار ولدها إن كان لهم عنده شيء ، ولا ينبغي له ان يقتل عليه .

وفيه أيضاً عن حماد عن الصادق عليه السلام قال : لا رضاع بعد فطام ، قال : قلت له : جعلت فداك وما الفطام ؟ قال : الحولين الذي قال الله عز وجل .

أقول : قوله : الحولين ، حكاية لما يلفظ الآية ولذا وصفه عليه السلام بقوله : الذي قال الله .

وفي الدر المنثور: اخرج عبد الرزاق في المصنف وابن عدي عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: لا يتم بعد حلم، ولا رضاع بعد فصال، ولا صمت يوم الى الليل، ولا وصال في الصيام، ولا نذر في معصية، ولا نفقة في المعصية، ولا يمين في قطيعة رحم، ولا تعرب بعد الهجرة، ولا هجرة بعد الفتح، ولا يمين لزوج مع زوج، ولا يمين لولد مع والد، ولا يمين لمملوك مع سيده، ولا طلاق قبل نكاح، ولا عتق قبل ملك.

وفي تفسير العياشي عن ابي بكر الحضرمي عن الصادق عليه السلام قال: لما نزلت هذه الآية: والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجاً يتربصن بأنفسهن اربعة اشهر وعشراً جئن النساء يخاضعن رسول الله وقلن: لا نصبر، فقال لهن رسول الله: كانت إحديكن إذا مات زوجها اخذت بكرة فألقته خلفها في دبرها في خدرها ثم قعدت فإذا كان مثل ذلك اليوم من الحول اخذتها ففتقتها، ثم اکتعلت بها، ثم تزوجت فوضع الله عنكن ثمانية اشهر.

وفي التهذيب عن الباقر عليه السلام: كل النكاح إذا مات الزوج فعلى المرأة حرة كانت أو أمة، وعلى أي وجه كان النكاح منه متعة أو تزويجاً أو ملك يمين فالعدة اربعة اشهر وعشراً.

وفي تفسير العياشي عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال: قلت له: جعلت فداك كيف صارت عدة المطلقة ثلاث حيض أو ثلاثة اشهر وصارت عدة المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشراً؟ فقال: أما عدة المطلقة ثلاث قروء فلأجل استبراء الرحم من الولد، وأما عدة المتوفى عنها زوجها فإن الله شرط للنساء شرطاً وشرط عليهن: وأما ما شرط لهن ففي الأيلاء اربعة اشهر اذ يقول: للذين يؤلون من نسائهم تربص اربعة أشهر، فلن يجوز لاحد أكثر من اربعة اشهر لعله تبارك وتعالى إنما غاية صبر المرأة من الرجل، وأما ما شرط عليهن فإنه أمرها أن تعتد إذا مات زوجها اربعة أشهر وعشراً فأخذ له منها عند موته ما أخذ لها منه في حياته.

أقول: وهذا المعنى مروي أيضاً عن الرضا والهادي عليهما السلام بطرق أخرى

وفي تفسير العياشي عن الصادق (ع) في قوله تعالى : ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء ، الآية : المرأة في عدتها تقول لها قولاً جميلاً ترغبها في نفسك ، ولا تقول : إني أصنع كذا أو كذا أو أصنع كذا القبيح من الأمر في البضع وكل أمر قبيح ، وفي رواية أخرى تقول لها وهي في عدتها : يا هذه لا أحب إلا ما أسرك ولو قد مضى عدتك لا تفوتيني إنشاء الله ، ولا تستبقي بنفسك ، وهذا كله من غير أن يعزموا عقدة النكاح .

اقول : وفي هذا المعنى روايات أخر عنهم عليهم السلام .

وفي تفسير العياشي في قوله تعالى : لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ، الآية ، عن الصادق عليه السلام ، قال : إذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها فلها نصف مهرها وإن لم يكن مسمى لها مهرأ فمتاع بالمعروف على الموسع قدره وعلى المقتر قدره وليس لها عدة وتزوج من شاءت من ساعتها .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام في رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها قال : عليه نصف المهر إن كان فرض لها شيئاً وإن لم يكن فرض لها فليمتعها على نحو ما يتع مثلها من النساء .

مركز تحقيق كتاب نور علوم اسلامی

اقول : وفيه تفسير المتاع بالمعروف .

وفي الكافي والتهذيب وتفسير العياشي وغيرها عن الباقر والصادق عليه السلام في قوله تعالى : الذي بيده عقدة النكاح ، قالوا : هو الولي .

اقول : والروايات فيه كثيرة ، وقد ورد في بعض الروايات من طرق أهل السنة والجماعة عن النبي صلى الله عليه وآله وعليه السلام : ان الذي بيده عقدة النكاح الزوج .

في الكافي والفقهاء وتفسير العياشي والقمي في قوله تعالى : حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى الآية بطرق كثيرة عن الباقر والصادق عليها السلام : أن الصلاة الوسطى هي الظهر .

اقول : هذا هو المأثور عن أئمة أهل البيت في الروايات المروية عنهم لساناً واحداً .

نعم في بعضها أنها الجمعة إلا أن المستفاد منها أنهم أخذوا الظهر والجمعة نوعاً

واحدًا لا نوعين اثنين كما رواه في الكافي وتفسير العياشي عن زرارة عن أبي جعفر (ع) واللفظ لما في الكافي ، قال الله تعالى : حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ، وهي صلاة الظهر أول صلاة صلاها رسول الله ﷺ ، وهي وسط النهار ، ووسط صلوتين بالنهار صلاة الغداة وصلوة العصر ، قال : ونزلت هذه الآية ورسول الله في سفره ففقت فيها رسول الله وتركها على حالها في السفر والحضر وأضاف للمقيم ركعتين ، وإنما وضعت الركعتان اللتان أضافها النبي ﷺ يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الإمام فمن صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها أربع ركعات كصلاة الظهر في سائر الأيام ، الحديث ، والرواية كما ترى تعد الظهر والجمعة صلاة واحدة وتحكم بأنها هي الصلاة الوسطى ولكن معظم الروايات مقطوعة ، وما كان منها مسنداً فمتنه لا يخلو عن تشويش كرواية الكافي وهي مع ذلك غير واضحة الانطباق على الآية ، والله العالم .

وفي الدر المنثور : اخرج أحمد وابن المنيع والنسائي وابن جرير والشاشي والضياء من طريق الزبير بن : ان رهطاً من قريش مر بهم زيد بن ثابت وهم مجتمعون فأرسلوا اليه غلامين لهم يسألانه عن الصلاة الوسطى فقال : هي الظهر ، ثم انصرفا إلى أسامة بن زيد فسألاه فقال : هي الظهر ، إن رسول الله كان يصلي الظهر بالهجير فلا يكون ورائه إلا الصف والصفان ، والناس في قائلتهم وتجاوزتهم فأنزل الله : حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين ، فقال رسول الله ﷺ : لينتهين رجال أو لأحرقن بيوتهم .

اقول : وروى هذا السبب عن زيد بن ثابت وغيره بطرق أخرى .
واعلم : أن الأقوال في تفسير الصلاة الوسطى مختلفة معظمها ناش من اختلاف روايات القوم : ف قيل إنها صلاة الصبح ورووه عن علي بن أبي طالب وبعض الصحابة ، وقيل : إنها صلاة الظهر . ورووه عن النبي وعدة من الصحابة ، وقيل : إنها صلاة العصر ورووه عن النبي وعدة من الصحابة ، وقد روى السيوطي في الدر المنثور فيه بعضاً وخمسين رواية ، وقيل : إنها صلاة المغرب ، وقيل إنها مخفية بين الصلوات كليلة القدر بين الليالي ، وروى فيها روايات عن الصحابة ، وقيل : إنها صلاة العشاء وقيل : إنها الجمعة .

وفي الجمع في قوله تعالى : وقوموا لله قانتين ، قال : هو الدعاء في الصلاة حال القيام ، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام .

أقول : وروي ذلك عن بعض الصحابة .

وفي تفسير العياشي عن الصادق (ع) في الآية : إقبال الرجل على صلاته ومحافظة على وقتها حتى لا يلهيه عنها ولا يشغله شيء .

أقول : ولا منافاة بين الروایتين وهو ظاهر .

في الكافي عن الصادق في قوله تعالى : فإن خفتم فرجالاً أو ركبانا الآية : إذا خاف من سبع أو لص يكبر ويومي إيماناً .

وفي الفقيه عنه (ع) في صلاة الزحف ، قال : تكبير وتهليل ثم تلا الآية .

وفيه عنه (ع) : إن كنت في أرض بخوفة فخشيت لصاً أو سبعاً فصل الفريضة وأنت على دابتك .

وفيه عن الباقر (ع) : الذي يخاف اللصوص يصلي إيماناً على دابته .

أقول : والروايات في هذه المعاني كثيرة .

وفي تفسير العياشي عن أبي بصير قال : سألت عن قول الله : والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج ، قال : هي منسوخة ، قلت : وكيف كانت ؟ قال : كان الرجل إذا مات أفق على امرأته من صلب المال حولاً ثم أخرجت بلا ميراث ثم نسختها آية الربع والثلث ، فالمرأة ينفق عليها من نصيبها .

وفيه عن معاوية بن عمار قال : سألت عن قول الله : والذين يتوفون «السخ» ، قال : منسوخة نسختها آية يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً ، ونسختها آية الميراث .

وفي الكافي وتفسير العياشي : سئل الصادق ع عن الرجل يطلق امرأته يتمتعها ؟ قال : نعم ، أما يجب أن يكون من المحسنين أما يجب أن يكون من المتقين ؟

(بحث علمي)

من المعلوم أن الإسلام - والذي شرعه هو الله عز اسمه - لم يبن شرائعه على أصل التجارب كما بنيت عليه سائر القوانين لكننا في قضاء العقل في شرائعه ربما احتجنا إلى

التأمل في الاحكام والقوانين والرسوم الدائرة بين الامم الحاضرة والقرون الخالية ، ثم البحث عن السعادة الإنسانية ، وتطبيق النتيجة على المحصل من مذاهبهم ومسالكتهم حتى تزن به مكانته ومكانتها ، ونميز به روحه الحية الشاعرة من أرواحها ، وهذا هو الموجب للرجوع إلى تواريخ الملل وسيرها ، واستحضار ما عنسد الموجودين منهم من الخصائل والمذاهب في الحياة .

ولذلك فإننا نحتاج في البحث عما يراه الإسلام ويعتقده في .

- ١ - هوية المرأة والمقايضة بينها وبين هوية الرجل .
- ٢ - وزنها في الاجتماع حتى يعلم مقدار تأثيرها في حياة العالم الإنساني .
- ٣ - حقوقها والاحكام التي شرعت لاجلها .
- ٤ - الأساس الذي بنيت عليه الأحكام المربوطة بها .

إلى استحضار ما جرى عليه التاريخ في حياتها قبل طلوع الإسلام وما كانت الامم غير المسلحة يعاملها عليه حتى اليوم من المتمدنة وغيرها ، والاستقصاء في ذلك وإن كان خارجاً عن طوق الكتاب ، لكننا نذكر طرفاً منه :

(حياة المرأة في الأمم غير المتمدنة)

كانت حياة النساء في الامم والقبائل الوحشية كالامم القاطنين بإفريقيا وأستراليا والجزائر المسكونة بالاوقيانوسية وأمريكا القديمة وغيرها بالنسبة إلى حياة الرجال كحياة الحيوانات الأهلية من الانعام وغيرها بالنسبة الى حياة الانسان .

فكما أن الإنسان لوجود قريحة الاستخدام فيه يرى لنفسه حقاً أن يمتلك الانعام وسائر الحيوانات الأهلية ويتصرف فيها كيفما شاء وفي أي حاجة من حوائجها شاء ، يستفيد من شعرها ووبرها ولحمها وعظمها ودمها وجلدها وحليبها وحفظها وحراستها وسفادها ونتاجها ونماها ، ولعمل الأثقال ، وفي الحرث ، وفي الصيد ، إلى غير ذلك من الأغراض التي لا تحصى كثرة .

وليس لهؤلاء المعجم من الحيوانات من مبتغيات الحياة وآمال القلوب في المآكل

والشرب والمسكن والسفاد والراحة إلا ما رضي به الإنسان الذي امتلكها ولن يرضى إلا بما لا ينافي أغراضه في تسخيرها وله فيه نفع في الحياة ، وربما أدى ذلك إلى تهكمات عجيبة ومجازفات غريبة في نظر الحيوان المستخدم لو كان هو الناظر في امر نفسه : فمن مظلوم من غير أي جرم كان اجرمه ، ومستغنيث وليس له أي مغنيث يغنيثه ، ومن ظالم من غير مانع يمنعه ، ومن سعيد من غير استحقاق كفعل الضراب يعيش في انعم عيش وألذه عنده ، ومن شقي من غير استحقاق كحمار الحمل وفرس الطاحونة .

وليس لها من حقوق الحياة إلا ما رآه الإنسان المالك لها حقاً لنفسه فمن تعدى إليها لا يؤاخذ إلا لأنه تعدى إلى مالها في ملكه ، لا إلى الحيوان في نفسه ، كل ذلك لأن الإنسان يرى وجودها تبعاً لوجود نفسه وحياتها فرعاً لحياته ومكانتها مكانة الطفيلي .

كذلك كانت حياة النساء عند الرجال في هذه الأمم والقبائل حياة تبعية ، وكانت النساء مخلوقة عندهم « لأجل الرجال » بقول مطلق : كانت النساء تابعة الوجود والحيوة لهم من غير استقلال في حياة ، ولا في حق فكان آباؤهن ما لم ينكحهن ، وبعولتهن بعد النكاح أولياء لهم على الإطلاق .

كان للرجل ان يبيع المرأة بمن شاء وكان له ان يهبها لغيره ، وكان له ان يقرضها لمن استقرضها للفراش أو الاستيلاد أو الخدمة أو غير ذلك ، وكان له ان يسوسها حتى بالقتل ، وكان له ان يخلي عنها ، ماتت أو عاشت ، وكان له ان يقتلها ويرتزق بلحمها كالبيسة وخاصة في المجاعة وفي المآدب ، وكان له ما للمرأة من المال والحق وخاصة من حيث إيقاع المعاملات من بيع وشري وأخذ ورد .

وكان على المرأة ان تطيع الرجل ، أباه أو زوجها ، في ما يأمر به طوعاً أو كرهاً ، وكان عليها ان لا تستقل عنه في امر يرجع اليه أو اليها ، وكان عليها ان تلي امور البيت والاولاد وجميع ما يحتاج اليه حياة الرجل فيه ، وكان عليها ان تتحمل من الاشغال أشقها كحمل الاثقال وعمل الطين وما يجري مجراها ومن الحرف والصناعات أردبها وسفاسفها ، وقد بلغ عجيب الامر إلى حيث ان المرأة الحامل في بعض القبائل إذا وضعت حملها قامت من فورها إلى حوائج البيت ، وتأم الرجل على فراشها أياماً يتمرهن ويداوي نفسه ، هذه كليات ماله وعليها ، ولكل جيل من هذه الاجيال

الوحشية خصائل وخصائص من السنن والآداب القومية باختلاف عاداتها الموروثة
مناطق حياتها والاجواء المحيطة بها يطلع عليه من راجع الكتب المؤلفة في هذه الشؤون.

(حياة المرأة في الامم المتقدمة)

قبل الاسلام

نعني بهم الامم التي كانت تعيش تحت الرسوم المالية المحفوظة بالعادات الموروثة
من غير استناد إلى كتاب أو قانون كالصين والهند ومصر القديم وإيران ونحوها .

تشارك جميع هؤلاء الامم : في ان المرأة عندهم ما كانت ذات استقلال وحرية ،
لا في إرادتها ولا في أعمالها ، بل كانت تحت الولاية والقيومة ، لا تنجز شيئاً من قبل
نفسها ولا كان لها حق المداخلة في الشؤون الاجتماعية من حكومة أو قضاء أو غيرها .
وكان عليها : ان تشارك الرجل في جميع أعمال الحياة من كسب وغير ذلك .
وكان عليها : ان تختص بامور البيت والاولاد ، وكان عليها ان تطيع الرجل
في جميع ما يأمرها ويريد منها .

وكانت المرأة عند هؤلاء أرفع حالاً بالنسبة اليها في الامم غير المتقدمة ، فلم
تكن تقتل وتؤكل لحماً ، ولم تحرم من تملك المال بالكلية بل كانت تملك في الجملة من
إرث أو ازدواج أو غير ذلك وإن لم تكن لها ان تتصرف فيها بالاستقلال ، وكان
للرجل ان يتخذ زوجات متعددة من غير تحديد وكان لها تطليق من شاء منهن ، وكان
للزوج ان يتزوج بعد موت الزوجة ولا عكس غالباً ، وكانت ممنوعة عن معاشرة
خارج البيت غالباً .

ولكل أمة من هذه الامم مختصات بحسب اقتضاء المناطق والاضاع : كما ان
تمايز الطبقات في ايران ربما أوجب تميزاً لنساء الطبقات العالية من المداخلة في الملك
والحكومة أو نيل السلطنة ونحو ذلك أو الازدواج بالمحارم من ام أو بنت أو اخت
أو غيرها .

وكما انه كان بالصين الازدواج بالمرأة نوعاً من اشتراء نفسها ومملوكيتها ، وكانت
هي ممنوعة من الارث ومن ان تشارك الرجال حق ابنائها في التغذي ، وكان للرجال

ان يتشارك اكثر من واحد منهم في الازدواج برأة واحدة يشتركون في التمتع بها ، والانتفاع من اعمالها ، ويلحق الاولاد بأقوى الأزواج غالباً .

وكما ان النساء كانت بالهند من تبعات أزواجهن لا يحل لهن الازدواج بمعد توفي أزواجهن أبداً ، بل إما أن يحرقن بالنار مع جسد أزواجهن او يعشن مذلات ، ومن في ايام الحيض انجاس خبيثات لازمة الاجتناب وكذا ثيابها وكل ما لا مستها بالبشرة .

ويمكن ان يلخص شأنها في هذه الامم : انها كالبرزخ بين الحيوان والانسان يستفاد منها استفادة الانسان المتوسط الضعيف الذي لا يحق له إلا ان يمد الانسان المتوسط في امور حياته كالولد الصغير بالنسبة إلى وليه غير انها تحت الولاية والقيومة دائماً .

(وهيئنا امم أخرى)

كانت الامم المذكورة آنفاً امماً تجري معظم آدابهم ورسومهم الخاصة على اساس اقتضاء المناطق والعادات الموروثة ونحوها من غير ان تعتمد على كتاب أو قانون ظاهراً لكن هناك أمم أخرى كانت تعيش تحت سيطرة القانون او الكتاب ، مثل الكلدان والروم واليونان .

اما الكلدان والآشور فقد حكم فيهم شرع « حامورابي » بتبعية المرأة لزوجها وسقوط استقلالها في الارادة والعمل ، حق ان الزوجة لو لم تطع زوجها في شيء من امور المعاشرة أو استقل بشيء فيها كان له ان يخرجها من بيته ، أو يتزوج عليها ويعامل معها بعد ذلك معاملة ملك اليمين محضاً ، ولو اخطأت في تدبير البيت بإسراف أو تبذير كان له ان يرفع امرها إلى القاضي ثم يفرقها في الماء بعد إثبات الجرم .

واما الروم فهي ايضاً من اقدم الامم وضماً للقوانين المدنية ، وضع القانون فيها أول ما وضع في حدود سنة أربعمئة قبل الميلاد ثم اخذوا في تكييفه تدريجياً ، وهو يعطي للبيت نوع استقلال في اجراء الاوامر المختصة به ، ولرب البيت وهو زوج المرأة وأبو اولادها نوع ربوبية كان يعبد له لذلك اهل البيت كما كان يعبد هو من تقدمه من آباءه السابقين عليه في تأسيس البيت ، وكان له الاختيار التام والمشية النافذة في جميع ما

يريده ويأمر به على اهل البيت من زوجة واولاد حتى القتل لو رأى ان الصلاح فيه ، ولا يعارضه في ذلك معارض ، وكانت النساء نساء البيت كالزوجة والبنت والاخت أردء حالاً من الرجال حتى الابناء التابعين محضاً لرب البيت ، فإنهم لم يكن أجسراء للاجتماع المدني فلا تسمع لمن شكاية ، ولا ينفذ منهم معاملة ، ولا تصح منهم في الامور الاجتماعية مداخله لكن الرجال اعني الاخوة والذكور من الاولاد حتى الادعياء (فإن التبني والحق الولد بغير أبيه كان معمولاً شائعاً عندهم وكذا في يونان ويران والعرب) كان من الجائز أن يأخذ لهم رب البيت في الاستقلال بامور الحياة مطلقاً لأنفسهم .

ولم يكن اجزاء اصيلة في البيت بل كان اهل البيت هم الرجال ، واما النساء فتبع ، فكانت القرابة الاجتماعية الرسمية المؤثرة في التوارث ونحوها مختصة بما بين الرجال ، واما النساء فلا قرابة بينهن انفسهن ككلام مع البنت أو الاخت مع الاخت ، ولا بينهن وبين الرجال كالزوجين أو الام مع الابن أو الاخت مع الاخ أو البنت مع الاب ولا توارث فيما لا قرابة رسمية ، نعم القرابة الطبيعية (وهي التي يوجبها الاتصال في الولادة) كانت موجودة بينهم ، وربما يظهر أثرها في نحو الازدواج بالمحارم ، وولاية رئيس البيت وربه لها .

وبالجملة كانت المرأة عندهم طفيلية الوجود تابعة الحياة في المجتمع (المجتمع المدني والبيتي) زمام حياتها وإرادتها بيد رب البيت من أبيها إن كانت في بيت الاب أو زوجها إن كانت في بيت الزوج أو غيرها ، يفعل بها ربه ما يشاء ويحكم فيها ما يريد ، وربما باعها ، وربما وهبها ، وربما أقرضها للتمتع ، وربما أعطاها في حق يراد استيفائه منه كدين وخراج ونحوها ، وربما ساسها بقتل أو ضرب أو غيرها ، وبيده تدبير مالها إن ملكت شيئاً بالازدواج أو الكسب مع إذن وليها لا بالارث لأنها كانت محرومة منه ، ويبدأ أبيها أو واحد من امرأة قومها تزويجها ، ويبدأ زوجها تطليقها .

واما اليونان فالامر عندهم في تكون البيوت وربوبية أربابها فيها كان قريب الوضع من وضع الروم .

فقد كان الاجتماع المدني وكذا الاجتماع البيتي عندهم متقوماً بالرجال ، والنساء تبع لهم ، ولذا لم يكن لها استقلال في إرادة ولا فعل إلا تحت ولاية الرجال ، لكنهم

جميعاً ناقضوا انفسهم بحسب الحقيقة في ذلك ، فإن قوانينهم الموضوعة كانت تحكم عليهن بالاستقلال ولا تحكم لهن إلا بالتبع إذا وافق نفع الرجال ، فكانت المرأة عندهم تغاقب بجميع جرائمها بالاستقلال ، ولا تثاب لحسناتها ولا تراعى جانبها إلا بالتبع وتحت ولاية الرجل .

وهذا بعينه من الشواهد الدالة على ان جميع هذه القوانين ما كانت تراها جزء ضعيفاً من المجتمع الانساني ذات شخصية تبعية ، بل كانت تقدر أنها كالجرائم المضرة مفسدة لمزاج الاجتماع مضرة بصحتها غير ان للمجتمع حاجة ضرورية اليها من حيث بقاء النسل ، فيجب ان يعتنى بشأنها ، وتذاق وبال أمرها إذا جنت أو أجسرت ، ويحتلب الرجال درها إذا احسنت أو نفعت ، ولا تترك على حبال إرادتها صوتاً من شرها كالعدو القوي الذي يغلب فيؤخذ اسيراً مسترقاً يعيش طول حياته تحت القهر ، إن جاء بالسينة يؤخذ بها وإن جاء بالحسنة لم يشكر لها .

وهذا الذي سمعته : ان الاجتماع كان متقوماً عندهم بالرجال هو الذي ألزمهم ان يعتقدوا ان الاولاد بالحقيقة هم الذكور ، وان بقاء النسل ببقائهم ، وهذا هو منشأ ظهور عمل التبني واللاحاق بينهم ، فإن البيت الذي ليس لربه ولد ذكر كان محكوماً بالخراب ، والنسل مكتوباً عليه الفناء والانقراض ، فاضطر هؤلاء إلى اتخاذ ابناء صوتاً عن الانقراض وموت الذكر ، فدعوا غير ابناءهم لاصلاهم ابناً لانفسهم فكانوا ابناً رسمياً يرثون ويورثون ويرتب عليهم آثار الابناء الصليبين ، وكان الرجل منهم إذا زعم انه عاقر لا يولد منه ولد عمد إلى بعض اقاربه كأخيه وابن أخيه فأورده فراش اهله لتعلق منه فتلد ولداً يدعوه لنفسه ، ويقوم بقاء بيته .

وكان الامر في التزويج والتطليق في اليونان قريباً منها في الرجم ، وكان ممن الجائز عندهم تعدد الزوجات غير ان الزوجة إذا زادت على الواحدة كانت واحدة منهن زوجة رسمية والباقية غير رسمية .

(حال المرأة عند العرب ومحيط حياتهم)

محيط نزول القرآن

وقد كانت العرب قاطنين في شبه الجزيرة وهي منطقة حارة جديبة الارض ،

والمعظم من امتهم قبائل بدوية بعيدة عن الحضارة والمدنية ، يعيشون بشن الغارات ، وهم متصلون بإيران من جانب وبالروم من جانب وببلاد الحبشة والسودان من آخر .

ولذلك كانت العمدة من رسومهم رسوم التوحش ، وربما وجد خلالها شيء من عادات الروم وإيران ، ومن عادات الهند ومصر القديم أحياناً .

كانت العرب لا ترى للمرأة استقلالاً في الحياة ولا حرمة ولا شرافة إلا حرمة البيت وشرافته ، وكانت لا تورث النساء ، وكانت تجوز تعدد الزوجات من غير تحديد بعدد معين كاليهود ، وكذا في الطلاق ، وكانت تند البنات ، ابتداءً بذلك بنو تميم لوقعة كانت لهم مع النعمان بن المنذر ، أسرت فيه عدة من بناتهم ، والقصة معروفة فأغضبهم ذلك فابتدروا به ، ثم سرت السجية في غيرهم ، وكانت العرب تتشأم إذا ولدت للرجل منهم بنت يعلوها عاراً لنفسه ، يتوارى من القوم من سوء ما بشر به ، لكن يسره الابن مهما كثر ولو بالدعاء والالحاق حتى أنهم كانوا يتبنون الولد لزنًا محصنة ارتكبه ، وربما نازع رجال من صناديدهم وأولي الطول منهم في ولد ادعاه كل لنفسه .

وربما لاح في بعض البيوت استقلال نسائهم وخاصة للبنات في أمر الأزواج فكان يراعى فيه رضى المرأة وانتعاشها ، فيشبه ذلك منهم دأب الاشراف بإيران الجاري على تمايز الطبقات .

وكيف كان فمعاملتهم مع النساء كانت معاملة مركبة من معاملة أهل المدنية من الروم وإيران كتحریم الاستقلال في الحقوق ، والشركة في الأمور العامة الاجتماعية كالحكم والحرب وأمر الأزواج إلا استثناءً ، ومن معاملة أهل التوحش والبربرية ، فلم يكن حرمانهم مستنداً إلى تقديس رؤساء البيوت وعبادتهم ، بل من باب غلبة القوي واستخدامه للضعيف .

وأما العبادة فكانوا يعبدون جميعاً (رجالاً ونساءً) أصناماً يشبه أمرها أمر الأصنام عند الصابئين أصحاب الكواكب وأرباب الأنواع ، وتتميز أصنامهم بحسب تميز القبائل وأهوائها المختلفة ، فيعبدون الكواكب والملائكة (وهم بنات الله سبحانه بذهبهم) ويتخذونها على صور صورتها لهم أو هامهم ، ومن أشياء مختلفة كالطجارة والخشب ، وقد بلغ هوام في ذلك إلى مثل ما نقل عن بني حنيفة أنهم اتخذوا لهم

صنما من الحيس فعبدوه دهرأ طويلا ثم اصابتهم مجاعة فأكلوه فقيل فيهم :

أكلت حنيفة ربها * زمن التقمع والمجاعة
لم يحذروا من ربهم * سوء العواقب والتباعة

وربما عبدوا حجراً حتى إذا وجدوا حجراً أحسن منه طرحوا الاول وأخذوا
بالثاني ، وإذا لم يجدوا شيئاً جمعوا حفنة من تراب ثم جاؤا بفنم فحلبوه عليها ثم
طافوا بها يعبدونها .

وقد أودعت هذا الحرمان والشقاء في نفوس النساء ضعفاً في الفكرة يصور لها
أوهاماً وخرافات عجيبة في الحوادث والوقائع المختلفة ضبطتها كتب السير والتاريخ .
فهذه جل من احوال المرأة في المجتمع الانساني من ادواره المختلفة قبل الاسلام
وزمن ظهوره ، آثرنا فيها الاختصار التام ، ويستنتج من جميع ذلك : اولاً : انهم
كانوا يرونها إنساناً في أفق الحيوان المعجم ، أو إنساناً ضعيف الإنسانية منحطاً لا يؤمن
شره وفساده لو أطلق من قيد التبعية ، واكتسب الحرية في حياته ، والنظر الاول
أنسب لسيرة الامم الوحشية والثاني لغيرهم ، وثانياً : انهم كانوا يرون في وزنها الاجتماعي
انها خارجة من هيكل المجتمع المركب غير داخلة فيه ، وإنما هي من شرائطه التي لا
غناء عنها كالمسكن لا غناء عن الالتجاء اليه ، أو انها كالاسير المسترق الذي هي من
توابع المجتمع الغالب ، ينتفع من عمله ولا يؤمن كيدته على اختلاف المسلكين ، وثالثاً :
انهم كانوا يرون حرمانها في عامة الحقوق التي أمكن انتفاعها منها إلا بمقدار يرجع
انتفاعها إلى انتفاع الرجال القيمين بأمرها ، ورابعاً : ان اساس معاملتهم معها فيما
عاملوا هو غلبة القوي على الضعيف وبعبارة أخرى قريحة الاستخدام ، هذا في الامم
غير المتعدنة ، واما الامم المتعدنة فيضاف عندهم إلى ذلك ما كانوا يمتقدونه في امرها :
انها انسان ضعيف الحلقة لا تقدر على الاستقلال بأمرها ، ولا يؤمن شرها ، وربما
اختلط الامر اختلاطاً باختلاف الامم والاجيال .

(ماذا أبدعه الاسلام في أمرها)

لا زالت بأجمعها ترى في أمر المرأة ما قصصناه عليك ، ونحبسها في سجن الذلة

والهوان حتى صار الضعف والصغار طبيعة ثانية لها ، عليها نبتت لحمها وعظمها وعليها كانت تحيا وتموت ، وعادت ألفاظ المرأة والضعف والهوان كاللغات المترادفة بعد ما وضعت متبائنة ، لا عند الرجال فقط بل وعند النساء - ومن العجب ذلك - ولا ترى أمة من الأمم وحشيها ومدنيها إلا وعندهم أمثال سائرة في ضعفها وهو ان أمرها ، وفي لغاتهم على اختلاف اصولها وسياقاتها وألحانها أنواع من الاستعارة والكناية والتشبيه مربوطة بهذه اللفظة (المرأة) يقرع بها الجبان ، ويؤنب بها الضعيف ، ويلام بها المخذول المستهان والمستذل المنظم ، ويوجد من نحو قول القائل :

وما أدري وليت إخال أدري * أقوم آل حصن أم نساء

مثات وألوف من النظم والنثر في كل لغة .

وهذا في نفسه كاف في ان يحصل للباحث ما كانت تعتقده الجامعة الإنسانية في أمر المرأة وإن لم يكن هناك ما جمعه كتب السير والتواريخ من مذاهب الأمم والمثل في أمرها ، فإن الخصائل الروحية والجهات الوجودية في كل أمة تتجلى في لغتها وآدابها .

ولم يورث من السابقين ما يعتني بشأنها ويهم بأمرها إلا بعض ما في التوراة وما وصى به عيسى بن مريم عليها السلام من لزوم التسهيل عليها والارفاق بها .

وأما الإسلام أعني الدين الخفيف النازل به القرآن فإنه أبدع في حقها أمراً ما كانت تعرفه الدنيا منذ قطن بها قاطنوها ، وخالفهم جميعاً في بناء بنية فطرية عليها كانت الدنيا هدمتها من اول يوم وأعفت آثارها ، والفى ما كانت تعتقده الدنيا في هويتها اعتقاداً وما كانت تسير فيها سيرتها عملاً .

أما هويتها : فإنه بين أن المرأة كالرجل إنسان وأن كل إنسان ذكراً أو أنثى فإنه إنسان يشترك في مادته وعنصره إنسانان ذكر وأنثى ولا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى ، قال تعالى : « يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله اتقاكم » الحجرات - ١٣ ، فجعل تعالى كل إنسان مأخوذاً مؤلفاً من إنسانين ذكر وأنثى هما معاً وينسبة واحدة مادة كونه ووجوده ، وهو سواء كان ذكراً أو أنثى مجموع المادة المأخوذة منها ، ولم يقل تعالى : مثل ما قاله القائل :

وإنما أمهات الناس أوعية

ولا قال مثل ما قاله الآخر :

بنونا بنو ابنائنا وبناتنا * بنوهن ابناء الرجال الأبعد

بل جعل تعالى كلاً مخلوقاً مؤلفاً من كل . فعاد الكل امثلاً ، ولا بيان أتم ولا ابلغ من هذا البيان ، ثم جعل الفضل في التقوى .

وقال تعالى : « إني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضهم من بعض ، آل عمران - ١٩٥ » ، فصرح أن السعي غير خائب والعمل غير مضيع عند الله وعلل ذلك بقوله : بعضهم من بعض فعبّر صريحاً بما هو نتيجة قوله في الآية السابقة : إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ، وهو أن الرجل والمرأة جميعاً من نوع واحد من غير فرق في الأصل والسنخ .

ثم بين بذلك أن عمل كل واحد من هذين الصنفين غير مضيع عند الله لا يبطل في نفسه ، ولا يعدوه إلى غيره ، كل نفس بما كسبت رهينة ، لا كما كان يقوله الناس : إن عليهن سيئاتهن ، وللرجال حسناتهن من منافع وجودهن ، وسيجيء لهذا الكلام مزيد توضيح .

وإذا كان لكل منها ما عمل ولا كرامة إلا بالتقوى ، ومن التقوى الأخلاق الفاضلة كالإيمان بدرجاته ، والعلم النافع ، والعقل الرزين ، والخلق الحسن ، والصبر ، والحلم فالمرأة المؤمنة بدرجات الإيمان ، أو المليئة علماً ، أو الرزينة عقلاً ، أو الحسنة خلقاً أكرم ذاتاً وأسمى درجة ممن لا يعادلها في ذلك من الرجال في الإسلام ، كان من كان ، فلا كرامة إلا للتقوى والفضيلة .

وفي معنى الآية السابقة وأوضح منها قوله تعالى : « من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلننجينه حياته ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون » النحل - ٩٧ ، وقوله تعالى : « ومن عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة برزقون فيها بغير حساب » المؤمن - ٤٠ ، وقوله تعالى : « ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئاً » النساء - ١٢٤ .

وقد ذم الله سبحانه الاستهانة بأمر البنات بمثل قوله وهو من أبلغ الذم : « وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون » النحل - ٥٩ ، ولم يكن تواريهم إلا لعدم ولادتها عاراً على المولود له ، وعمدة ذلك أنهم كانوا يتصورون أنها متكبر فتصير لعبة لغيرها يتمتع بها ، وذلك نوع غلبة من الزوج عليها في أمر مستهجن ، فيعود عاره إلى بيتها وأبيها ، ولذلك كانوا يثدنون البنات وقد سمعت السبب الأول فيه فيما مر ، وقد بالغ الله سبحانه في التشديد عليه حيث قال : « وإذا المولودة سئلت بأي ذنب قتلت » التكاوير - ٩ .

وقد بقي من هذه الخرافات بقايا عند المسلمين ورثوها من أسلافهم ، ولم يفصل بينها من قلوبهم المربون ، فتراهم يعدون الزنا عاراً لازماً على المرأة وبيتها وإن ثبت دون الزاني وإن أصر ، مع أن الإسلام قد جمع العار والقبح كله في المعصية ، والزاني والزانية سواء فيها .

وأما وزنهما الاجتماعي : فإن الإسلام ساوى بينهما وبين الرجل من حيث تدبير شئون الحياة بالارادة والعمل فإنها متساويان من حيث تعلق الارادة بما تحتاج إليه البنية الانسانية في الاكل والشرب وغيرها من لوازم البقاء ، وقد قال تعالى : « بعضكم من بعض » آل عمران - ١٩٥ ، فلها ان تستقل بالارادة ولها أن تستقل بالعمل وتمتلك نتائجها كما للرجل ذلك من غير فرق ، « لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت » .

فهما سواء فيما يراه الاسلام ويحققه القرآن والله يحق الحق بكلماته غير أنه قرر فيها خصلتين ميزها بهما الصنع الالهي : احدهما : أنها بمنزلة الحرث في تكون النوع وغائه فعليها يعتمد النوع في بقائه فتختص من الاحكام بمثل ما يختص به الحرث ، وتمتاز بذلك عن الرجل . والثانية أن وجودها مبني على لطافة البنية ورقة الشعور ، ولذلك أيضاً تأثير في أحوالها والوظائف الاجتماعية المحولة إليها .

فهذا وزنها الاجتماعي ، وبذلك يظهر وزن الرجل في المجتمع ، واليه تنحل جميع الاحكام المشتركة بينهما وما يختص به احدهما في الإسلام ، قال تعالى : « ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن »

واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليماً ، النساء - ٣٢ ، يريد أن الأعمال التي يهديها كل من الفريقين إلى المجتمع هي الملاك لما اختص به من الفضل ، وإن من هذا الفضل ما تعين لحوقه بالبعض دون البعض كفضل الرجل على المرأة في سهم الإرث ، وفضل المرأة على الرجل في وضع النفقة عنها ، فلا ينبغي أن يتمناه متمن ، ومنه ما لم يتمن إلا بعمل العامل كائناً من كان كفضل الإيمان والعلم والعقل والتقوى وسائر الفضائل التي يستحسنها الدين ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، واسألوا الله من فضله ، والدليل على هذا الذي ذكرنا قوله تعالى بعده : الرجال قوامون ، على ما سيجيء بيانه .

وأما الأحكام المشتركة والمختصة : فهي تشارك الرجل في جميع الأحكام العبادية والحقوق الاجتماعية فلها أن تستقل فيما يستقل به الرجل من غير فرق في إرث ولا كسب ولا معاملة ولا تعليم وتعلم ولا اقتناء حق ولا دفاع عن حق وغير ذلك إلا في موارد يقتضى طباعها ذلك .

وعدة هذه المورد : أنها لا تتولى الحكومة والقضاء ، ولا تتولى القتال بمعنى المقارعة لا مطلق الحضور والاعانة على الأمر كمداداة الجرحى مثلاً ، ولها نصف سهم الرجل في الإرث ، وعليها : الحجاب وسائر مواضع الزينة ، وعليها : أن تطيع زوجها فيما يرجع إلى التمتع منها ، وتدور كما قالتها بأن نفقتها في الحياة على الرجل : الأب أو الزوج ، وإن عليه أن يحمي عنها منتهى ما يستطيعه ، وأن لها حق تربية الولد وحضاته .

وقد سهل الله لها أنها محمية النفس والعرض حق عن سوء الذكر ، وإن العباداة موضوعة عنها أيام عاداتها ونفاسها ، وأنها لازمة الارفاق في جميع الأحوال .

والمتحصل من جميع ذلك : أنها لا يجب عليها في جانب العلم إلا العلم باصول المعارف والعلم بالفروع الدينية (أحكام العبادات والقوانين الجارية في الاجتماع) ، وأما في جانب العمل فأحكام الدين وطاعة الزوج فيما يتمتع به منها ، وأما تنظيم الحياة الفردية بعمل أو كسب بحرفة أو صناعة وكذا الورود فيما يقوم به نظام البيت وكذا - المداخلة في ما يصلح المجتمع العام كتعلم العلوم واتخاذ الصناعات والحرف المفيدة - للعامة والنافعة في الاجتماعات مع حفظ الحدود الموضوعه فيها فلا يجب عليها شيء من

ذلك ، ولازمه أن يكون الورد في جميع هذه الموارد من علم أو كسب أو شغل أو تربية ونحو ذلك كلها فضلاً لها تتفاضل به ، وفخراً لها تتفاخر به ، وقد جَوَّز الإسلام بل ندب إلى التفاخر بينهم ، مع أن الرجال نهوا عن التفاخر في غير حال الحرب .

والسنة النبوية تؤيد ما ذكرناه ، ولولا بلوغ الكلام في طوله إلى ما لا يسعه هذا المقام لذكرنا طرفاً من سيرة رسول الله ﷺ مع زوجته خديجة ومع بنته سيدة النساء فاطمة (ع) ومع نسائه ومع نساء قومه وما وصى به في أمر النساء والمأثور من طريقة أئمة أهل البيت ونسائهم كزينب بنت علي وفاطمة وسكينة بنتي الحسين وغيرهن على جماعتهم السلام ، ووصاياهم في أمر النساء . ولعلنا نوفق لنقل شطر منها في الأبحاث الروائية المتعلقة بآيات النساء فليرجع المراجع إليها .

واما الأساس الذي بنيت عليه هذه الأحكام والحقوق فهو الفطرة ، وقد علم من الكلام في وزنها الاجتماعي كيفية هذا البناء ونزيده ههنا إيضاحاً فنقول :

لا ينبغي أن يرتاب الباحث عن أحكام الاجتماع وما يتصل بها من المباحث العلمية أن الوظائف الاجتماعية والتكاليف الاعتبارية المتفرعة عليها يجب انتهائها بالآخرة إلى الطبيعة ، فخصوصية البنية الطبيعية الإنسانية هي التي هدت الإنسان إلى هذا الاجتماع النوعي الذي لا يكاد يوجد النوع خالياً عنه في زمان ، وإن أمكن أن يعرض لهذا الاجتماع المستند إلى اقتضاء الطبيعة ما يخرج به عن مجرى الصحة إلى مجرى الفساد كما يمكن أن يعرض للبدن الطبيعي ما يخرج به عن تمامه الطبيعي إلى نقص الخلقة ، أو عن صحته الطبيعية إلى السقم والعاهة .

فالاجتماع بجميع شؤونه وجهاته سواء كان اجتماعاً فاضلاً أو اجتماعاً فاسداً ينتهي بالآخرة إلى الطبيعة وإن اختلف القسمان من حيث أن الاجتماع الفاسد يصادف في طريق الانتهاء ما يفسده في آثاره بخلاف الاجتماع الفاضل .

فهذه حقيقة ، وقد أشار إليها تصريحاً أو تلويحاً الباحثون عن هذه المباحث وقد سبقهم إلى بيانه الكتاب الإلهي فبينه بأبدع البيان ، قال تعالى : « الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى » طه - ٥٠ ، وقال تعالى : « الذي خلق فسوَّى والذي قدر »

فهدى « الأعلى - ٣ » ، وقال تعالى : « ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها » الشمس - ٨ ، الى غير ذلك من آيات القدر .

فالأشياء ومن جعلتها الإنسان إنما تهتدي في وجودها وحياتها الى ما خلقت له وجهاز بما يكفيه ويصلح له من الخلقة ، والحياة القيمة بسعادة الإنسان هي التي تنطبق أعمالها على الخلقة والفطرة انطباقاً تاماً ، وتنتهي وظائفها وتكاليفها الى الطبيعة انتهائاً صحيحاً ، وهذا هو الذي يشير اليه قوله تعالى : « فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم » الروم - ٣٠ .

والذي تقتضيه الفطرة في أمر الوظائف والحقوق الاجتماعية بين الافراد - على أن الجميع إنسان ذو فطرة بشرية - أن يساوي بينهم في الحقوق والوظائف من غير أن يحبا بعض ويضطهد آخرون بإبطال حقوقهم ، لكن ليس مقتضى هذه التسوية التي يحكم بها العدل الاجتماعي أن يبذل كل مقام اجتماعي لكل فرد من أفراد المجتمع ، فيتقلد الصبي مثلاً على صباوته والسفيه على سفاوته ما يتقلده الإنسان العاقل المجرب ، أو يتناول الضعيف العاجز ما يتناوله القوي المقتدر من الشؤون والدرجات ، فإن في تسوية حال الصالح وغير الصالح إفساداً لحالهما معاً .

بل الذي يقتضيه العدل الاجتماعي ويفسر به معنى التسوية : أن يعطى كل ذي حق حقه وينزل منزلته ، فالتساوي بين الافراد والطبقات إنما هو في نيل كل ذي حق خصوص حقه من غير أن يزاحم حق حقاً ، أو يهمل أو يبطل حق بغيّاً أو تحكماً ونحو ذلك ، وهذا هو الذي يشير اليه قوله تعالى : « ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة الآية » كما مر بيانه ، فإن الآية تصرح بالتساوي في عين تقرير الاختلاف بينهن وبين الرجال .

ثم إن اشتراك القيلين اعني الرجال والنساء في اصول المواهب الوجودية اعني ، الفكر والارادة المولدين للاختيار يستدعي اشتراكهما مع الرجل في حرية الفكر والارادة اعني الاختيار ، فلها الاستقلال بالتصرف في جميع شؤون حياتها الفردية والاجتماعية عدا ما منع عنه مانع ، وقد اعطاها الاسلام هذا الاستقلال والحرية على أتم الوجوه كما سمعت فبا تقدم ، فصارت بنعمة الله سبحانه مستقلة بنفسها منفكة الارادة والعمل عن

الرجال ولايتهم وقيمومتهم ، واجدة لما لم يسمح لها به الدنيا في جميع ادوارها وخلت عنه صعائف تاريخ وجودها ، قال تعالى : « فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن بالمعروف » الآية ، البقرة - ٢٣٤ .

لكنها مع وجود العوامل المشتركة المذكورة في وجودها تختلف مع الرجال من جهة أخرى ، فإن المتوسطة من النساء تتأخر عن المتوسط من الرجال في الخصوصيات الكاللية من بنيتها كالدماع والقلب والشرائين والأعصاب والقامة والوزن على ما شرحه فن وظائف الأعضاء ، واستوجب ذلك أن جسمها أطف وأنعم كما أن جسم الرجل أخشن وأصلب ، وأن الإحساسات اللطيفة كالجب ورقة القلب والميل إلى الجمال والزينة أغلب عليها من الرجل كما أن التعقل أغلب عليه من المرأة ، فحياتها حياة إحساسية كما أن حياة الرجل حياة تعقلية .

ولذلك فرق الإسلام بينها في الوظائف والتكاليف العامة الاجتماعية التي يرتبط قوامها بأحد الأمرين أعني التعقل ، والإحساس ، فخص مثل الولاية والقضاء والقتال بالرجال لاحتياجها المبرم إلى التعقل والحياة التعقلية إنما هي للرجل دون المرأة ، وخص مثل حضانة الاولاد وتربيتها وتدير المنزل بالمرأة ، وجعل نفقتها على الرجل ، وجبر ذلك له بالسهمين في الإرث (وهو في الحقيقة بمنزلة أن يقتسم الميراث نصفين ثم تعطى المرأة ثلث سهمها للرجل في مقابل نفقتها أي للارتفاع بنصف ما في يده فيرجع بالحقيقة إلى أن ثلثي المال في الدنيا للرجال ملكاً وعيناً وثلثها للنساء ارتفاعاً فالتدبير الغالب إنما هو للرجال لغلبة تعقلهم ، والارتفاع والتمتع الغالب للنساء لغلبة إحساسهن . وسنزيده إيضاحاً في الكلام على آيات الارث إنشاء الله تعالى) ثم تم ذلك بتسهيلات وتخفيفات في حق المرأة مرت الاشارة اليها .

فان قلت : ما ذكر من الارفاق البالغ للمرأة في الاسلام يوجب انعطالها في العمل فإن ارتفاع الحاجة الضرورية إلى لوازم الحياة بتخديرها ، وكفاية مؤنتها بإيجاب الانفاق على الرجل يوجب إهمالها وكسلها وتثاقلها عن تحمل مشاق الاعمال والاشغال فتتمو على ذلك نمائاً ردياً وتنبت نباتاً سيئاً غير صالح لتكامل الاجتماع ، وقد أيدت التجربة ذلك .

قلت : وضع القوانين المصلحة لحال البشر أمر ، وإجراء ذلك بالسيرة الصالحة والتربية الحسنة التي تنبت الانسان نباتاً حسناً أمر آخر ، والذي أصيب به الاسلام في مدة سيرها الماضي هو فقد الاولياء الصالحين والقوام المجاهدين فارتدت بذلك أنفاس الاحكام ، وتوقفت التربية ثم رجعت القهقري . ومن أوضح ما أفاده التجارب القطعي : أن مجرد النظر والاعتقاد لا يثمر أثره ما لم يثبت في النفس بالتبليغ والتربية الصالحين ، والمسلمون في غير برهة يسيرة لم يستفيدوا من الاولياء المتظاهرين بولايتهم القيمين بامورهم تربية صالحة يجتمع فيها العلم والعمل ، فهذا معاوية ، يقول على منبر المعراق حين غلب على أمر الخلافة ما حاصله : إني ما كنت أقاتلكم لتصلوا أو تصوموا فذلك اليكم وإنما كنت أقاتلكم لأنأمر عليكم وقد فعلت ، وهذا غيره من الأمويين والعباسيين فمن دونهم . ولولا استضاءة هذا الدين بنور الله الذي لا يطفأ والله متم نوره ولو كره الكافرون لقضى عليه منذ عهد قديم .

(حرية المرأة في المدنية الغربية)

لا شك ان الاسلام له التقدم الباهر في إطلاقها عن قيد الاسارة ، وإعطائها الاستقلال في الارادة والعمل ، وأن أهم القرب فيما صنعوا من أمرها إنما قلدوا الاسلام - وإن أساؤوا التقليد والمحاذاة - فإن سيرة الاسلام حلقة بارزة مؤثرة أتم التأثير في سلسلة السير الاجتماعية وهي متوسطة متخللة ، ومن المحال أن يتصل ذيل السلسلة بصدرها دونها .

وبالجملة فهؤلاء بنوا على المساواة التامة بين الرجل والمرأة في الحقوق في هذه الازمنة بعد ان اجتهدوا في ذلك سنين مع ما في المرأة من التأخر الكمال بالنسبة إلى الرجل كما سمعت إجماله .

والرأي العام عندهم تقريباً : أن تأخر المرأة في الكمال والفضيلة مستند إلى سوء التربية التي دامت عليها ومكثت قروناً لعلها تعادل عمر الدنيا مع تساوي طباعها طباع الرجل .

ويتوجه عليه : أن الاجتماع منذ أقدم عهود تكونه قضى على تأخرها عن الرجل

في الجملة ، ولو كان الطباعان متساويين لظهر خلافه ولو في بعض الاحيان ولتغيرت خلقة أعضائها الرئيسية وغيرها إلى مثل ما في الرجل .

ويؤيد ذلك أن المدنية الغربية مع غاية عنايتها في تقديم المرأة ما قدرت بعد على إيجاد التساوى بينها ، ولم يزل الإحصاءات في جميع ما قدم الإسلام فيه الرجل على المرأة كالولاية والقضاء والقتال تقدم الرجال وتؤخر النساء ، وأما ما الذي أورثته هذه التسوية في هيكل الاجتماع الحاضر فسنشرح ما تيسر لنا منه في محله إنشاء الله تعالى .

(بحث علمي آخر)

عمل النكاح من اصول الاعمال الاجتماعية ، والبشر منذ أول تكونه وتكثره حتى اليوم لم يخل عن هذا العمل الاجتماعي ، وقد عرفت أن هذه الأعمال لا بد لها من أصل طبيعي ترجع اليه ابتدائاً أو بالآخرة .

وقد وضع الاسلام هذا العمل عند تقنينه على أساس خلقة الفحولة والاناس إذ من البين أن هذا التجهيز المتقابل الموجود في الرجل والمرأة - وهو تجهيز دقيق يستوعب جميع بدن الذكور والإناث - لم يوضع هبائاً باطلاً ، ومن البين عند كل من أجاد التأمل أن طبيعة الإنسان الذكور في تجهيزها لا تريد إلا الإناث وكذا العكس ، وأن هذا التجهيز لا غاية له إلا توليد المثل وإبقاء النوع بذلك ، فعمل النكاح يبتني على هذه الحقيقة وجميع الاحكام المتعلقة به تدور مدارها ، ولذلك وضع التشريع على ذلك أي على البضع ، ووضع عليه أحكام العفة والمواقعة واختصاص الزوجة بالزوج وأحكام الطلاق والعدة والأولاد والارث ونحو ذلك .

وأما القوانين الأخر الحاضرة فقد وضعت أساس النكاح على تشريك الزوجين مساعيهما في الحياة ، فالنكاح نوع اشتراك في العيش هو أضيقت دائرة من الاجتماع البلدي ونحو ذلك ، ولذلك لا ترى القوانين الحاضرة متعرضة لشيء مما تعرض له الاسلام من أحكام العفة ونحو ذلك .

وهذا البناء على ما يتفرع عليه من انواع المشكلات والمخاذير الاجتماعية على ما سنبين إنشاء الله العزيز لا ينطبق على أساس الخلقة والفطرة اصلاً ، فإن غاية ما نجده

في الانسان من الداعي الطبيعي إلى الاجتماع وتشريك المساعي هو أن بنيته في سعادة حياته تحتاج إلى امور كثيرة وأعمال شتى لا يمكن وحده ان يقوم بها جميعاً إلا بالاجتماع والتعاون فالجميع يقوم بالجميع ، والاشواق الخاصة المتعلقة كل واحد منها بشغل من الاشغال ونحو من انحاء الاعمال متفرقة في الافراد يحصل من مجموعها مجموع الاشغال والاعمال .

وهذا الداعي إنما يدعو إلى الاجتماع والتعاون بين الفرد والفرد أياً ما كانا ، وأما الاجتماع الكائن من رجل وامرأة فلا دعوة من هذا الداعي بالنسبة اليه ، فبناءً على ازدواج على أساس التعاون الحيوي انحراف عن صراط الاقتضاء الطبيعي للتناسل والتوالد إلى غيره مما لا دعوة من الطبيعة والفطرة بالنسبة اليه .

ولو كان الأمر على هذا ، أعني وضع الازدواج على أساس التعاون والاشتراك في الحياة كان من اللازم أن لا يختص أمر الازدواج من الاحكام الاجتماعية بشيء أصلاً إلا الاحكام العامة الموضوعة لمطلق الشركة والتعاون ، وفي ذلك إبطال فضيلة العفة رأساً وإبطال أحكام الانساب والمواريث كما التزمته الشيوعية ، وفي ذلك إبطال جميع الفرائض الفطرية التي جهز بها الذكور والاناث من الإنسان ، وسيزيده إيضاحاً في محل يناسبه إنشاء الله ، هذا إجمال الكلام في النكاح ، وأما الطلاق فهو من مفاخر هذه الشريعة الاسلامية ، وقد وضع جوازه على الفطرة إذ لا دليل من الفطرة يدل على المنع عنه ، وأما خصوصيات القيود المأخوذة في تشريعه فسيجيء الكلام فيها في سورة الطلاق إنشاء الله العزيز .

وقد اضطرت الملل المعظمة اليوم إلى ادخاله في قوانينهم المدنية بعد ما لم يكن .

* * *

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ
اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أُنْشِئَهُمْ أَنْحِيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَنُؤْتِيَنَّكُمْ فُضْلًا كَثِيرًا لِّئَلَّا تَعْلَمُوا
لَا يَشْكُرُونَ - ٢٤٣ .

(بيان)

قوله تعالى : ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت ، الرؤية ههنا بمعنى العلم ، عبر بذلك لدعوى ظهوره بحيث يعد فيه العلم رؤية فهو كقوله تعالى : « ألم تر أن الله خلق السموات والارض بالحق » إبراهيم - ١٩ ، وقوله تعالى : « ألم تر كيف خلق الله سبع سموات طباقاً » نوح - ١٥ .

وقد ذكر الزمخشري ان لفظ ألم تر جري مجرى المثل ، يؤتى به في مقام التعجيب فقولنا : ألم تر كذا وكذا معناه الا تعجب لكذا وكذا ، وحذر الموت مفعول له ، ويمكن ان يكون مفعولاً مطلقاً والتقدير يحذرون الموت حذراً .

قوله تعالى : فقال لهم الله موتوا ثم احيام ، الامر تكويني ولا ينافي كون موتهم واقعاً عن مجرى طبيعي كما ورد في الروايات : ان ذلك كان بالطاعون ، وإنما عبر بالامر ، دون ان يقال : فاماتهم الله ثم احيام ليكون أدل على نفوذ القدرة وغلبة الامر ، فإن التعبير بالانشاء في التكوينيات أقوى وآكد من التعبير بالاخبار كما ان التعبير بصورة الاخبار الدال على الوقوع في التشريعات أقوى وآكد من الانشاء ، ولا يخلو قوله تعالى : ثم احيام عن الدلالة على ان الله احيام ليعيشوا فعاشوا بعد حياتهم ، إذ لو كان احيائهم لعبارة يعتبر بها غيرهم أو لاتمام حجة أو لبيان حقيقة لذكر ذلك على ما هو دأب القرآن في بلاغته كما في قصة أصحاب الكهف ، على ان قوله تعالى بعد : إن الله لذو فضل على الناس ، يشعر بذلك ايضاً .

قوله تعالى : ولكن اكثر الناس لا يشكرون ، الاظهار في موضع الاضمار أعني تكرار لفظ الناس ثانياً لما فيه من الدلالة على انخفاض سطح أفكارهم ، على ان هؤلاء الذين تفضل الله عليهم بالاحياء طائفة خاصة ، وليس المراد كون الاكثر منهم بعينهم غير شاكرين بل الاكثر من جميع الناس ، وهذه الآية لا تخلو عن مناسبة ما مع ما بعدها من الآيات المتعرضة لفرض القتال ، لما في الجهاد من احياء الملة بعد موتها .

وقد ذكر بعض المفسرين ان الآية مثل ضربه الله لحال الامة في تأخرها وموتها باستغزاء الاجانب إياها ببسط السلطة ^{السيطرة} وعليها ، ثم حياتها بنهضتها ودفاعها عن حقوقها الحيوية واستقلالها في حكومتها على نفسها .

قال ما حاصله : ان الآية لو كانت مسوقة لبيان قصة من قصص بني إسرائيل كما يدل عليه اكثر الروايات أو غيرهم كما في بعضها لكان من الواجب الإشارة إلى كونهم من بني إسرائيل ، وإلى النبي الذي أحياهم كما هو دأب القرآن في سائر قصصه مع ان الآية خالية عن ذلك ، على ان التوراة ايضاً لم تتعرض لذلك في قصص حزقيال النبي على نبينا وآله وعلمنا ان فليست الروايات إلا من الاسرائيليات اني دستها اليهود ، مع ان الموت والحياة الدنويتين ليستا إلا موتاً واحداً أو حياة واحدة كما يدل عليه قوله تعالى : « لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الاولى » الدخان - ٥٦ ، وقوله تعالى : « وأحييتنا اثنتين » المؤمن - ١١ ، فلا معنى لحياتين في الدنيا هذا ، فالآية مسوقة سوق المثل ، والمراد بها قوم هجم عليهم اولوا القدرة والقوة من اعدائهم باستدلالهم واستغرائهم وبسط السلطة فيهم والتحكم عليهم فلم يدافعوا عن استقلالهم ، وخرجوا من ديارهم وهم الوف لهم كثرة وعزيمة حذر الموت ، فقال لهم الله موتوا موت الحزى والجهل ، فإن الجهل والحمود موت كما ان العلم وإباء الضيم حياة ، قال تعالى : « يأأيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم » الأنفال - ٢٤ ، وقال تعالى : أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يحسي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها ، الأنعام - ١٢٢ تحقيق كتاب تيسر علوم راسخ

وبالجملة فهؤلاء يموتون بالحزى وتمكن الاعداء منهم ويبقون امواتاً ، ثم أحياهم الله بإلقاء روح النهضة والدفاع عن الحق فيهم ، فقاموا بحقوق انفسهم واستقلوا في امرهم ، وهؤلاء الذين احياهم الله وإن كانوا بحسب الاشخاص غير الذين اماتهم الله الا ان الجميع امة واحدة ماتت في حين وحييت في حين بعد حين ، وقد عد الله تعالى القوم واحداً مع اختلاف الاشخاص كقوله تعالى في بني اسرائيل : « انجيناكم من آل فرعون » الاعراف - ١٤١ ، وقوله تعالى : « ثم بعثناكم من بعد موتكم » البقرة - ٥٦ ، ولولا ما ذكرناه من كون الآية مسوقة للتمثيل لم يستقم ارتباط الآية بما يتلوها من آيات القتال وهو ظاهر ، انتهى ما ذكره ملخصاً .

وهذا الكلام كما ترى مبني أولاً : على انكار المعجزات وخوارق العادات أو بعضها كإحياء الموتى وقدم اثباتها ، على ان ظهور القرآن في اثبات خرق العادة بإحياء الموتى ونحو ذلك مما لا يمكن انكاره ولو لم يسع لنا اثبات صحته من طريق العقل .

وثانياً : على دعوى ان القرآن يدل على امتناع اكثر من حياة واحدة في الدنيا كما استدل بمثل قوله تعالى : « لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى » الدخان - ٥٦ ، وقوله تعالى : « أحييتنا اثنتين » المؤمن - ١١ .

وفيه ان جميع الآيات الدالة على احياء الموتى كما في قصص ابراهيم وموسى وعيسى وعزير ، بحيث لا تدفع دلالتها ، يكفي في رد ما ذكره ، على ان الحياة الدنيا لا تصير بتخلل الموت حياتين كما يستفاد احسن الاستفادة من قصة عزير ، حيث لم يتنبه لموته الممتد ، والمراد بما أورده من الآيات الدالة على نوع الحياة .

وثالثاً : على ان الآية لو كانت مسوقة لبيان القصة لتعرضت لتعيين قسومهم وتشخيص النبي الذي احياهم .

وانت تعلم ان مذاهب البلاغة مختلفة مشتتة ، والكلام كما ربما يجري مجرى الإطناب كذلك يجري مجرى الإيجاز ، والآية نظائر في القرآن كقوله تعالى : « قتل اصحاب الاخدود النار ذات الوقود اذ هم عليها قعود وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود » البروج - ٧ ، وقوله تعالى : « ومن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون » الاعراف - ١٨١ .

ورابعاً : على ان الآية لو لم تحمل على التمثيل لم ترتبط بما بعدها من الآيات بحسب المعنى ، وانت تعلم ان نزول القرآن نجومياً يغني عن كل تكلف بارد في ربط الآيات بعضها ببعض الا ما كان منها ظاهر الارتباط ، بين الاتصال على ما هو شأن الكلام البليغ .

فالحق ان الآية كما هو ظاهرها مسوقة لبيان القصة ، وليت شعري اي بلاغة في ان يلقي الله سبحانه للناس كلاماً لا يرى اكثر الناظرين فيه الا انه قصة من قصص الماضين ، وهو في الحقيقة تمثيل مبني على التخيل من غير حقيقة .

مع ان دأب كلامه تعالى على تمييز المثل عن غيره في جميع الامثال الموضوعة فيه بنحو قوله : « مثلهم كمثل الذي » البقرة - ١٧ ، وقوله : « انما مثل الحياة الدنيا » يونس - ٢٤ ، وقوله : « مثل الذين حملوا » الجمعة - ٥ ، الى غير ذلك .

(بحث روائي)

في الاحتجاج عن الصادق عليه السلام في حديث قال عليه السلام: أحصى الله قوماً خرجوا من اوطانهم هاربين من الطاعون ، لا يحصى عددهم ، فأماتهم الله دهرأ طويلاً حتى بليت عظامهم ، وتقطعت أوصالهم ، وصاروا تراباً ، فبعث الله في وقت احب ان يرى خلقه نبياً يقال له : حزقيل ، فدعاهم فاجتمعت ابدانهم ، ورجعت فيها ارواحهم ، وقاموا كهية يوم ماتوا ، لا يفتقدون في اعدادهم رجلاً فعاشوا بعد ذلك دهرأ طويلاً .
أقول : وروي هذا المعنى الكليني والعباسي بنحو ابسط ، وفي آخره : وفيهم نزلت هذه الآية .

* * *

وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ - ٢٤٤. مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ - ٢٤٥. أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّهِمْ اأَبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَنْ لَا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَانِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ - ٢٤٦. وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ - ٢٤٧. وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ

إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ - ٢٤٨. فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٌ غَلَبَتْ فِيهِ كَثِيرَةٌ يَأْذِنُ اللَّهُ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ - ٢٤٩. وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبَّتْ أَقْدَامُنَا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ - ٢٥٠. فَهَزَمُوهُمْ يَأْذِنُ اللَّهُ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ - ٢٥١. تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ - ٢٥٢.

(بيان)

الاتصال البين بين الآيات أعني الارتباط الظاهر بين فرض القتال ، والترغيب في الفرض الحسن ، والمعنى المحصل من قصة طالوت وداود وجالوت يعطي ان هذه الآيات نزلت دفعة واحدة ، والمراد ببيان ما للقتال من شؤون الحياة ، والروح الذي به تقدم الأمة في حياتهم الدنيوية ، والدنيوية ، وسعادتهم الحقيقية ، يبين سبحانه فيها فرض الجهاد ، ويدعو إلى الإنفاق والبذل في تجهيز المؤمنين وتهيئة العدة والقوة ، وسماء إقراضاً لله لكونه في سبيله ، مع ما فيه من كمال الاسترسال والإيذان بالقرب ، ثم يقص قصة طالوت وجالوت وداود ليعتبر بها هؤلاء المؤمنون المأمورون بالقتال مع أعداء الدين ويعلموا ان الحكومة والغلبة للإيمان والتقوى وإن قل حاملوها ، والخزى والفناء للنفق والفسق وإن كثر جمعها ، فإن بني إسرائيل ، وهم أصحاب القصة ، كانوا

أذلاء مخزيين ما داموا على الخمود والكسل والتواني ، فلما قاموا لله وقاتلوا في سبيل الله واستظهروا بكلمة الحق وإن كان الصادق منهم في قوله القليل منهم ، وتولى أكثرهم عند إنجاز القتال أولاً ، وبالاعتراض على طالوت ثانياً ، وبالشرب من النهر ثالثاً ، وبقولهم : لا طاقة لنا بجالوت وجنوده رابعاً ، نصرهم الله تعالى على عدوهم فهزمهم بإذن الله وقتل داود جالوت واستقر الملك فيهم ، وعادت الحياة اليهم ، ورجع اليهم سؤددهم وقوتهم ، ولم يكن ذلك كله إلا لكلمة أجراها الإيمان والتقوى على لسانهم لما برزوا لجالوت وجنوده ، وهي قولهم : ربنا افرغ علينا صبراً وانصرنا على القوم الكافرين ، فكذلك ينبغي للمؤمنين ان يسيروا بسيرة الصالحين من الماضين ، فهم الاعلون إن كانوا مؤمنين .

قوله تعالى : وقاتلوا في سبيل الله الآية ، فرض وإيجاب للجهاد ، وقد قيده تعالى ههنا وسائر المواضع من كلامه بكونه في سبيل الله لئلا يسبق إلى الوم ولا يستقر في الخيال ان هذه الوظيفة الدينية المهمة لإيجاد السلطة الدنيوية الجافة ، وتوسعة المملكة الصورية ، كما تحيله الباحثون اليوم في التقدم الاسلامي من الاجتماعيين وغيرهم ، بل هو لتوسعة سلطة الدين التي فيها صلاح الناس في دنياهم وآخرتهم .

وفي قوله تعالى : واعلموا ان الله سميع عليم ، تحذير للمؤمنين في سيرهم هذا السير ان لا يخالفوا بالقول إذا أمر الله ورسوله بشيء ، ولا يضمروا نفاقاً كما كان ذلك من بني إسرائيل حيث تكلموا في امر طالوت فقالوا : أنى يكون له الملك علينا « الخ » ، وحيث قالوا : لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده ، وحيث فشلوا وتولوا لما كتب عليهم القتال وحيث شربوا من النهر بعدما نهام طالوت عن شربه .

قوله تعالى : من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً إلى قوله اضعافاً كثيرة ، القرض معروف وقد عد الله سبحانه ما ينفقونه في سبيله قرضاً لنفسه لما مر انه للترغيب ، ولانه إنفاق في سبيله ، ولانه مما سird اليهم اضعافاً مضاعفة .

وقد غير سياق الخطاب من الامر الى الاستفهام فقبل بعد قوله : وقاتلوا في سبيل الله : من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً ، ولم يقل : قاتلوا في سبيل الله واقترضوا ، لينشط بذلك ذهن المخاطب بالخروج من حيز الأمر غير الخالي من كلفة

التكليف إلى حيز الدعوة والندب فيستريح بذلك وتهيج .

قوله تعالى : والله يقبض ويبسط واليه ترجعون ، القبض الأخذ بالشيء اليك ويقابله البسط ، والبسط هو البسط قلب سينه صادراً لمجاورته حرف الاطباق والتفخيم وهو الطاء .

وايراد صفاته الثلاث أعني : كونه قابضاً وباسطاً ومرجعاً يرجعون اليه للإشعار بأن ما أنفقوه بإقراضه تعالى لا يعود باطلاً ولا يستبعد تضعيفه اضعافاً كثيرة فإن الله هو القابض الباسط ، ينقص ما شاء ، ويزيد ما شاء ، واليه يرجعون فيوفيههم ما أقرضوه أحسن التوفية .

قوله تعالى : ألم تر إلى الملائكة من بني إسرائيل إلى قوله : في سبيل الله ، الملائكة قيل : الجماعة من الناس على رأى واحد ، سميت بالملائكة لكونها تملأ العيون عظمة وأبهة . وقولهم لنبيهم ابعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله ، على ما يعطيه السياق يدل على ان الملك المسمى يجالوت كان قد قتلهم ، وسار فيهم بما افتقدوا به جميع شؤون حياتهم المستقلة من الديار والأولاد بعد ما كان الله أنجاهم من آل فرعون ، يسومونهم سوء العذاب ببعثة موسى وولايته وولاية من بعده من أوصيائه ، وبلغ من اشتداد الامر عليهم ما اقتبه به الخادم من قواهم الباطنة ، وعاد إلى انفسهم العصبية الزائلة المضعفة فعند ذلك سأل الملائكة منهم نبيهم ان يبعث لهم ملكاً ليرتفع به اختلاف الكلمة من بينهم وتتجمع به قواهم المتفرقة الساقطة عن التأثير ، ويقاقلوا تحت امره في سبيل الله .

قوله تعالى : قال : هل عسيتم إن كتب عليكم القتال ان لا تقاتلوا ، كان بنوا إسرائيل سألوا نبيهم ان يبعث لهم ملكاً يقاتلون معه في سبيل الله وليس ذلك للنبي بل الامر في ذلك إلى الله سبحانه ، ولذلك ارجع نبيهم الامر في القتال وبعث الملك إلى الله تعالى ، ولم يصرح باسمه تعظيماً لأن الذي أجابهم به هو السؤال عن مخالفتهم وكانت مرجوة منهم ظاهرة من حالهم بوحية تعالى فزه اسمع تعالى من التصريح به بل إنما أشار إلى ان الامر منه واليه تعالى بقوله : إن كتب ، والكتابة وهي الفرض إنما تكون من الله تعالى .

وقد كانت المخالفة والتولي عن القتال مرجحاً منهم لكنه أورد بطريق الاستفهام

ليتم الحجة عليهم بإنكارهم فيما سيجيبون به من قولهم : وما لنا ان لا نقاتل في سبيل الله .

قوله تعالى : قالوا : وما لنا ان لا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا ، الاخراج من البلاد لما كان ملازماً للتفرقة بينهم وبين أوطانهم المألوفة ، ومنعهم عن التصرف فيها والتمتع بها ، كفي به عن مطلق التصرف والتمتع ، ولذلك نسب الإخراج الى الأبناء أيضاً كما نسب الى البلاد .

قوله تعالى : فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلاً منهم والله عليم بالظالمين ، تفريع على قول نبيهم : هل عسيتم « الخ » ، وقولهم : وما لنا ان لا نقاتل ، وفي قوله تعالى : والله عليم بالظالمين ، دلالة على ان قول نبيهم لهم : هل عسيتم ان كتب عليكم القتال ان لا تقاتلوه ، انما كان لوحي من الله سبحانه : انهم سيتولون عن القتال .

قوله تعالى : وقال لهم نبيهم ان الله قد بعث الى قومه : من المال في جوابه ، وهذا حيث نسب بعث الملك الى الله تنبيه بما فات منهم اذ قالوا لنبيهم ابعث لنا ملكاً نقاتل ولم يقولوا : اسأل الله ان يبعث لنا ملكاً ويكتب لنا القتال .

وبالجملة التصريح باسم طالوت هو الذي أوجب منهم الاعتراض على ملكه ، وذلك لوجود صفتين فيه كانتا تنافيان عندهم الملك ، وهما ما حكاها الله تعالى من قولهم أنى يكون له الملك علينا ونحن احق بالملك منه ، ومن المعلوم ان قولهم هذا لنبيهم ، ولم يستدلوا على كونهم احق بالملك منه بشيء يدل على ان دليله كان أمراً بيناً لا يحتاج إلى الذكر ، وليس إلا ان بيت النبوة وبيت الملك في بني إسرائيل وهما بيتان مفتخران بموهبة النبوة والملك كانتا غير البيت الذي كان منه طالوت ، وبعبارة أخرى لم يكن طالوت من بيت الملك ولا من بيت النبوة ولذلك اعترضوا على ملكه بأننا ، وهم أهل بيت الملك أو الملك والنبوة معاً ، أحق بالملك منه لأن الله جعل الملك فينا فكيف يقبل الانتقال إلى غيرنا ، وهذا الكلام منهم من فروع قولهم بنفى البداء وعدم جواز النسخ والتغيير حيث قالوا : يد الله مغلولة غلت أيديهم ، وقد أجاب عنه نبيهم بقوله : إن الله اصطفاه عليكم فهذه إحدى الصفتين المتنافيتين للملك عندهم ، والصفة الثانية ما

في قولهم: ولم يؤت سعة من المال وقد كان طالوت فقيراً، وقد أجاب عنه نبيهم بقوله: وزاده بسطة في العلم والجسم « الخ » .

قوله تعالى: قال: إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم، الاصطفاء والاستصفاة الاختيار وأصله الصفو، والبسطة هي السعة والقدرة، وهذان جوابان عن اعتراضهم .

أما اعتراضهم بكونهم أحق بالملك من طالوت لشرف بيتهم، فجوابه: إن هذه مزية كان الله سبحانه خص بيتهم بها وإذا اصطفى عليهم غيرهم كان أحق بالملك منهم، وكان الشرف والتقدم لبيته على بيوتهم ولشخصه على اشخاصهم، فإنما الفضل يتبع تفضيله تعالى .

وأما اعتراضهم بأنه لم يؤت سعة من المال، فجوابه: إن الملك وهو استقرار السلطة على مجتمع من الناس حيث كان الغرض الوحيد منه أن يتلائم الارادات المتفرقة من الناس وتجتمع تحت إرادة واحدة وتتحد الازمة باتصالها بزمام واحد فيسير بذلك كل فرد من افراد المجتمع طريق كماله اللائق به فلا يزاحم بذلك فرد فرداً، ولا يتقدم فرد من غير حق، ولا يتأخر فرد من غير حق. وبالمجسدة الغرض من الملك أن يدبر صاحبه المجتمع تدبيراً يوصل كل فرد من أفرادة الى كماله اللائق به، ويدفع كل ما يمانع ذلك، والذي يلزم وجوده في نيل هذا المطلوب أمران: أحدهما: العلم بجميع مصالح حياة الناس ومفاسدها، وثانيها: القدرة الجسمية على إجراء ما يراه من مصالح المملكة، وهما اللذان يشير اليهما قوله تعالى: وزاده بسطة في العلم والجسم، وأما سعة المال فعده من مقومات الملك من الجهل .

ثم جمع الجميع تحت حجة واحدة ذكرها بقوله تعالى: والله يؤتي ملكه من يشاء، وهو أن الملك لله وحده ليس لأحد فيه نصيب إلا ما آتاه الله سبحانه منه وهو مع ذلك لله كما يفيد الاضافة في قوله تعالى: يؤتي ملكه، وإذا كان كذلك فله تعالى التصرف في ملكه كيف شاء وأراد، ليس لأحد أن يقول: لماذا أو بماذا (أي إن يسئل عن علة التصرف لأن الله تعالى هو السبب المطلق، ولا عن متمم العلية واداة الفعل لأن الله تعالى تام لا يحتاج الى متمم) فلا ينبغي السؤال عن نقل الملك من بيت

إلى بيت ، أو تقليده احداً ليس له اسبابه الظاهرة من الجمع والمال .

والإيتاء والافاضة الالهية وإن كانت كيف شاء ولمن شاء غير أنها مع ذلك لا تقع جزافاً خالية عن الحكم والمصالح ، فإن المقصود من قولنا : إنه تعالى يفعل ما يشاء ، ويؤتي الملك من يشاء ونظائر ذلك ليس أن الله سبحانه لا يراعي في فعله جانب المصلحة أو أنه يفعل فعلاً فإن اتفق أن صادف المصلحة فقد صادف وإن لم يصادف فقد صار جزافاً ولا محذور لأن الملك له فله أن يفعل ما يشاء هذا ، فإن هذا مما يبطله الظواهر الدينية والبراهين العقلية .

بل المقصود بذلك : ان الله سبحانه حيث ينتهي اليه كل خلق وأمر فالمصالح وجهات الخير مثل سائر الأشياء مخلوقة له تعالى ، وإذا كان كذلك لم يكن الله سبحانه في فعله مقهوراً لمصلحة من المصالح محكوماً بحكمها ، كما أننا في أفعالنا كذلك ، فإذا فعل سبحانه فعلاً أو خلق خلقاً ولا يفعل إلا الجميل ، ولا يخلق إلا الحسن كان فعله ذا مصلحة مرعياً فيه صلاح العباد غير أنه تعالى غير محكوم ولا مقهور للمصلحة .

ومن هنا صح اجتماع هذا التعليل مع ما تقدمه ، اعني اجتماع قوله تعالى : والله يؤتي ملكه من يشاء ، مع قوله تعالى : إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم ، فإن الحجة الاولى مشتملة على التعليل بالمصالح والاسباب ، والحجة الثانية على إطلاق الملك الذي يفعل ما يشاء ، ولولا ان إطلاق الملك وكونه تعالى يفعل ما يشاء لا يتنافى كون افعاله مقارنة للمصالح والحكم لم يصح الجمع بين الكلامين فضلاً عن تأييد أحدهما أو تسميته بالآخر .

وقد أوضح هذا المعنى احسن الإيضاح تذليل الآية بقوله تعالى : والله واسع عليم فإن الواسع يدل على عدم ممنوعيته تعالى عن فعل وإيتاء اصلاً والعليم يدل على ان فعله تعالى فعل يقع عن علم ثابت غير مخطيء فهو سبحانه يفعل كل ما يشاء ولا يفعل إلا فعلاً ذا مصلحة .

والوسعة والسعة في الاصل حال في الجسم به يقبل اشياء أخر من حيث التمكن كسعة الاناء لما يصب فيه ، والصندوق لما يوضع فيه ، والدار لمن يحل فيها ثم استعير للفنى ولكن لا كل غنى ومن كل جهة ، بل من جهة إمكان البذل معه كأن المال يسع

بذل ما اريد بذله ، وبهذا المعنى يطلق عليه سبحانه ، فهو سبحانه واسع أي غني لا يعجزه بذل ما اراد بذله بل يقدر على ذلك .

قوله تعالى : وقال لهم نبيهم إن آية ملكه ان ياتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم ، التابوت هو الصندوق ، وهو على ما قيل فعلوت من التوب بمعنى الرجوع لأن الانسان يرجع الى الصندوق رجوعاً بعد رجوع .

(كلام في معنى السكينة)

والسكينة من السكون خلاف الحركة وتستعمل في سكون القلب وهو استقرار الانسان وعدم اضطراب باطنه في تصميم إرادته على ما هو حال الانسان الحكيم (من الحكمة باصطلاح فن الأخلاق) صاحب العزيمة في أفعاله ، والله سبحانه جعلها من خواص الايمان في مرتبة كماله ، وعدتها من مواهب السامية .

بيان ذلك : ان الانسان بغيريته الفطرية يصدر أفعاله عن التعقل ، وهو تنظيم مقدمات عقلية مشتملة على مصالح الأفعال ، وتأثيرها في سعادته في حياته والخير المطلوب في اجتماعه ، ثم استنتاج ما ينبغي ان يفعله وما ينبغي أن يتركه .

وهذا العمل الفكري إذا جرى الانسان على اسلوب فطرته ولم يقصد إلا ما ينفعه نفعاً حقيقياً في سعادته يحري على قرار من النفس وسكون من الفكر من غير اضطراب وتزلزل ، وأما إذا أخذ الانسان في حياته الى الارض واتبع الهوى اختلط عليه الامر ، وداخل الخيال بتزييناته وتنميقاته في افكاره وعزائمه فأورث ذلك انحرافه عن سنن الصواب قارة ، وتردده واضطرابه في عزمه وتصميم إرادته وإقدامه على شذائد الامور وهزاهزها أخرى .

والمؤمن بإيمانه بالله تعالى مستند الى سناد لا يتحرك وركن لا ينهدم . بانياً اموره على معارف حقة لا تقبل الشك والريب ، مقدماً في أعماله عن تكليف الهي لا يرتاب فيها ، ليس اليه من الامر شيء حتى يخاف فوته ، او يحزن لفقده ، أو يضطرب في تشخيص خيره من شره .

وأما غير المؤمن فلا ولي له يتولى امره ، بل خيره وشره يرجعان اليه نفسه فهو واقع في ظلمات هذه الافكار التي تهجم عليه من كل جانب من طريق الهوى والخيال ولا حساسات المشؤومة ، قال تعالى : « والله ولي المؤمنين » آل عمران - ٦٨ ، وقال تعالى : « ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وان الكافرين لا مولى لهم » محمد - ١١ ، وقال تعالى : « الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات » البقرة - ٢٥٧ ، وقال تعالى : « انا جعلنا الشياطين اولياء للذين لا يؤمنون » الاعراف - ٢٧ ، وقال تعالى : « ذلكم الشيطان يخوف اوليائه » آل عمران - ١٧٥ ، وقال تعالى : (الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة) البقرة - ٢٦٨ ، وقال تعالى : « ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبيناً يعدهم وعينهم وما يعدهم الشيطان إلا غروراً - الى أن قال - وعد الله حقاً ومن أصدق من الله قيلاً » النساء - ١٢٢ ، وقال تعالى : « ألا إن اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون » يونس - ٦٢ ، والآيات كما ترى تضع كل خوف وحزن واضطراب وغرور في جانب الكفر ، وما يقابلها من الصفات في جانب الايمان .

وقد بين الامر أوضح من ذلك بقوله تعالى : « او من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها » الأنعام - ١٢٢ ، فدل على أن خبط الكافر في مشيه لكونه واقعاً في الظلمات لا يبصر شيئاً ، لكن المؤمن له نور إلهي يبصر به طريقه ، ويدرك به خيره وشره ، وذلك لان الله أفاض عليه حياة جديدة على حياته التي يشاركه فيها الكافر ، وتلك الحياة هي المستتبعة لهذا النور الذي يستنير به ، وفي معناه قوله تعالى : « يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته ويجعل لكم نوراً تمشون به ويففر لكم » الحديد - ٢٨ .

ثم قال تعالى : « لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو ابناؤهم أو إخوانهم أو عشيرتهم . أولئك كتب في قلوبهم الايمان وأيدهم بروح منه » المجادلة - ٢٢ ، فأفاد ان هذه الحياة إنما هي بروح منه ، وتلازم لزوم الايمان واستقراره في القلب فهؤلاء المؤمنون مؤيدون بروح من الله تستتبِع استقرار الايمان في قلوبهم ، والحياة الجديدة في قلوبهم ، والنور المضيء قدامهم .

وهذه الآية كما ترى قريبة الانطباق على قوله تعالى : « هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم والله جنود السموات والأرض وكان الله عليماً حكيماً » الفتح - ٤ ، فالسكينة في هذه الآية تنطبق على الروح في الآية السابقة وازدياد الإيمان على الإيمان في هذه على كتابة الإيمان في تلك ، ويؤيد هذا التطبيق قوله تعالى في ذيل الآية : « والله جنود السموات والأرض » فإن القرآن يطلق الجند على مثل الملائكة والروح .

ويقرب من هذه الآية سياقاً قوله تعالى : « فأنزل الله سكنته على رسوله وعلى المؤمنين وألزمهم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها » الفتح - ٢٦ ، وكذا قوله تعالى : « فأنزل الله سكنته عليه وأيده بجنود لم تروها » التوبة - ٤٠ .

وقد ظهر مما مرّ أنه يمكن أن يستفاد من كلامه تعالى أن السكينة روح إلهي أو تستأزم روحاً إلهياً من أمر الله تعالى يوجب سكينة القلب واستقرار النفس وربط الجأش ، ومن المعلوم أن ذلك لا يوجب خروج الكلام عن معناه الظاهر واستعمال السكينة التي هي بمعنى سكون القلب وعدم اضطرابه في الروح الإلهي ، وبهذا المعنى ينبغي أن يوجه ما سيأتي من الروايات .

قوله تعالى : « وبقيّة مما ترك آل موسى وآل هرون تحمله الملائكة » الخ ، آل الرجل خاصته من أهله ويدخل فيهم نفسه إذا أطلق ، فآل موسى وآل هرون هم موسى وهرون وخاصتهما من أهلها ، وقوله : تحمله الملائكة ، حال عن التابوت ، وفي قوله تعالى : أن في ذلك لآية لكم أن كنتم مؤمنين ، كسياق صدر الآية دلالة على أنهم سألوا نبيهم آية على صدق ما أخبر به : أن الله قد بعث لكم طالوت ملكاً .

قوله تعالى : « فلما فصل طالوت بالجنود قال إن الله مبتليكم بنهر إلى قوله منهم ، الفصل ههنا مفارقة المكان كما في قوله تعالى : « فلما فصلت العير » يوسف - ٩٤ ، وربما استعمل بمعنى القطع وهو إيجاد المفارقة بين الشيئين كما قال تعالى : « وهو خير الفاصلين » الانعام - ٥٧ ، فالكلمة بما يتعدى ولا يتعدى .

والجند المجتمع الغليظ من كل شيء وسمي العسكر جنداً لثراكم الأشخاص فيه وغلظتهم ، وفي جمع الجند في الكلام دلالة على أنهم كانوا من الكثرة على حد يعنى به

وخاصة مع ما فيه المؤمنين من القلة بعد جواز النهر وتفرق الناس ، ونظير هذه النكتة موجود في قوله تعالى : فلما فصل طالوت بالجنود .

وفي مجموع الكلام إشارة إلى حق الامر في شأن بني إسرائيل وإيفائهم بميثاق الله ، فإنهم سألوا بعث الملك جميعاً وشدوا الميثاق ، وقد كانوا من الكثرة بحيث لما تولوا إلا قليلاً منهم عن القتال كان ذلك القليل البساقى جنوداً ، وهذه الجنود أيضاً لم تغن عنهم شيئاً بل تخلفوا بشرب النهر ولم يبق إلا القليل من القليل مع شائبة فشل وتفاق بينهم من جهة المغترفين ، ومع ذلك كان النصر للذين آمنوا وصبروا مع ما كان عليه جنود طالوت من الكثرة .

والابتلاء الامتحان ، والنهر مجرى المساء الغائض ، والاغتراف والغرف رفع الشيء وتناوله ، يقال : غرف الماء غرفة واغترفه غرفة إذا رفعه ليتناوله ويشربه .

وفي استثناء قوله تعالى : إلا من اغترف غرفة بيده عن مطلق الشرب دلالة على أنه كان المنهي عنه هو الشرب على حالة خاصة ، وقد كان الظاهر أن يقال : فمن شرب منه فليس مني إلا من اغترف غرفة بيده غير أن وضع قوله تعالى : ومن لم يطعم فإنه مني ، في الكلام مع تبديل الشرب بالطعم ومعناه الذوق أوجب تحولاً في الكلام من جهة المعنى إذ لو لم تضاف الجملة الثانية كان مفاد الكلام أن جميع الجنود كانوا من طالوت ، والشرب يوجب انقطاع جمع منه والاغتراف يوجب الانقطاع من المنقطع أي الاتصال وأما لو اضيفت الجملة الثانية ، أعني قوله تعالى : ومن لم يطعمه فإنه مني إلى الجملة الاولى كان مفاد الكلام أن الامر غير مستقر بحسب الحقيقة بعد إلا بحسب الظاهر فالجنود في الظاهر مع طالوت لكن لم يتحقق بعد أن الذين هم مع طالوت من هم ، ثم النهر الذي سيبليهم الله به سيحقق كلا الفريقين ويشخصها فيعين به من ليس منه وهو من شرب من النهر ، ويتعين به من هو منه وهو من لم يطعمه ، وإذا كان هذا هو المفاد من الكلام لم يفد قوله في الاستثناء إلا من اغترف غرفة بيده كون المغترفين من طالوت لأن ذلك انما كان مفاداً لو كان المذكور هناك الجملة الاولى فقط ، وأما مع وجود الجملتين فيتعين الطائفتان : أعني الذين ليسوا منه وهم الشاربون ، والذين هم منه وهم غير الطاعمين ، ومن المعلوم أن الإخراج من الطائفة الاولى إنما يوجب الخروج منها لا الدخول في الثانية ، ولازم ذلك أن الكلام يوجب وجود ثلاث طوائف : الذين ليسوا منه ،

والذين هم منه ، والمغترفون ، وعلى هذا فالباقون معه بعد الجواز طائفتان : الذين هم منه ، والذين ليسوا من الخارجين ، فجاز أن يختلف حالهم في الصبر والجزع والاعتماد بالله والقلق والاضطراب .

قوله تعالى : فلما جاوزوه هو والذين آمنوا معه الى آخر الآية ، الفئة القطعة من الناس ، والتدبر في الآيات يعطي ان يكون القائلون : لا طاقة لنا ، هم المغترفون ، والمجيبون لهم هم الذين لم يطعموه اصلاً ، والظن بلقاء الله إما بمعنى اليقين به وإما كناية عن الخشوع .

ولم يقولوا : يمكن ان تغلب الفئة القليلة الفئة الكثيرة بإذن الله ، بل قالوا : كم من فئة ، الخ ، أخذاً بالواقع في الاحتجاج بإراءة المصداق ليكون أقنع للنخس .

قوله تعالى : ولما برزوا الجالوت وجنوده « الخ » ، البروز هو الظهور ، ومنه البراز هو الظهور للحرب ، والافراغ صب نحو المادة السيالة في القالب والمراد افاضة الله سبحانه الصبر عليهم على قدر ظرفيتهم فهو استعارة بالكناية لطيفة ، وكذا تثبت الاقدام كناية عن الثبات وعدم الفرار .

قوله تعالى : فهزموهم بإذن الله « الخ » ، الهزم الدفع .

قوله تعالى : ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض الى آخر الآية ، من المعلوم أن المراد بفساد الارض فساد من على الارض اي فساد الاجتماع الإنساني ولو استتبع فساد الاجتماع فساداً في أديم الأرض فإنما هو داخل في الفرض بالتبع لا بالذات ، وهذه حقيقة من الحقائق العلمية ينبه لها القرآن .

بيان ذلك : أن سعادة هذا النوع لا تتم الا بالاجتماع والتعاون . ومن المعلوم أن هذا الامر لا يتم إلا مع حصول وحدة ما في هيكل الاجتماع بها تتحد أعضاء الاجتماع وأجزائه بعضها مع بعض بحيث يعود الجميع كالفرد الواحد يفعل وينفعل عن نفس واحدة وبدن واحد ، والوحدة الاجتماعية ومركبها الذي هو اجتماع أفراد النوع حالها شبيه حال الوحدة الاجتماعية التي في الكون ومركبها الذي هو اجتماع أجزاء هذا العالم المشهود ، ومن المعلوم أن وحدة هذا النظام أعني نظام التكوين إنما هي نتيجة التأثير والتأثر الموجودين بين أجزاء العالم فلولا المغالبة بين الاسباب التكوينية وغلبة بعضها على بعض واندفاع بعضها الآخر عنه ومغلوبيتها له لم يرتبط أجزاء النظام بعضها

ببعض بل بقي كل على فعليته التي هي له ، وعند ذلك بطل الحركات فبطل عالم الوجود .
 كذلك نظام الاجتماع الإنساني لو لم يقيم على أساس التأثير والتأثر ، والدفع والغلبة
 لم يرتبط أجزاء النظام بعضها ببعض ، ولم يتحقق حينئذ نظام وبطلت سعادة النوع ،
 قلنا لو فرضنا ارتفاع الدفع بهذا المعنى ، وهو الغلبة وتحميل الإرادة من البين كان كل
 فرد من أفراد الاجتماع فعلاً ينافي منافع الآخر (سواء منافعه المشروعة أو غيرها) لم يكن
 للآخر إرجاعه إلى ما يوافق منافعه ويلاتها وهكذا ، وبذلك تنقطع الوحدة من بين
 الأجزاء وبطل الاجتماع ، وهذا البحث هو الذي بحثنا عنه فيما مر : أن الأصل الأول
 الفطري للإنسان المكون للاجتماع هو الاستخدام ، وأما التعاون والمدنية فمتفرغ عليه
 وأصل ثانوي ، وقد مر تفصيل الكلام في تفسير قوله تعالى : « كان الناس أمة واحدة »
 البقرة - ٢١٣ .

وفي الحقيقة معنى الدفع والغلبة بمعنى عام سار في جميع شئون الاجتماع الإنساني
 وحقيقته حمل الغير بأي وجه أمكن على ما يريده الإنسان ، ودفعه عما يزاحمه ويمنعه
 عليه ، وهذا معنى عام موجود في الحرب والسلام معاً ، وفي الشدة والرخاء ، والراحة
 والعناء جميعاً ، وبين جميع الأفراد في جميع شعوب الاجتماع ، نعم إنما يتنبه الإنسان
 له عند ظهور المخالفة ومزاحمة بعض الأفراد بعضهم في حقوق الحياة أو في الشهوات
 والميل ونحوها ، فيشرع الإنسان في دفع الإنسان المزاحم الممانع عن حقه أو عن مشتهاه
 ومعلوم أن هذا على مراتب ضعيفة وشديدة ، والقتال والحرب إحدى مراتبه .

وأنت تعلم أن هذه الحقيقة أعني كون الدفع والغلبة من الأصول الفطرية عند
 الإنسان أصل فطري أعم من أن يكون هذا الدفع دفعاً بالعدل عن حق مشروع أو
 بغير ذلك ، إذ لو لم يكن في فطرة الإنسان أصل مسلم على هذه الوتيرة لم يتحقق منه ،
 لا دفاع مشروع على الحق ولا غيره ، فإن أعمال الإنسان تستند إلى فطرته كما مر بيانه
 سابقاً فلو لا اشتراك الفطرة بين المؤمن والكافر لم يمكن أن يختص المؤمن بفطرة يبني
 عليها أعماله .

وهذا الأصل الفطري ينتفع به الإنسان في إيجاد أصل الاجتماع على ما مر من
 البيان ، ثم ينتفع به في تحميل إرادته على غيره وتمالك ما بيده تطلباً وبغياً ، وينتفع به

في دفعه واسترداد ما تملكه تغلباً وبغياً ، وينتفع به في إحياء الحق بعد موته جهلاً بين الناس وتحميل سعادتهم عليهم ، فهو أصل فطري ينتفع به الانسان أكثر مما يستضر به .

وهذا الذي ذكرناه « لعله » هو المراد بقوله تعالى : ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض ، ويؤيد ذلك تذييله بقوله تعالى : « ولكن الله ذو فضل على العالمين » .

وقد ذكر بعض المفسرين أن المراد بالدفع في الآية دفع الله الكافرين بالمؤمنين كما أن المورد أيضاً كذلك ، وربما أبداه أيضاً قوله تعالى : « ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله » الحج - ٤٠ .

وفيه : أنه في نفسه معنى صحيح لكن ظاهر الآية أن المراد بصلاح الأرض مطلق الصلاح الدائم المبقي للاجتماع دون الصلاح الخاص الموجود في أحيان يسيرة كقصة طالوت وقصص أخرى يسيرة معدودة .

وربما ذكر آخرون : أن المراد بها دفع الله العذاب والهلاك عن الفاجر بسبب البر ، وقد وردت فيه من طرق العامة والخاصة روايات كما في الجمع والدر المنثور عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يصلح بصلاح الرجل المسلم ولده وولد ولده واهل دويرته ودويرات حوله ، ولا يزالون في حفظ الله ما دام فيهم » وفي الكافي وتفسير العياشي عن الصادق عليه السلام ، قال : « إن الله يدفع بمن يصلي من شيعة عن شيعة من شيعة ولو اجتمعوا على ترك الصلاة هلكوا ، وإن الله يدفع بمن يزكي من شيعة عن شيعة ولو اجتمعوا على ترك الزكاة هلكوا ، وإن الله يدفع بمن يحج من شيعة عن شيعة ولو اجتمعوا على ترك الحج هلكوا الحديث ، ومثلها غيرها .

وفيه : أن عدم انطباق الآيتين على معنى الحديثين مما لا يخفى إلا أن تنطبق عليهما من جهة أن موردهما أيضاً من مصاديق دفع الناس .

وربما ذكر بعضهم : ان المراد دفع الله الظالمين بالظالمين ، وهو كما ترى .

قوله تعالى : تلك آيات الله « الخ » ، كالخاتمة يختم بها الكلام والقصة غير أن آخر الآية : وإنك لمن المرسلين ، لا يخلو عن ارتباط بالآية التالية .

(بحث روائي)

في الدر المنثور: أخرج عبد الرزاق وابن جرير عن زيد بن أسلم ، قال: لما نزلت من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً الآية، جاء أبو الدحداح إلى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله، ألا أرى ربنا يستقرضنا مما أعطانا لأنفسنا وإن لي أرضين: إحداهما بالعالية والأخرى بالسافلة، وإني قد جعلت خيرهما صدقة، وكان النبي ﷺ يقول: كم من عذق مدلل لأبي الدحداح في الجنة.

أقول: والرواية مروية بطرق كثيرة.

وفي المعاني عن الصادق عليه السلام: لما نزلت هذه الآية: من جاء بالحسنة فله خير منها قال رسول الله ﷺ: اللهم زدني فأنزل الله من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، قال رسول الله ﷺ: اللهم زدني فأنزل الله من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له اضعافاً كثيرة، فعلم رسول الله أن الكثير من الله لا يحصى وليس له منتهى. أقول: وروى الطبرسي في المجمع والعياشي في تفسيره نظيره وروي قريب منه بن طرق أهل السنة أيضاً، قوله عليه السلام: فعلم رسول الله، يؤمى إليه آخر الآية: والله يقبض ويبسط، إذ لا أحد يحد عطائه تعالى، وقد قال: «وما كان عطاء ربك محظوراً» الإسراء - ٢٠.

وفي تفسير العياشي عن أبي الحسن عليه السلام في الآية، قال: هي صلة الإمام.

أقول: وروى مثله في الكافي عن الصادق عليه السلام وهو من باب عد المصدق.

وفي المجمع في قوله تعالى: إذ قالوا: لبي لهم الآية هو أشموئيل، وهو بالعربية إسماعيل.

أقول: وهو مروي من طرق أهل السنة أيضاً: وشموئيل هو الذي يوجد في المهدين بلفظ صموئيل.

وفي تفسير القمي عن أبيه عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن هرون بن خارجة عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام: أن بني إسرائيل بعد موت موسى

عملوا بالمعاصي ، وغفروا دين الله ، وعتوا عن أمر ربهم ، وكان فيهم نبي يأمرهم وينهيهم فلم يطيعوه ، وروي أنه أرميا النبي على نيينا وآله وعليه السلام فسلط الله عليهم جالوت وهو من القبط ، فأذلمهم وقتل رجالهم وأخرجهم من ديارهم وأموالهم ، واستعبد نساءهم ، ففزعوا إلى نبيهم ، وقالوا : سل الله أن يبعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله وكانت النبوة في بني إسرائيل في بيت ، والملك والسلطان في بيت آخر ، ولم يجمع الله النبوة والملك في بيت واحد ، فمن أجل ذلك قالوا لنبي لهم ابعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله ، فقال لهم نبيهم : هل عسيتم إن كتب عليكم القتال أن لا تقاتلوا ؟ فقالوا : وما لنا أن لا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا من ديارنا وأبنائنا ، فكان كما قال الله : فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلاً منهم والله عليم بالظالمين ، فقال لهم نبيهم : إن الله قد بعث لكم طالوت ملكاً ، فغضبوا من ذلك وقالوا : أنى يكون له الملك علينا؟ ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال ، وكانت النبوة في بيت لاوي ، والملك في بيت يوسف ، وكان طالوت من ولد ابنيامين أخى يوسف لأمه وأبيه ، ولم يكن من بيت النبوة ولا من بيت المملكة ، فقال لهم نبيهم : إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم والله يؤتي ملكه من يشاء والله واسع عليم ، وكان أعظمهم جسماً وكان قوياً وكان أعلمهم ، إلا أنه كان فقيراً فعبأهم بالفقر ، فقالوا لم يؤت سعة من المال ، فقال لهم نبيهم : إن آية ملكه أن يأتكم التابوت فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هرون تحمله الملائكة ، وكان التابوت الذي أنزل الله على موسى فوضعه فيه أمه وألقته في اليم فكان في بني إسرائيل يتبركون به ، فلما حضر موسى الوفاة وضع فيه الألواح ودرعه وما كان عنده من آيات النبوة ، وأودعه عند يوشع وصيه ، ولم يزل التابوت بينهم حتى استغفوا به ، وكان الصبيان يلعبون به في الطرقات ، فلم يزل بنوا إسرائيل في عز وشرف ما دام التابوت عندهم ، فلما عملوا بالمعاصي واستغفوا بالتابوت رفعه الله عنهم ، فلما سألوا النبي بعث الله عليهم طالوت ملكاً فقاتل معهم فرد الله عليهم التابوت كما قال : إن آية ملكه أن يأتكم التابوت فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هرون تحمله الملائكة ، قال : البقية ذرية الأنبياء .

اقول : قوله : وروي أنه أرميا النبي ، رواية معترضة في رواية ، قوله عليه السلام : فكان كما قال الله «اللعن» ، أي تولى الكثيرون ولم يبق على تسليم حكم القتال إلا قليل

منهم ، وفي بعض الأخبار أن هذا القليل كانوا ستين ألفاً ، روى ذلك القمي في تفسيره عن أبيه عن الحسين بن خالد عن الرضا عليه السلام ، ورواه العياشي عن الباقر عليه السلام . وقوله : وكانت النبوة في بيت لاوي ، والمملك في بيت يوسف ، وقد قيل : إن المملك كان في بيت يهوذا وقد اعترض عليه أن لم يكن بينهم ملك قبل طالوت وداود وسليمان حتى يكون في بيت يهوذا ، وهذا يؤيد ما ورد في أحاديث أئمة أهل البيت أن المملك كان في بيت يوسف فإن كون يوسف ملكاً مما لا ينكر .

وقوله : قال : والبقية ذرية الأنبياء ، وهم من الراوي ، وإنما فسر عليه السلام بقوله : ذرية الأنبياء قوله : آل موسى وآل عمران ، ويؤيد ما ذكرناه ما في تفسير العياشي عن الصادق عليه السلام : أنه سئل عن قول الله : وبقية مما ترك آل موسى وآل هرون تحمله الملائكة ، فقال : ذرية الأنبياء .

وفي الكافي عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد ، عن محمد بن خالد ، والحسين ابن سعيد ، عن النصر بن سويد ، عن يحيى الحلبي ، عن هرون بن خارجة ، عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام في حديث : وقال الله : إن الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني فشربوا منه إلا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً ، منهم من اغترف ، ومنهم من لم يشرب ، فلما برزوا لجالوت قال الذين اغترفوا : لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده ، وقال الذين لم يغترفوا : كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين .

أقول : وأما كون الباقرين مع طالوت ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً بعدد أهل بدر فقد كثرت فيه الروايات من طرق الخاصة والعامة ، وأما كون القائلين : لا طاقة لنا ، هم المغترفين ، وكون القائلين كم من فئة «الخ» ، هم الذين لم يشربوا أصلاً فيمكن استفادته من نحو الاستثناء في الآية على ما بيناه : من معنى الاستثناء .

وفي الكافي بإسناده عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن يحيى الحلبي عن عبد الله بن سليمان عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى : إن آية ملكه إلى قوله تحمله الملائكة قال : كانت تحمله في صورة البقرة .

واعلم أن الوجه في ذكر سند هذا الحديث مع أنه ليس من دأب الكتاب ذلك

لان إسقاط الاسانيد فيه إنما هو لمكان موافقة القرآن ومعه لا حاجة الى ذكر سند الحديث ، أما فيما لا يطرد فيه الموافقة ولا يتأتى التطبيق فلا بد من ذكر الإسناد ، ونحن مع ذلك نختار للإيراد روايات صحيحة الإسناد أو مؤيدة بالقرائن .

وفي تفسير العياشي عن محمد الحلبي عن الصادق عليه السلام ، قال : كان داود وإخوة له أربعة ، ومعهم أبوم شيخ كبير ، وتختلف داود في غنم لآبيه ، ففصل طالوت بالجنود فدعاه أبو داود وهو أصغرهم ، فقال : يا بني اذهب الى اخوتك بهذا الذي صنعناه لهم يتقوا به على عدوهم وكان رجلاً قصيراً أرزق قليل الشعر طاهر القلب ، فخرج وقد تقارب القوم بعضهم من بعض فذكر عن أبي بصير ، قال سمعته يقول : فر داود على حجر فقال الحجر : يا داود خذني واقتل بي جالوت فإني إنما خلقت لقتله ، فأخذه فوضعه في غلاته التي تكون فيها حجارته التي يرمي بها عن غنمه بمقدافه ، فلما دخل العسكر سمعهم يتعظمون أمر جالوت ، فقال لهم داود ما تعظمون من أمره فوالله لئن عاينته لأقتلنه فحدثوا بخبره حتى أدخل على طالوت ، فقال يا فتى وما عندك من القوة ؟ وما جربت من نفسك ؟ قال : كان الاسد يعدو على الشاة من غنمي فأدركه فأخذ برأسه فأفك لحية منها فأخذها من فيه قال : فقال : ادع لي بدرع سابغة فاتني بدرع فقدفها في عنقه فتملاً منها حق راع طالوت ومن حصيره من بني إسرائيل ، فقال طالوت : والله لعسى الله أن يقتله به ، قال : فلما أن أصبحوا ورجعوا إلى طالوت والتقى الناس قال داود : أروني جالوت فلما رآه أخذ الحجر فجعله في مقدافه فرماه ففصكه به بين عينيه فدمغه ونكس عن دابته ، وقال الناس : قتل داود جالوت ، وملكه الناس حق لم يكن يسمع لطالوت ذكر ، واجتمعت بنو إسرائيل على داود ، وأنزل الله عليه الزبور ، وعلمه صنعة الحديد فليته له ، وأمر الجبال والطير يسبحن معه ، قال : ولم يعط أحد مثل صوته ، فأقام داود في بني إسرائيل مستخفياً ، وأعطى قوة في عبادته .

اقول : المقداف المقلع الذي يكون للرعاة يرمون به الاحجار ، وقد اتفقت السنة الاخبار من طرق الفريقين أن داود قتل جالوت بالحجر .

في الجمع ، قال : إن السكينة التي كانت فيه ريح هفانة من الجنة لها وجه كوجه الإنسان عن علي عليه السلام .

أقول : وروي هذا المعنى في الدر المنثور عن سفيان بن عيينة وابن جرير من طريق سلمة بن كهيل عن علي بن الحسين وكذا عن عبد الرزاق وأبي عبيد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم، وصححه وابن عساكر والبيهقي في الدلائل من طريق أبي الأحوص عن علي بن الحسين مثله .

وفي تفسير القمي عن أبيه عن علي بن الحسين بن خالد عن الرضا عليه السلام : السكينة ريح من الجنة لها وجه كوجه الإنسان .

أقول : وروي هذا المعنى أيضاً الصدوق في المعاني والعباشي في تفسيره عن الرضا عليه السلام ، وهذه الأخبار الواردة في معنى السكينة وإن كانت آحاداً إلا أنها قابلة للتوجيه والتقريب إلى معنى الآية ، فإن المراد بها على تقدير صحتها : ان السكينة مرتبة من مراتب النفس في الكمال توجب سكون النفس وطمأنينتها إلى أمر الله ، وأمثال هذه التعبيرات المشتمة على التمثيل كثيرة في كلام الأئمة ، فينطبق حينئذ على روح الايمان ، وقد عرفت في البيان السابق ان السكينة منطبقة على روح الايمان .

وعلى هذا المعنى ينبغي ان يحمل ما في المعاني عن أبي الحسن عليه السلام في السكينة ، قال عليه السلام : روح الله يتكلم ، كانوا إذا اختلفوا في شيء كلمهم وأخبرهم ، الحديث فإنما هو روح الايمان يهدي المؤمن الى الحق المختلف فيه .

(بحث علمي واجتماعي)

ذكر علماء الطبيعة ان التجارب العلمي ينتج ان هذه الموجودات الطبيعية المجهولة على حفظ وجودها وبقائها ، والفعالة بقواها المتفضية لما يناسبها من الافعال ينازع بعضها البعض في البقاء ، وحيث كانت هذه المنازعة من جهة بسط التأثير في الغير والتأثر المتقابل من الغير وبالعكس كانت الغلبة للأقوى منها والأكمل وجوداً ، ويستنتج من ذلك ان الطبيعة لا تزال تنتخب من بين الافراد من نوع أو نوعين أكملها وأمثلها فيتوحد للبقاء ، ويفنى سائر الافراد وينقرض تدريجاً ، فهناك قاعدتان طبيعيتان : إحداهما : تنازع البقاء ، والثانية : الانتخاب الطبيعي وبقاء الأمثل .

وحيث كان الاجتماع متكثراً في وجوده على الطبيعة جرى فيه أيضاً نظير القانونين : أعني : قانوني تنازع البقاء ، والانتخاب وبقاء الأمثل .

فالاجتماع الكامل وهو الاجتماع المبني على اساس الاتحاد الكامل المحكم المرعي فيه حقوق الافراد : الفردية والاجتماعية أحق بالبقاء ، وغيره أحق بالفناء والانقراض ، والتجارب قاض ببقاء الامم الحية المراقبة لوظائفها الاجتماعية المحافظة على سلوك صراطها الاجتماعي ، وانقراض الامم بتفرق القلوب ، وفشو النفاق وشيوع الظلم والفساد وإتلاف الكبراء وانهدام بنيان الجدد فيهم ، والاجتماع يحاكي في ذلك الطبيعة كما ذكر . فالبحث في الآثار الارضية يوصلنا إلى وجود أنواع من الحيوان في العهود الاولى الأرضية هي اليوم من الحيوانات المنقرضة الأنواع كالحيوان المسمى برونوساروس أو التي لم يبق من أنواعها إلا انموذجات يسيرة كالتمساح والضفدع ولم يعمل في إفنائها وانقراضها الا تنازع البقاء ، والانتخاب الطبيعي وبقاء الأمثل ، وكذلك الانواع الموجودة اليوم لا تزال تتغير تحت عوامل التنازع والانتخاب ، ولا يصلح منها للبقاء الا الأمثل والأقوى وجوداً ، ثم يحمره حكم الوراثة الى استمرار الوجود وبقاء النوع ، وعلى هذه الوثيرة كانت الانواع والتراكيب الموجودة في أصل تكونها فإنما هي أجزاء المادة المنبثقة في الجو حدثت بتراكبها وتجمعها الكرات والأنواع الحادثة فيها ، فما كان منها صالحاً للبقاء بقي ثم توارث الوجود ، وما كان منها غير صالح لذلك لمنازعة ما هو أقوى منه معه فسد وانقرض ، فهذا ما ذكره علماء الطبيعة والاجتماع ...

وقد ناقضه المتأخرون بكثير من الأنواع الضعيفة الوجود الباقية بين الأنواع حتى اليوم ، وبكثير من اصناف الأنواع النباتية والحيوانية ، فإن وقوع التربية بتأهيل كثير من انواع النبات والحيوان واخراجها من البرية والوحشية ، وسيرها بالتربية الى جودة الجنس وكمال النوع مع بقاء البري والوحشي منها على الرذالة ، وسيرها الى الضعف يوماً فيوماً ، واستقرار التوارث فيها على تلك الصفة ، كل ذلك يقضي بعدم اطراد القاعدتين أعني تنازع البقاء والانتخاب الطبيعي .

ولذلك علل بعضهم هذه الصفة الموجودة بين الطبيعيات بفرضية اخرى ، وهي تبعية المحيط فالحيط الموجود وهو مجموع العوامل الطبيعية تحت شرائط خاصة زمانية

ومكانية يستدعي تبعية الموجود في جهات وجوده له ، وكذلك الطبيعة الموجودة في الفرد توجب تطبيق وجوده بالخصوصيات الموجودة في محيط حياته ، ولذلك كانت لكل نوع من الأنواع التي تعيش في البر أو البحر أو في مختلف المناطق الأرضية القطبية أو الاستوائية وغير ذلك ، من الأعضاء والادوات والقوى ما يناسب منطقة حياته وعيشته ، فمحيط الحياة هو الذي يوجب البقاء عند انطباق وجود الموجود بمقتضياته والزوال والفناء عند عدم انطباقه بمقتضياته ، فالقاعدتان ينبغي ان تنزعاً من هذا القانون أعني : ان الأصل في قانوني تنازع البقاء والانتخاب الطبيعي هو تبعية المحيط ، ففيها لا اطراد للقاعدتين لا محيط مؤثر يوجب التأثير ، ولكن لقاعدة تبعية المحيط من النقص في اطرافها نظير ما للقاعدتين ، وقد فصلوها في مظاهرها .

ولو كان تبعية المحيط تامة في تأثيرها ومطرده في حكمها كان من الواجب ان لا يوجد نوع أو فرد غير تابع ، ولا ان يتغير محيط في نفسه كما ان القاعدتين لو كانتا تامتين مطردتين في حكمها وجب ان لا يبقى شيء من الموجودات الضعيفة الوجود مع القوة منها ولا ان يجري حكم التوارث في الاصناف الرديئة من النبات والحيوان . فالحق كما ربما اعترفت به الأبحاث العلمية ان هذه القواعد على ما فيها من الصحة في الجملة غير مطردة .

والنظر الفلسفي الكلي في هذا الباب : ان أمر حدوث الحوادث المادية سواء كان من حيث أصل وجودها أو التبدلات والتغيرات الحادثة في أطراف وجودها يدور مدار قانون العملية والمعلولية ، فكل موجود من الموجودات المادية بما لها من الصورة الفعالة لنفع وجوده يوجه أثره إلى غيره ليوجد فيه صورة تناسب صورة نفسه ، وهذه حقيقة لا محيص عن الاعتراف بها عند التأمل في حال الموجودات بعضها مع بعض ، ويستوجب ذلك ان ينقص كل من كل لنفع وجود نفسه فيضم ما نقصه إلى وجود نفسه بنحو ، ولازم ذلك ان يكون كل موجود فعالاً لإبقاء وجوده وحياته ، وعلى هذا صح ان يقال : ان بين الموجودات تنازعا في البقاء ، وكذلك لازم التأثير العملي ان يتصرف الأقوى في الأضعف بإفنائهم لنفع نفسه أو بتغييره بنحو ينتفع به لنفسه ، وبذلك يمكن ان يوجه القانونان أعني : الانتخاب الطبيعي وتبعية المحيط ، فإن النوع لما كان تحت

تأثير العوامل المضادة فإنما يمكنه ان يقاومها إذا كان قوي الوجود قادراً على الدفاع عن نفسه ، وكذلك الحال في افراد نوع واحد ، إنما يصلح للبقاء منها ما قوي وجوده قبال المنافيات والاضداد التي تتوجه اليه ، وهذا هو الانتخاب الطبيعي وبقاء الامثل ، وكذا إذا اجتمعت عدة كثيرة من العوامل ثم اتحدت اكثرها أو تقاربت من حيث العمل فلا بد ان يتأثر منها الموجود الذي توسط بينها الاثر الذي يناسب عملها ، وهذا هو تبعية المحيط .

ومما يجب ان يعلم : ان أمثال هذه النواميس أعني : تبعية المحيط وغيرها إنما يؤثر فيها صح ان يؤثر ، في عوارض وجود الشيء ولو احقه ، واما نفس الذات بأن يصير نوعاً آخر فلا ، لكن القوم حيث كانوا لا يقولون بوجود الذات الجوهرية بل يبنون البحث على ان كل موجود مجموع من العوارض المجتمعة الطارئة على المادة ، وبذلك يمتاز نوع من نوع ، وبالحقيقة لا نوع جوهرية يبين نوعاً جوهرياً آخر ، بل جميع الانواع تتحلل إلى المادة الواحدة نوعاً المختلفة بحسب التراكيب المتنوعة ، ومن هنا تراهم يحكمون بتبدل الانواع وبتبعية المحيط أو تأثير سائر العوامل الطبيعية ولا يبالون بتبدل الذات فيها ، والبحث ذيل متمد سيمر بك انشاء الله تفصيل القول فيه .

ونرجع الى أول الكلام فنقول : ذكر بعض المفسرين : ان قوله تعالى ، ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض ولكن الله ذو فضل على العالمين الآية اشارة الى قانوني تنازع البقاء والانتخاب الطبيعي .

قال : ويعزز ذلك قوله تعالى : « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق الا ان يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع ومساجد كثير فيها اسم الله كثيرا أولئك هم الذين آمنوا بالله ولينصروا ان الله لقوي عزيز الذين ان مكناهم في الارض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور » الحج - ٤١ ، فهذا ارشار الى تنازع البقاء والدفاع عن الحق ، وانه ينتهي ببقاء الامثل وحفظ الافضل .

ومما يدل على هذه القاعدة من القرآن الحميد قوله تعالى : « انزل من السماء ماء فسال أودية بقدرها فاحتمل السيل زبداً رابياً ومما يوقدون عليه في النار ابتغاء حلية

أو متاع زبد مثله كذلك يضرب الله الحق والباطل فأما الزبد فيذهب جفاءً وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض كذلك يضرب الله الأمثال « الرعد - ١٧ » فهو يفيد أن سيول الحوادث وميزان التنازع تقذف زبد الباطل الضار في الاجتماع وتدفعه وتبقى ابليز^(١) الحق النافع الذي ينمو فيه العمران ، وابريز المصلحة التي يتحلى به الإنسان ، انتهى .

أقول : أما ان قاعدة تنازع البقاء وكذا قاعدة الانتخاب الطبيعي (بالمعنى الذي مر بيانه) حق في الجملة ، وان القرآن يعتني بهما فلا كلام فيه ، لكن هذين الصنفين الذين أوردتهما من الآيات غير مسوقين لبيان شيء من القاعدتين ، فإن الصنف الأول من الآيات مسوق لبيان أن الله سبحانه غير مغلوب في إرادته ، وان الحق وهو الذي يرقضه الله من المعارف الدينية غير مغلوب ، وان حامله إذا حمله على الحق والصدق لم يكن مغلوباً ألبتة ، وعلى ذلك يدل قوله تعالى أولاً : بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير ، وقوله تعالى ثانياً : الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا ان يقولوا ربنا الله ، فان الجملتين في مقام بيان أن المؤمنين سيغلبون أعدائهم لا لمكان التنازع وبقاء الأمثل الأقوى ، فإن الأمثل والأقوى عند الطبيعة هو الفرد القوي في تجهيزه الطبيعي دون القوي من حيث الحق والأمثل بحسب المعنى ، بل سيغلبون لانهم مظلومون ظلموا على قول الحق والله سبحانه حق وينصر الحق في نفسه ، بمعنى ان الباطل لا يقدر على ان يدحض حجة الحق إذا تقابلا ، وينصر حامل الحق إذا كان صادقاً في حمله كما ذكره الله بقوله : ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة « الخ » ، أي هم صادقون في قولهم الحق وحملهم إياه ثم ختم الكلام بقوله تعالى : والله عاقبة الأمور ، يشير به إلى عدة آيات تفيد ان الكون يسير في طريق كماله إلى الحق والصدق والسعادة الحقيقية ، ولا ريب أيضاً في دلالة القرآن على ان الغلبة لله ولجنده البتة كما يدل عليه قوله : « كتب الله لأغلبن أنا ورسلي » المجادلة - ٢١ ، وقوله تعالى : « ولقد سبقت كلتنا لعبادنا المرسلين إنهم لهم المنصورون وإن جندنا لهم

(١) ابليز : الطين الذي يأتي به النيل في أيام الطغيان ، والابريز الذهب الخالص المصفى رهما كلمتان معربتان أصلها آب ليز أو آب ليس ، وآب ريز .

الغالبون ، الصافات - ١٧٣ ، وقوله تعالى : « والله غالب على أمره » يوسف - ٢١ . وكذا الآية الثانية التي أوردها أعني قوله تعالى : أنزل من السماء ماءً فسالأت أودية بقدرها « الخ » ، مسوقة لبيان بقاء الحق وزهوق الباطل سواء كان على نحو التنازع كما في الحق والباطل الذين هما معاً من سنخ الماديات والبقاء بينهما بنحو التنازع ، أولم يكن على نحو التنازع والمضادة كما في الحق والباطل الذين هما بين الماديات والمعنويات فإن المعنى ، ونعني به الموجود المجرد عن المادة ، مقدم على المادة غير مغلوب في حال أصلاً ، فالتقدم والبقاء للمعنى على الصورة من غير تنازع ، وكما في الحق والباطل الذين هما معاً من سنخ المعنويات والمجردات ، وقد قال تعالى : « وعنت الوجوه للحي القيوم » طه - ١١١ ، وقال تعالى : « له ما في السموات والارض كل له قانتون » البقرة - ١١٦ ، وقال تعالى : « وان إلى ربك المنتهى » النجم - ٤٢ ، فهو تعالى ، غالب على كل شيء ، وهو الواحد القهار .

وأما الآية التي نحن فيها أعني قوله تعالى : ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض الآية ، فقد عرفت انها في مقام الإشارة إلى حقيقة يتسكى عليه الاجتماع الإنساني الذي به عمارة الارض ، وباختلاله يختل العمران وتفسد الارض ، وهي غريزة الاستخدام الذي جبل عليه الإنسان ، وتأديتها إلى التصالح في المنافع أعني التمدن والاجتماع التعاوني ، وهذا المعنى وإن كان بعض أعرافه وأصوله التنازع في البقاء والانتخاب الطبيعي ، لكنه مع ذلك هو السبب القريب الذي يقوم عليه عمارة الارض ومصونيتها عن الفساد ، فينبغي ان تحمل الآية التي تريد إعطاء السبب في عدم طروق الفساد على الارض عليه لا على ما ذكر من القاعدتين .

وبعبارة أخرى واضحة : القاعدتان وهما التنازع في البقاء والانتخاب الطبيعي توجيان انحلال الكثرة وعودتها إلى الوحدة فإن كلا من المتنازعين يريد بالنزاع إفناء الآخر وضم ماله من الوجود ومزاياه إلى نفسه ، والطبيعة بالانتخاب تريد ان يكون الواحد الذي هو الباقي منها أقوىهما وأمثلها فنتيجة جريان القاعدتين فساد الكثرة وبطلانها وتبدلها إلى واحد أمثل ، وهذا أمرينا في الاجتماع والتعاون والاشتراك في الحياة الذي يطلبه الإنسان بفطرته ويهتدي اليه بغريزته وبه عمارة الارض بهذا النوع ، لا إحتفاء قوم منه قوماً ، وأكل بعضهم بعضاً ، والدفع الذي تمر به الارض ويصان

(٢ - الميزان - ٢٠)

عن الفساد هو الدفع الذي يدعو إلى الاجتماع والاتحاد المستقر على الكثرة والجماعة دون الدفع الذي يدعو إلى إبطال الاجتماع وإيجاد الوحدة المغنية للكثرة ، فالقتال سبب لعمار الأرض وعدم فسادها من حيث أنه يحبس به حقوق اجتماعية حيوية ^{لقوم} مستهلكين مستذلين لا من حيث يتشتت به الجمع ويهلك به العين ويمحى به الأثر فافهم .

(بحث في التاريخ وما يعتنى به القرآن منه)

التاريخ النقلي ونعني به ضبط الحوادث الكلية والجزئية بالنقل والحديث مما لم يزل الإنسان من أقدم عهود حياته وأزمان وجوده في الأرض مهتماً به ، ففي كل عصر من الأعصار على ما نعلمه عدة من حفظته أو كتابه والمؤلفين فيه ، وآخرون يعثرون ما ضبطه أولئك ويأخذون ما اتحفوهم به ، والإنسان ينتفع به في جهات شتى من حياته كالاتحاد والاعتبار والقص والحديث والتفكير وأمور أخرى سياسية أو اقتصادية أو صناعية وغير ذلك .

وإنه على شرافته وكثرة منافعه لم يزل ولا يزال يعمل فيه عاملان بالفساد بوجبان انحرافه عن صحة الطبع وصدق البيان إلى الباطل والكذب :

أحدهما : أنه لا يزال في كل عصر محكوماً للحكومة الحاضرة التي بيدها القوة والقدرة يميل إلى اظهار ما ينفعها ويغمض عما يضرها ويفسد الأمر عليها ، وليس ذلك إلا ما لانشك فيه أن الحكومات المقتدرة في كل عصر تهتم بإفشاء ما تنتفع به من الحقائق ومتر ما تستضربه أو تلبسها بلباس تنتفع به أو تصوير الباطل والكذب بصورة الحق والصدق ، فإن الفرد من الإنسان والمجتمع منه مفطوران على جلب النفع ودفع الضرر بأي نحو أمكن ، وهذا أمر لا يشك فيه من له أدنى شعور يشعر به الأوضاع العامة الحاضرة في زمان حياته ويتأمل به في تاريخ الأمم الماضية والبعيدة .

وثانيهما : أن المتحاملين للأخبار والناقلين لها والمؤلفين فيها جميعهم لا يخجلون من أعمال الإحساسات الباطنية والعصبية القومية فيما يتحملون منها أو يقضون فيها ، فإن حملة الأخبار في الماضين ، والحكومة في أعصارهم حكومة الدين ، كانوا منتحلين بنحلة ومتدينين كل بدين ، وكانت الإحساسات المذهبية فيهم قوية والعصبية القومية

شديدة فلا محالة كانت تداخل الاخبار التاريخية من حيث اشتغالها على احكام وأقضية كما ان العصبية المادية والإحساسات القوية اليوم للحرية على الدين وللهمسوى على العقل يوجب مداخلات من اهل الاخبار اليوم نظير مداخلات القدماء فيما ضبطوه أو نقلوه ، ومن هنا انك لا ترى أهل دين ونحلة فيما ألف أو جمع من الاخبار أودع شيئاً يخالف مذهبه فما ضبطه اهل كل مذهب موافق لاصول مذهبه ، وكذا الامر في النقل اليوم لا ترى كلمة تاريخية عملته أيديهم الا وفيه بعض التأييد للمذهب المادي .

على ان ههنا عوامل اخرى تستدعي فساد التاريخ ، وهو فقدان وسائل الضبط والاخذ والتحمل والنقل والتأليف والحفظ عن التغير والفقدان سابقاً وهذه النقيصة وان ارتفعت اليوم بتقارب البلاد وتراكم وسائل الاتصال وسهولة نقل الاخبار والانتقال والتحول لكن عمت البلية من جهة اخرى وهي : ان السياسة داخلت جميع شؤون الانسان في حياته ، فالدنيا اليوم تدور مدار السياسة الفنية ، وبحسب تحولها تتحول الاخبار من حال الى حال ، وهذا مما يوجب سوء الظن بالتاريخ حتى كاد ان يورده مورد السقوط ، ووجود هذه النواقص أو النواقض في التاريخ النقلي هو السبب أو عمدة السبب في اعراض العلماء اليوم عنه الى تأسيس القضايا التاريخية على اساس الآثار الارضية ، وهذا وان سلمت عن بعض الاشكالات المذكورة كالاول مثلاً ، لكنها غير خالية عن الباقي ، وعمدته مداخلة المؤرخ بما عنده من الاحساس والعصبية في الاقضية ، وتصرف السياسة فيها افشائاً وكتماً وتغييراً وتبديلاً ، فهذا حال التاريخ وما معه من جهات الفساد الذي لا يقبل الاصلاح أبداً .

ومن هنا يظهر : ان القرآن الشريف لا يعارض في قصصه بالتاريخ اذا خالفه ، فإنه وحى إلهي منزّه عن الخطأ مبرىء عن الكذب ، فلا يعارضه من التاريخ مالا مؤمن له يؤمنه من الكذب والخطأ ، فأغلب القصص القرآنية (كنفس هذه القصة قصة طالوت) يخالف ما يوجد في كتب المهدين ، ولا ضير فيه فإن كتب المهدين لا تزيد على التواريخ المعمولة التي قد علمت كيفية تلاعب الايدي فيها وبها ، على ان مؤلف هذه القصة وهي قصة صموئيل وشارل بلسان المهدين ، غير معلوم الشخص أصلاً ، وكيف كان فلانباي بمخالفة القرآن لما يوجد منافياً له في التواريخ وخاصة في كتب المهدين ، فالقرآن هو الكلام الحق من الحق عز اسمه .

على ان القرآن ليس بكتاب تاريخ ولا أنه يريد في قصصه بيان التاريخ على حدهما يرويه كتاب التاريخ ، وإنما هو كلام ^{الله} مفرغ في قالب الوحي يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ، ولذلك لا تراه يتقص قصة بتمام أطرافها وجہات وقوعها ، وإنما يأخذ من القصة نكات متفرقة يوجب الامعان والتأمل فيها حصول الغاية من عبرة أو حكمة أو موعظة أو غيرها . كما هو مشهود في هذه القصة قصة طالوت وجالوت حيث يقول تعالى : ألم تر إلى الملاء من بني إسرائيل ، ثم يقول : وقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكاً « النخ » ، ثم يقول : وقال لهم نبيهم : إن آية ملكه ، ثم يقول : فلما فصل طالوت « النخ » ، ثم يقول فلما برزوا لجالوت ، ومن المعلوم ان اتصال هذه الجمل بعضها إلى بعض في تمام الكلام يحتاج إلى قصة طويلة ، وقد نبهناك بمثله فيما مر من قصة البقرة ، وهو مطرد في جميع القصص المقتصة في القرآن ، لا يختص بالذكر منها إلا مواضع الحاجة فيها : من عبرة وموعظة وحكمة أو سنة إلهية في الأيام الحالية والامم الدارجة ، قال تعالى : « لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الالباب » يوسف - ١١١ ، وقال تعالى : « يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم » النساء - ٣٦ ، وقال تعالى : « قد خلت من قبلكم سنن فسيروا في الارض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين » آل عمران - ١٣٨ ، إلى غير ذلك من الآيات .

* * *

تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ
دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ
اللَّهُ مَا أَقْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا
فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا
يُرِيدُ - ٢٥٣ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ
لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ - ٢٥٤ .

(بيان)

سياق هاتين الآيتين لا يبعد كل البعد من سياق الآيات السابقة التي كانت تأمر بالجهاد وتندب إلى الاتفاق ثم تقص قصة قتال طالوت ليعتبر به المؤمنون ، وقد ختمت القصة بقوله تعالى : وانك لمن المرسلين الآية ، وافتتحت هاتان الآيتان بقوله : تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ، ثم ترجع إلى شأن قتال أمم الانبياء بعدهم ، وقد قال في القصة السابقة أعني : قصة طالوت : ألم تر إلى الملأ من بني إسرائيل من بعد موسى ، فأتى بقوله : من بعد موسى ، قيداً ، ثم ترجع الى الدعوة إلى الاتفاق من قبل ان يأتي يوم ، فهذا كله يؤيد أن يكون هاتان الآيتان ذيل الآيات السابقة ، والجميع نازلة معاً .

وبالجملة الآية في مقام دفع ما ربما يتوهم : ان الرسالة وخاصة من حيث كونها مشفوعة بالآيات البينات الدالة على حقيقة الرسالة ينبغي ان يختم بها بلية القتال : إما من جهة أن الله سبحانه لما أراد هداية الناس إلى سعادتهم الدنيوية والاخرية بإرسال الرسل وإيتاء الآيات البينات كان من الحري أن يصرفهم عن القتال بعد ، ويجمع كلمتهم على الهداية فما هذه الحروب والمشاجرات بعد الانبياء في أممهم وخاصة بعد انتشار دعوة الاسلام الذي يعد الاتحاد والاتفاق من أركان أحكامه واصول قوانينه ؟ وإما من جهة أن إرسال الرسل وإيتاء بينات الآيات للدعوة إلى الحق لغرض الحصول على ايمان القلوب ، والايمان من الصفات القلبية التي لا توجد في القلب عنوة وقهراً فماذا يفيد القتال بعد استقرار النبوة ؟ وهذا هو الاشكال الذي تقدم تقريره والجواب عنه في الكلام على آيات القتال .

والذي يجيب تعالى به : أن القتال معلول الاختلاف الذي بين الامم إذ لولا وجود الاختلاف لم ينجر أمر الجماعة الى الاقتتال ، فعلة الاقتتال الاختلاف الحاصل بينهم ولو شاء الله لم يوجد اختلاف فلم يكن اقتتال رأساً ، ولو شاء لأعقم هذا السبب بعد وجوده لكن الله سبحانه يفعل ما يريد ، وقد أراد جري الامور على سنة الأسباب ، فوجد الاختلاف فوجد القتال فهذا إجمال ما تفيد به الآية .

قوله تعالى : تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ، إشارة الى فخامة امر الرسل وعلو مقامهم ولذلك جيء في الإشارة بكلمة تلك الدالة على الإشارة إلى بعيد ، وفيه دلالة على التفضيل الإلهي الواقع بين الانبياء عليهم السلام ففهم من هو افضل وفيهم من هو مفضل عليه ، وللجميع فضل فإن الرسالة في نفسها فضيلة وهي مشتركة بين الجميع ، ففيما بين الرسل أيضاً اختلاف في المقامات وتفاوت في الدرجات كما أن بين الذين بعدم اختلاف على ما يدل عليه ذيل الآية إلا أن بين الاختلافين فرقاً ، فإن الاختلاف بين الانبياء اختلاف في المقامات وتفاضل في الدرجات مع اتحادهم في أصل الفضل وهو الرسالة ، واجتماعهم في مجمع الكمال وهو التوحيد ، وهذا بخلاف الاختلاف الموجود بين امم الانبياء بعدم فإنه اختلاف بالايان والكفر ، والنفي والاثبات ، ومن المعلوم أن لا جامع في هذا النحو من الاختلاف ، ولذلك فرق تعالى بينها من حيث التعبير فسمى ما للانبياء تفضيلاً ونسبه الى نفسه ، وسمى ما عند الناس بالاختلاف ونسبه الى أنفسهم ، فقال في مورد الرسل فضلنا ، وفي مورد أممهم اختلفوا .

ولما كان ذيل الآية متعرضاً لمسألة القتال مرتبطاً بها والآيات المتقدمة على الآية أيضاً راجعة الى القتال بالامر به والاقتصاص فيه لم يكن مناص من كون هذه القطعة من الكلام أعني قوله تعالى : تلك الرسل فضلنا الى قوله بروح القدس المقدمة لتبيين ما في ذيل الآية من قوله : ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم الى قوله تعالى : ولكن الله يفعل ما يريد .

وعلى هذا فصدر الآية لبيان أن مقام الرسالة على اشتراكه بين الرسل عليهم السلام مقام تنمو فيه الخيرات والبركات ، وتنبع فيه الكمال والسعادة ودرجات القربى والزلفى كالتكليم الإلهي وإيتاء البيئات والتأييد بروح القدس ، وهذا المقام على ما فيه من الخير والكمال لم يوجب ارتفاع القتال لاستناده إلى اختلاف الناس أنفسهم .

وبعبارة أخرى محصل معنى الآية أن الرسالة على ما هي عليه من الفضيلة مقام تنمو فيه الخيرات كلما انعطفت الى جانب منه وجدت فضلاً جديداً ، وكلما ملت الى نحو من انحائه ألفت غصاً طرياً ، وهذا المقام على ما فيه من البهاء والسناء والاثبات بالآيات البيئات لا يتم به رفع الاختلاف بين الناس بالكفر والايان ، فإن هذا الاختلاف إنما يستند الى انفسهم ، فهم انفسهم اوجدوا هذا الاختلاف كما قال تعالى في موضع

آخر: «إن الدين عند الله الاسلام وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جائتهم بغياً بينهم» آل عمران - ١٩ ، وقد مر بيانه في قوله تعالى : « كان الناس أمة واحدة » البقرة - ٢١٣ . ولو شاء الله لمنع من هذا القتال الواقع بدمهم منعاً تكوينياً ، لكنهم اختلفوا فيما بينهم بغياً وقد أجرى الله في سنة الایجاد سببية ومسببية بين الأشياء والاختلاف من علل التنارع ، ولو شاء الله تعالى لمنع من هذا القتال منعاً تشريعياً او لم يأمر به ؟ ولكنه تعالى أمر به وأراد بأمره البلاء والامتحان ليميز الله الخبيث من الطيب وليعلمن الله الذين آمنوا وليعلمن الكاذبين .

وبالجملة القتال بين أهم الانبياء بعد هم لا مناص عنه لمكان الاختلاف عن بغى ، والرسالة وبيناتها إنما تدحض الباطل وتزيل الشبه . وأما البغى واللجاج وما يشابهها من الرذائل فلا سبيل الى تصفية الارض منها ، وإصلاح النوع فيها إلا القتال ، فإن التجارب يعطي ان الحجة لم تنجح وحدها قط إلا إذا شفع بالسيف ، ولذلك كان كلما اقتضت المصلحة امر الله سبحانه بالقيام للحق والجهاد في سبيل الله كما في عهد إبراهيم وبني اسرائيل ، وبعد بعثة رسول الله ﷺ ، وقد مر بعض الكلام في هذا المعنى في تفسير آيات القتال سابقاً .

قوله تعالى : منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات ، في الجملتين التفات من الحضور الى الغيبة ، والوجه فيه - والله اعلم - ان الصفات الفاضلة على قسمين : منها ما هو بحسب نفس مدلول الاسم يدل على الفضيلة كآيات البينات ، وكالتأييد بروح القدس كما ذكر لعيسى عليه السلام فإن هذه الحصول بنفسها غالية سامية ، ومنها : ما ليس كذلك ، وإنما يدل على الفضيلة ويستلزم المنقبة بواسطة الاضافة كالتكليم ، فإنه لا يعد في نفسه منقبة وفضيلة إلا أن يضاف الى شيء فيكتسب منه البهاء والفضل كماضافته الى الله عز اسمه ، وكذا رفع الدرجات لا فضيلة فيه بنفسه إلا ان يقال : رفع الله الدرجات مثلاً فينسب الرفع الى الله ، إذا عرفت هذا علمت : أن هذا هو الوجه في الالتفات من الحضور الى الغيبة في اثنتين من الجمل الثلاث حيث قال تعالى : فمنهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى بن مريم البينات ، فحول وجه الكلام من التكلم الى الغيبة في الجملتين الاوليين حتى اذا استوفى الغرض عاد الى وجه الكلام الاول وهو التكلم فقال تعالى : وآتينا عيسى بن مريم .

وقد اختلف المفسرون في المراد من الجملتين من هو ؟ فقيل المراد بمن كلم الله : موسى عليه السلام لقوله تعالى : « وكلم الله موسى تكليماً » النساء - ١٦٤ ، وغيره من الآيات ، وقيل المراد به رسول الله محمد ﷺ لما كلمه الله تعالى ليلة المعراج حيث قرّبه اليه تقريباً سقطت به الوسائط جملة فكله بالوحي من غير واسطة ، قال تعالى : « ثم دنى فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى إلى عبده ما أوحى » النجم - ١٠ ، وقيل المراد به الوحي مطلقاً لأن الوحي تكليم خفي ، وقد سماه الله تعالى تكليماً حيث قال : « وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب الآية » الشورى - ٥١ ، وهذا الوجه لا يلائم من التبعيضية التي في قوله تعالى : منهم من كلم الله .

والاوفق بالمقام كون المراد به موسى عليه السلام لأن تكليمه هو المعهود من كلامه تعالى النازل قبل هذه السورة المدنية ، قال تعالى : « ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه إلى أن قال : قال يا موسى : اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي » الاعراف - ١٤ ، وهي آية مكية فقد كان كون موسى مكليماً معهوداً عند نزول هذه الآية .

وكذا في قوله : ورفع بعضهم درجات ، قيل المراد به محمد ﷺ لأن الله رفع درجته في تفضيله على جميع الرسل ببعثته إلى كافة الخلق كما قال تعالى : (وما أرسلناك إلا كافة للناس) السباء - ٢٨ ، ويجعله رحمة للعالمين كما قال تعالى : (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) الانبياء - ١٠٧ ، ويجعله خاتماً للنبوّة كما قال تعالى : (ولكن رسول الله وخاتم النبيين) الاحزاب - ٤٠ ، وبإيثاره قرآناً مهيمناً على جميع الكتب وتبياناً لكل شيء ومحفوظاً من تحريف المبطلين ، ومعجزاً باقياً ببقاء الدنيا كما قال تعالى : (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه) المائدة - ٤٨ ، وقال تعالى : (ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء) النحل - ٨٩ ، وقال تعالى : (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) الحجر - ٩ ، وقال تعالى : (قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً) الاسراء - ٨٨ ، وباختصاصه بدين قيم يقوم على جميع مصالح الدنيا والآخرة ، قال تعالى : (فأقم وجهك للدين القيم) الروم - ٤٣ ، وقيل المراد به ما رفع الله من درجة غير واحد من الانبياء كما يدل عليه قوله تعالى في نوح : (سلام على نوح في العالمين) الصافات - ٧٩ ، وقوله تعالى في ابراهيم عليه السلام : (وإذا ابتلى إبراهيم ربه بكلمات

فأتمن قال إني جاعلك للناس إماماً (البقرة - ١٢٤) وقوله تعالى فيه (واجعل لي لسان صدق في الآخرين) الشعراء - ٨٤ ، وقوله تعالى في إدريس عليه السلام (ورفقناه مكاناً علياً) مريم - ٥٧ ، وقوله تعالى في يوسف : (نرفع درجات من نشاء) يوسف - ٧٦ ، وقوله في داود عليه السلام : (وآتيناه داود زبوراً) النساء - ١٦٣ ، الى غير ذلك من مختصات الانبياء .

وكذا قيل : إن المراد بالرسول في الآية هم الذين اختصوا بالذكر في سورة البقرة كإبراهيم وموسى وعيسى وعزير وأرميا وشموئيل وداود ومحمد ﷺ ، وقد ذكر موسى وعيسى من بينهم وبقي الباقون ، فالبعض المرفوع الدرجة هو محمد ﷺ بالنسبة إلى الباقين ، وقيل : لما كان المراد بالرسول في الآية هم الذين ذكرهم الله قبيل الآية في القصة وهم موسى وداود وشموئيل ومحمد ، وقد ذكر ما اختص به موسى من التكليم ثم ذكر رفع الدرجات وليس له إلا محمد ﷺ ، ويمكن أن يوجه التصريح باسم عيسى على هذا القول : بأن يقال : أن الوجه فيه عدم سبق ذكره ﷺ فيمن ذكر من الأنبياء في هذه الآيات .

والذي ينبغي أن يقال : أنه لا شك أن ما رفع الله به درجة النبي ﷺ مقصود في الآية غير أنه لا وجه لتخصيص الآية به ، ولا بمن ذكر في هذه الآيات أعني أرميا وشموئيل وداود ومحمد ﷺ ، ولا بمن ذكر في هذه السورة من الأنبياء فإن كل ذلك تحكم من غير وجه ظاهر ، بل الظاهر من إطلاق الآية شمول الرسل لجميع الرسل عليهم السلام وشمول البعض في قوله تعالى : ورفع بعضهم درجات ، لكل من انعم الله عليه منهم برفع الدرجة .

وما قيل : أن الاسلوب يقتضي كون المراد به محمد ﷺ لان السياق في بيان العبرة للامم التي تقتل بعد رسلهم مع كون دينهم ديناً واحداً ، والموجود منهم اليهود والنصارى والمسلمون فالمناسب تخصيص رسلهم بالذكر ، وقد ذكر منهم موسى وعيسى بالتفضيل في الآية ، فتعين أن يكون البعض الباقي محمداً ﷺ .

فيه : أن القرآن يقضي بكون جميع الرسل رسلاً الى جميع الناس ، قال تعالى : لا نفرق بين احد منهم ، البقرة - ١٣٦ ، فإتيان الرسل جميعاً بالآيات البينات كان

ينبغي أن يقطع دابر الفساد والقتال بين الذين بعدهم لكن اختلفوا بغياً بينهم فكان ذلك أصلاً يتفرع عليه القتال فأمر الله تعالى به حين تقتضيه المصلحة ليعق الحق بكلماته ويقطع دابر المبطلين ، فالعموم وجيه في الآية .

(كلام في الكلام)

ثم إن قوله تعالى : منهم من كلم الله ، يدل على وقوع التكليم منه لبعض الناس في الجملة أي أنه يدل على وقوع أمر حقيقي من غير مجاز وتمثيل وقد سماه الله في كتابه بالكلام ، سواء كان هذا الاطلاق اطلاقاً حقيقياً أو اطلاقاً مجازياً ، فالبعث في المقام من جهتين :

الجهة الاولى : أن كلامه تعالى يدل على أن ما خص الله تعالى به أنبيائه ورسله من النعم التي تخفى على ادراك غيرهم من الناس مثل الوحي والتكليم وتزول الروح والملائكة ومشاهدة الآيات الالهية الكبرى ، أو أخبرهم به كالملاك والشیطان واللوح والقلم وسائر الآيات الخفية على حواس الناس ، كل ذلك أمور حقيقية واقعية من غير مجاز في دعاوهم مثل أن يسموا القوى العقلية الداعية إلى الخير ملائكة ، وما تلقى هذه القوى إلى ادراك الانسان بالوحي ، والمرتبة العالية من هذه القوى وهي التي تترشح منها الأفكار الطاهرة المصلحة للاجتماع الانساني بروح القدس والروح الامين ، والقوى الشهوية والقضية النفسانية الداعية إلى الشر والفساد بالشیاطين والجن ، والأفكار الرديئة المفسدة للاجتماع الصالح أو الموقعة لسيء العمل بالوسوسة والنزعة ، وهكذا .

فإن الآيات القرآنية وكذا ما نقل اليها من بيانات الأنبياء الماضين ظاهرة في كونهم لم يريدوا بها المجاز والتتمثيل ، بحيث لا يشك فيه الا مكابر متعسف ولا كلام لنا معه ، ولو جاز حمل هذه البيانات إلى أمثال هذه التجوزات جاز تأويل جميع ما أخبروا به من الحقائق الالهية من غير استثناء إلى المادية المحضة النافية لكل ما وراء المادة ، وقد مر بعض الكلام في المقام في بحث الاعجاز . ففي مورد التكليم الإلهي لا محالة أمر حقيقي متحقق يترتب عليه من الآثار ما يترتب على التكملمات الموجودة فيما بيننا .

توضيح ذلك : أنه سبحانه عبر عن بعض أفعاله بالكلام والتكليم كقوله تعالى :

« وكلم الله موسى تكليماً » النساء - ١٦٣ ، وقوله تعالى : « منهم من كلم الله الآية » ، وقد فسر تعالى هذا الاطلاق المبهم الذي في هاتين الآيتين وما يشبههما بقوله تعالى : « وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحياً أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء » الشورى - ٥١ ، فإن الاستثناء في قوله تعالى : الا وحياً « الخ » ، لا يتم الا اذا كان التكليم المدلول عليه بقوله : ان يكلمه الله ، تكليماً حقيقة ، فتكليم الله تعالى للبشر تكليم لكن بنحو خاص ، فحد اصل التكليم حقيقة غير منفي عنه

والذي عندنا من حقيقة الكلام : هو أن الانسان لمكان احتياجه الى الاجتماع والمدنية يحتاج بالفطرة إلى جميع ما يحتاج اليه هذا الاجتماع التعاوني ، ومنها التكلم ، وقد ألجأت الفطرة الانسان أن يسلك إلى الدلالة على الضمير من طريق الصوت المعتمد على مخارج الحروف من الفم ، ويجعل الاصوات المؤلفة والمختلطة إشارات دالة على المعاني المكنونة في الضمير التي لا طريق إليها إلا من جهة العلامات الاعتبارية الوضعية ، فالانسان محتاج الى التكلم من جهة انه لا طريق له الى التفهيم والتفهم إلا جعل الالفاظ والاصوات المؤلفة علامات جمالية وأمارات وضعية ، ولذلك كانت اللغات في وسعها دائرة مدار الاحتياجات الموجودة ، أعني : الاحتياجات التي تنبئ لها الانسان في حياته الحاضرة ، ولذلك أيضاً كانت اللغات لا تزال تزيد وتوسع بحسب تقدم الاجتماع في صراطه ، وتكثر الحوائج الانسانية في حياته الاجتماعية .

ومن هنا يظهر : أن الكلام أعني تفهيم ما في الضمير بالاصوات المؤلفة الدالة عليه بالوضع والاعتبار إنما يتم في الانسان وهو واقع في ظرف الاجتماع ، وربما لحق به بعض أنواع الحيوان مما لنوعه نحو اجتماع وله شيء من جنس الصوت ، (على ما نحسب) واما الانسان في غير ظرف الاجتماع التعاوني فلا تحقق للكلام معه ، فلو كان ثم انسان واحد من غير أي اجتماع فرض لم تمس الحاجة الى التكلم قطعاً لعدم مساس الحاجة الى التفهيم والتفهم ، وكذلك غير الانسان مما لا يحتاج في وجوده الى التعاون الاجتماعي والحياة المدنية كالمملك والشیطان مثلاً .

فالكلام لا يصدر منه تعالى على حد ما يصدر الكلام منا أعني بنحو خروج الصوت من الحنجرة واعتماده على مقاطع النفس من الفم المنضمة اليه ، الدلالة الاعتبارية

الوضعية ، فانه تعالى أجل شأنًا وأتزه ساحة أن يتجهز بالتجهيزات الجسمانية ، أو يستكمل بالدعاوي الوهمية الاعتبارية وقد قال تعالى : « ليس كمثل شيء » الشورى - ١١

لكنه سبحانه فيما مر من قوله : « وما كان لبشر ان يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب » الشورى - ٥١ ، يثبت لشأنه وفعله المذكور حقيقة التكليم وان نفى عنه المعنى العادي المعبود بين الناس ، فالكلام بحده الاعتباري المعبود مسلوب عن الكلام الالهي لكنه بخواصه وآثاره ثابت له ، ومع بقاء الاثر والغاية يبقى المحدود في الامور الاعتبارية الدائرة في اجتماع الانسان نظير الذرع والميزان والمكيال والسراج والسلاح ونحو ذلك ، وقد تقدم بيانه .

فقد : ظهر أن ما يكشف به الله سبحانه عن معنى مقصود إفهامه للنبي كلام حقيقة ، وهو سبحانه وإن بين لنا اجمالاً انه كلام حقيقة على غير الصفة التي نعوها من الكلام الذي نستعمله ، لكنه تعالى لم يبين لنا ولا نحن تنبهنا من كلامه ان هذا الذي يسميه كلاماً يكلم به انبيائه ما حقيقته ؟ وكيف يتحقق ؟ غير أنه على أي حال لا يسلب عنه خواص الكلام المعبود عندنا ويثبت عليه آثاره وهي تفهم المعاني المقصودة والقاطئا في ذهن السامع .

وعلى هذا فالكلام منه تعالى كالإحياء والاماتة والرزق والهداية والتوبة وغيرها فعل من أفعاله تعالى يحتاج في تحققه الى تمامية الذات قبله لا كمثل العلم والقدرة والحياة بما لا تمام للذات الواجبة بدونه من الصفات التي هي عين الذات ، كيف ولا فرق بينه وبين سائر أفعاله التي تصدر عنه بعد فرض تمام الذات ! وربما قبل الانطباق على الزمان قال تعالى : « ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه قال رب أرني أنظر اليك قال لن تراني » الاعراف - ١٤٣ ، وقال تعالى « وقد خلقتك من قبل ولم تك شيئاً » مريم - ٩ ، وقال تعالى : « فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم » البقرة - ٢٤٣ ، وقال تعالى : « نحن نرزقكم وإياهم » الانعام - ١٥١ ، وقال تعالى : « الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى » طه - ٥٠ ، وقال تعالى : « ثم تاب عليهم ليتوبوا » التوبة - ١١٨ ، فالآيات كما ترى تفيد زمانية الكلام كما تفيد زمانية غيره من الافعال كالخلق والاماتة والاحياء والرزق والهداية والتوبة على حد سواء .

فهذا هو الذي يعطيه التدبر في كلامه تعالى ، والبحث التفسيري المقصود على الآيات القرآنية في معنى الكلام ، أما ما يقتضيه البحث الكلامي على ما اشتغل به السلف من المتكلمين أو البحث الفلسفي فسيأتيك نبأه .

واعلم : ان الكلام أو التكليم مما لم يستعمله تعالى في غير مورد الانسان ، نعم الكلمة أو الكلمات قد استعملت في غير مورد ، قال تعالى : « وكلمته ألقاها إلى مريم » النساء - ١٢٩ ، اريد به نفس الإنسان ، وقال تعالى : « وكلمة الله هي العليا » التوبة - ٤٩ ، وقال تعالى : « وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً » الانعام - ١١٥ ، وقال تعالى : « ما نفدت كلمات الله » لقمان - ٢٧ ، وقد اريد بها القضاء أو نوع من الخلق على ما سيجيء الإشارة اليه .

وأما لفظ القول فقد عم في كلامه تعالى الإنسان وغيره فقال تعالى في مورد الإنسان : « فقلنا يا آدم إن هذا عدو لك ولزوجك » طه - ١١٧ ، وقال تعالى في مورد الملائكة : « وإذا قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة » البقرة - ٣٠ ، وقال أيضاً : « إذا قال ربك للملائكة إني خالق بشراً من طين » ص - ٧١ ، وقال في مورد ابليس : « قال يا ابليس ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي » ص - ٧٥ ، وقال تعالى في غير مورد أولي العقل : « ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طائعين » فصلت - ١١ ، وقال تعالى : « قلنا يا نازكوني برداً وسلاماً على ابراهيم » الانبياء - ٦٩ ، وقال تعالى : « وقيل يا أرض ابلعي مائتك ويا سماء اقلعي » هود - ٤٤ ، ويجمع الجميع على كثرة موارد وتشتتها قوله تعالى : « إنما أمره إذا أراد شيئاً ان يقول له كن فيكون » يس - ٨٢ ، وقوله تعالى : « إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون » مريم - ٣٥ .

والذي يعطيه التدبر في كلامه تعالى (حيث يستعمل القول في الموارد المذكورة مما له سمع وإدراك بالمعنى المعهود عندنا كالإنسان مثلاً ، ومما سبيله التكوين وليس له سمع وإدراك بالمعنى المعهود عندنا كالارض والسماء ، وحيث ان الآيتين الاخيرتين بمنزلة التفسير لما يتقدمهما من الآيات) ان القول منه تعالى ايجاد امر يدل على المعنى المقصود .

فأما في التكوينيات فنفس الشيء الذي أوجده تعالى وخلقه هو شيء مخلوق

موجود ، وهو بعينه قول له تعالى لدلالته بوجوده على خصوص إرادته سبحانه فإن من المعلوم انه إذا أراد شيئاً فقال له كن فكان ليس هناك لفظ متوسط بينه تعالى وبين الشيء ، وليس هناك غير نفس وجود الشيء ، فهو بعينه مخلوق وهو بعينه قوله ، كن ، فقوله في التكوينيات نفس الفعل وهو الإيجاد وهو الوجود وهو نفس الشيء .

وأما في غير التكوينيات كمورد الإنسان مثلاً فبإيجاده تعالى أمراً يوجب علماً باطنياً في الإنسان بأن كذا كذا ، وذلك إما بإيجاد صوت عند جسم من الاجسام ، أو بنحو آخر لا ندركه ، أو لا ندرك كيفية تأثيره في نفس النبي بحيث يوجد معه علم في نفسه بأن كذا كذا على حد ما مر في الكلام .

وكذلك القول في قوله تعالى للملائكة أو الشيطان ، لكن يختص هذان النوعان وما شابههما لو كان لهما شبيه بخصوصية ، وهي ان الكلام والقول المهود فيما بيننا وإنما هو باستخدام الصوت أو الإشارة بضميمة الاعتبار الوضعي الذي يستوجبه فينا فطرتنا الحيوانية الاجتماعية ، ومن المعلوم (على ما يعطيه كلامه تعالى) ان الملك والشيطان ليس وجودهما من سنخ وجودنا الحيواني الاجتماعي وليس في وجودهما هذا التكامل التدريجي العلمي الذي يستدعي وضع الامور الاعتبارية .

ويظهر من ذلك : ان ليس فيما بين الملائكة ولا فيما بين الشياطين هذا النوع من التفهم والتفهم الذهني المستخدم فيه الاعتبار اللغوي والاصوات المؤلفة الموضوعة للمعاني ، وعلى هذا فلا يكون تحقق القول فيما بينهم أنفسهم نظير تحققه فيما بيننا أفراد الإنسان بصدر صوت مؤلف تأليفاً لفظياً وضعياً من قسم مشقوق ينضم اليه أعضاء فعالة للصوت من واحد ، والتأثر من ذلك بإحساس أذن مشقوق ينضم اليها أعضاء آخذة للصوت المقروع من واحد آخر وهو ظاهر ، لكن حقيقة القول موجودة فيما بين نوعيها بحيث يترتب عليه أثر القول وخاصته وهو فهم المعنى المقصود وإدراكه فبين الملائكة أو الشياطين قول لا كنعو قولنا ، وكذا بين الله سبحانه وبينهم قول لا بنعو إيجاد الصوت واللفظ الموضوع وإسماعه لهم كما سمعت .

وكذلك القول في ما ينسب الى نوع الحيوانات المعجم من القول في القرآن الكريم كقوله تعالى : (قالت نمل يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم) النمل - ١٨ ،

وقال تعالى : (فقال أحطت بما لم تحط به وجئتكم من سبأ نبياً يقين) النمل - ٢٢ ، وكذا ما يذكر فيه من قول الله تعالى ووحيه اليهم كقوله تعالى : (وأوحى ربك الى النحل أن اتخذني من الجبال بيوتاً ومن الشجر وما يعرشون) النحل - ٦٨ .

وهناك ألفاظ أخر ربما استعمل في معنى القول والكلام أو ما يقرب من معناها كالوحي ، قال تعالى : « إنا أوحينا اليك كما أوحينا الى الذين من قبلك » النساء - ١٦٣ ، والألهام ، قال تعالى : (ونفس ما سواها فألهما فجورها وتقواها) الشما - ٨ ، والنبأ ، قال تعالى : (قال نبأني العلم الخبير) التحريم - ٣ ، والقص ، قال تعالى : (يقص الحق) الانعام - ٥٧ ، والقول في جميع هذه الالفاظ من حيث حقيقة المعنى هو الذي قلناه في أول الكلام من لزوم تحقق أمر حقيقي معه يترتب عليه أثر القول وخاصته سواء علمنا بحقيقة هذا الأمر الحقيقي المتحقق بالضرورة أو لم نعلم بحقيقته تفصيلاً ، وفي الوحي خاصة كلام سيأتي التعرض له في سورة الشورى انشاء الله .

وأما اختصاص بعض الموارد ببعض هذه الالفاظ مع كون المعنى المشترك المذكور موجوداً في الجميع كتسمية بعضها كلاماً وبعضها قولاً وبعضها وحياً مثلاً لا غير فهو يدور مدار ظهور انطباق العناية اللفظية على المورد ، فالقول يسمى كلاماً نظراً الى السبب الذي يفيد وقوع المعنى في الذهن ولذلك سمي هذا الفعل الإلهي في مورد بيان تفضيل الانبياء وتشريفهم كلاماً لأن العناية هناك انما هو بالمخاطبة والتكليم ، ويسمى قولاً بالنظر الى المعنى المقصود إلقائه وتفهيمه ولذلك سمي هذا الأمر الإلهي في مورد القضاء والقدر والحكم والتشريع ونحو ذلك قولاً كقوله تعالى : (قال الحق والحق اقول لأملأن) ص - ٨٥ ، ويسمى وحياً بعناية كونه خفياً عن غير الانبياء ولذلك عبر في مورد هم عليهم السلام بالوحي كقوله : (انا أوحينا اليك كما أوحينا الى الذين من قبلك الآية) النساء - ١٦٣ .

الجهة الثانية : وهي البحث من جهة كيفية الاستعمال فقد عرفت ان مفردات اللغة انما انتقل الانسان الى معانيها ووضع الالفاظ بمحذاها واستعملها فيها في المحسوسات من الامور الجسدية ابتدائاً ثم انتقل تدريجاً الى المعنويات ، وهذا وان اوجب كون استعمال اللفظ الموضوع للمعنى المحسوس في المعنى المعقول استعمالاً مجازياً ابتدائاً لكنه سيخوض حقيقة جهد استقرار الاستعمال وحصول التبادر ، وكذلك ترقى الاجتماع وتقدم

الانسان في المدنية والحضارة، يوجب التغير في الوسائل التي ترفع حاجته الحيوية، والتبديل فيها دائماً مع بقاء الاسماء فالاسماء لا تزال تتبدل مصاديق معانيها مع بقاء الاغراض المرتبة، وذلك كما أن السراج في أول ما تنبه الانسان لا مكان رفع بعض الحوائج به كان مثلاً شيئاً من الدهن أو الدهنيات مع فتيلة متصلة بها في ظرف يحفظها فكانت تشتعل الفتيلة للاستضاءة بالليل، فركبته الصناعة على هذه الهيئة أولاً وسماه الانسان بالسراج، ثم لم يزل يتحول طوراً بعد طور، ويركب طبقاً عن طبق، حتى انتهت إلى هذه السراج الكهربائية التي لا يوجد فيها ومعا شيء من أجزاء السراج المصنوع أولاً، الموضوع بحذائه لفظ السراج من دهن وفتيلة وقصعة خزفية أو فلزية، ومع ذلك نحن نطلق لفظ السراج عليها وعلى سائر أقسام السراج على حد سواء، ومن غير عناية، وليس ذلك إلا ان الغاية والغرض من السراج أعني الاثر المقصود منه المترتب على المصنوع أولاً يترتب بعينه على المصنوع أخيراً من غير تفاوت، وهو الاستضاءة، ونحن لا نقصد شيئاً من وسائل الحياة ولا نعرفها إلا بغايتها في الحياة وأثرها المترتب، فمحققة السراج ما يستضاء بضوئه بالليل، ومع بقاء هذه الخاصة والاثري يبقى حقيقة السراج ويبقى اسم السراج على حقيقة معناه من غير تغير وتبدل، وان تغير الشكل أحياناً أو الكيفية أو الكمية أو أصل أجزاء الذات كما عرفت في المثال، وعلى هذا فالملاك في بقاء المعنى الحقيقي وعدم بقائه بقاء الاثر المطلوب من الشيء على ما كان من غير تغير، وقلما يوجد اليوم في الامور المصنوعة ووسائل الحياة - وهي ألوف والوف - شيء لم يتغير ذات عما حدث عليه أولاً، غير أن بقاء الاثر والخاصة أبقى لكل واحد منها اسمه الأول الذي وضع له. وفي اللغات شيء كثير من القسم الاول وهو اللفظ المنقول من معنى محسوس إلى معنى معقول يعثر عليه المتتبع البصير.

فقد تحصل أن استعمال الكلام والقول فيما مر مع فرض بقاء الاثر والخاصة استعمال حقيقي لا مجازي.

فظهر من جميع ما بيناه : ان إطلاق الكلام والقول في موردته تعالى يحكي عن أمر حقيقي واقعي، وانه من مراتب المعنى الحقيقي لهاتين اللفظتين وإن اختلف من حيث المصادق مع ما عندنا من مصادق الكلام، كما ان سائر الألفاظ المشتركة الاستعمال بيننا وبينه تعالى كالحياة والعلم والارادة والاعطاء كذلك.

واعلم: ان القول في معنى رفع الدرجات من قوله تعالى: ورفع بعضهم درجات،

من حيث اشتغاله على أمر حقيقي واقعي غير اعتباري كالقول في معنى الكلام بعينه فقد توهم أكثر الباحثين في المعارف الدينية : ان ما اشتملت عليه هذه البيانات امور اعتبارية ومعاني وهمية نظير ما يوجد بيننا معاشر أهل الاجتماع من الإنسان من مقامات الرئاسة والزعامة والفضيلة والتقدم والتصدر ونحو ذلك ، فلزمهم ان يجعلوا ما يرتبط بها من الحقائق كمقامات الآخرة من جنة ونار وسؤال وغير ذلك مرتبطة مترتبة نظير ترتب الآثار الخارجية على هذه المقامات الاجتماعية الاعتبارية ، أي إن الرابطة بين المقامات المعنوية المذكورة وبين النتائج المترتبة عليها رابطة الاعتبار والوضع ، ولزمهم - اضطراراً - كون جاعل هذه الروابط وهو الله تعالى وتقدس ، محكوماً بالآراء الاعتبارية ومبعوثاً عن الشعور الوهمي كالإنسان الواقع في عالم المادة ، والنازل في منزل الحركة والاستكمال ، ولذلك تراهم يستنكفون عن القول باختصاص المقربين من أنبيائه وأوليائه بالكالات الحقيقية المعنوية التي تثبت لها ظواهر الكتاب والسنة إلا ان تنسلخ عن حقيقتها وترجع إلى نحو من الاعتباريات .

قوله تعالى : وآتيناه عيسى بن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ، رجوع إلى أصل السياق وهو التكلم دون الغيبة كما مر .

والوجه في التصريح باسم عيسى مع عدم ذكر غيره من الرسل في الآية : ان ما ذكره له ﷺ من جهات التفضيل وهو إتياء البينات ، والتأييد بروح القدس مشترك بين الرسل جميعاً ليس مما يختص ببعضهم دون بعض ، قال تعالى : « لقد أرسلنا رسلنا بالبينات ، الحديد - ٢٥ » وقال تعالى : « ينزل الملائكة بالروح من أمره على من يشاء من عباده ان أنذروا » النحل - ٢ ، لكنها في عيسى بنحو خاص فجميع آياته كإحياء الموتى وخلق الطير بالنفخ وإبراء الأكمه والأبرص ، والأخبار عن المغيبات كانت أموراً متكئة على الحياة مترشعة عن الروح ، فلذلك نسبها إلى عيسى ﷺ وصرح باسمه إذ لولا التصريح لم يدل على كونه فضيلة خاصة كما لو قيل : وآتيناه بعضهم البينات وأيدناه بروح القدس ، إذ البينات وروح القدس كما عرفت مشتركة غير مختصة ، فلا يستقيم نسبتها إلى البعض بالاختصاص إلا مع التصريح باسمه ليعلم أنها فيه بنحو خاص غير مشترك تقريباً ، على ان في اسم عيسى ﷺ خاصة أخرى وآية بينة وهي

انه ابن مريم لا أب له ، قال تعالى : « وجعلناها وابنها آية للعالمين » الانبياء - ٩١ ، فمجموع الابن والام آية بينة إلهية وفضيلة اختصاصية اخرى .

قوله تعالى : ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعدما جائتهم البينات ، العدول إلى الغيبة ثانياً لأن المقام مقام إظهار ان المشية والارادة الربانية غير مغلوبة ، والقدرة غير باطلة ، فجميع الحوادث على طرفي إثباتها ونفيها غير خارجة عن السلطنة الالهية ، وبالجملة وصف الالهية هي التي تنافي تقيد القدرة وتوجب إطلاق تعلقها بطرفي الايجاب والسلب فمستحاجة المقام إلى اظهار هذه الصفة المتعالية أعني الالهية للذكر فقبل : ولو شاء الله ما اقتتل ، ولم يقل : ولو شئنا ما اقتتل ، وهذا هو الوجه أيضاً في قوله تعالى في ذيل الآية : ولو شاء الله ما اقتتلوا ، وقوله : ولكن الله يفعل ما يريد ، وهو الوجه أيضاً في العدول عن الاضمار إلى الاظهار .

قوله تعالى : ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ، نسب الاختلاف اليهم لا الى نفسه لانه تعالى ذكر في مواضع من كلامه : ان الاختلاف بالايان والكفر وسائر المعارف الاصلية المبينة في كتب الله النازلة على انبيائه انما يحدث بين الناس بالبغي ، وحاشا ان ينتسب اليه سبحانه بغي أو ظلم .

قوله تعالى : ولو شاء ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد ، أي ولو شاء الله لم يؤثر الاختلاف في استدعاء القتال ولكن الله يفعل ما يريد وقد أراد ان يؤثر هذا الاختلاف في سوقه الناس إلى الاقتتال جرياً على سنة الاسباب .

ومحصل معنى الآية والله العالم : ان الرسل التي ارسلوا الى الناس عباد الله مقربون عند ربهم ، مرتفع عن الناس أفقهم وهم مفضل بعضهم على بعض على ما لهم من الاصل الواحد والمقام المشترك ، فهذا حال الرسل وقد أتوا للناس بآيات بينات أظهروا بها الحق كل الاظهار وبينوا طريق الهداية أتم البيان ، وكان لازمه ان لا ينساق الناس بعدهم الا الى الوحدة والالفة والمحبة في دين الله من غير اختلاف وقتال لكن كان هناك سبب آخر أعقم هذا السبب ، وهو الاختلاف عن بغي منهم وانشعابهم الى مؤمن وكافر ، ثم التفرق بعد ذلك في سائر شؤون الحياة والسعادة ، ولو شاء الله لأعقم هذا السبب أعني الاختلاف فلم يوجب الاقتتال وما اقتتلوا ، ولكن لم يشأ وأجرى هذا

السبب كسائر الاسباب والعلل على سنة الاسباب التي أرادها الله في عالم الصنع والايجاد، والله يفعل ما يريد .

قوله تعالى : يا ايها الذين آمنوا انفقوا « الخ » ، معناه واضح وفي ذيل الآية دلالة على ان الاستنكاف عن الانفاق كفر وظلم .

(بحث روائي)

في الكافي عن الباقر عليه السلام في قوله تعالى : تلك الرسل فضلنا « الخ » ، في هذا ما يستدل به على ان اصحاب محمد قد اختلفوا من بعده فمنهم من آمن ومنهم من كفر .

وفي تفسير العياشي عن اصبح بن نباتة ، قال : كنت واقفاً مع امير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام يوم الجمل فجاء رجل حتى وقف بين يديه فقال : يا امير المؤمنين كبر القوم وكبرنا ، وهل القوم وهللتنا ، وصلى القوم وصلينا ، فعلى ما نقاتلهم ؟ فقال عليه السلام : على هذه الآية « تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض من منهم كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى بن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم - فنحن الذين من بعدهم - ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد » فنحن الذين آمننا وهم الذين كفروا فقال الرجل : كفر القوم ورب الكعبة ثم حمل فقاتل حتى قتل - رحمه الله - .

أقول: وروي هذه القصة المفيد والشيخ في أماليها والقمي في تفسيره ، والرواية تدل على انه عليه السلام أخذ الكفر في الآية بالمعنى الاعم من الكفر الخاص المصطلح الذي له أحكام خاصة في الدين ، فإن النقل المستفيض وكذا التاريخ يشهدان انه عليه السلام ما كان يعامل مع مخالفه من اصحاب الجمل واصحاب صفين والخوارج معاملة الكفار من غير أهل الكتاب ولا معاملة أهل الكتاب ولا معاملة أهل الردة من الدين ، فليس إلا انه عدم كافرين على الباطن دون الظاهر ، وقد كان عليه السلام يقول : اقاتلهم على التأويل دون التنزيل .

وظاهر الآية يساعد هذا المعنى ، فإنه يدل على ان البينات التي جاءت بها الرسل لم تنفع في رفع الاقتتال من الذين من بعدهم لمكان الاختلاف المستند اليهم انفسهم فوقع

الاختلاف مما لا تنفع فيه البينات من الرسل بل هو مما يؤدي اليه الاجتماع الانساني الذي لا يخلو عن البغى والظلم ، فالآية في مساق قوله تعالى : « وما كان الناس إلا امة واحدة فاختلفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم فيما فيه يختلفون » يونس : ١٩ ، وقوله تعالى : « كان الناس امة واحدة - إلى أن قال - : وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغياً بينهم فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه » البقرة - ٢١٣ ، وقوله تعالى : « ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك » هود - ١١٩ ، كل ذلك يدل على ان الاختلاف في الكتاب - وهو الاختلاف في الدين - بين أتباع الانبياء بعدهم مما لا مناص عنه ، وقد قال تعالى في خصوص هذه الامة : « أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم » البقرة - ٢١٤ ، وقال تعالى حكاية عن رسوله ليوم القيمة : « وقال الرسول يارب إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجوراً » الفرقان ٣٠ ، وفي مطاوي الآيات تصريحات وتلويحات بذلك .

واما ان ذيل هذا الاختلاف منسحب إلى زمان الصحابة بعد الرحلة فالمعتمد من التاريخ والمستفيض أو المتواتر من الاخبار يدل على ان الصحابة انفسهم كان يعامل بعضهم مع بعض في الفتن والاختلافات الواقعة بعد رسول الله ﷺ هذه المعاملة ، من غير ان يستثنوا انفسهم من ذلك استناداً إلى عصمة أو بشارة أو اجتهاد أو استثناء من الله ورسوله ، والزائد على هذا المقدار من البحث لا يناسب وضع هذا الكتاب .

وفي أمالي المفيد عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لم يزل الله جل اسمه عالماً بذاته ولا معلوم ، ولم يزل قادراً بذاته ولا مقدور ، قلت : - جعلت فداك - فلم يزل متكلماً ؟ قال : الكلام محدث ، كان الله عز وجل وليس يتكلم ثم أحدث الكلام .

وفي الاحتجاج عن صفوان بن يحيى ، قال : سأل أبو قررة المحدث عن الرضا عليه السلام فقال : أخبرني - جعلت فداك - عن كلام الله لموسى فقال : الله أعلم بأي لسان كلمه بالسريانية أم بالعبرانية فأخذ أبو قررة بلسانه فقال : إنما سألك عن هذا اللسان فقال أبو الحسن عليه السلام : سبحان الله عما تقول ومعاذ الله ان يشبه خلقه أو يتكلم بمثل ما هم متكلمون ولكنه سبحانه ليس كمثل شيء ولا كمثل قائل فاعل ، قال : كيف ؟ قال :

كلام الخالق لمخلوق ليس ككلام المخلوق لمخلوق ، ولا يلفظ بشق فم ولسان ، ولكن يقول له كن فكان ، بمشيئته ما خاطب به موسى من الامر والنهي من غير تردد في نفس- الخبر - .

وفي نهج البلاغة في خطبة له عليه السلام : متكلم لا بروية ، مريد لا بهمة ، الخطبة .
وفي النهج أيضاً في خطبة له عليه السلام : الذي كلم موسى تكليماً ، وأراه من آياته عظيماً ، بلا جوارح ولا ادوات ولا نطق ولا لهوات ، الخطبة .
اقول : والاخبار المروية عن أئمة أهل البيت في هذا المعنى كثيرة ، وهي مطبقة على ان كلامه تعالى الذي يسميه الكتاب والسنة كلاماً صفة فعل لا صفة ذات .

(بحث فلسفي)

ذكر الحكماء : أن ما يسمى عند الناس قولاً وكلاماً وهو نقل الانسان المتكلم ما في ذهنه من المعنى بواسطة أصوات مؤلفة موضوعة لمعنى فإذا قرع سمع المخاطب أو السامع نقل المعنى الموضوع له الذي في ذهن المتكلم إلى ذهن المخاطب أو السامع ، فحصل بذلك الغرض منه وهو التفهيم والتفهيم ، قالوا : وحقيقة الكلام متقومة بما يدل على معنى خفي مضمرة ، وأما بقية الخصوصيات ككونه بالصوت الحادث في صدر الانسان ومروره من طريق الحنجرة واعتماده على مقاطع الفم وكونه بحيث يقبل أن يقع مسموعاً لا ازيد عدداً أو أقل مما ركبت عليه أسماعنا فهذه خصوصيات تابعة للمصاديق وليست بدخيلة في حقيقة المعنى الذي يتقوم بها الكلام .

فالكلام اللفظي الموضوع الدال على ما في الضمير كلام ، وكذا الإشارة الوافية لإرادة المعنى كلام كما ان إشارتك بيدك : ان اقعد أو تعال ونحو ذلك أمر وقول ، وكذا الوجودات الخارجية لما كانت معلولة لعلها ، ووجود المعلول لمسانحتها وجود علتها وكونه رابطاً متنزلاً له يحكي بوجوده وجود علتها ، ويدل بذاته على خصوصيات ذات علتها الكامنة في نفسها لولا دلالة المعلول عليها . فكل معلول بخصوصيات وجوده كلام لعلته تتكلم به عن نفسها وكالاتها ، وبمجموع تلك الخصوصيات بطور اللف كلمة من كلمات علتها ، فكل واحد من الموجودات بما ان وجوده مثال لكمال علتها الفياضة ،

وكل مجموع منها ، ومجموع العالم الامكاني كلام الله سبحانه يتكلم به فيظهر المكنون من كمال اسمائه وصفاته ، فكما انه تعالى خالق للعالم والعالم مخلوقه كذلك هو تعالى متكلم بالعالم مظهر به خبايا الاسماء والصفات والعالم كلامه .

بل الدقة في معنى الدلالة على المعنى يوجب القول بكون الذات بنفسه دالاً على نفسه فإن الدلالة بالأخرة شأن وجودي ليس ولا يكون لشيء بنحو الاصاله إلا الله وبالله سبحانه ، فكل شيء دلالة على بارئه وموجده فرع دلالة ما منه على نفسه ودلالته لله بالحقيقة ، فالله سبحانه هو الدال على نفس هذا الشيء الدال ، وعلى دلالة لغيره . فهو سبحانه هو الدال على ذاته بذاته وهو الدال على جميع مصنوعات فيصدق على مرتبة الذات الكلام كما يصدق على مرتبة الفعل الكلام بالتقريب المتقدم ، فقد تحصل بهذا البيان أن من الكلام ما هو صفة الذات وهو ~~الذات~~ وهو الذات من حيث دلالة على الذات ، ومنه ما هو صفة الفعل ، وهو الخلق والايجاد من حيث دلالة الموجود على ما عند موجده من الكمال .

اقول : ما نقلنا عنهم على تقدير صحته لا يساعد عليه اللفظ اللغوي ، فإن الذي اثبتته الكتاب والسنة هو امثال قوله تعالى : منهم من كلم الله ، وقوله : وكلم الله موسى تكليماً ، وقوله : قال الله يا عيسى ، وقوله : وقلنا يا آدم ، وقوله : إنا أوحينا إليك ، وقوله : نبأني العليم الخبير ، ومن المعلوم ان الكلام والقول بمعنى عين الذات لا ينطبق على شيء من هذه الموارد .

واعلم ان بحث الكلام من اقدم الابحاث العلمية التي اشتغلت به الباحثون من المسلمين (وبذلك سمي علم الكلام به) وهي ان كلام الله سبحانه هل هو قديم أو حادث ؟

ذهبت الأشاعرة إلى القدم غير انهم فسروا الكلام بان المراد بالكلام هو المعاني الذهنية التي يدل عليه الكلام اللفظي ، وتلك المعاني علوم الله سبحانه قائمة بذاته قديمة بقدمها ، واما الكلام اللفظي وهو الاصوات والنغمات فهي حادثة زائدة على الذات بالضرورة .

وذهبت المعتزلة إلى الحدوث غير انهم فسروا الكلام بالالفاظ الدالة على المعنى

التام دلالة وضعية فهذا هو الكلام عند العرف ، قالوا : واما المعاني النفسية التي تسميه الأشاعرة كلاماً نفسياً فهي صور علمية وليست بالكلام .

وبعبارة أخرى : إنا لا نجد في نفوسنا عند التكلم بكلام غير المفاهيم الذهنية التي هي صور علمية فإن أريد بالكلام النفسي ذلك كان علماً لا كلاماً ، وإن أريد به امر آخر وراء الصورة العلمية فإننا لا نجد وراءها شيئاً بالوجدان ، هذا .

وربما امكن ان يورد عليه يجواز ان يكون شيء واحد يجهتين أو باعتبارين مصداقاً لصفتين أو ازيد وهو ظاهر ، فلم لا يجوز ان تكون الصورة الذهنية علماً من جهة كونه انكشافاً للواقع ، وكلاماً من جهة كونه علماً يمكن إفاضته للغير ؟

اقول : والذي يحسم مادة هذا النزاع من اصله ان وصف العلم في الله سبحانه بأي معنى اخذناه اي سواء أخذ علماً تفصيلياً بالذات واجمالياً بالغير ، أو أخذ علماً تفصيلياً بالذات وبالغير في مقام الذات ، وهذان المعنيان من العلم الذي هو عين الذات ، أو أخذ علماً تفصيلياً قبل اليجاد بعد الذات أو أخذ علماً تفصيلياً بعد اليجاد وبعد الذات جميعاً ، فالعلم الواجب على جميع تصاوره علم حضوري غير حصولي . والذي ذكروه وتنازعوا عليه انما هو من قبيل العلم الحصولي الذي يرجع الى وجود مفاهيم ذهنية مأخوذة من الخارج بحيث لا يترتب عليها آثارها الخارجية فقد أقمنا البرهان في محلة : ان المفاهيم والماهيات لا تتحقق الا في ذهن الانسان أو ما قاربه جنساً من أنواع الحيوان التي تعمل الاعمال الحيوية بالحواس الظاهرة والاحساسات الباطنة .

وبالجملة فالله سبحانه اجل من ان يكون له ذهن يذهن به المفاهيم والماهيات الاعتبارية بما لا ملاك لتحقيقه إلا الوهم فقط نظير مفهوم العدم والمفاهيم الاعتبارية في ظرف الاجتماع ، ولو كان كذلك لكان ذاته المقدمة محلاً للتركيب ، ومعرضاً لحدوث الحوادث ، وكلامه محتملاً للصدق والكذب الى غير ذلك من وجوه الفساد تعالى عنها وتقدس .

واما معنى علمه بهذه المفاهيم الواقعة تحت الألفاظ فسيجيء إنشاء الله بيانه في موضع يليق به .

* * *

اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ
وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا
خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ - ٢٥٥ .

(بيان)

قوله تعالى : الله لا إله إلا هو الحي القيوم ، قد تقدم في سورة الحمد بعض الكلام
في لفظ الجلالة ، وأنه سواء أخذ من أله الرجل بمعنى تاه ووله أو من أله بمعنى عبد
فلازم معناه الذات المستجمع لجميع صفات الكمال على سبيل التلميح .

وقد تقدم بعض الكلام في قوله تعالى : لا إله إلا هو ، في قوله تعالى : « وإلهكم إله
واحد » البقرة - ١٦٣ ، وضمير هو وإن رجع إلى اسم الجلالة لكن اسم الجلالة لما كان
علماً بالغلبة يدل على نفس الذات من حيث أنه ذات وإن كان مشتملاً على بعض المعاني
الوصفية التي يلحق باللام أو بالاطلاق إليها ، فقوله : لا إله إلا هو ، يدل على تقي حق
الثبوت عن الآلهة التي تثبت من دون الله .

وأما اسم الحي فمعناه ذو الحياة الثابتة على وزان سائر الصفات المشبهة في دلالتها
على الدوام والثبات .

والناس في بادئ مطالعتهم لحال الموجودات وجدوها على قسمين : قسم منها لا
يختلف حاله عند الحس ما دام وجوده ثابتاً كالأحجار وسائر الجمادات ، وقسم منها
ربما تغيرت حاله وتعطلت قواه وأفعاله مع بقاء وجودها على ما كان عليه عند الحس ،
وذلك كالإنسان وسائر أقسام الحيوان والنبات فإنها ربما تجدها تعطلت قواها ومشاعرها
وأفعالها ثم يطرأ عليها الفساد تدريجاً ، وبذلك أذعن الإنسان بأن هناك وراء الحواس
أمراً آخر هو المبدأ للاحساسات والإدراكات العلمية والأفعال المبتنية على العلم والإرادة

وهو المسمى بالحياة ويسمى بطلانه بالموت ، فالحياة نحو وجود يترشح عنه العلم والقدرة .
وقد ذكر الله سبحانه هذه الحياة في كلامه ذكر تقرير لها ، قال تعالى : «اعلموا ان الله يحيي الارض بعد موتها» الحديد - ١٧ ، وقال تعالى : «إنك ترى الارض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت إن الذي أحياها لمحيي الموتى » فصلت - ٣٩ ، وقال تعالى : «وما يستوي الاحياء ولا الاموات» الفاطر - ٢٢ ، وقال تعالى : «وجعلنا من الماء كل شيء حي » الانبياء - ٣٠ ، فهذه تشمل حياة أقسام الحي من الانسان والحيوان والنبات .

وكذلك القول في اقسام الحياة ، قال تعالى : « ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها » يونس - ٧ ، وقال تعالى : « ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين » المؤمن - ١١ ، والاحيائيان المذكوران يشتملان على حياتين : إحداهما : الحياة البرزخية ، والثانية : الحياة الآخرة ، فللحياة أقسام كما للحي أقسام .

والله سبحانه مع ما يقرر هذه الحياة الدنيا بعدد ما في مواضع كثيرة من كلامه شيئاً ردياً هيناً لا يعاب بشأنه كقوله تعالى : « وما الحياة الدنيا في الآخرة إلا متاع » الرعد - ٣٦ ، وقوله تعالى : « تبتهفون عرض الحياة الدنيا » النساء - ٩٤ ، وقوله تعالى : « تريد زينة الحياة الدنيا » الكهف - ٢٨ ، وقوله تعالى : « وما الحياة الدنيا إلا لعب ولهو » الانعام - ٣٢ ، وقوله تعالى : « وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور » الحديد - ٢٠ ، فوصف الحياة الدنيا بهذه الاوصاف فعدها متاعاً والمتاع ما يقصد لغيره ، وعدها عرضاً والعرض ما يعترض ثم يزول ، وعدها زينة والزينة هو الجمال الذي يضم على الشيء ، ليقصد الشيء لاجله فيقع غير ما قصد ويقصد غير ما وقع ، وعدها لهواً واللهو ما يلهيك ويشغلك بنفسه عما يهملك ، وعدها لعباً واللعب هو الفعل الذي يصدر لغاية خيالية لا حقيقية ، وعدها متاع الغرور وهو ما يغربه الانسان .

ويفسر جميع هذه الآيات ويوضحها قوله تعالى : « وما الحياة الدنيا إلا لهو ولعب وإن الدار الآخرة هي الحيوان لو كانوا يعلمون » العنكبوت - ٣٤ ، يبين ان الحياة الدنيا إنما تسلب عنها حقيقة الحياة أي كمالها في مقابل ما تثبت للحياة الآخرة حقيقة الحياة وكمالها ، وهي الحياة التي لا موت بعدها ، قال تعالى : « آمنين لا يذوقون فيها

الموت إلا الموتة الاولى ، الدخان - ٥٦ ، وقال تعالى : لهم فيها ما يشاؤون ولدينا مزيد « ق - ٣٥ ، فلهم في حياتهم الآخرة أن لا يعترهم الموت ، ولا يعترضهم نقص في العيش وتنقص ، لكن الاول من الوصفين أعني الامن هو الخاصة الحقيقية للحياة الضرورية له .

فالحياة الاخرية هي الحياة بحسب الحقيقة لعدم إمكان طرو الموت عليها بخلاف الحياة الدنيا ، لكن الله سبحانه مع ذلك أفاد في آيات اخر كثيرة انه تعالى هو المفيض للحياة الحقيقية الاخرية والحكي للإنسان في الآخرة ، وبيده تعالى أزمة الامور ، فأفاد ذلك ان الحياة الاخرية أيضاً مملوكة لا مالكة ومسخرة لا مطلقة أعني انها إنما ملكت خاصتها المذكورة بالله لا بنفسها .

ومن هنا يظهر ان الحياة الحقيقية يجب ان تكون بحيث يستحيل طرو الموت عليها لذاتها ولا يتصور ذلك إلا بكون الحياة عين ذات الحكي غير عارضة لها ولا طارئة عليها بتعليك الغير وإفاضته ، قال تعالى : « وتوكل على الحكي الذي لا يموت » الفرقان - ٥٨ ، وعلى هذا فالحياة الحقيقية هي الحياة الواجبة ، وهي كون وجوده بحيث يعلم ويقدر بالذات .

مركز تحقيق كتاب تبيين علوم اسلامی

ومن هنا يعلم : ان القصر في قوله تعالى : « هو الحكي لا إله إلا هو » قصر حقيقي غير إضافي ، وان حقيقة الحياة التي لا يشوبها موت ولا يعترها فناء وزوال هي حياته تعالى .

فالأوفق فيما نحن فيه من قوله تعالى : الله لا إله إلا هو الحكي القيوم الآية ، وكذا في قوله تعالى : « الم الله لا إله إلا هو الحكي القيوم » آل عمران - ١ ان يكون لفظ الحكي خبراً بعد خبر فيفيد الحصر لان التقدير ، الله الحكي فالآية تقيد ان الحياة لله محضاً إلا ما أفاضه لغيره .

واما اسم القيوم فهو على ما قيل : فيعمل كالقيام فيعال من القيام وصف يدل على المبالغة والقيام هو حفظ الشيء وفعله وتديره وتربيته والمراقبة عليه والقدرة عليه ، كل ذلك مأخوذ من القيام بمعنى الانتصاب للملازمة العادية بين الانتصاب وبين كل منها . وقد اثبت الله تعالى اصل القيام بامور خلقه لنفسه في كلامه حيث قال تعالى :

« أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت » الرعد - ٣٣ ، وقال تعالى وهو أشمل من الآية السابقة - : « شهد الله انه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم » آل عمران - ١٨ ، فأفاد انه قائم على الموجودات با لعدل فلا يعطي ولا يمنع شيئاً في الوجود (وليس الوجود إلا الاعطاء والمنع) الا بالعدل بإعطاء كل شيء ما يستحقه ثم بين ان هذا القيام بالعدل مقتضى اسميه الكريمين : العزيز الحكيم فبعزته يقوم على كل شيء وبحكمته يعدل فيه .

وبالجملة لما كان تعالى هو المبدء الذي يبتدى منه وجود كل شيء وأوصافه وآثاره لا مبدء سواه الا وهو ينتهي اليه ، فهو القائم على كل شيء من كل جهة بحقيقة القيام الذي لا يشوبه فتور وخلل ، وليس ذلك لغيره قط الا بإذنه بوجه ، فليس له تعالى الا القيام من غير ضعف وفتور ، وليس لغيره الا ان يقوم به ، فهناك حصران : حصر القيام عليه ، وحصره على القيام ، وأول الحصرين هو الذي يدل عليه كون القيوم في الآية خبراً بعد خبر لله (الله القيوم) ، والحصر الثاني هو الذي تدل عليه الجملة التالية أعني قوله : لا تأخذه سنة ولا نوم .

وقد ظهر من هذا البيان ان اسم القيوم لم الاسماء الإضافية الثابتة له تعالى جميعاً وهي الاسماء التي تدل على معان خارجة عن الذات بوجه كالخالق والرازق والمبدء والمعيد والمهي والمميت والغفور والرحيم والودود وغيرها .

قوله تعالى : لا تأخذه سنة ولا نوم ، السنة بكسر السين الفتور الذي يأخذ الحيوان في اول النوم ، والنوم هو الركون الذي يأخذ الحيوان لعوامل طبيعية تحدث في بدنه ، والرؤيا غيره وهي ما يشاهده النائم في منامه .

وقد أورد على قوله : سنة ولا نوم انه على خلاف الترتيب الذي تقتضيه البلاغة فإن المقام مقام الترقى ، والترقى في الاثبات انما هو من الاضعف الى الاقوى كقولنا : فلان يقدر على حمل عشرة أمان بل عشرين ، وفلان يحود بالملئات بل بالالوف وفي النفي بالعكس كما نقول : لا يقدر فلان على حمل عشرين ولا عشرة ، ولا يحود بالالوف ولا بالملئات ، فكان ينبغي ان يقال : لا تأخذه نوم ولا سنة .

والجواب : ان الترتيب المذكور لا يدور مدار الاثبات والنفي دائماً كما يقال :

فلان يجهد حمل عشرين بل عشرة ولا يصح العكس ، بل المراد هو صحة الترقى وهي مختلفة بحسب الموارد ، ولما كان أخذ النوم أقسى تأثيراً وأضر على القيومية من السنة كان مقتضى ذلك ان ينفي تأثير السنة وأخذها أولاً ثم يترقى إلى نفي تأثير ما هو أقوى منه تأثيراً ، ويعود معنى لا تأخذه سنة ولا نوم إلى مثل قولنا : لا يؤثر فيه هذا العامل الضعيف بالفتور في امره ولا ما هو أقوى منه .

قوله تعالى : له ما في السماوات وما في الارض من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه لما كانت القيومية النامة التي له تعالى لا تتم إلا بأن يملك السماوات والارض وما فيها بحقيقة الملك ذكره بعدها ، كما ان التوحيد التام في الالهية لا يتم إلا بالقيومية ، ولذلك ألحقها بها ايضاً .

وهاتان جملتان كل واحدة منها مقيدة أو كالقيدة بقيد في معنى دفع الدخل ، أعني قوله تعالى : له ما في السماوات وما في الارض ، مع قوله تعالى : من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه ، وقوله تعالى : يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ، مع قوله تعالى : ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء .

فأما قوله تعالى : له ما في السماوات وما في الارض ، فقد عرفت معنى ملكه تعالى (بالكسر) للموجودات وملكه تعالى (بالضم) لها ، والملك بكسر الميم وهو قيام ذوات الموجودات وما يتبعها من الاوصاف والآثار بالله سبحانه هو الذي يدل عليه قوله تعالى : له ما في السماوات وما في الارض ، فالجملة تدل على ملك الذات وما يتبع الذات من نظام الآثار .

وقد تم بقوله : القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما في السماوات وما في الارض ان السلطان المطلق في الوجود لله سبحانه لا تصرف إلا وهو له ومنه ، فيقع من ذلك في الوهم انه إذا كان الامر على ذلك فهذه الاسباب والعلل الموجودة في العالم ما شأنها ؟ وكيف يتصور فيها ومنها التأثير ولا تأثير إلا لله سبحانه ؟

فاجيب بأن تصرف هذه العلل والاسباب في هذه الموجودات المعلولة توسط في التصرف ، وبعبارة اخرى شفاعاة في موارد المسببات بإذن الله سبحانه ، فإنما هي شفاء ، والشفاعة - وهي بنحو توسط في ايصال الخير أو دفع الشر ، وتصرف ما

من الشفيـع في امر المستشفـع - انما تتناـفي السلطان الالهـي والتصرف الربـوي المطلق اذا لم ينته الى اذن الله ، ولم يعتمد على مشية الله تعالى بل كانت مستقلة غير مرتبطة وما من سبب من الاسباب ولا علة من العلل الا وتأثيره بالله ونحو تصرفه بإذن الله ، فتأثيره وتصرفه نحو من تأثيره وتصرفه تعالى فلا سلطان في الوجود الا سلطانه ولا قيومية الا قيوميته المطلقة عز سلطانه .

وعلى ما بيناه فالشفاعة هي التوسط المطلق في عالم الاسباب والوسائط أعم من الشفاعة التكوينية وهي توسط الاسباب في التكوين ، والشفاعة التشريعية أعني التوسط في مرحلة المجازاة التي تثبتها الكتاب والسنة في يوم القيامة على ما تقدم البحث عنها في قوله تعالى : « واتقوا يوماً لا تجزي نفس عن نفس شيئاً » البقرة - ٤٨ ، وذلك ان الجملة أعني قوله تعالى : من ذا الذي يشفع عنده ، مسبوقة بحديث القيومية والملك المطلق الشاملين للتكوين والتشريع معاً ، بل المتناسين بالتكوين ظاهراً فلا موجب لتقييدهما بالقيومية والسلطنة التشريعتين حتى يستقيم تذييل الكلام بالشفاعة المخصوصة بيوم القيامة .

فمسايق هذه الآية في عموم الشفاعة مساق قوله تعالى : « إن ربكم الله الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يدبر الأمر ما من شفيع إلا من بعد إذنه » يونس : ٣ ، وقوله تعالى : « الله الذي خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع » الم السجدة - ١ ، وقد عرفت في البحث عن الشفاعة ان حدها كما ينطبق على الشفاعة التشريعية كذلك ينطبق على السببية التكوينية ، فكل سبب من الاسباب يشفع عند الله لمسببه بالتمسك بصفات فضله وجوده ورحمته لإيصال نعمة الوجود الى مسببه ، فنظام السببية بعينه ينطبق على نظام الشفاعة كما ينطبق على نظام الدعاء والمسألة ، قال تعالى : « يسأله من في السماوات والأرض كل يوم هو في شأن » الرحمن - ٢٩ ، وقال تعالى : « وآتيكم من كل ما سئلتموه » ابراهيم - ٣٤ ، وقد مر بيانه في تفسير قوله تعالى : « واذا سألك عبادي عني » البقرة - ١٨٦ .

قوله تعالى : يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء ، سياق الجملة مع مسبوقيتها بأمر الشفاعة يقرب من سياق قوله تعالى : بل عباد

مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يشفعون إلا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون ، الانبياء - ٢٨ ، فالظاهر ان ضمير الجمع الغائب راجع الى الشفعاء الذي تدل عليه الجملة السابقة معنى فعله تعالى بما بين ايديهم وما خلفهم كناية عن كمال احاطته بهم ، فلا يقدرّون بواسطة هذه الشفاعة والتوسط المأذون فيه على انفاذ امر لا يريد الله سبحانه ولا يرضى به في ملكه ، ولا يقدر غيرهم ايضاً ان يستفيد سوثاً من شفاعتهم ووساطتهم فيدخل في ملكه تعالى فيفعل فيه ما لم يقدره .

والى نظير هذا المعنى يدل قوله تعالى : « وما تنزل إلا بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا وما بين ذلك وما كان ربك نسياً » مريم - ٦٤ ، وقوله تعالى : « عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً ليعلم أن قد أبلغوا رسالات ربهم وأحاط بما لديهم وأحصى كل شيء عدداً » الجن - ٢٨ ، فإن الآيات تبين إحاطته تعالى بالملائكة والانبياء لئلا يقع منهم ما لم يردّه ، ولا يتنزلوا إلا بأمره ، ولا يبلغوا إلا ما يشاءه . وعلى ما بيناه فالمراد بما بين أيديهم : ما هو حاضر مشهود معهم ، وبما خلفهم : ما هو غائب عنهم بعيد منهم كالمستقبل من حالهم ، ويؤيد المعنى إلى الشهادة والغيب .

وبالجملة قوله : يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ، كناية عن إحاطته تعالى بما هو حاضر معهم موجود عندهم وبما هو غائب عنهم آت خلفهم ، ولذلك عقبه بقوله تعالى : ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء ، تبييناً لتام الاحاطة الربوبية والسلطة الإلهية أي إنه تعالى عالم محيط بهم ويعلمهم وهم لا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء .

ولا ينافي إرجاع ضمير الجمع المذكور العاقل وهو قوله « هم » في المواضع الثلاث إلى الشفعاء ما قدمناه من ان الشفاعة أعم من السببية التكوينية والتشريعية ، وأن الشفعاء هم مطلق العلل والاسباب ، وذلك لأن الشفاعة والوساطة والتسبيح والتحميد لما كان المعبود من حالها انها من أعمال أرباب الشعور والعقل شاع التعبير عنها بما يخص أولي العقل من العبارة . وعلى ذلك جرى ديدن اسرآن في بياناته كقوله تعالى : « وان من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم » الاسراء - ٤٤ ، وقوله تعالى : « ثم

استوى الى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طائعين»
فصلت - ١١ ، الى غير ذلك من الآيات .

وبالجملة قوله : ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء ، يفيد معنى تمام التدبير
وكأله ، فإن من كمال التدبير أن يحفل المدبر (بالفتح) بما يريد المدبر (بالكسر) من
شأنه ومستقبل أمره لئلا يحتال في التخلص عما يكرهه من أمر التدبير فيفسد على
المدبر (بالكسر) تدبيره ، كجماعة مسيرين على خلاف مشتهام ومرادهم فيبالغ في
التعمية عليهم حتى لا يسدروا من أين سيروا ، وفي أين نزلوا ، وإلى أين يقصد بهم .

فيبين تعالى بهذه الجملة ان التدبير له وبعلمه بروابط الاشياء التي هو الجاعل لها ،
وبقية الاسباب والعلل وخاصة أولوا العلم منها وإن كان لها تصرف وعلم لكن ما عندهم
من العلم الذي ينتفعون به ويستفيدون منه فإنما هو من علمه تعالى وبمشيئته وإرادته ،
فهو من شئون العلم الالهي ، وما تصرفوا به فهو من شئون التصرف الالهي والنحاء
تدبيره ، فلا يسع لمقدم منهم أن يقدم على خلاف ما يريد الله سبحانه من التدبير
الجاري في مملكته إلا وهو بعض التدبير .

وفي قوله تعالى : ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء ، على تقدير ان يراد
بالعلم المعنى المصدري أو معنى اسم المصدر لا المعلوم دلالة على ان العلم كله لله ولا يوجد
من العلم عند عالم إلا وهو شيء من علمه تعالى ، ونظيره ما يظهر من كلامه تعالى من
اختصاص القدرة والعزة والحياة بالله تعالى ، قال تعالى : « ولو يرى الذين ظلموا اذ
يرون العذاب ان القوة لله جميعاً » البقرة - ١٦٥ ، وقال تعالى : « أيبتنفون عند
العزة فإن العزة لله جميعاً » النساء - ١٣٩ ، وقال تعالى : « هو الحي لا اله الا هو »
المؤمن - ٦٥ ، ويمكن ان يستدل على ما ذكرناه من انحصار العلم بالله تعالى بقوله :
« انه هو العليم الحكيم » يوسف - ٨٣ ، وقوله تعالى : « والله يعلم وانتم لا تعلمون »
آل عمران - ٦٦ ، الى غير ذلك من الآيات ، وفي تبديل العلم بالإحاطة في قوله : ولا
يحيطون بشيء من علمه ، لطف ظاهر .

قوله تعالى : وسع كرسيه السموات والارض ، الكرسي معروف وسمي به
لترام بعض اجزائه بالصناعة على بعض ، وربما كفي بالكرسي عن الملك فيقال : كرسي

الملك ، ويراد منطقة نفوذه وامتسح قدرته .

وكيف كان فالجمل السابقة على هذه الجملة أعني قوله : له ما في السموات وما في الارض «الخ» ، تفيد ان المراد بسعة الكرسي احاطة مقام السلطنة الالهية ، فيتعين للكرسي من المعنى : انه المقام الربوبي الذي يقوم به ما في السموات والارض من حيث انها مملوكة مدبرة معلومة ، فهو من مراتب العلم ، ويتعين للسعة من المعنى : انها حفظ كل شيء مما في السموات والارض بذاته وآثاره ، ولذلك ذيله بقوله : ولا يؤده حفظها .

قوله تعالى : ولا يؤده حفظها وهو العلي العظيم ، يقال : آده يؤده أوداً إذا ثقل عليه واجهده واتعبه ، والظاهر ان مرجع الضمير في يؤده ، هو الكرسي وإن جاز رجوعه اليه تعالى ، ونفي الأود والتعب عن حفظ السموات والارض في ذيل الكلام ليناسب ما افتتح به من نفى السنة والنوم في القيومية على ما في السموات والارض . ومحصل ما تفيده الآية من المعنى : ان الله لا إله إلا هو له كل الحياة وله القيومية المطلقة من غير ضعف ولا فتور ، ولذلك وقع التعليل بالاسمين الكريمين : العلي العظيم فإنه تعالى لعلوه لا تناله أيدي المخلوقات فيوجبوا بذلك ضعفاً في وجوده وفتوراً في أمره ، ولعظمته لا يجهده كثرة الخلق ولا يطيقه عظمة السموات والارض ، وجملة : وهو العلي العظيم ، لا تخلو عن الدلالة على الحصر ، وهذا الحصر إما حقيقي كما هو الحق ، فإن العلو والعظمة من الكمال وحقيقة كل كمال له تعالى ، وأما دعوى لمسيس الحاجة اليه في مقام التعليل ليختص العلو والعظمة به تعالى دعوى ، فيسقط السموات والارض عن العلو والعظمة في قبال علوه وعظمته تعالى .

(بحث روائي)

في تفسير العياشي عن الصادق عليه السلام قال : قال أبوذر : يا رسول الله ما أفضل ما أنزل عليك ؟ قال : آية الكرسي ، ما السموات السبع والارضون السبع في الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة ثم قال : وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على الحلقة .

أقول : وروي صدر الرواية السوطي في الدر المنثور عن ابن راهويه في مسنده

عن عوف بن مالك عن أبي ذر ، ورواه أيضاً عن أحمد وابن الضريس والحاكم وصححه والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي ذر .

وفي الدر المنثور أخرج أحمد والطبراني عن أبي أمامة ، قال : قلت : يا رسول الله أيما أنزل عليك أعظم ؟ قال : الله لا إله إلا هو الحي القيوم ، آية الكرسي .

اقول : وروي فيه هذا المعنى أيضاً عن الخطيب البغدادي في تاريخه عن أنس عنه عليه السلام .

وفيه أيضاً عن الدارمي عن أبي نعيم بن عبد الله الكلاعي ، قال : قال رجل : يا رسول الله أي آية في كتاب الله أعظم ؟ قال : آية الكرسي : الله لا إله إلا هو الحي القيوم ، الحديث .

اقول : تسمية هذه الآية بآية الكرسي مما قد اشتهرت في صدر الإسلام حتى في زمان حياة النبي صلى الله عليه وسلم حتى في لسانه كما تفيد الروايات المنقولة عنه عليه السلام وعن أئمة أهل البيت عليهم السلام وعن الصحابة . وليس إلا للاعتناء التام بها وتعظيم أمرها ، وليس إلا لشرافة ما تدل عليه من المعنى وورقة ولطفه ، وهو التوحيد الخالص المدلول عليه بقوله : الله لا إله إلا هو ، ومعنى القيومية المطلقة التي يرجع اليه جميع الاسماء الحسنی ما عدا أسماء الذات على ما مر بيانه ، وتفصيل جريان القيومية في ما دق وجل من الموجودات من صدرها الى ذيلها ببيان أن ما خرج منها من السلطنة الإلهية فهو من حيث أنه خارج منها داخل فيها ، ولذلك ورد فيها أنها أعظم آية في كتاب الله ، وهو كذلك من حيث اشتغالها على تفصيل البيان ، فإن مثل قوله تعالى : « الله لا إله إلا هو له الاسماء الحسنی » طه - ٨ ، وإن اشتملت على ما تشتمل عليه آية الكرسي غير أنها مشتملة على إجمال المعنى دون تفصيله ، ولذا ورد في بعض الاخبار أن آية الكرسي سيدة آي القرآن رواها في الدر المنثور عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وورد في بعضها أن لكل شيء ذروة وذروة القرآن آية الكرسي ، رواها العياشي في تفسيره عن عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام .

وفي أمالي الشيخ بإسناده عن أبي أمامة الباهلي : أنه سمع علي بن أبي طالب

يقول : ما أرى رجلاً أدرك عقله الاسلام أو ولد في الاسلام يبيت ليلة سوادها . قلت : وما سوادها ؟ قال : جميعها حتى يقرء هذه الآية : الله لا إله إلا هو الحي القيوم فقرء الآية الى قوله : ولا يؤده حفظها وهو العلي العظيم . قال : فلو تعلمون ما هي أو قال : ما فيها ما تركتموها على حال : ان رسول الله ﷺ قال : أعطيت آية الكرسي من كنز تحت العرش ، ولم يؤتها نبي كان قبلي ، قال علي فما بت ليلة قط منذ سمعتها من رسول الله ﷺ الا قرئتها ، الحديث .

اقول : وروي هذا المعنى في الدر المنثور عن عبيد وابن أبي شيبة والدارمي ومحمد بن نصر وابن الضريس عنه ﷺ ، ورواه أيضاً عن الديلمي عنه ﷺ ، والروايات من طرق الشيعة واهل السنة في فضلها كثيرة ، وقوله ﷺ : ان رسول الله قال : أعطيت آية الكرسي من كنز تحت العرش ، روي في هذا المعنى ايضاً في الدر المنثور عن البخاري في تاريخه وابن الضريس عن انس ان النبي قال : أعطيت آية الكرسي من تحت العرش ، فيه اشارة الى كون الكرسي تحت العرش ومحاطاً له وسيأتي الكلام في بيانه .

وفي الكافي عن زرارة قال : سألت أبا عبد الله ﷺ عن قول الله عز وجل : وسع كرسیه السماوات والارض ، السماوات والارض وسع الكرسي أو الكرسي وسع السماوات والارض ؟ فقال ﷺ : إن كل شيء في الكرسي .

اقول : وهذا المعنى مروي عنهم في عدة روايات بما يقرب من هذا السؤال والجواب وهو بظاهره غريب ، إذ لم يرو قرائة كرسیه بالنصب والسماوات والارض بالرفع حتى يستصح بها هذا السؤال ، والظاهر انه مبني على ما يتوهمه الافهام العامة ان الكرسي جسم مخصوص موضوع فوق السماوات أو السماء السابعة (أعني فوق عالم الاجسام) منه يصدر أحكام العالم الجسماني ، فيكون السماوات والارض وسعته إذ كان موضوعاً عليها كهيئة الكرسي على الارض ، فيكون معنى السؤال ان الأنسب ان السماوات والارض وسعت الكرسي فيما معنى سعة لها ؟ ، وقد قيل بنظير ذلك في خصوص العرش فاجيب بأن الوسعة من غير سنخ سعة بعض الاجسام لبعض ..

وفي المعاني عن حفص بن الغياث قال : سألت أبا عبد الله ﷺ عن قول الله عز

وجل : وسع كرسيه السماوات والارض ، قال : علمه .

وفيه ايضاً عنه ~~عليه السلام~~ في الآية : السماوات والارض وما بينهما في الكرسي ،
والعرش هو العلم الذي لا يقدر احد قدره .

أقول : ويظهر من الروايتين : ان الكرسي من مراتب علمه تعالى كما مر استظهاره ،
وفي معناها روايات اخرى .

وكذا يظهر منها وما سيجيء : ان في الوجود مرتبة من العلم غير محدودة أعني
ان فوق هذا العالم الذي نحن من أجزائها عالماً آخر موجوداتها امور غير محدودة في
وجودها بهذه الحدود الجسائية ، والتعينات الوجودية التي لوجوداتنا ، وهي في عين
أنها غير محدودة معلومة لله سبحانه أي ان وجودها عين العلم ، كما ان الموجودات
المحدودة التي في الوجود معلومة لله سبحانه في مرتبة وجودها أي إن وجودها نفس
علمه تعالى بها وحضورها عنده ، ولعلنا نوفق لبيان هذا العلم المسمى بالعلم الفعلي فيما
سيأتي من قوله تعالى : « وما يغرب عن ربك من مثقال ذرة في السماوات ولا في الارض » ،
يونس - ٦١ .

مركز تحقيق كتاب توطير علوم اسلامی

وما ذكرناه من علم غير محدود هو الذي يرشد اليه قوله ~~عليه السلام~~ في الرواية ، والعرش
هو العلم الذي لا يقدر أحد قدره ، ومن المعلوم ان عدم التقدير والتحديد ليس من
حيث كثرة معلومات هذا العلم عدداً ، لاستحالة وجود عدد غير متناه ، وكل عدد
يدخل الوجود فهو متناه ، لكونه أقل مما يزيد عليه بواحد ، ولو كان عدم تنامي العلم
أعني العرش لعدم تنامي معلوماته كثرة لكان الكرسي بعض العرش لكونه ايضاً علماً
وإن كان محدوداً ، بل عدم التنامي والتقدير انما هو من جهة كمال الوجود اي ان
الحدود والقيود الوجودية يوجب التكثر والتميز والتباين بين موجودات عالمنا المادي ،
فتوجب انقسام الانواع بالاصناف والافراد ، والافراد بالحالات ، والإضافات غير
موجودة فينطبق على قوله تعالى : « وإن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر
معلوم » الحجر - ٢١ ، وسيجيء تمام الكلام فيه إنشاء الله تعالى .

وهذه الموجودات كما انها معلومة بعلم غير مقدر أي موجودة في ظرف العلم
وجوداً غير مقدر كذلك هي معلومة بحدودها ، موجودة في ظرف العلم بأقدارها وهذا

هو الكرسي على ما يستظهر .

وربما لوح اليه أيضاً قوله تعالى فيها : يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ، حيث جعل المعلوم : ما بين أيديهم وما خلفهم ، وهما أعني ما بين الأيدي وما هو خلف غير مجتمع الوجود في هذا العالم المادي ، فهناك مقام يجتمع فيه جميع المتفرقات الزمانية ونحوها ، وليست هذه الوجودات وجودات غير متناهية الكمال غير محدودة ولا مقدرة وإلا لم يصح الاستثناء من الإحاطة في قوله تعالى : ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء ، فلاحالة هو مقام يمكن لهم الإحاطة ببعض ما فيه ، فهو مرحلة العلم بالمحدودات والمقدرات من حيث هي محدودة مقدرة والله أعلم .

وفي التوحيد عن حنان قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن العرش والكرسي فقال عليه السلام إن للعرش صفات كثيرة مختلفة له في كل سبب وصنع في القرآن صفة على حدة ، فقوله : رب العرش العظيم يقول : رب الملك العظيم ، وقوله : الرحمن على العرش استوى ، يقول : على الملك احتوى ، وهذا علم الكيفوفية في الأشياء ، ثم العرش في الوصل مفرد عن الكرسي ، لأنها بابان من أكبر ابواب الغيوب ، وهما جميعاً غيبان ، وهما في الغيب مقرونان ، لأن الكرسي هو الباب الظاهر من الغيب الذي منه مطلع البدع ومنه الأشياء كلها ، والعرش هو الباب الباطن الذي يوجد فيه علم الكيف والكون والقدر والحد والمشية وصفة الإرادة وعلم الالفاظ والحركات والترك وعلم العود والبدء ، فهما في العلم بابان مقرونان ، لأن ملك العرش سوى ملك الكرسي ، وعلمه أغيب من علم الكرسي ، فمن ذلك قال : رب العرش العظيم ، أي صفته أعظم من صفة الكرسي ، وهما في ذلك مقرونان : قلت : جعلت فداك فلم صار في الفضل جار الكرسي ، قال عليه السلام : إنه صار جارها لأن علم الكيفوفية فيه ، وفيه الظاهر من ابواب البدء وإنيتها وحد رتقها وفتقها ، فهذان جاران أحدهما حمل صاحبه في الظرف ، وبمثل صرف العلماء ، وليستدلوا على صدق دعواهما لأنه يختص برحمته من يشاء وهو القوي العزيز .

أقول : قوله عليه السلام : لأن الكرسي هو الباب الظاهر من الغيب ، قد عرفت الوجه فيه إجمالاً ، فمرتبة العلم المقدر المحدود أقرب إلى عالمنا الجسماني المقدر المحدود

بما لا قدر له ولا حد ، وسيجيء شرح فقرات الرواية في الكلام على قوله تعالى : وإن ربكم الله الذي خلق السماوات والأرض وقوله عز وجل : وبمثل صرف العلماء ، إشارة إلى أن هذه الالفاظ من العرش والكرسي ونظائرها امثال مصرفة مضروبة للناس وما يعقلها إلا العالمون .

وفي الاحتجاج عن الصادق عليه السلام : في حديث : كل شيء خلق الله في جوف الكرسي خلا عرشه فإنه اعظم من أن يحيط به الكرسي .

اقول : وقد تقدم توضيح معناه ، وهو الموافق لسائر الروايات ، فما وقع في بعض الاخبار أن العرش هو العلم الذي اطلع الله عليه انبيائه ورسله ، والكرسي هو العلم الذي لم يطلع عليه احداً كما رواه الصدوق عن المفضل عن الصادق عليه السلام كأنه من وهم الراوي بتبديل موضعي اللفظين أعني العرش والكرسي ، أو أنه مطروح كالرواية المنسوبة إلى زينب العطار .

وفي تفسير العياشي عن علي بن الحسين عليه السلام قال : أن السماء والأرض وما بينهما من خلق مخلوق في جوف الكرسي ، وله أربعة أملاك يحملونه بأمر الله .

اقول : ورواه الصدوق عن الأصمعي بن نباتة عنه عليه السلام ، ولم يرو عنهم عليهم السلام للكرسي حملة إلا في هذه الرواية ، بل الاخبار إنما تثبت الحملة للعرش وفقاً لكتاب الله تعالى كما قال : « الذين يحملون العرش ومن حوله الآية » المؤمن - ٧ ، وقال تعالى ، « ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية » الحاقة - ١٧ ، ويمكن أن يصحح الخبر بأن الكرسي - كما سيجيء بيانه - يتعد مع العرش بوجه اتحاد ظاهر الشيء بباطنه . وبذلك يصح عد حملة أحدهما حملة للآخر .

وفي تفسير العياشي ايضاً عن معوية بن عمار عن الصادق عليه السلام قال : قلت : من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه قال : نحن أولئك الشافعون .

اقول : ورواه البرقي ايضاً في الحسن ، وقد عرفت ان الشفاعة في الآية مطلقة تشمل الشفاعة التكوينية والتشريعية معاً ، فتشمل شفاعتهم عليهم السلام ، فالرواية من باب الجري .

* * *

لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ - ٢٥٦ . اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ - ٢٥٧ .

(بيان)

قوله تعالى : لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي ، الإكراه هو الإجبار والحمل على الفعل من غير رضى ، والرشد بالضم والضميتين : إصابة وجه الأمر ومحجة الطريق ويقابله الغي ، فهما أعم من الهدى والضلال ، فإنها إصابة الطريق الموصل وعدمها على ما قيل ، والظاهر أن استعمال الرشد في إصابة محجة الطريق من باب الانطباق على المصادق ، فإن إصابة وجه الأمر من سالك الطريق أن يركب المحجة وسواء السبيل ، فلزومه الطريق من مصاديق إصابة وجه الأمر ، فالحق أن معنى الرشد والهدى معنيان مختلفان ينطبق أحدهما بعناية خاصة على مصاديق الآخر وهو ظاهر ، قال تعالى : « فَإِن آنستم منهم رشداً » النساء - ٦١ ، وقال تعالى : « ولقد آتينا إبراهيم رشده من قبل » الأنبياء - ٥١ ، وكذلك القول في الغي والضلال ، ولذلك ذكرنا سابقاً : أن الضلال هو العدول عن الطريق مع ذكر الغاية والمقصد ، والغى هو العدول مع نسيان الغاية فلا يدري الإنسان الغوي ماذا يريد وماذا يقصد .

وفي قوله تعالى : لا إكراه في الدين ، نفى الدين الإجماري ، لما أن الدين وهو سلسلة من المعارف العلمية التي تتبعها أخرى عملية يجمعها أنها اعتقادات ، والاعتقاد والإيمان من الأمور القلبية التي لا يحكم فيها الإكراه والإجبار ، فإن الإكراه إنما يؤثر في

الاعمال الظاهرية والافعال والحركات البدنية المادية ، وأما الاعتقاد القلبي فله علل وأسباب أخرى قلبية من سنخ الاعتقاد والادراك ، ومن المحال أن ينتج الجهل علماً ، أو تولد المقدمات غير العلمية تصديقاً علمياً ، فقلوه : لا إكراه في الدين ، ان كان قضية اخبارية حاكية عن حال التكوين أنتج حكماً دينياً بنفي الإكراه على الدين والاعتقاد ، وان كان حكماً انشائياً تشريعياً كما يشهد به ما عقبه تعالى من قوله : قد تبين الرشد من الغي ، كان نهياً عن الحمل على الاعتقاد والايان كرهاً ، وهو نهى متك على حقيقة تكوينية ، وهي التي مر بيانها أن الإكراه انما يعمل ويؤثر في مرحلة الافعال البدنية دون الاعتقادات القلبية .

وقد بين تعالى هذا الحكم بقوله : قد تبين الرشد من الغي ، وهو في مقام التعليل فإن الإكراه والاجبار انما يركن اليه الأمر الحكيم والمربي العاقل في الامور المهمة التي لا سبيل الى بيان وجه الحق فيها لبساطة فهم المأمور وردائه ذهن المحكوم ، أو لاسباب وجهات أخرى ، فيتسبب الحاكم في حكمه بالإكراه أو الأمر بالتقليد ونحوه ، وأما الامور المهمة التي تبين وجه الخير والشر فيها ، وقرر وجه الجزاء الذي يلحق فعلها وتركها فلا حاجة فيها الى الإكراه ، بل للانسان أن يختار لنفسه ما شاء من طرق الفعل وعاقبتي الثواب والعقاب ، والدين لما انكشفت حقائقه واتضح طريقه بالبيانات الإلهية الموضحة بالسنة النبوية فقد تبين أن الدين رشد والرشد في اتباعه ، والغبي في تركه والرغبة عنه ، وعلى هذا لا موجب لأن يكره أحد أحداً على الدين .

وهذه إحدى الآيات الدالة على أن الاسلام لم يبتن على السيف والدم ، ولم يفت بالإكراه والعنوة على خلاف ما زعمه عدة من الباحثين من المنتحلين وغيرهم أن الاسلام دين السيف واستدلوا عليه : بالجهاد الذي هو أحد أركان هذا الدين .

وقد تقدم الجواب عنه في ضمن البحث عن آيات القتال وذكرنا هناك أن القتال الذي ندب اليه الاسلام ليس لغاية احراز التقدم وبسط الدين بالقوة والإكراه ، بل لاحياء الحق والدفاع عن أنفس متاع للفطرة وهو التوحيد ، وأما بعد انبساط التوحيد بين الناس وخضوعهم لدين النبوة ولو بالتهود والتنصر فلا نزاع لمسلم مع موحد ولا جدال ، فالاشكال ناش عن عدم التدبر .

ويظهر مما تقدم أن الآية أعني قوله : لا إكراه في الدين غير منسوخة بآية السيف

كما ذكره بعضهم .

ومن الشواهد على أن الآية غير منسوخة التعليل الذي فيها أعني قوله : قد تبين الرشد من الغي ، فإن الناسخ ما لم ينسخ علة الحكم لم ينسخ نفس الحكم ، فإن الحكم باق ببقاء سببه ، ومعلوم أن تبين الرشد من الغي في أمر الاسلام امر غير قابل للارتفاع بمثل آية السيف ، فإن قوله : فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم مثلاً ، او قوله : وقاتلوا في سبيل الله الآية لا يؤثران في ظهور حقية الدين شيئاً حتى ينسخا حكماً معلولاً لهذا الظهور .

وبعبارة اخرى الآية تعلل قوله : لا اكراه في الدين بظهور الحق ، وهو معنى لا يختلف حاله قبل نزول حكم القتال وبعد نزوله ، فهو ثابت على كل حال ، فهو غير منسوخ .

قوله تعالى : فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى «الخ» ، الطاغوت هو الطغيان والتجاوز عن الحد ولا يخلو عن مبالغة في المعنى كالمملوكوت والجبروت ، ويستعمل فيما يحصل به الطغيان كأقسام المعبودات من دون الله كالاصنام والشياطين والجن وائمة الضلال من الانسان وكل متبوع لا يرضى الله سبحانه باتباعه ، ويستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والتثنية والجمع .

وإنما قدم الكفر على الايمان في قوله : فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله ، ليوافق الترتيب الذي يناسبه الفعل الواقع في الجزاء أعني الاستمسك بالعروة الوثقى ، لأن الاستمسك بشيء إنما يكون بترك كل شيء والأخذ بالعروة ، فهناك ترك ثم أخذ ، فقدم الكفر وهو ترك على الايمان وهو اخذ ليوافق ذلك ، والاستمسك هو الاخذ والامساك بشدة ، والعروة : ما يؤخذ به من الشيء كعروة الدلو وعروة الاناء ، والعروة هي كل ماله أصل من النبات وما لا يسقط ورقه ، وأصل الباب التعلق يقال : عراه واعتريه اي تعلق به .

والكلام أعني قوله : فقد استمسك بالعروة الوثقى ، موضوع على الاستعارة للدلالة على أن الايمان بالنسبة الى السعادة بمنزلة عروة الاناء بالنسبة الى الاناء وما فيه ، فكما لا يكون الاخذ أخذاً مطمئناً حتى يقبض على العروة كذلك السعادة الحقيقية لا يستقر

أمرها ولا يرجى نيلها إلا أن يؤمن الانسان بالله ويكفر بالطاغوت .

قوله تعالى : لا انفصام لها والله سميع عليم ، الانفصام : الانقطاع والانكسار ، والجملة في موضع الحال من العروة تؤكد معنى العروة الوثقى ، ثم عقبه بقوله : والله سميع عليم ، لكون الايمان والكفر متعلقاً بالقلب واللسان .

قوله تعالى : الله ولي الذين آمنوا يخرجهم الى آخر الآية ، قد مر شطر من الكلام في معنى إخراجهم من النور الى الظلمات ، وقد بينا هناك أن هذا الإخراج وما يشاكله من المعاني امور حقيقية غير مجازية خلافاً لما توهمه كثير من المفسرين وسائر الباحثين أنها معان مجازية يراد بها الاعمال الظاهرية من الحركات والسكنات البدنية ، وما يترتب عليها من الغايات الحسنة والسيئة ، فالنور مثلاً هو الاعتقاد الحق بما يرتفع به ظلمة الجهل وحيرة الشك واضطراب القلب ، والنور هو صالح العمل من حيث أن رشده بين ، وأثره في السعادة جلي ، كما ان النور الحقيقي على هذه الصفات . والظلمة هو الجهل في الاعتقاد والشبهة والريبة وطالح العمل ، كل ذلك بالاستعارة . والإخراج من الظلمة الى النور الذي ينسب الى الله تعالى كالأخراج من النور الى الظلمات الذي ينسب الى الطاغوت نفس هذه الاعمال والعقائد ، فليس وراء هذه الاعمال والعقائد ، لا فعل من الله تعالى وغيره كالأخراج مثلاً ولا أثر لفعل الله تعالى وغيره كالنور والظلمة وغيرهما ، هذا ما ذكره قوم من المفسرين والباحثين .

وذكر آخرون : ان الله يفعل فعلاً كالأخراج من الظلمات الى النور وإعطاء الحياة والسعة والرحمة وما يشاكلها ويترتب على فعله تعالى آثار كالنور والظلمة والروح والرحمة ونزول الملائكة ، لا ينالها أفهامنا ولا يسمعها مشاعرنا ، غير أننا نؤمن بحسب ما أخبر به الله - وهو يقول الحق - بأن هذه الامور موجودة وأنها أفعال له تعالى وإن لم نخط بها خبراً ، ولأزم هذا القول أيضاً كالقول السابق أن يكون هذه الالفاظ أعني أمثال النور والظلمة والإخراج ونحوها مستعملة على المجاز بالاستعارة ، وإنما الفرق بين القولين أن مصاديق النور والظلمة ونحوهما على القول الأول نفس أعمالنا وعقائدنا ، وعلى القول الثاني امور خارجة عن أعمالنا وعقائدنا لا سبيل لنا إلى فهمها ، ولا طريق إلى نيلها والوقوف عليها .

والقولان جميعاً خارجان عن صراط الاستقامة كالفرط والمفرط ، والحق في

ذلك أن هذه الامور التي أخبر الله سبحانه بإيجادها وفعلها عند الطاعة والمعصية إنما هي امور حقيقية واقعية من غير تجوز غير أنها لا تفارق أعمالنا وعقائدنا بل هي لوازمها التي في باطنها ، وقد مر الكلام في ذلك ، وهذا لا ينافي كون قوله تعالى : يخرجهم من الظلمات الى النور ، وقوله تعالى : يخرجونهم من النور الى الظلمات ، كنايةتين عن هداية الله سبحانه وإضلال الطاغوت ، لما تقدم في بحث الكلام أن النزاع في مقامين : أحدهما كون النور والظلمة وما شابهها ذا حقيقة في هذه النشأة أو مجرد تشبيه لا حقيقة له ، وثانيها : أنه على تقدير تسليم أن لها حقائق وواقعيات هل استعمال اللفظ كالنور مثلاً في الحقيقة التي هي حقيقة الهداية حقيقة أو مجاز ؟ وعلى أي حال فالجملتان أعني : قوله تعالى : يخرجهم من الظلمات الى النور ، وقوله تعالى : يخرجونهم من النور الى الظلمات ، كنايةتان عن الهداية والاضلال ، وإلا لزم أن يكون لكل من المؤمن والكافر نور وظلمة معاً ، فإن لازم إخراج المؤمن من الظلمة الى النور أن يكون قبل الايمان في ظلمة وبالعكس في الكافر ، فعامة المؤمنين والكفار - وهم الذين عاشوا مؤمنين فقط أو عاشوا كفاراً فقط - إذا بلغوا مقام التكليف فإن آمنوا خرجوا من الظلمات الى النور ، وإن كفروا خرجوا من النور الى الظلمات ، فهم قبل ذلك في نور وظلمة معاً وهذا كما ترى .

لكن يمكن أن يقال : إن الانسان بحسب خلقته على نور الفطرة ، هو نور إجمالي يقبل التفصيل ، وأما بالنسبة الى المعارف الحق والاعمال الصالحة تفصيلاً فهو في ظلمة بعد لعدم تبين أمره ، والنور والظلمة بهذا المعنى لا يتنافيان ولا يمتنع اجتماعهما ، والمؤمن بإيمانه يخرج من هذه الظلمة الى نور المعارف والطاعات تفصيلاً ، والكافر بكفره يخرج من نور الفطرة الى ظلمات الكفر والمعاصي التفصيلية ، والاثيان بالنور مفرداً وبالظلمات جمعاً في قوله تعالى : يخرجهم من الظلمات الى النور ، وقوله تعالى : يخرجونهم من النور الى الظلمات ، للإشارة الى أن الحق واحد لا اختلاف فيه كما أن الباطل متشتت مختلف لا وحدة فيه ، قال تعالى : « وإن هذا صراطي مستقيماً فأتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم » الانعام - ١٥٣ .

(بحث رواني)

في الدر المنثور اخرج أبو داود والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم والنعاس في

فأسخه وابن منده في غرائب شعبه وابن حبان وابن مردويه والبيهقي في سننه والضياء في المختارة عن ابن عباس قال : كانت المروة من الانصار تكون مقلاة لا يكاد يعيش لها ولد ، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد ان تهوده ، فلما اجليت بنوا النضير كان فيهم من ابناء الانصار فقالوا : لا ندع أبنائنا فأنزل الله لا إكراه في الدين .

اقول : وروي أيضاً هذا المعنى بطرق أخرى عن سعيد بن جبير وعن الشعبي .

وفيه : أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد قال : كانت النضير أرضعت رجالاً من الأوس ، فلما أمر النبي ﷺ بإجلائهم ، قال أبنائهم من الأوس : لنذهب معهم ولندين دينهم ، فمنهم أهلوم واكرهوم على الاسلام ، ففيهم نزلت هذه الآية لا إكراه في الدين .

اقول : وهذا المعنى أيضاً مروي بغير هذا الطريق ، وهو لا ينافي ما تقدم من نذر النساء اللاتي ما كان يعيش أولادهما أن يهودنهم .

وفيه أيضاً : أخرج ابن اسحق وابن جرير عن ابن عباس في قوله : لا إكراه في الدين قال : نزلت في رجل من الانصار من بني سالم بن عوف يقال له : الحصين كان له ابناء نصرانيان ، وكان هو رجلاً مسلماً فقال للنبي ﷺ ألا استكرهها فإنها قد أبا إلا النصرانية ؟ فأنزل الله فيه ذلك .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام : قال : النور آل محمد والظلمات أعدائهم .

اقول : وهو من قبيل الجري أو من باب الباطن أو التأويل .

* * *

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَيْهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِي بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ - ٢٥٨ .

أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ

قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - ٢٥٩ . وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءً ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ - ٢٦٠ .

(بيان)

الآيات مشتملة على معنى التوحيد ولذلك كانت غير خالية عن الارتباط بما قبلها من الآيات فمن المحتمل أن تكون نازلة معها .

قوله تعالى : ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه ، الحاجة إلقاء الحجة قبالة الحجة لإثبات المدعي أو لإبطال ما يقابله ، وأصل الحجة هو القصد ، غلب استعماله فيما يقصد به إثبات دعوى من الدعاوي ، وقوله : في ربه متعلق بحاج ، والضمير لإبراهيم كما يشعر به قوله تعالى فيما بعد : قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت ، وهذا الذي حاج إبراهيم عليه السلام في ربه هو الملك الذي كان يعاصره وهو نمrod من ملوك بابل على ما يذكره التاريخ والرواية .

وبالتأمل في سياق الآية ، والذي جرى عليه الأمر عند الناس ولا يزال يجري عليه يعلم معنى هذه الحاجة التي ذكرها الله تعالى في هذه الآية ، والموضوع الذي وقعت فيه محاجتها .

بيان ذلك : أن الإنسان لا يزال خاضعاً بحسب الفطرة للقوى المستعلية عليه ، المؤثرة فيه ، وهذا مما لا يرتاب فيه الباحث عن أطوار الأمم الحالية المتأمل في

حال الموجودين من الطوائف المختلفة ، وقد بينا ذلك فيما مر من المباحث . وهو بفطرته يثبت للعالم صانعاً مؤثراً فيه بحسب التكوين والتدبير ، وقد مر أيضاً بيانه ، وهذا أمر لا يختلف في القضاء عليه حال الانسان سواء قال بالتوحيد كما يبتني عليه دين الانبياء وتعتمد عليه دعوتهم أو ذهب إلى تعدد الآلهة كما عليه الوثنيون أو نفى الصانع كما عليه الدهريون والماديون ، فإن الفطرة لا تقبل البطلان ما دام الانسان إنساناً وإن قبلت الغفلة والذهول .

لكن الانسان الاول الساذج لما كان يقيس الاشياء إلى نفسه ، وكانت يرى من نفسه أن أفعاله المختلفة تستند الى قواه وأعضائه المختلفة ، وكذا الافعال المختلفة الاجتماعية تستند الى أشخاص مختلفة في الاجتماع ، وكذا الحوادث المختلفة الى علل قريبة مختلفة وان كانت جميع الازمة تجتمع عند الصانع الذي يستند اليه مجموع عالم الوجود لاجرم أثبت لانواع الحوادث المختلفة أرباباً مختلفة دون الله سبحانه فتارة كان يثبت ذلك باسم أرباب الانواع كرب الارض ورب البحار ورب النار ورب الهواء والارياح وغير ذلك ، وتارة كان يثبت باسم الكواكب وخاصة السيارات التي كانت يثبت لها على اختلافها تأثيرات مختلفة في عالم العناصر والمواليد كما نقل عن الصابئين ثم كان يعمل صوراً وتمائيل لتلك الارباب فيعبدونها لتكون وسيلة الشفاعة عند صاحب الصنم ويكون صاحب الصنم شافعاً له عند الله العظيم سبحانه ، ينال بذلك سعادة الحياة والممات .

ولذلك كانت الاصنام مختلفة بحسب اختلاف الامم والاجيال لان الآراء كانت مختلفة في تشخيص الانواع المختلفة وتخيل صور أرباب الانواع المحكية باصنامها ، وربما لحقت بذلك أميال وتهوسات أخرى ، وربما انجر الامر تدريجاً الى التشبث بالاصنام وتسيان اربابها حتى رب الارباب لان الحس والخيال كان يزين ما ناله لهم ، وكان يذكرها وينسى ما وراءها ، فكان يوجب ذلك غلبة جانبها على جانب الله سبحانه ، كل ذلك انما كان منهم لانهم كانوا يرون لهذه الارباب تأثيراً في شؤون حياتهم بحيث تغلب ارادتها ارادتهم ، وتستعلي تدبيرها على تدبيرهم .

وربما كان يستفيد بعض اولي القوة والسطوة والسلطة من جبايرة الملوك من اعتقادهم

ذلك ونفوذ أمره في شؤون حياتهم المختلفة ، فيطمع في المقام ويدعي الانوهمية كما ينقل عن فرعون ونمرود وغيرهما ، فيسلك نفسه في سلك الارباب وإن كان هو نفسه يعبد الاصنام كعبادتهم ، وهذا وإن كان في بادئ الامر على هذه الوتيرة لكن ظهور تأثيره ونفوذ أمره عند الحس كان يوجب تقدمه عند عباده على سائر الارباب وغلبة جانبه على جانبها ، وقد تقدمت الاشارة اليه آنفاً كما يحكيه الله تعالى من قول فرعون لقومه : « أنا ربكم الأعلى » النازعات - ٢٤ ، فقد كان يدعي انه أعلى الارباب مع كونه ممن يتخذ الارباب كما قال تعالى : « ويدرك وأهلك » الأعراف - ١٢٧ ، وكذلك كان يدعي نمرود على ما يستفاد من قوله : أنا أحيي وأميت ، في هذه الآية على ما سنبين .

وينكشف بهذا البيان معنى هذه الحاجة الواقعة بين ابراهيم عليه السلام ونمرود ، فإن نمرود كان يرى الله سبحانه الوهية ، ولولا ذلك لم يسلم لابراهيم عليه السلام قوله : إن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب ، ولم يبهت عند ذلك بل يمكنه ان يقول : أنا آتي بها من المشرق دون من زعمت أو ان بعض الآلهة الاخرى يأتي بها من المشرق ، وكان يرى ان هناك آلهة اخرى دون الله سبحانه ، وكذلك قومه كانوا يرون ذلك كما يدل عليه عامة قصص ابراهيم عليه السلام كقصص الكوكب والقمر والشمس وما كلم به أباه في أمر الاصنام وما خاطب به قومه وجعله الاصنام جذاذاً إلا كبيراً لهم وغير ذلك ، فقد كان يرى الله تعالى الوهية ، وان معه آلهة اخرى لكنه كان يرى لنفسه الوهية ، وانه أعلى الآلهة ، ولذلك استدل على ربوبيته عندما حاج ابراهيم عليه السلام في ربه ، ولم يذكر من امر الآلهة الاخرى شيئاً .

ومن هنا يستنتج ان الحاجة التي وقعت بينه وبين ابراهيم عليه السلام هي ، ان ابراهيم عليه السلام كان يدعي ان ربه الله لا غير ونمرود كان يدعي انه رب ابراهيم وغيره ولذلك لما احتج ابراهيم عليه السلام على دعواه بقوله : ربي الذي يحيي ويميت ، قال : انا أحيي وأميت ، فادعى انه متصف بما وصف به ابراهيم ربه فهو ربه الذي يجب عليه ان يخضع له ويشغل بعبادته دون الله سبحانه ودون الاصنام ، ولم يقل : وانا أحيي وأميت لان لازم العطف ان يشارك الله في ربوبيته ولم يكن مطلوبه ذلك بل كان مطلوبه التعين بالتفوق كما عرفت ، ولم يقل أيضاً : والآلهة تحيي وتميت . ولم يعارض ابراهيم عليه السلام بالحق ، بل بالتموين والمغالطة وتلبيس الامر على من

حضر ، فإن إبراهيم عليه السلام إنما أراد بقوله : ربي الذي يحيي ويميت ، الحياة والموت المشهودين في هذه الموجودات الحية الشاعرة المريدة فإن هذه الحياة المجهولة لكنه لا يستطيع ان يوجد لها إلا من هو واجد لها فلا يمكن ان يعطى بالطبيعة الجامدة الفاقدة لها ، ولا بشيء من هذه الموجودات الحية ، فإن حياتها هي وجودها ، وموتها عدمها ، والشيء لا يقوى لا على إيجاد نفسه ولا على إعدام نفسه ، ولو كان نمرود اخذ هذا الكلام بالمعنى الذي له لم يمكنه معارضته بشيء لكنه غالط فأخذ الحياة والموت بمعناها المجازي أو الأعم من معناها الحقيقي والمجازي فإن الأحياء كما يقال على جعل الحياة في شيء كالجنين إذا نفخت فيه الحياة كذلك يقال : على تلخيص إنسان من ورطة الهلاك ، وكذا الامامة تطلق على التوفي وهو فعل الله وعلى مثل القتل بآلة قتالة ، وعند ذلك أمر بإحضار رجلين من السجن فأمر بقتل أحدهما وإطلاق الآخر فقتل هذا واطلق ذاك فقال : انا أحيي وأميت ، ولبس الأمر على الحاضرين فصدقوه فيه ، ولم يستطع لذلك إبراهيم عليه السلام ان يبين له وجه المغالطة ، وانه لم يرد بالأحياء والامامة هذا المعنى المجازي ، وان الحجة لا تعارض الحجة ، ولو كان في وسعه عليه السلام ذلك لبينه ، ولم يكن ذلك إلا لأنه شاهد حال نمرود في تمويهه ، وحال الحضار في تصديقهم لقوله الباطل على العمياء ، فوجد انه لو بين وجه المغالطة لم يصدق أحد ، فعدل إلى حجة أخرى لا يدع المكابر ان يعارضه بشيء فقال إبراهيم عليه السلام : إن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب ، وذلك ان الشمس وإن كانت من جملة الآلهة عندهم أو عند بعضهم كما يظهر من المرجع إلى الكوكب والقمر من قصته عليه السلام لكنها وما يلحق وجودها من الأفعال كالطلوع والغروب مما يستند بالأخيرة إلى الله الذي كانوا يرونه رب الأرباب ، والفاعل الإرادي إذا اختار فعلاً بالإرادة كان له ان يختار خلافاً كما اختار نفسه فإن الأمر يدور مدار الإرادة ، وبالجمل لما قال إبراهيم ذلك بهت نمرود ، إذ ما كان يسهه ان يقول : إن هذا الأمر المستمر الجاري على وتيرة واحدة وهو طلوعها من المشرق دائماً امر اتفاقي لا يحتاج إلى سبب ، ولا كان يسهه ان يقول : إنه فعل مستند اليها غير مستند إلى الله فقد كان يسلم خلاف ذلك ، ولا كان يسهه ان يقول : إني انا الذي آتيتها من المشرق وإلا طولب بإتيانها من المغرب ، فألقه الله حجراً وبهته ، والله لا يهدي القوم الظالمين .

قوله تعالى : ان آتية الله الملك ، ظاهر السياق : انه من قبيل قول القائل :
أساء إلى فلان لاني احسنت اليه يريد : ان احساني اليه كان يستدعي ان يحسن الى
لكنه بدل الاحسان بالإساءة فأساء إلى ، وقولهم : واثق شر من احسنت اليه ، قال
الشاعر :

جزى بنوه أبا الغيلان عن كبر * وحسن فعل كما يجزى سنار

فالجملة أعني قوله : ان آتية الله الملك بتقدير لام التعليل وهي من قبيل وضع
الشيء موضع ضده للشكوى والاستعداد ونحوه ، فإن عدوان نمرود وطغيانه في هذه
المحاجة كان ينبغي ان يعلل بضد انعام الله عليه بالملك ، لكن لما لم يتحقق من الله في
حقه الا الإحسان اليه وايتائه الملك فوضع في موضع العلة فدل على كفرانه لنعمة الله
فهو بوجه كقوله تعالى : «فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً» القصص - ٨ ،
فهذه نكتة في ذكر ايتائه الملك .

وهناك نكتة اخرى وهي : الدلالة على ردائة دعواه من رأس ، وذلك انه انما
كان يدعي هذه الدعوى لملك آتاه الله تعالى من غير ان يملكه لنفسه ، فهو انما كان
نمرود الملك ذا السلطة والسطوة بنعمة من ربه ، وأما هو في نفسه فلم يكن الا واحداً
من سواد الناس لا يعرف له وصف ، ولا يشار اليه بنعت ، ولهذا لم يذكر اسمه وعبر
عنه بقوله : الذي حاج ابراهيم في ربه ، دلالة على حقارة شخصه وخسة أمره .

واما نسبة ملكه الى ايتاء الله تعالى فقد مر في المباحث السابقة : انه لا محذور
فيه ، فإن الملك وهو نوع سلطنة منبسطة على الامة كسائر انواع السلطنة والقدرة
نعمة من الله وفضل يؤتاه من يشاء ، وقد أودع في فطرة الإنسان معرفته ، والرغبة
فيه ، فإن وضعه في موضعه كان نعمة وسعادة ، قال تعالى : «وابتغ فيما آتاك الله الدار
الآخرة» القصص - ٧٧ ، وان عدا طوره وانحرف به عن الصراط كان في حقه نقمة
وبواراً ، قال تعالى : « ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار»
ابراهيم - ٢٨ ، وقد مر بيان ان لكل شيء نسبة اليه تعالى على ما يليق بساحة قدسه
تعالى وتقدس من جهة الحسن الذي فيه دون جهة القبح والمساءة .

ومن هنا يظهر سقوط ما ذكره بعض المفسرين : ان الضمير في قوله ان آتية

الله الملك ، يعود الى ابراهيم عليه السلام ، والمراد بالملك ملك ابراهيم كما قال تعالى : «أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً» النساء - ٥٤ ، لا ملك نمرود لكونه ملك جور ومعصية لا يجوز نسبته الى الله سبحانه .

ففيه أولاً : ان القرآن ينسب هذا الملك وما في معناه كثيراً الى الله تعالى كقوله حكاية عن مؤمن آل فرعون : «يا قوم لكم الملك اليوم ظاهرين في الارض» المؤمن - ٢٩ ، وقوله تعالى حكاية عن فرعون - وقد امضاه بالحكاية - : «يا قوم أليس لي ملك مصر» الزخرف - ٥١ ، وقد قال تعالى : «له الملك» التغابن - ١ ، فقصر كل الملك لنفسه فما من ملك الا وهو منه تعالى ، وقال تعالى حكاية عن موسى عليه السلام : «ربنا إنك آتيت فرعون وقلائه زينة» يونس - ٨٨ ، وقال تعالى في قارون : «وآتيناه من الكنوز ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اولي القوة» القصص - ٢٦ ، وقال تعالى خطاباً لنبيه : «ذرني ومن خلقت وحيداً وجعلت له مالا ممدوداً» - الى ان قال - : «ومهدت له تمهيداً ثم يطمع ان ازيد» المدثر - ١٥ ، الى غير ذلك .

وثانياً : ان ذلك لا يلائم ظاهر الآية فإن ظاهرها أن نمرود كان ينازع ابراهيم في توحيده وإيمانه لا انه كان ينازعه ويحاجه في ملكه ، فإن ملك الظاهر كان لنمرود ، وما كان يرى لابراهيم ملكاً حق يشاجره فيه .

وثالثاً : أن لكل شيء نسبة إلى الله سبحانه والملك من جملة الاشياء ولا محذور في نسبته الى الله تعالى وقد مر تفصيل بيانه .

قوله تعالى : قال ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت ، الحياة والموت وإن كانا يوجدان في غير جنس الحيوان ايضاً كالنبات ، وقد صدقه القرآن كما مر بيانه في تفسير آية الكرسي ، لكن مراده عليه السلام منهما اما خصوص الحياة والممات الحيوانيين أو الاعم شامل له لإطلاق اللفظ ، والدليل على ذلك قول نمرود : أنا أحيي وأميت ، فإن هذا الذي ادعاه لنفسه لم يكن من قبيل إحياء النبات بالحرث والفرس مثلاً ، ولا إحياء الحيوان بالسفاد والتوليد مثلاً ، فإن ذلك وأشباهه كان لا يختص به بل يوجد في غيره

من أفراد الانسان ، وهذا يؤيد ما وردت به الروايات : انه أمر بإحضار رجلين ممن كان في سجنه فأطلق احدهما وقتل الآخر ، وقال عند ذلك : أنا أحيي وأميت .

وانما أخذ ^{بذلك} في حجته الاحياء والامامة لانهما أمران ليس للطبيعة الفاقدة للحياة فيهما صنع ، وخاصة الحياة التي في الحيوان حيث تستتبع الشعور والارادة وهما أمران غير ماديين قطعاً ، وكذا الموت المقابل لها ، والحجة على ما فيها من السطوع والوضوح لم تنجح في حقهم ، لان انخطاطهم في الفكر وخبطهم في التعقل كان فوق ما كان يظنه ^{بذلك} في حقهم ، فلم يفهموا من الاحياء والامامة إلا المعنى المجازي الشامل لمثل الاطلاق والقتل ، فقال غرود : أنا أحيي وأميت وصدقه من حضره ، ومن سياق هذه الحاجة يمكن أن يحس المتأمل ما بلغ اليه الانخطاط الفكري يومئذ في المعارف والمعنويات ، ولا ينافي ذلك الارتقاء الحضاري والتقدم المدني الذي يدل عليه الآثار والرسوم الباقية من بابل كلدة ومصر الفراعنة وغيرها ، فإن المدنية المادية أمر والتقدم في معنويات المعارف أمر آخر ، وفي ارتقاء الدنيا الحاضرة في مدينتها وانخطاطها في الاخلاق والمعارف المعنوية ما تسقط به هذه الشبهة .

ومن هنا يظهر : وجه عدم أخذه ^{بذلك} في حجته مسألة احتياج العالم بأسره الى الصانع الفاطر للسماوات والارض كما اخذ به في استبصار نفسه في بادي أمره على ما يحكيه الله عنه بقوله : اني وجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض خفيّاً وما أنا من المشركين « الانعام - ٧٩ » ، فإن القوم على اعترافهم بذلك بفطرتهم اجمالاً كانوا أنزل سطحاً من ان يعقلوه على ما ينبغي ان يعقل عليه بحيث ينجح احتجاجه ويتضح مراده ^{بذلك} ، وناهيك في ذلك ما فهموه من قوله : ربي الذي يحيي ويميت .

قوله تعالى : قال أنا أحيي وأميت ، أي فأنا ربك الذي وصفته بأنه يحيي ويميت .

قوله تعالى : قال إبراهيم : فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر ، لما ايس عليه السلام من مضي احتجاجه بأن ربه الذي يحيي ويميت ، لسوء فهم الخصم وتغويه وتلبيسه الامر على من حضر عندهما عدل عن بيان ما هو مراده من الاحياء والامامة الى حجة أخرى ، إلا انه بنى هذه الحجة الثانية على دعوى الخصم في الحجة الاولى كما يدل عليه التفريع بالفاء في قوله : فإن الله « الخ » ، والمعنى : إن

كان الامر كما تقول : انك ربي ومن شأن الرب ان يتصرف في تدبير امر هذا النظام الكوني فالله سبحانه يتصرف في الشمس بإتيانها من المشرق فتصرف انت بإتيانها من المغرب حتى يتضح انك رب كما ان الله رب كل شيء أو انك الرب فوق الارباب فبهت الذي كفر ، وانما فرّغ الحجة على ما تقدمها لئلا يظن ان الحجة الاولى تمت لتمرود وانتجت ما ادعاه ، ولذلك ايضاً قال : فإن الله ولم يقل : فإن ربي لأن الخصم استفاد من قوله : ربي سوئاً وطبقه على نفسه بالمغالطة فأتى بآيات ثانياً بلفظة الجلالة ليكون مصوناً عن مثل التطبيق السابق ! وقد مر بيان ان تمرد ما كان يسهه ان يتفوه في مقابل هذه الحجة بشيء دون ان يبهت فيسكت .

قوله تعالى : والله لا يهدي القوم الظالمين ، ظاهر السياق انه تعليل لقوله فبهت الذي كفر فبهته هو عدم هداية الله سبحانه إياه لا كفره ، وبعبارة اخرى معناه ان الله لم يهده فبهت لذلك ولو هداه لغلّب على ابراهيم في الحجة لا انه لم يهده فكفر لذلك وذلك لان العناية في المقام متوجهة إلى محاجة ابراهيم عليه السلام لا إلى كفره وهو ظاهر .

ومن هنا يظهر : ان في الوصف إشعاراً بالعلية أعني : ان السبب لعدم هداية الله الظالمين هو ظلمهم كما هو كذلك في سائر موارد هذه الجملة من كلامه تعالى كقوله : « ومن أظلم ممن افترى على الله الكذب وهو يدعى إلى الاسلام والله لا يهدي القوم الظالمين » الصف - ٧ ، وقوله : « مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً بشس مثل القوم الذين كذبوا بآيات الله والله لا يهدي القوم الظالمين » الجمعة - ٥ ، ونظير الظلم الفسق في قوله تعالى : « فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم والله لا يهدي القوم الفاسقين » الصف - ٥ .

وبالجملة الظلم وهو الانحراف عن صراط العدل والعدول عما ينبغي من العمل الى غير ما ينبغي موجب لعدم الاهتداء الى الغاية المقصودة ، ومؤد إلى الخيبة والخسران بالآخرة ، وهذه من الحقائق الناصعة التي ذكرها القرآن الشريف وأكد القول فيها في آيات كثيرة .

(كلام في الاحسان وهدايته والظلم واضلاله)

هذه حقيقة ثابتة بينها القرآن الكريم كما ذكرناه آنفاً، وهي كلية لا تقبل الاستثناء وقد ذكرها بالسنة مختلفة ، وبنى عليها حقائق كثيرة من معارفه ، قال تعالى : « الذي اعطى كل شيء خلقه ثم هدى » طه - ٥٠ ، دل على ان كل شيء بعد تمام خلقه يهتدي بهداية من الله سبحانه الى مقاصد وجوده وكمالات ذاته ، وليس ذلك الا بارتباطه مع غيره من الاشياء واستفادته منها بالفعل والانفعال بالاجتماع والافتراق والاتصال والانفصال والقرب والبعد والاخذ والترك ونحو ذلك ، ومن المعلوم ان الامور التكوينية لا تغلط في آثارها ، والقصود الواقعية لا تخطي ولا تخبط في تشخيص غاياتها ومقاصدها ، فالنار في مسها الحطب مثلاً وهي حارة لا تريد تبريده ، والنامي كالنبات مثلاً وهو نام لا يقصد إلا عظم الحجم دون صغره وهكذا ، وقد قال تعالى : « ان ربي على صراط مستقيم » هود - ٥٦ ، فلا تخلف ولا اختلاف في الوجود .

ولازم هاتين المقدمتين أعني عموم الهداية وانتفاء الخطأ في التكوين ان يكون لكل شيء روابط حقيقية مع غيره ، وان يكون بين كل شيء وبين الآثار والغايات التي يقصد لها طريق أو طرق مخصوصة هي المسلوكة البلوغ الى غايته والاثار المخصوص المقصود منه ، وكذلك الغايات والمقاصد الوجودية انما تنال اذا سلك اليها من الطرق الخاصة بها والسبل الموصلة اليها ، فالبذرة انما تنبت الشجرة التي في قوتها انباتها مع سلوك الطريق المؤدي اليها بأسبابها وشرائطها الخاصة ، وكذلك الشجرة انما تثمر الثمرة التي من شأنها اثمارها ، فما كل سبب يؤدي الى كل مسبب ، قال تعالى : « والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكداً » الاعراف - ٥٨ ، والعقل والحس يشهدان بذلك والا اختل قانون العلية العام .

واذا كان كذلك فالصنع والايجاد يهدي كل شيء الى غاية خاصة ، ولا يهديه الى غيرها ، ويهدي الى كل غاية من طريق خاص لا يهدي اليها من غيره ، صنع الله التي اتقن كل شيء ، فكل سلسلة من هذه السلاسل الوجودية الموصلة الى غاية واثرا اذا فرضنا تبدل حلقة من حلقاتها أوجب ذلك تبدل اثرها لا محالة ، هذا في الامور التكوينية .

والامور غير التكوينية من الاعتبار الاجتماعية وغيرها على هذا الوصف أيضاً من حيث إنها نتائج الفطرة المتكئة على التكوين ، فالشؤون الاجتماعية والمقامات التي فيه والافعال التي تصدر عنها كل منها مرتبط بآثار وغايات لا تتولد منه إلا تلك الآثار والغايات ولا تتولد هي إلا منه ، فالتربية الصالحة لا تتحقق إلا من مرب صالح والمربي الفاسد لا يترتب على تربيته إلا الاثر الفاسد (ذاك الفساد المكمون في نفسه) وإن تظاهر بالصالح ولازم الطريق المستقيم في تربيته ، وضرب على الفساد المطوي في نفسه بآلة ستر واحتجب دونه بألف حجاب ، وكذلك الحاكم المتغلب في حكومته ، والقاضي الوائب على مسند القضاء بغير لياقة في قضائه ، وكل من تقلد منصباً اجتماعياً من غير طريقه المشروع ، وكذلك كل فعل باطل بوجه من وجوه البطلان إذا تشبه بالحق وحل بذلك محل الفعل الحق ، والقول الباطل إذا وضع موضع القول الحق كالخيانة موضع الامانة والاسائة موضع الاحسان والمكر موضع النصيح والكذب موضع الصدق فكل ذلك سيظهر أثرها ويقطع دابرها وإن اشتبه أمرها أياماً ، وتلبس بلباس الصدق والحق أحياناً ، سنة الله التي جرت في خلقه ولن تجد لسنة الله تحويلاً ولن تجد لسنة الله تبديلاً .

فالحق لا يموت ولا يتزلزل أثره ، وإن خفي على ادراك المدركين اويقات ، والباطل لا يثبت ولا يبقى أثره ، وإن كان ربما اشتبه أمره ووباله ، قال تعالى : « ليحق الحق ويبطل الباطل » الأنفال : ٨ ، من تحقيق الحق تثبيت أثره ، ومن إبطال الباطل ظهور فساده وانتزاع ما تلبس به من لباس الحق بالتشبه والتنويه ، وقال تعالى : « ألم تر كيف ضرب الله مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء » إبراهيم - ٢٧ ، وقد أطلق الظالمين فالله يضلهم في شأنهم ، ولا شأن لهم إلا أنهم يريدون آثار الحق من غير طريقها أعني : من طريق الباطل كما قال تعالى - حكاية عن يوسف الصديق : « قال معاذ الله إنه ربي أحسن مثواي إنه لا يفلح الظالمون » يوسف - ٢٣ ، فالظالم لا يفلح في ظلمه ، ولا أن ظلمه يهديه إلى ما يهتدي إليه المحسن بإحسانه والمتقي بتقواه ، قال

تعالى : «والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين » العنكبوت - ٦٩ ، وقال تعالى : « والعاقبة للمتقوى » طه - ١٣٢ .

والآيات القرآنية في هذه المعاني كثيرة على اختلافها في مضامينها المتفرقة ، ومن أجمعها وأتمها بياناً فيه قوله تعالى : « أنزل من السماء ماءً فسالأت أودية بقدرها فاحتمل السيل زبداً رابياً ومما يوقدون عليه في النار ابتغاء حلية أو متاع زبد مثله كذلك يضرب الله الحق والباطل فأما الزبد فيذهب جفاءً وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض كذلك يضرب الله الأمثال » الرعد - ١٧ .

وقد مرت الإشارة الى أن العقل يؤيده ، فإن ذلك لازم كلية قانون العلية والمعلولية الجارية بين أجزاء العالم ، وأن التجربة القطعية الحاصلة من تكرار الحس تشهد به ، فما منا من أحد إلا وفي ذكره أخبار محفوظة من عاقبة أمر الظالمين وانقطاع دابرهم .

قوله تعالى : أو كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها ، الخاوية هي الخالية يقال : خوت الدار تخوي خواناً إذا خلت ، والعروش جمع العرش وهو ما يعمل مثل السقف للكرم قائماً على أعمدة ، قال تعالى : « جنات معروشات وغير معروشات » الأنعام - ١٤١ ، ومن هنا أطلق على سقف البيت العرش ، لكن بينها فرقاً ، فإن السقف هو ما يقوم من السطح على الجدران والعرش هو السقف مع الأركان التي يعتمد عليها كهيئة عرش الكرم ، ولذا صح أن يقال في الديار أنها خالية على عروشها ولا يصح أن يقال : خالية على سقفها .

وقد ذكر المفسرون وجوهاً في توجيه العطف في قوله تعالى : أو كالذي ، ف قيل : إنه عطف على قوله في الآية السابقة : الذي حاج إبراهيم ، والكاف اسمية ، والمعنى أو هل رأيت مثل الذي مر على قرية «الخ» ، وقد جيء بهذا الكاف للتنبيه على تعدد الشواهد ، وقيل : بل الكاف زائدة ، والمعنى : ألم تر الى الذي حاج إبراهيم أو الذي مر على قرية «الخ» ، وقيل : انه عطف محمول على المعنى ، والمعنى : ألم تر كالذي حاج إبراهيم أو كالذي مر على قرية ، وقيل : إنه من كلام إبراهيم جواباً عن دعوى الخصم انه يحيا ويميت ، والتقدير : وإن كنت تحيا فأحيا كإحياء الذي مر على قرية «الخ» فهذه وجوه ذكره في الآية لتوجيه العطف لكن الجميع كما ترى .

وأظن - والله أعلم - أن العطف على المعنى كما مر في الوجه الثالث إلا أن التقدير غير التقدير ، توضيحه : أن الله سبحانه لما ذكر قوله : الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات ، تحصل من ذلك : أنه يهدي المؤمنين إلى الحق ولا يهدي الكافر في كفره بل يضل أوليائه الذين اتخذته من دون الله أولياء ، ثم ذكر لذلك شواهد ثلاث يبين بها أقسام هدايته تعالى ، وهي مراتب ثلاث مترتبة :

أولها : الهداية إلى الحق بالبرهان والاستدلال كما في قصة الذي حاج إبراهيم في ربه ، حيث هدى إبراهيم إلى حق القول ، ولم يهد الذي حاجه بل أبته وأضله كفره ، وإنما لم يصرح بهداية إبراهيم بل وضع عمدة الكلام في أمر خصمه ليدل على فائدة جديدة يدل عليها قوله : والله لا يهدي القوم الظالمين .

والثانية : الهداية إلى الحق بالارادة والاشهاد كما في قصة الذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها فإنه بين له ما أشكل عليه من أمر الأحياء بإماتته وأحيائه وسائر ما ذكره في الآية ، كل ذلك بالارادة والاشهاد .

الثالثة : الهداية إلى الحق وبيان الواقعة بإشهاد الحقيقة والعلة التي تترشح منه الحادثة ، وبعبارة أخرى بإرادة السبب والمسبب معاً ، وهذا أقوى مراتب الهداية والبيان وأعلاها وأسناها كما أن من كان لم ير الجبن مثلاً وارتاب في أمره تزاح شبهته تارة بالاستشهاد بمن شاهده وأكل منه وذاق طعمه . وتارة بإرأنته قطعة من الجبن وإذاقته طعمه وتارة بإحضار الحليب وعصارة الانفحة وخلط مقدار منها به حتى يحمد ثم إذاقته شيئاً منه وهي أنقى المراتب للشبهة .

إذا عرفت ما ذكرناه علمت أن المقام في الآيات الثلاث - وهو مقام الاستشهاد - يصح فيه جميع السياقات الثلاث في إلقاء المراد إلى المخاطب بأن يقال : أن الله يهدي المؤمنين إلى الحق : ألم تر إلى قصة إبراهيم وغرود ، أو لم تر إلى قصة الذي مر على قرية ، أو لم تر إلى قصة إبراهيم والطير ، أو يقال : أن الله يهدي المؤمنين إلى الحق : إما كما هدى إبراهيم في قصة الحاجة وهي نوع من الهداية ، أو كالذي مر على قرية وهي نوع آخر ، أو كما في قصة إبراهيم والطير وهي نوع آخر ، أو يقال : أن الله

يهدي المؤمنين الى الحق وأذكرك ما يشهد بذلك فاذا ذكر قصة المحاجة ، واذكر الذي مر على قرية ، واذكر إذ قال إبراهيم رب ارني .

فهذا ما يقبله الآيات الثلاث من السياق بحسب المقام ، غير ان الله سبحانه اخذ بالتفنن في البيان وخص كل واحدة من الآيات الثلاث بواحد من السياقات الثلاث تنشيطاً لذهن المخاطب واستيفائاً لجميع الفوائد السياقية الممكنة الاستيفاء .

ومن هنا يظهر : ان قوله تعالى : او كالذي ، معطوف على مقدر يدل عليه الآية السابقة ، والتقدير : إما كالذي حاج إبراهيم او كالذي مر على قرية ، ويظهر ايضاً ان قوله في الآية التالية : واذ قال إبراهيم ، معطوف على مقدر مدلول عليه بالآية السابقة والتقدير : اذكر قصة المحاجة وقصة الذي مر على قرية ، واذكر اذ قال إبراهيم رب ارني «الخ» .

وقد اهتم الله سبحانه اسم هذا الذي مر على قرية واسم القرية والقوم الذين كانوا يسكنونها ، والقوم الذين بعث هذا المار آية لهم كما يدل عليه قوله ولنجعلك آية للناس ، مع أن الأنسب في مقام الاستشهاد الإشارة الى اسمائهم ليكون أنقى للشبهة .

لكن الآية وهي الاحياء بعد الموت وكذا أمر الهداية بهذا النحو من الصنع لما كانت أمراً عظيماً ، وقد وقعت موقع الاستبعاد والاستعظام ، كان مقتضى البلاغة أن يعبر عنها المتكلم الحكيم التقدير بلحن الاستهانة والاستصغار لكسر سورة استبعاد المخاطب والسامعين كما أن العظماء يتكلمون عن عظماء الرجال وعظائم الامور بالتصغير والتهوين تعظيماً لمقام أنفسهم ، ولذلك أهتم في الآية كثير من جهات القصة بما لا يتقوم به أصلها ليدل على هو ان أمرها على الله ، ولذلك أيضاً أهتم خصم إبراهيم في الآية السابقة وأهتم جهات القصة من اسماء الطيور واسماء الجبال وعدد الاجزاء وغيرها في الآية اللاحقة .

وأما التصريح باسم إبراهيم عليه السلام فإن للقرآن عناية تشريف به عليه السلام ، قال تعالى : « وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه ، الأنعام - ٨٣ » وقال تعالى : « وكذلك نري إبراهيم ملكوت السماوات والارض وليكون من الموقنين ، الأنعام - ٧٥ » ففي ذكره عليه السلام بالاسم عناية خاصة .

ولما ذكرناه من النكتة ترى أنه تعالى يذكر أمر الأحياء والاماتة في غالب الموارد من كلامه بما لا يخلو من الاستهانة والاستصغار ، قال تعالى : « وهو الذي يبدؤ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه وله المثل الأعلى في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم » الروم - ٢٧ ، وقال تعالى : « قال رب أنى يكون لى غلام - الى قوله - : قال ربك هو على هين وقد خلقتك من قبل ولم تك شيئا » مريم - ٩ .

قوله تعالى : قال أنى يحيى هذه الله ، أي أنى يحيى الله أهل هذه القرية ففيه مجاز كما في قوله تعالى : « واسئل القرية » يوسف - ٨٢ .

وإنما قال هذا القول استعظاما للأمر ولقدرة الله سبحانه من غير استبعاد يؤدي إلى الإنكار أو ينشأ منه ، والدليل على ذلك قوله على ما حكى الله تعالى عنه في آخر القصة : أعلم أن الله على كل شيء قدير ولم يقل : الآن كما في ما يمثله من قوله تعالى حكاية عن امرأة العزيز : « الآن حصحص الحق » يوسف - ٥١ ، وسيجيء توضيحه قريبا .

على أن الرجل نبي مكلم وآية مبعوثة الى الناس والأنبياء معصومون حاشاهم عن الشك والارتياب في البعث الذي هو أحد اصول الدين .

قوله تعالى : فأما الله مائة عام ثم بعثه ، ظاهره توفيه بقبض روحه وإيقائه على هذا الحال مائة عام ثم إحيائه برد روحه إليه .

وقد ذكر بعض المفسرين : أن المراد بالموت هو الحال المسمى عند الأطباء بالسبات وهو أن يفقد الموجود الحي الحس والشعور مع بقاء أصل الحياة مدة من الزمان ، أياما أو شهورا أو سنين ، كما أنه الظاهر من قصة أصحاب الكهف ورقودهم ثلاثمائة وتسع سنين ثم بعثهم عن الرقدة واحتجاجه تعالى به على البعث فالقصة تشبه القصة .

قال : والذي وجد من موارد اتفاقه لا يزيد على سنين معدودة فسبات مائة سنة امر غير مألوف وخارق للعادة لكن القادر على توفى الإنسان بالسبات زمانا كعدة سنين قادر على إلقاء السبات مائة سنة ، ولا يشترط عندنا في التسليم بما تواتر به النص من آيات الله تعالى وأخذها على ظاهرها إلا أن تكون من الممكنات دون المستحيلات ، فقد احتج الله بهذا السبات ورجوع الحس والشعور إليه ثانيا بعد سلبه مائة سنة على إمكان رجوع الحياة الى الأموات بعد سلبها عنهم الوفا من السنين ، هذا ملخص ما ذكره .

وليت شعري كيف يصح الحكم بكون الامانة المذكورة في الآية من قبيل السبات من جهة كون قصة أصحاب الكهف من قبيل السبات «على تقدير تسليمه» بمجرد شباهة ما بين القصتين مع ظهور قوله تعالى : فأماته الله ، في الموت المعهود دون السبات الذي اختلقه للآية ؟ وهل هو إلا قياس فيما لم يقل بالقياس فيه أحد ، وهو أمر الدلالة ؟ وإذا جاز أن يلقي الله على رجل سبات مائة سنة مع كونه خرقاً للعادة فليجز له إمامته مائة سنة ثم إحيائه ، فلا فرق عنده تعالى بين خارق وخارق إلا أن هذا القائل يرى إحياء الموتى في الدنيا محالاً من غير دليل يدل عليه ، وقد تأول لذلك أيضاً قوله تعالى في ذيل الآية : وانظر الى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحماً ، وسيجيء التعرض له .

وبالجملة دلالة قوله تعالى : فأماته الله مائة عام ، من حيث ظهور اللفظ وبالنظر الى قوله قبله : أنى يحيي هذه الله ، وقوله بعده : فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه وانظر الى حمارك ، وقوله : وانظر الى العظام ، مما لا ريب فيه .

قوله تعالى : قال كم لبثت قال لبثت يوماً أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام ، اللبث هو المكث وترديد الجواب بين اليوم وبعض اليوم يدل على اختلاف وقت إمامته وإحيائه كأوائل النهار وأواخره ، فحسب الموت والحياة يوماً وانتباهاً ، ثم شاهد اختلاف وقتيهما فتردد في تخلل الليلة بين الوقتين وعدم تخللها فقال يوماً (لو تخللت الليلة) أو بعض يوم (لو لم تتخلل) قال : بل لبثت مائة عام .

قوله تعالى : فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه الى قوله لحماً ، سياق هذه الجمل في أمره عجيب فقد كرر فيها قوله : انظر ثلاث مرات وكان الظاهر أن يكفي بواحد منها ، وذكر فيها أمر الطعام والشراب والحمار والظاهر السابق الى الذهن أنه لم يكن الى ذكرها حاجة ، وجيء بقوله : ولنجعلك متخللاً في الكلام وكان الظاهر أن يتأخر عن جملة : وانظر الى العظام ، على ان بيان ما استعظمه هذا المار بالقرية - وهو احياء الموتى بعد طول المدة وعروض كل تغير عليها - قد حصل بإحيائه نفسه بعد الموت فما الموجب لان يؤمر ثانياً بالنظر الى العظام ؟ لكن التدبر في أطراف الآية الشريفة يوضح خصوصيات القصة إيضاحاً ينحل به العقدة وتنجلي به الشبهة المذكورة .

(القصة)

التدبر في الآية يعطي أن الرجل كان من صالحى عباد الله ، عالماً بمقام ربه ، مراقباً

لأمره ، بل نبياً مكلماً فإن ظاهر قوله : أعلم أن الله ، أنه بعد تبين الأمر له رجع الى ما لم يزل يعلمه من قدرة الله المطلقة ، وظاهر قوله تعالى : ثم بعثه قال كم لبثت ، أنه كان مانوساً بالوحي والتكليم ، وأن هذا لم يكن أول وحي يوحى اليه وإلا كان حق الكلام أن يقال : فلما بعثه قال «الخ» أو ما يشبهه كقوله تعالى في موسى عليه السلام : «فلما أتيتها نودي يا موسى إني أنا ربك» طه - ١٢ ، وقوله تعالى فيه أيضاً : «فلما أتيتها نودي من شاطئ الوادي الأيمن» القصص - ٣٠ .

وكيف كان فقد كان عليه السلام خرج من داره قاصداً مكاناً بعيداً عن قريته التي كان بها ، والدليل عليه خروجه مع حمار يركبه ، وحمله طعاماً وشراباً يتغذى بهما ، فلما سار الى ما كان يقصده مر بالقرية التي ذكر الله تعالى أنها كانت خاوية على عروشها ، ولم يكن قاصداً نفس القرية ، وإنما مر بها مروراً ثم وقف معتبراً بما يشاهده من امر القرية الخربة التي كان قد أبيد أهلها وشملتهم نازلة الموت وعظامهم الرميمة بمروئى ومنظر منه عليه السلام ، فإنه يشير الى الموتى بقوله : أنى يحيي هذه الله ، ولو كانت مراده بذلك عمران نفس القرية بعد خرابها والاشارة الى نفس القرية لكان حق الكلام أن يقال : انى يعمر هذه الله . على ان القرية الخربة ليس من المترقب عمرانها بعد خرابها ، ولا ان عمرانها بعد الخراب مما يستعظم عادة ، ولو كانت الاموات المشار اليهم مقبورين وقد اعتبر بمقابرهم لكان من اللازم ذكره والصقح عن ذكر نفس القرية على ما يليق بأبلغ الكلام .

ثم إنه تعمق في الاعتبار فهاله ما شاهده منها فاستعظم طول مدة مكثها مع ما يصاحبه من تحولها من حال الى حال ، وتطورها من صورة الى صورة بحيث يصير الاصل نسياً منسياً ، وعند ذلك قال : أنى يحيي هذه الله ، وقد كان هذا الكلام ينهل الى جهتين : «احديها» : استعظام طول المدة والاحياء مع ذلك ، «والثانية» : استعظام رجوع الاجزاء الى صورتها الاولى الفانية بعد عروض هذه التغيرات غير المحصورة ، فبين الله له الامر من الجهتين جميعاً : أما من الجهة الاولى فبإماتته ثم إحيائه وسؤاله وأما من الجهة الثانية فبإحياء العظام بمنظر ومروئى منه .

فأما الله مائة عام ثم بعثه ، وقد كانت الاماتة والاحياء في وقتين مختلفين من النهار كما مر ذكره ، قال كم لبثت ، قال لبثت يوماً أو بعض يوم نظراً الى اختلاف

الوقتين ، وقد كان موته في الطرف المقدم من النهار وبعثه في الطرف المؤخر منه ولو كان بالعكس من ذلك لقال : لبثت يوماً من غير ترديد ، فرد الله سبحانه عليه وقال : بل لبثت مائة عام ، فرأى من نفسه أنه شاهد مائة سنة كيوم أو بعض يوم ، فكان فيه جواب ما استعظمه من طول المكث .

ثم استشهد تعالى على قوله : لبثت مائة عام بقوله : فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه وانظر الى حمارك ! وذلك : أن قوله : لبثت يوماً أو بعض يوم يدل على أنه لم يحس بشيء من طول المدة وقصره ، وإنما استدل على ما ذكره بما شاهد من حال النهار من شمس أو ظل ونحوهما ، فلما اجيب بقوله تعالى : بل لبثت مائة عام كان الجواب في مظنة أن يرتاب فيه من جهة ما كان يشاهد نفسه ولم يتغير شيء من هيئة بدنه ، والانسان إذا مات ومضى عليه مائة سنة على طولها تغير لا محالة بدنه عما هو عليه من النضارة والطراوة وكان تراباً وعظاماً رميمة ، فدفع الله تعالى هذا الذي يمكن أن يخطر بباله بأمره ان ينظر الى طعامه وشرابه لم يتغير شيء منها عما كان عليه وأن ينظر الى الحمار وقد صار عظاماً رميمة ، فحال الحمار يدل على طول مدة المكث وحال الطعام والشراب يدل على إمكان ان يبقى طول هذه المدة على حال واحد من غير ان يتغير شيء من هيئته عما هي عليه . ومن هنا يظهر ان الحمار أيضاً قد أميت وكان رميماً وكان السكوت عن ذكر إمامته معه لما عليه القرآن من الأدب البارع .

وبالجملة تم عند ذلك البيان الالهي : ان استعظامه طول المدة قد كان في غير محله حيث اخذ الله منه الاعتراف بأن مائة سنة - مدة لبثه - كيوم أو بعض يوم كما يأخذ اعتراف اهل الجمع يوم القيامة بمثل ما اعترف به ، فبين له ان تخلل الزمان بين الاماتة والاحياء بالطول والقصر لا يؤثر في قدرته الحاكمة على كل شيء ، فليست قدرة مادية زمانية حتى يتخلف حالها بمروض تغيرات أقل أو أزيد على المحل ، فيكون إحياء الموتى القديمة أصعب عليه من إحياء الموتى الجديدة ، بل البعيد عنده كالقريب من غير فرق كما قال تعالى : « إنهم يرونه بعيداً ونرىه قريباً » الماعرج - ٧ ، وقال تعالى : « وما أمر الساعة إلا كلمح البصر » النحل - ٧٧ .

ثم قال تعالى : ولنجعلك آية للناس ، عطف الغاية يدل على ان هناك غيرها من

الغايات ، والمعنى انا فعلنا بك ما فعلنا لتبين لك كذا وكذا ولنجعلك آية للناس فبين أن الغرض الإلهي لم يكن في ذلك منحصرأ في بيان الامر له نفسه بل هناك غاية اخرى وهي جعله آية للناس ، فالغرض من قوله : وانظر الى العظام «الخ» بيان الامر له فقط ، ومن إمامته وإحيائه بيان الامر له وجعله آية للناس ، ولذلك قدم قوله : ولنجعلك «الخ» على قوله : وانظر الى العظام «الخ» .

ومما بينا يظهر وجه تكرار قوله انظر ، ثلاث مرات في الآية ، فلكل واحد من الموارد الثلاث غرض خاص به لا يشاركه فيه غيره .

وكان في إمامته وإحيائه وبيان ذلك له بيان ما يحده الميت من نفسه إذا أحياه الله ليوم البعث كما قال تعالى : « ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة كذلك كانوا يؤفكون وقال الذين أوتوا العلم والايمان لقد لبثتم في كتاب الله الى يوم البعث فهذا يوم البعث ولكنكم كنتم لا تعلمون » الروم : ٥٦ .

ثم بين الله له الجهة الثانية التي يشتمل عليه قوله : أنى يحیی هذه الله وهو : أنه كيف يعود الاجزاء الى صورتها بعد كل هذه التغيرات والتحويلات الطارئة عليها واستلقت نظره الى العظام فقال : وانظر الى العظام كيف ننشزها والانشاز الإنماء ، وظاهر الآية ان المراد بالعظام عظام الحمار إذ لو كانت عظام اهل القرية لم تكن الآية منحصرة فيه كما هو ظاهر قوله : ولنجعلك آية بل شاركه فيه الموتى الذين احياهم الله تعالى !

ومن الغريب ما ذكره بعض المفسرين أن المراد بالعظام العظام التي في الابدان الحية فإنها في نمائها واكتسائها باللحم من آيات البعث ، فإن الذي أعطاهم الرشد والنماء بالحياة لمحيي الموتى إنه على كل شيء قدير ، وقد احتج الله على البعث بمثلها وهو الارض الميتة التي يحييها الله بالإنبات ، وهذا كما ترى تكلف من غير موجب .

وقد تبين من جميع ما مر أن جميع ما تشتمل عليه الآية من قوله : فأما الله إلى آخر الآية جواب واحد غير مكرر لقوله : أنى يحیی هذه الله .

قوله تعالى : فلما تبين له قال أعلم أن الله على كل شيء قدير ، رجوع منه بعد التبين الى علمه الذي كان معه قبل التبين ، كأنه لما خطر بباله الحاطر الذي

ذكره بقوله : أنى يحى هذه الله أقنع نفسه بما عنده من العلم بالقدرة المطلقة ثم لما بين الله له الأمر بيان إلهاد وعيان رجع الى نفسه وصدق ما اعتمد عليه من العلم ، وقال لم تزل تنصح لي ولا تخونني في هدايتك وتقويمك وليس ما لا تزال نفسي تعتمد عليه من كون القدرة مطلقة جهلاً ، بل علم يليق بالاعتماد عليه .

وهذا أمر كثير النظائر فكثيراً ما يكون الإنسان علم بشيء ثم يخطر بباله ويهجم في نفسه خاطر ينافيه ، لا للشك وبطلان العلم ، بل لأسباب وعوامل أخرى فيقنع نفسه حق تنكشف الشبهة ثم يعود فيقول أعلم أن كذا كذا وليس كذا كذا فيقرر بذلك علمه ويطيب نفسه !

وليس معنى الكلام : أنه لما تبين له الأمر حصل له العلم وقد كان شاكاً قبل ذلك فقال أعلم «الخ» كما مرت الإشارة اليه لان الرجل كان نبياً مكلفاً وساحة الانبياء منزّه عن الجهل بالله وخاصة في مثل صفة القدرة التي هي من صفات الذات أولاً : ولأن حق الكلام حينئذ أن يقال : علمت أو ما يؤدي معناه ثانياً : ولأن حصول العلم بتعلق القدرة بإحياء الموتى لا يوجب حصول العلم بتعلقها بكل شيء وقد قال : أعلم أن الله بكل شيء قدير ، نعم ربما يحصل الجدل بذلك في بعض النفوس كمن يستعظم أمر الاحياء في القدرة فإذا شاهدها له ما شاهده وذهلت نفسه عن سائر الأمور فحكم بأن الذي يحى الموتى يقدر على كل ما يريد أو أريد منه ، لكنه اعتقاد حدسي معلول الروح والاستعظام النفسانيين المذكورين ، يزول بزوالهما ولا يوجد لمن لم يشاهد ذلك ، وعلى أي حال لا يستحق التعويل والاعتماد عليه ، وحاشا أن يعد الكلام الإلهي مثل هذا الاعتقاد والقول نتيجة حسنة ممدوحة لبيان إلهي كما هو ظاهر قوله تعالى بعد سرد القصة : فلما تبين له قال : أعلم ان الله على شيء قدير ، على انه خطأ في القول لا يليق بساحة الانبياء ثالثاً .

قوله تعالى : وإذا قال إبراهيم رب انني كيف تحيي الموتى ، قد مر أنه معطوف على مقدر والتقدير : وإذا قال «الخ» وهو العامل في الظرف ، وقد احتمل بعضهم ان يكون عامل الظرف هو قوله : قال أو لم تؤمن ، وترتيب الكلام : أو لم تؤمن إذا قال إبراهيم رب أرني «الخ» وليس بشيء .
وفي قوله : ارني كيف تحيي الموتى ، دلالة :

اولاً على انه عليه السلام إنما سأل الرؤية دون البيان الاستدلالي ، فإن الانبياء وخاصة مثل النبي الجليل إبراهيم الخليل ارفع قدراً من ان يعتقد البعث ولا حجة له عليه ، والاعتقاد النظري من غير حجة عليه إما اعتقاد تقليدي او ناش عن اختلال فكري وشيء منها لا ينطبق على إبراهيم عليه السلام ، على انه عليه السلام إنما سأل ما سأل بلفظ كيف ، وإنما يستفهم بكيف عن خصوصية وجود الشيء لا عن اصل وجوده فإنك اذا قلت : رأيت زيداً كان معناه السؤال عن تحقق أصل الرؤية ، واذا قلت : كيف رأيت زيداً كان أصل الرؤية مفروغاً عنه وإنما السؤال عن خصوصيات الرؤية ، فظهر انه عليه السلام إنما سأل البيان بالإرادة والشهاد لا بالاحتجاج والاستدلال .

وثانياً : على ان إبراهيم عليه السلام إنما سأل أن يشاهد كيفية الاحياء لا أصل الاحياء كما أنه ظاهر قوله : كيف تحيي الموتى ، وهذا السؤال متصور على وجهين :

الوجه الاول : أن يكون سؤالاً عن كيفية قبول الأجزاء المادية الحياة ، وتجمعها بعد التفرق والتبدد ، وتصورها بصورة الحي ، ويرجع محصله إلى تعلق القدرة بالاحياء بعد الموت والفناء .

الوجه الثاني : أن يكون عن كيفية إقاضة الله الحياة على الاموات وفعله بأجزاءها الذي به تلبس الحياة ، ويرجع محصله إلى السؤال عن السبب وكيفية تأثيره ، وهذا بوجه هو الذي يسميه الله سبحانه بملكوت الاشياء في قوله عز من قائل : « إنما أمره اذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون فسبحان الذي بيده ملكوت كل شيء » يس-٨٣ .

وإنما سأل إبراهيم عليه السلام عن الكيفية بالمعنى الثاني دون المعنى الاول : أما أولاً : فلأنه قال : كيف تحيي الموتى ، بضم التاء من الاحياء فسأل عن كيفية الاحياء الذي هو فعل ناعت لله تعالى وهو سبب حياة الحي بأمره ، ولم يقل : كيف تحيي الموتى ، بفتح التاء من الحياة حتى يكون سؤالاً عن كيفية تجمع الأجزاء وعودها إلى صورتها الاولى وقبولها الحياة ، ولو كان السؤال عن الكيفية بالمعنى الثاني لكان من الواجب أن يرد على الصورة الثانية ، وأما ثانياً : فلأنه لو كان سؤاله عن كيفية قبول الأجزاء للحياة لم يكن لأجراء الامر بيد إبراهيم وجه ، ولكفى في ذلك أن يريد الله احياء شيء من الحيوان بعد موته ، وأما ثالثاً : فلأنه كان اللازم على ذلك أن يختم الكلام بمثل أن

يقال : واعلم ان الله على كل شيء قدير لا بقوله : واعلم ان الله عزيز حكيم ، على ما هو المعهود من دأب القرآن الكريم فإن المناسب للسؤال المذكور هو صفة القدرة دون صفتي العزة والحكمة فإن العزة والحكمة - وهما وجدان الذات كل ما تفقده وتستحقه الاشياء واحكامه في امره - انما ترتبطان بإفاضة الحياة لاستفاضة المادة لها فافهم ذلك

وبما ذكرنا يظهر فساد ما ذكره بعض المفسرين : أن إبراهيم عليه السلام إنما سأل بقوله : رب أرني حصول العلم بكيفية حصول الإحياء دون مشاهدة كيفية الإحياء ، وأن الذي أجيب به في الآية لا يدل على أزيد من ذلك ، قال : ما محصله : انه ليس في الكلام ما يدل على أن الله سبحانه امره بالإحياء ، ولا ان إبراهيم عليه السلام فعل ما أمره به ، فما كل أمر يقصد به الامتثال ، فإن من الخبر ما يأتي بصورة الإنشاء كما إذا سألك سائل كيف يصنع الخبر مثلاً ؟ فتقول : خذ كذا وكذا وافعل به كذا وكذا . يمكن خبراً تريد ان هذه كيفيته ، ولا تريد به ان تأمره ان يصنع الخبر بالفعل .

قال : وفي القرآن شيء كثير مما ورد فيه الخبر في صورة الامر ، والكلام ههنا مثل لإحياء الموتى ، ومعناه خذ أربعة من الطير فضمها اليك وانسها بك حتى تأنس وتصير بحيث تجيب دعوتك إذا دعوتها ، فإن الطيور من أشد الحيوان استعداداً لذلك ، ثم اجعل كل واحد منها على جبل ثم ادعها فإنها تسرع اليك من غير ان يمنعا تفرق امكنتها وبعدها ، كذلك أمر ربك إذا أراد إحياء الموتى يدعوم بكلمة التكوين : كونوا أحياء ، فيكونون احياء كما كان شأنه في بدء الخلقة ، ذلك إذ قال للسماوات والارض اثبنا طوعاً أو كرهاً قالتا : أتينا طائعين .

قال : والدليل على ذلك من الآية قوله تعالى : فصرهن ، فإن معناه أملهن أي أوجد ميلها اليك وانسها بك ، ويشهد به تعديته بإلى فإن صار إذا تعدى بإلى كان بمعنى الامالة ، وما ذكره المفسرون من كونه بمعنى التقطيع أي قطعهن أجزاءً بعد الذبح لا يساعد عليه تعديته بإلى ، واما ما قيل : إن قوله : اليك متعلق بقوله : فخذ دون قوله : فصرهن والمعنى : خذ اليك أربعة من الطير فقطعن فخلاف ظاهر الكلام .

وثانياً : ان الظاهر : ان ضمائر فصرهن ومنهن وادعهن ويأتينك جميعاً راجعة

إلى الطير ، ويلزم على قولهم : ان المراد تقطيعها وتفريق أجزائها ، ووضع كل جزء منها على جبل ثم دعوتهن ان يفرق بين الضائير فيعود الأولان الى الطيور ، والثالث والرابع الى الأجزاء وهو خلاف الظاهر .

واضاف الى ذلك بعض من وافقه في معنى الآية وجوهاً أخرى تتبعها بها .

وثالثاً : ان إرائة كيفية الحلقة ان كان بمعنى مشاهدة كيفية تجمع اجزائها وتغير صورها الى الصورة الاولى الحية فهي مما لا تحصل على ما ذكره من تقطيعه الاجزاء ومزجه إياها ووضعها على جبل بعيد ، جزئاً منها فكيف يتصور على هذا مشاهدة ما يعرض ذرات الاجزاء من الحركات المختلفة والتغيرات المتنوعة ، وان كان المراد إرائة كيفية الاحياء بمعنى الإحاطة على كنه كلمة التكوين التي هي الارادة الإلهية المتعلقة بوجود الشيء وحقيقة نطقها بالاشياء فظاهر القرآن وهو ما عليه المسلمون ان هذا غير ممكن للبشر ، فصفات الله منزهة عن الكيفية .

ورابعاً : ان قوله : ثم اجعل ، يدل على التراخي الذي هو المناسب لمعنى التأنيس وكذلك قوله : فصرهن بخلاف ما ذكره من معنى الذبح والتقطيع .

وخامساً : انه لو كان كما يقولون لكان الأنسب هو ان ختم الآية باسم القدير دون الامين : العزيز الحكيم فإن العزيز هو الغالب الذي لا ينال ، هذا ما ذكره .

وانت بالتأمل ما قدمناه من البيان تعرف سقوط ما ذكره ، فإن اشتال الآية على السؤال بلفظ أرني وقوله : كيف تحيي وإجراء الامر بيد ابراهيم على ما مر بيانها كل ذلك ينافي هذا المعنى ، على ان الجزء في قوله تعالى : ثم اجعل على كل جبل منهن جزئاً ظاهره جزء الطير لا واحد من الطيور .

واما الوجوه التي ذكروها فالجواب عن الاول : ان معنى صرهن قطعهن ، وتعديته بإلى لمكان تضمنينه معنى الامالة كما في قوله تعالى : « الرقت إلى نسائك » البقرة - ١٨٧ ، حيث ضمن معنى الإفضاء .

وعن الثاني : ان جميع الضائير الاربع راجعة إلى الطيور ، والوجه في رجوع

ضمير ادعهن وبأثبنتك اليها مع انها غير موجودة بأجزائها وصورها بل هي موجودة بأجزائها فقط هو الوجه في رجوع الضمير إلى السماء مع عدم وجودها إلا بمادتها في قوله تعالى : « ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللارض ائتيا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طائعين » فصلت - ١١ ، وقوله تعالى : « إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن » يس - ٨٢ ، وحقيقة الامر : ان الخطاب اللفظي فرع وجود المخاطب قبل الخطاب ، واما الخطاب التكويني فالامر فيه بالعكس ، والمخاطب فيه فرع الخطاب ، فإن الخطاب فيه هو الإيجاد ومن المعلوم ان الوجود فرع الإيجاد ، كما يشير اليه قوله تعالى : ان نقول له كن فيكون الآية فقوله فيكون إشارة إلى وجود الشيء المتفرع على قوله كن وهو خطاب الامر .

وعن الثالث : انا نختار الشق الثاني وان السؤال إنما هو عن كيفية فعل الله سبحانه وإحيائه لا عن كيفية قبول المادة وحياتها ، وقوله : إن البشر لا يمكنه ان ينال كنه الإرادة الإلهية التي هي من صفاته كما يدل ظاهر القرآن وعليه المسلمون . قلنا : إن الإرادة من صفات الفعل المنزعة منه كالخلق والاحياء ونحوهما ، والذي لا سبيل اليه هو الذات المتعالية كما قال تعالى : « ولا يحيطون به علماً » ط - ١١٠ . فالإرادة منزعة من الفعل ، وهو الإيجاد المتحد مع وجود الشيء ، وهو كلمة كن في قوله تعالى : ان نقول له كن فيكون ، وقد ذكر الله في تالي الآية ان هذه الكلمة - كلمة كن - هي ملكوت كل شيء إذ قال : فسبحان الذي بيده ملكوت كل شيء الآية ، وقد ذكر الله تعالى انه ارى ابراهيم ملكوت خلقه إذ قال : « وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين » الانعام - ٧٥ ، ومن الملكوت احياء الطيور المذكورة في الآية .

ومنشأ هذه الشبهة ونظائرها من هؤلاء الباحثين انهم يظنون ان دعوة ابراهيم عليه السلام للطيور في إحيائها ، وقول عيسى عليه السلام لميت عند إحيائه : قم بإذن الله وجريان الريح بأمر سليمان وغيرها مما يشتمل عليه الكتاب والسنة إنما هو لاثار وضعه الله تعالى في ألفاظهم المؤلفة من حروف الهجاء ، أو في إدراكهم التخيلي الذي تدل عليه الفاظهم نظير النسبة التي بين ألفاظنا العادية ومعانيها وقد خفي عليهم ان ذلك إنما هو

عن اتصال باطني بقوة الهية غير مغلوبة وقدرة غير متناهية هي المؤثرة الفاعلة بالحقيقة .
وعن الرابع : ان التراخي المدلول عليه بقوله : ثم كما يناسب معنى التربية والتأنيس كما ذكره يناسب معنى التقطيع وتفريق الاجزاء ووضعها على الجبال كما هو ظاهر .

وعن الخامس : ان الاشكال مقلوب عليهم فإن الذي ذكره هو ان الله انما بين كيفية الإحياء لإبراهيم بالبيان العلمي النظري دون الشهودي ، فيرد عليهم ان المناسب حينئذ ختم الآية بصفة القدرة دون العزة والحكمة ، وقد عرفت مما قدمنا ان الأنسب على ما بيناه من معنى الآية هو الحتم بالاسمين : العزيز الحكيم كما في الآية .

ويظهر مما ذكرنا أيضاً فساد ما ذكره بعض آخر من المفسرين : ان المراد بالسؤال في الآية إنما هو السؤال عن اشهاد كيفية الإحياء بمعنى كيفية قبول الاجزاء صورة الحياة .

قال : ما محصله : ان السؤال لم يكن في أمر ديني - والعباد بالله - ولكنه سؤال عن كيفية الإحياء ليحيط علماً بها ، وكيفية الإحياء لا يشترط في الايمان الاحاطة بصورتها فإبراهيم عليه السلام طلب علم لا يتوقف الايمان على علمه ، ويدل على ذلك ورود السؤال بصيغة كيف ، وموضوعها السؤال عن الحال ، ونظير هذا ان يقول القائل : كيف يحكم زيد في الناس ، فهو لا يشك انه يحكم فيهم ، ولكنه سأل عن كيفية حكمه المعلوم ثبوته ، ولو كان سائلاً عن ثبوت ذلك لقال : أيحكم زيد في الناس ، وانما جاء التقرير أعني قوله ، أو لم تؤمن ، بعده لأن تلك الصيغة وإن كانت تستعمل ظاهراً في السؤال عن الكيفية كما علمت الا انها قد تستعمل أيضاً في الاستعجاز كما اذا ادعى مدع : انه يحمل ثقلاً من الاثقال وانت تعلم بمعجزه عن حمله فتقول له : أرني كيف تحمل هذا تريد انك عاجز عن حمله ، والله سبحانه لما علم براءة إبراهيم عليه السلام عن الحوم حول هذا الحمى اراد ان ينطقه في الجواب بما يدفع عنه ذلك الاحتمال اللفظي في العبارة الاولى لكون ايمانه مخلصاً بعبارة تنص عليه بحيث يفهمها كل من سمعها فهما لا يتخالجه فيه شك ، ومعنى الطمأنينة حينئذ سكون القلب عن الجولان في كفيات الاحياء المحتملة بظهور التصوير المشاهد ، وعدم حصول هذه الطمأنينة قبل لا ينافي حصول الايمان بالقدرة

على الاحياء على اكمل الوجوه ، ورؤية الكيفية لم يزد في ايمانه المطلوب منه شيئاً ، وانما أفادت أمراً لا يجب الايمان به .

ثم قال بعد كلام له طويل : ان الآية تدل على فضل ابراهيم عليه السلام حيث أراه الله سبحانه ما سأل في الحال على أيسر ما يكون من الوجوه ، وأرى عزيزاً ما أراه بعد ما أماته مائة عام .

وانت بالتدبر في الآية والتأمل فيما قدمناه من البيان تعرف سقوط ما ذكره فإن السؤال انما وقع عن كيفية احيائه تعالى لا عن كيفية قبول الاجزاء الحياة ثانياً فقد قيل : كيف تحيي ، بضم التاء لا بفتحها ، على ان اجراء الامر على يد ابراهيم عليه السلام يدل على ذلك ولو كان السؤال عن كيفية القبول لكفى في ذلك إرادة شيء من الموتى يحييه الله كما في قصة المار على القرية الخاوية في الآية السابقة حيث قال تعالى : وانظر الى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحماً ، ولم تكن حاجة الى اجراء الاحياء على يد ابراهيم عليه السلام ، وهذا هو الذي أشرنا اليه آنفاً : انهم يقيسون نفوس الانبياء في تلقيهم المعارف الالهية ومصدريتهم للامور الخارقة بنفوسهم العادية فينتج ذلك مثلاً : ان لا فرق بين تكون الحياة بيد ابراهيم وتكونه في الخارج بالنسبة الى حال ابراهيم ، وهذا امر لا يخطر على بال الباحث عن الحقائق الخبير بها ، لكن هؤلاء لاهمالهم امر الحقائق وقعوا فيما وقعوا فيه من الفساد ، وكلما أمعنوا في البحث زادوا بعداً عن الحق . ألا ترى أنه فسر الطمانينة بارتفاع الخطورات في الصور المحتملة في التكون والاشكال المتصورة مع ان هذا التردد الفكري من اللغو الذي لا سبيل له الى ساحة مثل ابراهيم عليه السلام ، مع ان الجواب المنقول في الآية لم يأت في ذلك بشي ء فإن ابراهيم عليه السلام قال : كيف تحيي الموتى ؟ فأطلق الموتى وهو يريد موتى الانسان أو الأعم منه ومن غيره والله سبحانه ما أراه الا تكون الحياة في اربعة من الطير .

ثم ذكر فضل ابراهيم عليه السلام على عزيز (يريد به صاحب القصة في الآية السابقة) بما ذكر فأخذ القصة في الآيتين من نوع واحد وهو السؤال عن الكيفية التي فسرهما بما فسرهما والجواب عنها ، فاختلط عليه معنى الآيتين جميعاً ، مع ان الآيتين جميعاً - على ما فيها من غرر البيان ودقائق المعاني - أجنبيتان عن الكيفية بالمعنى الذي ذكره كل ذلك واضح بالرجوع الى ما مر فيها .

على ان المناسب لبيان الكيفية ختم الآية بصفة القدرة لا بصفتي العزة والحكمة كما في قوله تعالى : « ومن آياته انك ترى الارض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت ان الذي أحيها لحبى الموتى انه على كل شيء قدير » فصلت - ٣٩ ، فالآية كما ترى في مقام بيان الكيفية وقد ختمت بصفة القدرة المطلقة ، ونظيره قوله تعالى : « أو لم يروا ان الله الذي خلق السموات والارض ولم يعمى بخلقهن بقادر على ان يحيى الموتى بلى انه على كل شيء قدير » الأحقاف - ٣٣ ، ففيه أيضاً بيان الكيفية بإراءة الأمثال ثم ختم الكلام بصفة القدرة .

قوله تعالى : قال : أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ، بلى كلمة يرد به النفي ولذلك ينقلب به النفي إثباتاً كقوله تعالى : « ألسن بربكم قالوا بلى » الاعراف - ١٧٩ ، ولو قالوا نعم لكان كفراً ، والطمانينة والاطمينان سكوت النفس بعد انزعاجها واضطرابها ، وهو مأخوذ من قولهم : اطمأنت الارض وارض مطمئنة إذا كانت فيه انخفاض يستقر فيها الماء إذا سال إليها والحجر إذا هبط إليها .

وقد قال تعالى : أو لم تؤمن ، ولم يقل : ألم تؤمن للاشعار بأن للسؤال والطلب محلاً لكنه لا ينبغي ان يقارن عدم الإيمان بالاحياء : ولو قيل : ألم تؤمن دل على ان المتكلم تلقى السؤال منبعثاً عن عدم الإيمان ، فكان عتاباً وردعاً عن مثل هذا السؤال ، وذلك ان الواو للجميع ، فكان الاستفهام معه استفهاماً عن ان هذا السؤال هل يقارنه عدم الإيمان ، لا استفهاماً عن وجه السؤال حتى ينتج عتاباً وردعاً .

والإيمان مطلق في كلامه تعالى ، وفيه دلالة على أن الإيمان بالله سبحانه لا يتحقق مع الشك في أمر الاحياء والبعث ، ولا ينافي ذلك اختصاص المورد بالاحياء لأن المورد لا يوجب تخصيص عموم اللفظ ولا تقييد إطلاقه .

وكذا قوله تعالى حكاية عنه ~~عليه السلام~~ : ليطمئن قلبي ، مطلق يدل على كون مطلوبه ~~عليه السلام~~ من هذا السؤال حصول الاطمينان المطلق وقطع منابت كل خطور قلبي واعراقه ، فإن الوهم في إدراكاتها الجزئية واحكامها لما كانت معتكفة على باب الحس وكان جل أحكامها وتصديقاتها في المدركات التي تتلقاها من طريق الحواس فهي تنقبض عن مطاوعة ما صدقه العقل ، وإن كانت النفس مؤمنة موقنة به ، كما في الاحكام الكلية

العقلية الحققة من الامور الخارجة عن المادة الغائبة عن الحس فإنها تستنكف عن قبولها وان سلمت مقدماتها المنتجة لها ، فتخطر بالبال أحكاماً مناقضة لها ، ثم تثير الاحوال النفسانية المناسبة لاستنكافها فتقوى وتتأيد بذلك في تأثيرها المخالف ، وان كانت النفس من جهة عقلها موقنة بالحكم مؤمنة بالأمر فلا تضرها إلا أذى ، كما ان من بات في دار مظلمة فيها جسد ميت فإنه يعلم : ان الميت جماد من غير شعور وإرادة فلا يضر شيئاً ، لكن الوهم تستنكف عن هذه النتيجة وتستدعي من المتخيلة ان تصور للنفس صوراً هائلة موحشة من أمر الميت ثم تهيج صفة الخوف فتسلط على النفس ، وربما بلغ الى حيث يزول العقل أو تفارق النفس .

فقد ظهر : أن وجود الخطورات المنافية للعقائد اليقينية لا ينافي الإيمان والتصديق دائماً ، غير أنها تؤذي النفس ، وتسلب السكون والقرار منها ، ولا يزول وجود هذه الخواطر إلا بالحس أو المشاهدة ، ولذلك قيل : إن للمعاينة أثراً لا يوجد مع العلم ، وقد أخبر الله تعالى موسى في الميقات بضلال قومه بعبادة العجل فلم يوجب ذلك ظهور غضبه حتى إذا جاء هم وشاهدهم وعابن أمرهم غضب وألقى الألواح وأخذ برأس أخيه يجره اليه .

وقد ظهر من هنا ومما مر سابقاً أن إبراهيم عليه السلام ما كان يسأل المشاهدة بالحس الذي يتعلق بقبول أجزاء الموتى الحياة بعد فقدها ، بل انما كان يسأل مشاهدة فعل الله سبحانه وأمره في إحياء الموتى ، وليس ذلك بمحسوس وان كان لا ينفك عن الامر المحسوس الذي هو قبول الاجزاء المادية للحياة بالاجتماع والتصور بصورة الحي ، فهو عليه السلام انما كان يسأل حق اليقين .

قوله تعالى : قال فخذ اربعة من الطير فصرهن اليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً ثم ادعهن يأتينك سعيًا ، صرهن بضم الصاد على إحدى القرائتين من صار يصور إذا قطع أو أمال ، أو بكسر الصاد على القراءة الأخرى من صار يصير بأحد المعنيين ، وقرائن الكلام يدل على إرادة معنى القطع ، وتعمديته بإلى تدل على تضمين معنى الإمالة . فالمعنى : اقطعن ميملاً اليك أو أملهن اليك قاطعاً إياهن على الخلاف في التضمين من حيث التقدير .

وكيف كان فقوله تعالى : خذ اربعة من الطير «الخ» ، جواب عن ما سأله إبراهيم

بِقَوْلِهِ : رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى ، ومن المعلوم وجوب مطابقة الجواب للسؤال ، فبلاغة الكلام وحكمة المتكلم يمنعان عن اشتغال الكلام على ما هو لفوزائد لا يترتب على وجوده فائدة عائدة الى الغرض المقصود من الكلام وخاصة القرآن الذي هو خير كلام القاه خير متكلم الى خير سامع واع ، وليست القصة على تلك البساطة التي تترأى منها في بادي النظر ، ولو كان كذلك لثم الجواب بإحياء ميت ما كيف كان ، ولكان الزائد على ذلك لغواً مستغنى عنه وليس كذلك ، ولقد أخذ فيها قيود وخصوصيات زائدة على أصل المعنى ، فاعتبر في ما أريد إحيائه أن يكون طيراً ، وان يكون حياً ، وان يكون ذا عدد أربعة ، وان يقتل ويخلط ويمزج أجزائها ، وان يفرق الاجزاء المختلطة أبعاضاً ثم يوضع كل بعض في مكان بعيد من الآخر كقطة هذا الجبل وذلك الجبل ، وأن يكون الإحياء بيد ابراهيم عليه السلام (نفس السائل) بدعوته إياهن ، وان يجتمع الجميع عنده .

فهذه كما ترى خصوصيات زائدة في القصة ، هي لا محالة دخيلة في المعنى المقصود افادته ، وقد ذكروا لها وجوهاً من النكات لا تزيد الباحث الا عجباً (يعلم صحة ما ذكرناه بالرجوع الى مفصلات التفاسير) .

وكيف كان فهذه الخصوصيات لا بد ان تكون مرتبطة بالسؤال ، والذي يوجد في السؤال - وهو قوله : رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى - أمران .

أحدهما : ما اشتمل عليه قوله : تُحْيِي وهو ان المسؤل مشاهدة الإحياء من حيث انه وصف لله سبحانه لا من حيث انه وصف لأجزاء المادة الحاملة للحياة .

وثانيهما : ما اشتمل عليه لفظ الموتى من معنى الجمع فإنه خصوصية زائدة .

أما الاول: فيرتبط به في الجواب إجراء هذا الامر بيد ابراهيم نفسه حيث يقول: فَخُذْ ، فَصْرَهْنِ ، ثُمَّ اجْعَلْ ، بِصِغَةِ الامر ويقول ثم ادعهن بأثنيك ، فإنه تعالى جعل إتيانهن سمياً وهو الحياة مرتبطاً متفرعاً على الدعوة ، فهذه الدعوة هي السبب الذي يفيض عنه حياة ما أريد إحيائه ، ولا إحياء إلا بأمر الله ، فدعوة ابراهيم إياهن بأمر الله ، قد كانت متصلة نحو اتصال بأمر الله الذي منه تترشح حياة الاحياء ، وعند ذلك شاهده ابراهيم ورأى كيفية فيضان الامر بالحياة ، ولو كانت دعوة ابراهيم إياهن غير

متصلة بأمر الله الذي هو ان يقول لشيء أراده : كن فيكون ، كمثل أقوالنا غير المتصلة إلا بالتخيل كان هو أيضاً كمثلنا إذ قلنا لشيء كن فلا يكون ، فلا تأثير جزائي في الوجود .

واما الثاني : فقله كيف تحيي الموتى تدل على ان لكثرة الاموات وتعددتها دخلاً في السؤال ، وليس إلا ان الاجساد بموتها وتبدد أجزائها وتغير صورها وتحول أحوالها تفقد حالة التميز والارتباط الذي بينها فتضل في ظلمة الفناء والبوار ، وتصير كالأحاديث المنسية لا خبر عنها في خارج ولا ذهن فكيف تحيط بها القوة المحيية ولا محاط في الواقع .

وهذا هو الذي أورده فرعون على موسى عليه السلام وأجاب عنه موسى بالعلم كما حكاه الله تعالى بقوله : « قال فما بال القرون الأولى قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى » طه - ٥١ .

وبالجملة فأجابه الله تعالى بأن أمره بأن يأخذ أربعة من الطير (ولعل اختيار الطير لكون هذا العمل فيها أسهل وأقل زماناً) فيشاهد حياتها ويرى اختلاف أشخاصها وصورها ، ويعرفها معرفة تامة أولاً ، ثم يقتلها ويخلط أجزائها خلطاً دقيقاً ثم يجعل ذلك أبعاضاً ، وكل بعض منها على جبل لتفقد التميز والتشخص ، وتزول المعرفة ، ثم يدعوهم يأتينه سمياً ، فإنه يشاهد حينئذ ان التميز والتصور بصورة الحياة كل ذلك تابع للدعوة التي تتعلق بأنفسها ، أي إن أجسادها تابعة لانفسها لا بالعكس ، فإن البدن فرع تابع للروح لا بالعكس ، بل نسبة البدن إلى الروح بوجه نسبة الظل إلى الشاخص ، فإذا وجد الشاخص تبع وجوده وجود الظل وإلى أي حال تحول الشاخص أو أجزائه تبعه فيه الظل حتى إذا انعدم تبعه في الانعدام ، والله سبحانه إذا أوجد حياً من الأحياء ، أو أعاد الحياة إلى أجزاء مسبقة بالحياة فإنما يتعلق بإيجاد الروح الواجدة للحياة أولاً ثم يتبعه أجزاء المادة بروابط محفوظة عند الله سبحانه لا تحيط بها علماً فيتعين الجسد بتعين الروح من غير فصل ولا مانع ، وبذلك يشعر قوله تعالى : ثم ادعهم يأتينك سعيًا أي سرعات مستعجلات .

وهذا هو الذي يستفاد من قوله تعالى : « وقالوا أئذا ضللنا في الأرض أئنا لفي

خلق جديد بل هم بلقاء ربهم كافزون قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم ثم إلى ربكم ترجعون « السجدة - ١١ » ، وقد مر بعض الكلام في الآية في البحث عن تجرد النفس ، وسيأتي تفصيل الكلام في محله إنشاء الله .

فقوله تعالى : فخذ أربعة من الطير انما امر بذلك ليعرفها فلا يشك فيها عند إعادة الحياة اليها ولا ينكرها ، وليرى ما هي عليه من الاختلاف والتميز أولاً وزوالها ثانياً ، وقوله : فصرهن اليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً أي اذبحهن وبيد أجزاءهن واخلطها ثم فرقها على الجبال الموجودة هناك لتتباعداً لاجزاء وهي غير متميزة ، وهذا من الشواهد على ان القصة انما وقعت بعد مهاجرة ابراهيم من أرض بابل الى سورية فإن أرض بابل لا جبل بها ، وقوله ثم ادعهن ، أي ادع الطيور يا طاووس ويا فلان ويا فلان ، ويمكن ان يستفاد ذلك مضافاً الى دلالة ضمير « هن » الراجعة الى الطيور من قوله : ادعهن ، فإن الدعوة لو كانت لأجزاء الطيور دون أنفسها كان الانسب ان يقال : ثم نادهن فإنها كانت على جبال بعيدة عن موقفه عليه السلام واللفظ المستعمل في البعيد خاصة هو النداء دون الدعاء ، وقوله : يا قينك سعيًا ، أي بتجسدن واتصفن بالأتيان والاسراع اليك .

قوله تعالى : واعلم ان الله عزيز حكيم ، أي عزيز لا يفقد شيئاً بزواله عنه ، حكيم لا يفعل شيئاً الا من طريقه اللائق به ، فيوجد الاجساد بإحضار الأرواح وإيجادها دون العكس .

وفي قوله تعالى : واعلم ان « الخ » ، دون ان يقال ان الله « الخ » ، دلالة على أن الخطور القلبي الذي كان ابراهيم يسأل ربه المشاهدة ليطمئن قلبه من ناحيته كان راجعاً الى حقيقة معنى الاسمين : العزيز الحكيم ، فأفاده الله سبحانه بهذا الجواب العلم بحقيقتها .

(بحث روائي)

في الدر المنثور في قوله تعالى : ألم تر الى الذي حاج ابراهيم في ربه الآية ، اخرج الطيالسي وابن ابي حاتم عن علي بن ابي طالب قال : الذي حاج ابراهيم في ربه هو نمروذ بن كنعان .

وفي تفسير البرهان : أبو علي الطبرسي قال : اختلف في وقت هذه الحاجة ف قيل عند كسر الاصنام قبل القائه في النار ، عن مقاتل ، وقيل بعد القائه في النار وجعلها عليه برداً وسلاماً ، عن الصادق عليه السلام .

اقول : الآية وان لم تتعرض لكونها قبل أو بعد لكن الاعتبار يساعد كونها بعد الإلقاء في النار ، فان قصصه المذكورة في القرآن في بدو أمره من حاجته إياه وقومه وكسره الاصنام تعطي ان اول ما لاقى إبراهيم عليه السلام نمرود وكان حين رفع أمره اليه في قضية كسر الاصنام مجرمًا عندهم ، فحكم عليه بالاحراق ، وكان القضاء عليه في جرمه شاغلًا عن تكليمه في أمر ربه : أهو الله أو نمرود ؟ ولو حابه نمرود حينئذ لحابه في أمر الله وأمر الاصنام دون أمر الله وأمر نفسه !

وفي عدة من الروايات التي روتها العامة والخاصة في قوله تعالى : أو كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها الآية ان صاحب القصة أرميا النبي ، وفي عدة منها : انها عزيز ، الا انها آحاد غير واجبة القبول ، وفي اسانيد بعضها بعض الضعف ، ولا شاهد لها من ظاهر الآيات ، والقصة غير مذكورة في التوراة ، والتي في الروايات من القصة طويلة فيها بعض الاختلاف لكنها خارجة عن غرضنا من أرادها فليرجع الى مظانها . وفي المعاني عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : وأذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى الآية في حديث قال عليه السلام : وهذه آية متشابهة ، ومعناها انه سأل عن الكيفية والكيفية من فعل الله عز وجل ، متى لم يعلمها العالم لم يلحقه عيب ، ولا عرض في توحيده نقص ، الحديث .

اقول : وقد اتضح معنى الحديث مما مر .

وفي تفسير العياشي عن علي بن اسباط : ان أبا الحسن الرضا عليه السلام سئل عن قول الله : قال بلى ولكن لبطمئن قلبي أكان في قلبه شك قال لا ولكن أراد من الله الزيادة ، الحديث .

اقول : وروي هذا المعنى في الكافي عن الصادق وعن العبد الصالح عليها السلام وقد مر بيانه .

وفي تفسير القمي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أبي أيوب عن أبي بصير عن

الصادق عليه السلام، قال: ان ابراهيم نظر الى جيفة على ساحل البحر فأكلها سباع البحر، ثم يثب السباع بعضها على بعض فياً كل بعضها بعضاً، فتعجب ابراهيم فقال: يا رب أرني كيف يحيي الموتى؟ فقال الله: أو لم تؤمن؟ قال بلى ولكن ليطمئن قلبي قال: فخذ اربعة من الطير فصرهن اليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً ثم ادعهن يأتينك سعيًا واعلم ان الله عزيز حكيم، فأخذ ابراهيم الطاووس والديك والحمام والغراب، فقال الله عز وجل: فصرهن اليك أي قطعهن ثم اخلط لحمهن، وفرقهن على عشرة جبال، ثم دعاهن فقال: احیی بإذن الله فكانت تجتمع وتتألف لحم كل واحد وعظمه إلى رأسه، فطارت إلى ابراهيم، فعند ذلك قال ابراهيم ان الله عزيز حكيم.

أقول: وروي هذا المعنى العياشي في تفسيره عن أبي بصير عن الصادق عليه السلام، وروي من طرق اهل السنة عن ابن عباس.

قوله: ان ابراهيم نظر الى جيفة الى قوله فقال: يا رب أرني الخ، بيان للشبهة التي دعت الى السؤال وهي تفرق اجزاء الجسد بعد الموت تفرقاً يؤدي الى تغييرها وانتقالها الى امكنة مختلفة وحالات متنوعة لا يبقى معها من الاصل شيء.

فان قلت: ظاهر الرواية: ان الشبهة كانت هي شبه الآكل والمأكول، حيث اشتملت على وثوب بعض^{بعضها}، وأكل بعضها بعضاً، ثم فرغت على ذلك تعجب ابراهيم وسؤاله.

قلت: الشبهة شبهتان - احديهما - تفرق أجزاء الجسد وفناء اصلها من الصور والاعراض وبالجملة عدم بقائها حتى تتميز وتركبها الحياة - وثانيتهما - صيرورة أجزاء بعض الحيوان جزء من بدن بعض آخر فيؤدي الى استعانة احياء الحيوانات ببدنيهما تامين معاً لان المفروض ان بعض بدن احدهما بعينه بعض لبدن الآخر، فكل واحد منها اعيد تاماً بقي الآخر ناقصاً لا يقبل الاعداء، وهذه هي شبه الآكل والمأكول.

وما أجاب الله سبحانه به - وهو تبعية البدن للروح - وان كان وافياً لدفع الشبهتين جميعاً، الا ان الذي امر به ابراهيم على ما تحكيه الآية لا يتضمن مادة شبه الآكل والمأكول، وهو أكل بعض الحيوان بعضاً، بل انما تشتمل على تفرق الاجزاء واختلاطها وتغير صورها وحالاتها، وهذه مادة الشبهة الاولى، فالآية انما تتعرض لدفعها وان

كانت الشبهتان مشتركتين في الاندفاع بما اجيب به في الآية كما مر ، وما اشتملت عليه الرواية من اكل البعض للبعض غير مقصود في تفسير الآية .

قوله عليه السلام فأخذ ابراهيم الطاووس والديك والحمام والغراب ، وفي بعض الروايات ان الطيور كانت هي النسر والبط والطاووس والديك ، رواه الصدوق في العيون عن الرضا عليه السلام ونقل عن مجاهد وابن جريح وعطاء وابن زيد ، وفي بعضها انها الهدد والصرد والطاووس والغراب ، رواه العياشي عن صالح بن سهل عن الصادق عليه السلام وفي بعضها : انها النعامة والطاووس والوزة والديك ، رواه العياشي عن معروف بن خربوذ عن الباقر عليه السلام ونقل عن ابن عباس ، وروي من طرق اهل السنة عن ابن عباس أيضاً : انها الغرنوق والطاووس والديك والحمامة ، والذي تشترك فيه جميع الروايات والاقوال : الطاووس .

قوله عليه السلام : وفرقهن على عشرة جبال ، كون الجبال عشرة مما اتفقت عليه الاخبار المأثورة عن ائمة اهل البيت وقيل انها كانت اربعة ، وقيل سبعة .

وفي العيون مسنداً عن علي بن محمد بن الجهم قال حضرت مجلس المأمون وعنده الرضا علي بن موسى فقال له المأمون : يا ابن رسول الله أليس من قولك : ان الانبياء معصومون ؟ قال : بلى فسأله عن آيات من القرآن ، فكان فيما سأله ان قال له فأخبرني عن قول الله : رب أرني كيف تحيي الموتى قال أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ، قال الرضا : ان الله تبارك وتعالى كان أوحى الى ابراهيم : اني متخذ من عبادي خليلاً ان سألتني احياء الموتى اجبته فوقع في قلب ابراهيم انه ذلك الخليل فقال : رب أرني كيف تحيي الموتى ؟ قال أو لم تؤمن ؟ قال بلى ولكن ليطمئن قلبي بالحنة ، الحديث .

اقول : وقد تقدم في اخبار جنة آدم كلام في علي بن محمد بن الجهم وفي هذه الرواية التي رواها عن الرضا عليه السلام فارجع .

واعلم : ان الرواية لا تخلو عن دلالة ما على ان مقام الحلة يستلزم استجابة الدعاء ، واللفظ يساعد عليه فإن الحلة هي الحاجة ، والخليل انما يسمى خليلاً لان الصداقة اذا كملت رفع الصديق حوائجه الى صديقه ، ولا معنى لرفعها مع عدم الكفاية والقضاء .

* * *

مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ - ٢٦١ .

الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبَعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ - ٢٦٢ . قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتَّبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ - ٢٦٣ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ - ٢٦٤ .

وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِبُتْغَاءِ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلَّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ - ٢٦٥ . أَيْوَدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضِعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ - ٢٦٦ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ - ٢٦٧ . الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ

وَإِسْعَ عَلِيمٌ ٢٦٨. يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا
 كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ - ٢٦٩. وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ
 نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ - ٢٧٠. إِنْ تُبْدُوا
 الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ
 عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ - ٢٧١. لَيْسَ عَلَيْكُمْ هُدُيُهُمْ
 وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا تُنْفِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا
 ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ - ٢٧٢.
 لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ
 الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسَيِّئَاتِهِمْ لَا يُسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا
 تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ - ٢٧٣. الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ
 وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ
 يَحْزَنُونَ - ٢٧٤.

(بيان)

سياق الآيات من حيث اتحادهما في بيان امر الانفاق، ورجوع مضامينها واغراضها
 بعضها إلى بعض يعطي انها نزلت دفعة واحدة ، وهي تحت المؤمنين على الانفاق في
 سبيل الله تعالى ، فتضرب اولاً مثلاً لزيادته ونموه عند الله سبحانه : واحد بسبعائة ،
 وربما زاد على ذلك بإذن الله ، وثانياً مثلاً لكونه لا يتخلف عن شأنه على أي حال
 وتنهي عن الرياء في الانفاق وتضرب مثلاً للإنفاق رياءاً لا لوجه الله ، وانه لا ينمو
 غنائاً ولا يشمر أثراً ، وتنهي عن الإنفاق بالمن والأذى اذ يبطلان أثره ويحبطان عظيم
 اجره ، ثم تأمر بأن يكون الإنفاق من طيب المال لا من خبيثه بخلاً وشحاً ، ثم تعين

المورد الذي توضع فيه هذه الصنعة وهو الفقراء المحضرون في سبيل الله ، ثم تذكر ما لهذا الاتفاق من عظيم الأجر عند الله .

وبالجملة الآيات تدعو إلى الإنفاق ، وتبين أولاً وجهه وغرضه وهو ان يكون لله لا للناس ، وثانياً صورة عمله وكيفيته وهو ان لا يتعقبه المن والأذى ، وثالثاً وصف مال الإنفاق وهو ان يكون طيباً لا خبيثاً ، ورابعاً نعت مورد الإنفاق وهو ان يكون فقيراً احصر في سبيل الله ، وخامساً ماله من عظيم الأجر عاجلاً وآجلاً .

(كلام في الاتفاق)

الاتفاق من أعظم ما يهتم بأمره الاسلام في أحد ركنيه وهو حقوق الناس وقد توسل اليه بأنحاء التوسل ايجاباً وندياً من طريق الزكاة والخمس والكفارات المالية وأقسام الفدية والاتفاقات الواجبة والصدقات المتدوية ، ومن طريق الوقف والسكنى والعمرى والوصايا والهبة وغير ذلك .

وانما يريد بذلك ارتفاع سطح معيشة الطبقة السافلة التي لا تستطيع رفع حوائج الحياة من غير إمداد مالي من غيرهم ، ليقترب افقهم من افق أهل النعمة والثروة ، ومن جانب آخر قد منع من تظاهر أهل الطبقة العالية بالجمال والزينة في مظاهر الحياة بما لا يقرب من المعروف ولا تناله ايدي النمط الاوسط من الناس ، بالنهي عن الاسراف والتبذير ونحو ذلك .

وكان الغرض من ذلك كله ايجاد حياة نوعية متوسطة متقاربة الاجزاء متشابهة الابعاض ، تحمي ناموس الوحدة والمعاضدة ، وتميت الارادة المتضادة واضغان القلوب ومنابت الاحقاد ، فإن القرآن يرى ان شأن الدين الحق هو تنظيم الحياة بشؤونها ، وترتيبها ترتيباً يتضمن سعادة الانسان في العاجل والآجل ، ويعيش به الانسان في معارف حقة ، واخلاق فاضلة ، وعيشة طيبة يتنعم فيها بما أنعم الله عليه من النعم في الدنيا ، ويدفع بها عن نفسه المكروه والنوائب وفواقص المادة .

ولا يتم ذلك إلا بالحياة الطبية النوعية المتشابهة في طبيعتها وصفاتها ، ولا يكون ذلك إلا بإصلاح حال النوع برفع حوائجها في الحياة ، ولا يكمل ذلك إلا بالجهات

المالية والثروة والقنية ، والطريق إلى ذلك اتفاق الأفراد مما اقتنوه بكد اليمين وعرق الجبين ، فإنما المؤمنون إخوة ، والارض لله ، والمال ماله .

وهذه حقيقة اثبتت السيرة النبوية على سائر ما افضل التحية صحتها واستقامتها في القرار والنماء والنتيجة في برهة من الزمان وهي زمان حياته عليه السلام ونفوذ امره . وهي التي يتأسف عليها ويشكو انحراف مجريها أمير المؤمنين عليه السلام اذ يقول : وقد اصبحتم في زمن لا يزداد الخير فيه إلا إدماراً ، والشر فيه إلا اقبالاً ، والشيطان في هلاك الناس إلا طمعاً ، فهذا أو ان قويت عدته وعمت مكيدته وأمكنك فريسته ، اضرب بطرفك حيث شئت هل تبصر إلا فتيراً يكابد فقراً ؟ أو غنياً بدل نعمة الله كفراً ؟ أو بخيلاً اتخذ البخل بحق الله وفراً أو متمرداً كأن باذنه عن سمع المواعظ وقرأ ؟ (نهج البلاغة) .

وقد كشف توالي الايام عن صدق القرآن في نظريته هذه - وهي تقريب الطبقات بإمداد الدانية بالإنفاق ومنع العالية عن الاتراف والتظاهر بالجمال - حيث ان الناس بعد ظهور المدنية الغربية استرسلوا في الاخلاص الى الارض ، والافراط في استقصاء المشتيات الحيوانية ، واستيفاء الهوسات النفسانية ، وأعدوا له ما استطاعوا من قوة ، فأوجب ذلك عكوف الثروة وصفوة لذائد الحياة على ابواب اولى القوة والثروة ، ولم يبق بأيدي النمط الاسفل الا الحرمان ، ولم يزل النمط الأعلى يأكل بعضه بعضاً حتى تفرد بسعادة الحياة المادية نزر قليل من الناس وسلب حق الحياة من الاكثرين وهم سواد الناس ، وأثار ذلك جميع الرذائل الخلقية من الطرفين ، كل يعمل على شاكلته لا يبقي ولا يذر ، فانتج ذلك التقابل بين الطائفتين ، واشتباك النزاع والنزال بين الفريقين ، والتفاني بين الغني والفقير والمنعم والمحروم والواجد والفاقد ، ونشبت الحرب العالمية الكبرى ، وظهرت الشيوعية ، وهجرت الحقيقة والفضيلة ، وارتفعت السكن والطمانينة وطيب الحياة من بين النوع ، وهذا ما نشاهده اليوم من فساد العالم الانساني ، وما يهدد النوع بما يستقبله أعظم وأفظع .

ومن أعظم العوامل في هذا الفساد . مداد باب الاتفاق وانفتاح ابواب الرباء الذي سيشرح الله تعالى أمره الفظيع في سبع آيات تالية لهذه الآيات أعني آيات الانفاق ،

ويذكر ان في رواجه فساد الدنيا وهو من ملاحم القرآن الكريم ، وقد كان جنيناً أيام نزول القرآن فوضعت حامل الدنيا في هذه الايام .

وإن شئت تصديق ما ذكرناه فتدبر فيما ذكره سبحانه في سورة الروم إذ قال :
 « فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون منيبين اليه واتقوه واقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون وإذا مس الناس ضر دعوا ربهم منيبين اليه ثم إذا أذاقهم منه رحمة إذا فريق منهم بربهم يشركون ليكفروا بما آتيناهم فتمتعوا فسوف تعلمون إلى ان قال : فأت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ذلك خير للذين يريدون وجه الله وأولئك هم المفلحون وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون — إلى أن قال — : ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس يرجعون قل سيروا في الارض فانظروا كيف كان عاقبة الذين من قبل كان أكثرهم مشركين فأقم وجهك للدين القيم من قبل ان يأتي يوم لا مرد له من الله يومئذ يصدعون الآيات ، الروم ٣٠-٤٣ ، وللآيات نظائر في سور هود ويونس والاسراء والانبياء وغيرها تنبئ عن هذا الشأن ، سيأتي بيانها إنشاء الله .
 وبالجمله هذا هو السبب فيما يترأى من هذه الآيات أعني آيات الإنفاق من الحث الشديد والتأكيد البالغ في أمره .

قوله تعالى : مثل الذين ينفقون في سبيل الله كمثل حبة «الخ» ، المراد بسبيل الله كل أمر ينتهي إلى مرضاته سبحانه لغرض ديني فعل الفعل لأجله ، فإن الكلمة في الآية مطلقة ، وان كانت الآية مسبقة بآيات ذكر فيها القتال في سبيل الله ، وكانت كلمة ، في سبيل الله ، مقارنة للجهاد في غير واحد من الآيات ، فإن ذلك لا يوجب التخصيص وهو ظاهر .

وقد ذكروا أن قوله تعالى : كمثل حبة أنبتت «الخ» ، على تقدير قولنا كمثل من زرع حبة أنبتت «الخ» ، فإن الحبة المنبئة لسبع سنابل مثل المال الذي أنفق في سبيل

الله لا مثل من أنفق وهو ظاهر .

وهذا الكلام وإن كان وجيهاً في نفسه لكن التدبر يعطي خلاف ذلك فإن جل الأمثال المضروبة في القرآن حالها هذا الحال فهو صناعة شائعة في القرآن كقوله تعالى: «مثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً» البقرة ١٧١ ، فإنه مثل من يدعو الكفار لا مثل الكفار ، وقوله تعالى : إنما مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه الآية « يونس - ٢٤ » وقوله تعالى : « مثل نوره كمشكاة » النور - ٣٥ ، وقوله تعالى في الآيات التالية لهذه الآية : فمثل كمثل صفوان الآية ، وقوله تعالى : مثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاة الله وتثبيتاً من أنفسهم كمثل جنة بربوة الآية إلى غير ذلك من الموارد الكثيرة .

وهذه الأمثال المضروبة في الآيات تشترك جميعاً في أنها اقتصر فيها على مادة التمثيل الذي يتقوم بها المثل مع الاعراض عن باقي أجزاء الكلام للإيجاز .

توضيحه : أن المثل في الحقيقة قصة محققة أو مفروضة مشابهة لاخرى في جهاتها يؤدي بها لينتقل ذهن المخاطب من تصورهما إلى كمال تصور الممثل كقولهم : لا تاقة لي ولا جمل ، وقولهم : في الصيف ضيقت اللبن من الأمثال التي لها قصص محققة يقصد بالتمثيل تذكير السامع لها وتطبيقها لمورد الكلام للاستيضاح ، ولذا قيل : إن الأمثال لا تتغير ، وكقولنا : مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل من زرع حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة ، وهي قصة مفروضة خيالية .

والمعنى الذي يشتمل عليه المثل ويكون هو الميزان الذي يوزن به حال الممثل ربما كان تمام القصة التي هي المثل كما في قوله تعالى : «ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة» الآية إبراهيم - ٢٦ ، وقوله تعالى : « مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً » الجمعة - ٥ ، وربما كان بعض القصة مما يتقوم به غرض التمثيل وهو الذي نسميه مادة التمثيل ، وإنما جيء بالبعض الآخر لتتميم القصة كما في المثال الأخير (مثال الاتفاق والحبة) فإن مادة التمثيل إنما هي الحبة المنبئة لسبعمأة حبة وإنما ضمنا إليها الذي زرع لتتميم القصة .

وما كان من أمثال القرآن مادة التمثيل فيه تمام المثل فإنه وضع على ما هو عليه ،

وما كان منها مادة التمثيل فيه بعض القصص فإنه اقتصر على مادة التمثيل فوضعت موضع تمام القصة لأن الغرض من التمثيل حاصل بذلك ، على ما فيه من تنشيط ذهن السامع بفقده أمراً ووجدانه أمراً آخر مقامه يفى بالغرض منه ، فهو هو بوجه وليس به بوجه ، فهذا من الایجاز بالقلب على وجه لطيف يستعمله القرآن .

قوله تعالى : أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة ، السنبلة معروف وهو على فنمل ، قيل الأصل في معنى مادته السترسمي به لأنه يستر الحبات التي تشتمل عليها في الأغلفة .

ومن اسخف الإشكال ما أورد على الآية أنه تمثيل بما لا تحقق له في الخارج وهو اشتغال السنبلة على مائة حبة ، وفيه أن المثل كما عرفت لا يشترط فيه تحقق مضمونه في الخارج فالأمثال التخيلية أكثر من أن تعد وتحصى ، على أن اشتغال السنبلة على مائة حبة وإنبات الحبة الواحدة سبعة مائة حبة ليس بعزيز الوجود .

قوله تعالى : والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم ، أي يزيد على سبعة مائة لمن يشاء فهو الواسع لا مانع من جوده ولا محدد لفضله كما قال تعالى : «من ذا الذي يقرض الله قرصاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة» البقرة - ٢٤٥ ، فأطلق الكثرة ولم يقيدها بعدد معين .

وقيل : إن معناه أن الله يضاعف هذه المضاعفة لمن يشاء فالمضاعفة إلى سبعة مائة ضعف غاية ما تدل عليه الآية ، وفيه أن الجملة على هذا يقع موقع التعليل ، وحق الكلام فيه حينئذ أن يصدر بآية كقوله تعالى : «الله الذي جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصراً إن الله لذو فضل على الناس» المؤمن - ٦١ ، وأمثال ذلك .

ولم يقيد ما ضربه الله من المثل بالآخرة بل الكلام مطلق يشمل الدنيا والآخرة وهو كذلك والاعتبار يساعده ، فالمنفق بشيء من ماله وإن كان يخطر بباله ابتداءً أن المال قد فات عنه ولم يخلف بدلاً ، لكنه لو تأمل قليلاً وجد أن المجتمع الإنساني بمنزلة شخص واحد ذو أعضاء مختلفة بحسب الأسماء والأشكال لكنها جميعاً متحدة في غرض الحياة ، مرتبطة من حيث الأثر والفائدة ، فإذا فقد واحد منها نعمة الصحة والاستقامة ، وعنى في فعله أوجب ذلك كلال الجميع في فعلها ، وخسرتها في أغراضها

فالعين واليد وإن كانا عضوين اثنين من حيث الاسم والفعل ظاهراً ، لكن الحلقة إنما جهز الانسان بالبصر ليميز به الاشياء ضوئاً ولوناً وقرباً وبعداً فتتناول اليد ما يجب أن يجلبه الانسان لنفسه ، وتدفع ما يجب أن يدفعه عن نفسه ، فإذا سقطت اليد عن التأثير وجب أن يتدارك الانسان ما يفوته من عامة فوائدها بسائر اعضائه فيقاسي أولاً كدأً وتعباً لا يتحمل عادة ، وينقص من أفعال سائر الاعضاء بمقدار ما يستعملها في موضع العضو الساقط عن التأثير ، وأما لو أصلح حال يده الفاسدة بفضل ما ادخره لبعض الاعضاء الاخر كان في ذلك إصلاح حال الجميع ، وعاد اليه من الفائدة الحقيقية أضعاف ما فاتته من الفضل المفقود أضعافاً ربما زاد على المئات والالوف بما يورث من إصلاح حال الغير ، ودفع الرذائل التي يمكنها الفقر والحاجة في نفسه ، وإيجاد المحبة في قلبه ، وحسن الذكر في لسانه ، والنشاط في عمله ، والمجتمع يربط جميع ذلك ويرجمه إلى المنفق لا محالة ، ولا سيما إذا كان الإنفاق لدفع الحوائج النوعية كالتعليم والتربية ونحو ذلك ، فهذا حال الإنفاق .

وإذا كان الإنفاق في سبيل الله وابتغاء مرضات الله كان النماء والزيادة من لوازمه من غير تخلف ، فإن الإنفاق لو لم يكن لوجه الله لم يكن إلا لفائدة عائدة إلى نفس المنفق كإنفاق الغني للفقير لدفع شره ، أو إنفاق المثرى للموسر للمعسر ليدفع حاجته ويعتدل حال المجتمع فيصفو للمثرى المنفق عيشه ، وهذا نوع استخدام للفقير واستثمار منه لنفع نفسه ، ربما أورث في نفس الفقير أثراً سيئاً ، وربما تراكمت الآثار وظهرت فكانت بلوى ، لكن الإنفاق الذي لا يراد به إلا وجه الله ولا يبتغي فيه إلا مرضاته خال عن هذه النواقص لا يؤثر إلا الجليل ولا يتعقبه إلا الخير .

قوله تعالى : الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى « الخ » ، الاتباع للحقوق والالحاق ، قال تعالى : « فأتبعونم مشرقين » الشعراء - ٦٠ ، أي لحقونهم ، وقال تعالى : « فأتبعناهم في هذه الدنيا لعنة » القصص - ٤٢ ، أي ألحقناهم . والمن هو ذكر ما ينقص المعروف كقول المنعم للمنعم عليه : أنعمت عليك بكذا وكذا ونحو ذلك ، والاصل في معناه على ما قيل القطع ، ومنه قوله تعالى : « لهم أجر غير ممنون » فصلت - ٨ ، أي غير مقطوع ، والأذى الضرر العاجل أو الضرر اليسير ، والخوف توقع الضرر ، والحزن الغم الذي يغلب على النفس من مكروه واقع أو كالواقع .

قوله تعالى : قول معروف ومغفرة خير من صدقة «الخ» المعروف من القول ما لا ينكره الناس بحسب العادة ، ويختلف باختلاف الموارد ، والاصل في معنى المغفرة هو الستر ، والغنى مقابل الحاجة والفقر ، والحلم السكوت عند المكروه من قول أو فعل . وترجيح القول المعروف والمغفرة على صدقة يتبعها أذى ثم المقابلة يشهد بأن المراد بالقول المعروف الدعاء أو لفظ آخر جميل عند رد السائل إذا لم يتكلم بما يسوء المسؤول عنه ، والستر والصفح إذا شفع سؤاله بما يسوئه وهما خير من صدقة يتبعها أذى ، فإن أذى المنفق للمنفق عليه يدل على عظم إنفاقه والمال الذي أنفقه في عينه ، وتأثره عما يسوئه من السؤال ، وهما علتان يجب أن تراحا عن نفس المؤمن ، فإن المؤمن متخلق بأخلاق الله ، والله سبحانه غني لا يكبر عنده ما أنعم وجاد به ، حليم لا يتعجل في المؤاخذه على السيئة ، ولا يغضب عند كل جهالة ، وهذا معنى ختم الآية بقوله : والله غني حليم .

قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم «الخ» ، تدل الآية على حبط الصدقة بلحوق المن والأذى ، وربما يستدل بها على حبط كل معصية أو الكبيرة خاصة لما يسبقها من الطاعات ، ولا دلالة في الآية على غير المن والأذى بالنسبة إلى الصدقة وقد تقدم إشباع الكلام في الحبط .

قوله تعالى : كالذي ينفق ماله رثاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر ، لما كان الخطاب للمؤمنين ، والمرائي غير مؤمن كما ذكره الله سبحانه لأنه لا يقصد بأعماله وجه الله لم يعلق النهي بالرثاء كما علقه على المن والأذى ، بل انما شبه المتصدق الذي يتبع صدقته بالمن والأذى بالمرائي في بطلان الصدقة ، مع أن عمل المرائي باطل من رأس وعمل المان والمؤذي وقع أولاً صحيحاً ثم عرضه البطلان .

واتحاد سياق الافعال في قوله : ينفق ماله ، وقوله : ولا يؤمن من دون أن يقال : ولم يؤمن يدل على أن المراد من عدم ايمان المرائي في الإنفاق بالله واليوم الآخر عدم ايمانه بدعوة الإنفاق الذي يدعو إليها الله سبحانه ، ويعد عليه جزيل الثواب ، اذ لو كان يؤمن بالداعي في دعوته هذه ، وبيوم القيامة الظاهر فيه الجزاء لقصد في فعله وجه الله ، وأحب واختار جزيل الثواب ، ولم يقصد به رثاء الناس ، فليس المراد من عدم ايمان المرائي عدم ايمانه بالله سبحانه رأساً .

ويظهر من الآية : ان الرباء في عمل يستلزم عدم الايمان بالله واليوم الآخر فيه ،
قوله تعالى : فمثل كمثل صفوان عليه تراب الى آخر الآية ، الضمير في قوله : فمثل راجع
الى الذي ينفق ماله رثاء الناس والمثل له ، والصفوان والصفاء الحجر الأملس وكذا
الصلد ، والوايل : المطر الغزير الشديد الوقع .

والضمير في قوله : لا يقدرّون راجع الى الذي ينفق رثاءاً لأنه في معنى الجمع ،
والجملة تبين وجه الشبه وهو الجامع بين المشبه والمشبّه به ، وقوله تعالى : والله لا يهدي
القوم الكافرين بيان للحكم بوجه عام وهو ان المرائي في رثائه من مصاديق الكافر ،
والله لا يهدي القوم الكافرين ، ولذلك أفاد معنى التعليل .

وخلاصة معنى المثل : أن حال المرائي في إنفاقه رثاءاً وفي ترتب الثواب عليه
كحال الحجر الأملس الذي عليه شيء من التراب إذا أنزل عليه وابل المطر ، فإن المطر
وخاصة وابل هو السبب البارز لحياة الأرض واخضرارها وتزينها بزينة النبات ، إلا أن
التراب إذا وقع على الصفوان الصلد لا يستقر في مكانه عند نزول الوايل بل يغسله الوايل
ويبقى الصلد الذي لا يجذب الماء ، ولا ينبت فيه بذور لنبات ، فالوايل وإن كان من
أظهر أسباب الحياة والنمو وكذا التراب لكن كون الحقل صلداً يبطل عمل هذين
السببين من غير أن يكون النقص والقصور من جانبهما فهذا حال الصلد .

وهذا حال المرائي فإنه لما لم يقصد من عمله وجه الله لم يترتب على عمله ثواب وإن
كان العمل كالإنفاق في سبيل الله من الأسباب البارزة لترتب الثواب ، فإنه مسلوب
الاستعداد لا يقبل قلبه الرحمة والكرامة .

وقد ظهر من الآية : أن قبول العمل يحتاج الى نية الاخلاص وقصد وجه الله ،
وقد روى الفريقان عن النبي ﷺ : أنه قال : إنما الأعمال بالنيات .

قوله تعالى : مثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتاً من انفسهم ،
ابتغاء المرضات هو طلب الرضاء ، ويعود إلى ارادة وجه الله ، فإن وجه الشيء هو ما
يواجهك ويستقبلك به ، ووجهه تعالى بالنسبة الى عبده الذي امره بشيء واراده منه
هو رضائه عن فعله وامثاله ، فإن الأمر يستقبل المأمور أولاً بالأمر فإذا امتثل استقبله
بالرضاء عنه ، فمرضات الله عن العبد المكلف بتكليف هو وجهه اليه ، فابتغاء مرضاة

الله هو ارادة وجهه عز وجل .

واما قوله : وتثبيتاً من انفسهم فقد قيل : إن المراد التصديق واليقين . وقيل : هو التثبيت اي يثبتون اين يضعون اموالهم ، وقيل : هو التثبيت في الانفاق فإن كان لله امضى ، وان كان خالطه شيء من الرياء امسك ، وقيل : التثبيت توطين النفس على طاعة الله تعالى ، وقيل : هو تمكين النفس في منازل الايمان بتعويدها على بذل المال لوجه الله . وانت خير بأن شيئاً من الاقوال لا ينطبق على الآية إلا بتكلف .

والذي ينبغي ان يقال .. والله العالم - في المقام : هو ان الله سبحانه لما اطلق القول اولاً في مدح الانفاق في سبيل الله ، وان له عند الله عظيم الاجر اعترضه ان استثنى منه نوعين من الانفاق لا يرتضيها الله سبحانه ، ولا يترتب عليها الثواب ، وهما الانفاق رياءاً الموجب لعدم صحة العمل من رأس والانفاق الذي يتبعه من* او اذى فإنه يبطل بهما وان انعقد اولاً صحيحاً ، وليس يعرض البطلان . لهذين النوعين الا من جهة عدم ابتغاء مرضاة الله فيه من رأس ، أو لزوال النفس عن هذه النية اعني ابتغاء المرضاة ثانياً بعد ما كانت عليها اولاً ، فأراد في هذه الآية بيان حال الخاصة من أهل الانفاق الخالصة بعد استثناء المرائين واهل المن والاذى ، وهم الذين ينفقون أموالهم ابتغاء وجه الله ثم يقرون انفسهم على الثبات على هذه النية الطاهرة النامية من غير ان يتبعوها بما يبطل العمل ويفسده .

ومن هنا يظهر ان المراد بابتغاء مرضاة الله ان لا يقصد بالعمل رثاء ونحوه مما يجعل النية غير خالصة لوجه الله ، ويقول تثبيتاً من انفسهم تثبيت الانسان نفسه على ما نواه من النية الخالصة ، وهو تثبيت ناش من النفس واقع على النفس . فقوله تثبيتاً تميز وكلمة من نشوية وقوله انفسهم في معنى الفاعل ، وما في معنى المفعول مقدر . والتقدير تثبيتاً من انفسهم لانفسهم ، او مفعول مطلق لفعل من مادته .

قوله تعالى : كمثل جنة بربوة اصابها وابل الى آخر الآية ، الاصل في مادة ربا الزيادة ، والربوة بالحركات الثلاث في الراء الارض الجيدة التي تزيد وتعلو في غوها ، والاكل بضمين ما يؤكل من الشيء والواحدة أكلة . والطل اضعف المطر القليل الأثر . والغرض من المثل ان الانفاق الذي أريد به وجه الله لا يتخلف عن اثرها الحسن .

الجنة ، فإن العناية الالهية واقعة عليه متعلقة به لانهفاظ اتصاله بالله سبحانه وان كانت مراتب العناية مختلفة لاختلاف درجات النية في الخلوص ، واختلاف وزن الاعمال باختلافها ، كما ان الجنة التي في الربوة إذا أصابها المطر لم تلبث دون ان تؤتي أكلها ابتائاً جيداً الجنة وإن كان إبتائاً مختلفاً في الجودة باختلاف المطر النازل عليه من وابل وطل . ولوجود هذا الاختلاف ذيل الكلام بقوله : والله بما تعملون بصير أي لا يشتبه عليه امر الثواب ، ولا يختلط عليه ثواب الاعمال المختلفة فيعطي ثواب هذا لذلك وثواب ذاك لهذا .

قوله تعالى : أبود أحدكم ان تكون له جنة من نخيل واعناب « النخ » ، الود هو الحب وفيه معنى التمني ، والجنة : الشجر الكثير الملتف كالبلستان سميت بذلك لانها تجن الارض وتسترها وتقيها من ضوء الشمس ونحوه ، ولذلك صرح ان يقال : تجري من تحتها الانهار ، ولو كانت هي الارض بما لها من الشجر مثلاً لم يصح ذلك لافادته خلاف المقصود ، ولذلك قال تعالى في مثل الربوة وهي الارض المعمورة : « ربوة ذات قرار ومعين » المؤمنون - ٥٠ ، وكرر في كلامه قوله : جنات تجري من تحتها الانهار فجعل المعين (وهو الماء) فيها لا جارياً تحتها .

ومن في قوله : من نخيل واعناب للتبيين ويفيد معنى الغلبة دون الاستيعاب ، فإن الجنة والبلستان وما هو من هذا القبيل إنما يضاف إلى الجنس الغالب فيقال جنة العنب أو جنة من أعناب إذا كان الغالب فيها الكرم وهي لا تخلو مع ذلك من شجرشقي ، ولذلك قال تعالى ثانياً : له فيها من كل الثمرات .

والكبر كبر السن وهو الشيخوخة ، والذرية الاولاد ، والضعفاء جمع الضعيف ، وقد جمع تعالى في المثل بين إصابة الكبر ووجود الذرية الضعفاء لتثبيت مسيس الحاجة القطعية إلى الجنة المذكورة مع فقدان باقي الاسباب التي يتوصل اليها في حفظ سعادة الحياة وتأمين المعيشة ، فإن صاحب الجنة لو فرض شاباً قوياً لأمكنه ان يستريح إلى قوة يمينه لو أصيبت جنته بمصيبة ، ولو فرض شيخاً هرمياً من غير ذرية ضعفاء لم يسؤ حاله تلك المسألة لانه لا يرى لنفسه إلا أياماً قلائل لا يبطيء عليه زوالها وانقضائها ، ولو فرض ذا كبر وله اولاد أقسواء يقدررون على العمل واكتساب المعيشة امكنهم ان يقتاتوا بما يكتسبونه ، وان يستغنوا عنها بوجه ! لكن إذا اجتمع هناك الكبر والذرية

الضعفاء ، واحترقت الجنة انقطعت الاسباب عنهم عند ذلك ، فلا صاحب الجنة يمكنه ان يعيد لنفسه الشباب والقوة أو الايام الخالية حتى يهيىء لنفسه نظير ما كان قد هياها ، ولا لذريته قوة على ذلك ، ولا لهم رجاء ان ترجع الجنة بعد الاحتراق إلى ما كانت عليه من النضارة والاثار .

والاعصار الغبار الذي يلتف على نفسه بين السماء والارض كما يلتف الثوب على نفسه عند العصر .

وهذا مثل ضربه الله للذين ينفقون أموالهم ثم يتبعونه منا وأذى فيحبط عملهم ولا سبيل لهم إلى إعادة العمل الباطل إلى حال صحته واستقامته ، وانطباق المثل على الممثل ظاهر ، ورجا منهم التفكير لان امثال هذه الأفاعيل المفسدة للأعمال انما تصدر من الناس ومعهم حالات نفسانية كحب المال والجاه والكبر والعجب والشح ، لا تدع للانسان مجال التثبت والتفكير وتميز النافع من الضار ، ولو تفكروا لتبصروا .

قوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم الخ، التيمم هو القصد والتعمد ، والخبيث ضد الطيب ، وقوله : منه ، متعلق بالخبيث ، وقوله : تنفقون حال من فاعل لا تيمموا ، وقوله : ولستم بأخذيه حال من فاعل تنفقون ، وعامله الفعل ، وقوله ان تغمضوا فيه في تأويل المصدر ، واللام مقدر على ما قبل والتقدير إلا لإغماضكم فيه ، أو المقدر بآء المصاحبة والتقدير إلا بمصاحبة الاغماض .

ومعنى الآية ظاهر ، وإنما بين تعالى كيفية مال الانفاق ، وانه ينبغي ان يكون من طيب المال لا من خبيثه الذي لا يأخذه المنفق إلا بإغماض ، فإنه لا يتصف بوصف الجود والسخاء ، بل يتصور بصورة التخلص ، فلا يفيد حباً للصنعة والمعروف ولا كلاً للنفس ، ولذلك ختمها بقوله : واعلموا ان الله غني غني أي راقبوا في إنفاقكم غناه وحمده فهو في عين غناه يحمد إنفاقكم الحسن فأنفقوا من طيب المال ، أو انه غني محمود لا ينبغي ان تواجهوه بما لا يليق بجلاله جل جلاله .

قوله تعالى: الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء إقامة للحجة على ان اختيار خبيث المال للانفاق ليس بخير للمنفقين بخلاف اختيار طيبه فإنه خير لهم ، ففي النهي مصلحة أمرهم كما ان في المنهي عنه مفسدة لهم ، وليس إمساحهم عن انفاق طيب

المال وبذله إلا لما يروونه مؤثراً في قوام المال والثروة فتتنقبض نفوسهم عن الاقدام إلى بذله بخلاف خبيثته فإنه لا قيمة له يعنى بها فلا بأس بإنفاقه ، وهذا من تسويل الشيطان يخوف أوليائه من الفقر ، مع ان البذل وذهاب المال والاتفاق في سبيل الله وابتغاء مرضاته مثل البذل في المعاملات لا يخلو عن العوض والربح كما مر ، مع ان الذي يغني ويقني هو الله سبحانه دون المال ، قال تعالى : « وانه هو أغنى وأقنى » النجم - ٤٨ . وبالجملة لما كان إمساكهم عن بذل طيب المال خوفاً من الفقر خطأ نبه عليه بقوله : الشيطان يعدكم الفقر ، غير انه وضع السبب موضع المسبب ، أعني انه وضع وعد الشيطان موضع خوف انفسهم ليدل على انه خوف مضر لهم فإن الشيطان لا يأمر إلا بالباطل والضلال إما ابتدئاً ومن غير واسطة ، وإما بالآخرة وبواسطة ما يظهر منه انه حق .

ولما كان من الممكن ان يتوهم ان هذا الخوف حق وإن كان من ناحية الشيطان دفع ذلك بإتباع قوله : الشيطان يعدكم الفقر بقوله : ويأمركم بالفحشاء أولاً ، فإن هذا الامساك والتشاغل منهم يهيء في نفوسهم ملكة الامساك وسجية البخل ، فيؤدي إلى رد أوامر الله المتعلقة بأموالهم وهو الكفر بالله العظيم ، ويؤدي إلى إلقاء أرباب الحاجة في تهلكة الاعسار والفقر والمسكنة التي فيه تلف النفوس وانتهاك الاعراض وكل جناية وفحشاء ، قال تعالى : « ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون إلى ان قال : الذين يلـمـزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجحدون إلا جهدهم فيسـخـرون منهم سخر الله منهم ولهم عذاب أليم » التوبة - ٧٩ .

ثم بإتباعه بقوله : والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً والله واسع عليم ثانياً ، فإن الله قد بين للمؤمنين : ان هناك حقاً وضلالاً لا ثالث لهما ، وان الحق وهو الطريق المستقيم هو من الله سبحانه ، وان الضلال من الشيطان ، قال تعالى : « فماذا بعد الحق الا الضلال » يونس - ٣٢ ، وقال تعالى : « قل الله يهدي للحق » يونس - ٣٥ ، وقال تعالى في الشيطان : « انه عدو مضل مبين » القصص - ١٥ ، والآيات جميعاً مكينة ، وبالجملة نبه تعالى بقوله : والله يعدكم ، بأن هذا الخاطر الذي يخطر ببالكم من جهة الخوف

ضلال من الفكر فإن مغفرة الله والزيادة التي ذكرها في الآيات السابقة إنما هما في البذل من طيبات المال .

فقوله تعالى : والله يعدكم « الخ » ، نظير قوله : الشيطان يعدكم « الخ » ، من قبيل وضع السبب موضع المسبب ، وفيه القاء المقابلة بين وعد الله سبحانه الواسع العليم ووعد الشيطان ، لينظر المنفقون في أمر الوعدين ويختاروا ما هو اصلح لبألهم منهما .

فحاصل حجة الآية : ان اختياركم الخبيث على الطيب إنما هو لخوف الفقر ، والجهل بما يستتبعه هذا الانفاق ، أما خوف الفقر فهو القاء ، شيطاني ، ولا يريد الشيطان بكم الا الضلال والفحشاء فلا يجوز ان تتبعوه ، وأما ما يستتبعه هذا الانفاق فهو الزيادة والمغفرة اللتان ذكرتا لكم في الآيات السابقة ، وهو استتباع بالحق لان الذي يعدكم استتباع الانفاق لهذه المغفرة والزيادة هو الله سبحانه ووعدده حق ، وهو واسع يسعه ان يعطي ما وعده من المغفرة والزيادة وعليم لا يجهل شيئاً ولا حالاً من شيء فوعده وعد عن علم .

قوله تعالى : يؤتي الحكمة من يشاء ، الايتاء هو الاعطاء ، والحكمة بكسر الحاء على فعلة بناء نوع يدل على نوع المعنى فمعناه النوع من الاحكام والاثقان أو نوع من الامر المحكم المتقن الذي لا يوجد فيه ثلمة ولا فتور ، وغلب استعماله في المعلومات العقلية الحققة الصادقة التي لا تقبل البطلان والكذب البتة .

والجملة تدل على ان البيان الذي بين الله به حال الانفاق يجمع علله وأسبابه وما يستتبعه من الاثر الصالح في حقيقة حياة الانسان هو من الحكمة ، فالحكمة هي القضايا الحققة المطابقة للواقع من حيث اشتغالها بنحو على سعادة الانسان كالمعارف الحققة الالهية في المبدأ والمعاد ، والمعارف التي تشرح حقائق العالم الطبيعي من جهة مساسها بسعادة الانسان كالحقائق الفطرية التي هي أساس التشريعات الدينية .

قوله تعالى : ومن يؤتي الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً ، المعنى ظاهر ، وقد أتيهم فاعل الايتاء مع ان الجملة السابقة عليه تدل على انه الله تبارك وتعالى ليسدل الكلام على ان الحكمة بنفسها منشأ الخير الكثير فالتلبس بها يتضمن الخير الكثير ، لا من جهة انتساب اتيانه اليه تعالى ، فإن مجرد انتساب الاتيان لا يوجب ذلك كإيتاء المال ،

قال تعالى في قارون : وآتيناه من الكنوز ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة إلى آخر الآيات ، القصص - ٧٦ ، وإنما نسب إليها الخير الكثير دون الخير مطلقاً ، مع ما عليه الحكمة من ارتفاع الشأن ونفاضة الأمر لأن الأمر مختوم بعناية الله وتوفيقه ، وأمر السعادة مراعي بالعاقبة والخاتمة .

قوله تعالى : وما يذكر إلا أولوا الألباب ، اللب هو العقل لأنه في الإنسان بمنزلة اللب من القشر ، وعلى هذا المعنى استعمل في القرآن ، وكأن لفظ العقل بمعناه المعروف اليوم من الأسماء المستعذبة بالغلبة ولذلك لم يستعمل في القرآن وإنما استعمل منه الأفعال مثل يعقلون .

والتذكر هو الانتقال من النتيجة إلى مقدماتها ، أو من الشيء إلى نتائجها ، والآية تدل على أن اقتناص الحكمة يتوقف على التذكر ، وأن التذكر يتوقف على العقل ، فلا حكمة لمن لا عقل له . وقد مر بعض الكلام في العقل عند البحث عن ألفاظ الإدراك المستعملة في القرآن الكريم .

قوله تعالى : وما تنفقوا من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه ، أي ما دعاهم الله سبحانه إليه أو دعوتهم أنفسهم إليه بإيجابه عليها بالنذر من بذل المال فلا يخفى على الله يشيب من أطاعه ويؤاخذ من ظلم ، ففيه إيماء إلى التهديد ، ويؤكد قوله تعالى : وما للظالمين من أنصار .

وفي هذه الجملة أعني قوله : وما للظالمين من أنصار ، دلالة أولاً : على أن المراد بالظلم هو الظلم على الفقراء والمساكين في الإمساك عن الإنفاق عليهم ، وحبس حقوقهم المالية ، لا الظلم بمعنى مطلق المعصية فإن في مطلق المعصية أنصاراً ومكفرات وشفعاء كالتوبة ، والاجتناب عن الكبائر ، وشفعاء يوم القيامة إذا كان من حقوق الله تعالى ، قال تعالى : لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إلى أن قال : وأنبيؤا إلى ربكم ، الزمر - ٥٤ ، وقال تعالى : إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ، النساء - ٣١ ، وقال تعالى : ولا يشفعون إلا لمن ارتضى ، الأنبياء - ٢٨ ، ومن هنا يظهر وجه إتيان الأنصار بصيغة الجمع فإن في مورد مطلق الظلم أنصاراً .

وثانياً : أن هذا الظلم وهو ترك الإنفاق لا يقبل التكفير ولو كان من الصغائر

لقبلة فهو من الكبائر، وأنه لا يقبل التوبة، ويتأيد بذلك ما وردت به الروايات: أن التوبة في حقوق الناس غير مقبولة إلا برد الحق إلى مستحقه، وأنه لا يقبل الشفاعة يوم القيامة كما يدل عليه قوله تعالى: «إلا أصحاب اليمين في جنات يتسائلون عن المجرمين ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين إلى أن قال: فلما تنفعم شفاعتنا الشافعين» المدثر - ٤٨.

وثالثاً: أن هذا الظالم غير مرتضى عند الله إذا لا شفاعته إلا لمن ارتضى الله دينه كما مر بيانه في بحث الشفاعة، ومن هنا تظهر النكتة في قوله تعالى: ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاة الله، حيث أتى بالمرضاة ولم يقل ابتغاء وجه الله.

ورابعاً: أن الامتناع من أصل انفاق المال على الفقراء مع وجودهم واحتياجهم من الكبائر الموبقة، وقد عد تعالى الامتناع عن بعض أقسامه كالزكاة شركاً بالله وكفراً بالآخرة، قال تعالى: «ويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة وهم بالآخرة هم كافرون» فصلت - ٧، والسورة مكية ولم تكن شرعت الزكاة المعروفة عند نزولها.

قوله تعالى: إن تبدوا الصدقات فنعما هي «الخ»، الأبداء هو الاظهار، والصدقات جمع صدقة، وهي مطلق الانفاق في سبيل الله أعم من الواجب والمندوب وربما يقال: إن الأصل في معناها الانفاق المندوب.

وقد مدح الله سبحانه كلا من شقى التردد، لكون كل واحد من الشقين ذا آثار صالحة، فأما اظهار الصدقة فإن فيه دعوة عملية إلى المعروف، وتشويقاً للناس إلى البذل والانفاق، وتطبيعاً لنفوس الفقراء والمساكين حيث يشاهدون أن المجتمع رجالاً رحماً بحالهم، وأموالاً موضوعة لرفع حوائجهم، مدخرة ليوم يؤدى إلى زوال اليأس والقنوط عن نفوسهم، وحصول النشاط لهم في أعمالهم، واعتقاد وحدة العمل والكسب بينهم وبين الأغنياء المثرين، وفي ذلك كل الخير، وأما اخفائها فإنه حينئذ يكون أبعد من الرياء والمن والأذى، وفيه حفظ لنفوس المحتاجين عن الحزى والمذلة، وصون لماء وجوههم عن الابتذال، وكلاثة لظاهر كرامتهم، فصدقة العلق أكثر تناسجاً، وصدقة السر أخلص طهارة.

ولما كان بناء الدين على الاخلاص وكان العمل كلما قرب من الاخلاص كان أقرب

من الفضيلة رجح سبحانه جانب صدقة السر فقال : وان تحفوها وتعطوها الفقراء فهو خير لكم فإن كلمة خير أفعل التفضيل ، والله تعالى خير بأعمال عباده لا يخطيء في تمييز الخير من غيره ، وهو قوله تعالى : والله بما تعملون خبير .

قوله تعالى : ليس عليك هدام لكن الله يهدي من يشاء ، في الكلام التفات عن خطاب المؤمنين إلى خطاب رسول الله ﷺ ، وكأن ما كان يشاهده رسول الله ﷺ من فعال المؤمنين في صدقاتهم من اختلاف السجايا بالإخلاص من بعضهم والمن والأذى والتشاغل في إنفاق طيب المال من بعض مع كونهم مؤمنين أوجد في نفسه الشريفة وجدا وحزنا فسلاه الله تعالى بالتنبيه على أن أمر هذا الإيمان الموجود فيهم والهدى الذي لهم إنما هو إلى الله تعالى يهدي من يشاء إلى الإيمان وإلى درجاته ، وليس يستند إلى النبي لا وجوده ولا بقاءه حتى يكون عليه حفظه ، ويشفق من زواله أو ضعفه ، أو يسوئه ما آل إليه الكلام في هذه الآيات من التهديد والإبعاد والخشونة .

والشاهد على ما ذكرناه قوله تعالى : هدام ، بالتعبير بالمصدر المضاف الظاهر في تحقق التلبس . على أن هذا المعنى أعني نفى استناد الهداية إلى النبي ﷺ وإسناده إلى الله سبحانه حيث وقع في القرآن وقع في مقام تسليية النبي وتطبيب قلبه .

فالجملة أعني قوله : ليس عليك هدام ولكن الله يهدي من يشاء جملة معترضة اعترضت في الكلام لتطبيب قلب النبي بقطع خطاب المؤمنين والإقبال عليه صلى الله عليه وآله ، نظير الاعتراض الواقع في قوله تعالى : لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه الآيات ، القيمة - ١٧ . فلما تم الاعتراض عاد إلى الأصل في الكلام من خطاب المؤمنين .

قوله تعالى : وما تنفقوا من خير فلأنفسكم وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله إلى آخر الآية رجوع إلى خطاب المؤمنين بسياق خال عن التبشير والإنذار والتحنن والتغليظ معاً ، فإن ذلك مقتضى معنى قوله تعالى : ولكن الله يهدي من يشاء كما لا يخفى . فقصر الكلام على الدعوة الخالية بالدلالة على أن ساحة المتكلم الداعي منزهة عن الانتفاع بما يتعقب هذه الدعوة من المنافع ، وإنما يعود نفعه إلى المدعويين ، فما تنفقوا من خير فلأنفسكم لكن لا مطلقاً بل في حال لا تنفقون إلا ابتغاء وجه الله ، فقوله : ولا تنفقون إلا ابتغاء وجه الله حال ، من ضمير الخطاب وعامله متعلق الظرف أعني قوله :

فلأنفسكم .

ولما أمكن ان يتوهم ان هذا النفع العائد الى أنفسهم ببذل المال مجرد اسم لا مسمى له في الخارج ، وليس حقيقته إلا تبديل الحقيقة^{منهم} ألوهم عقب الكلام بقوله : وما تنفقوا من خير يوف اليكم وانتم لا تظلمون ، فبين ان نفع هذا الانفاق المندوب وهو ما يترتب عليه من مثوبة الدنيا والآخرة ليس امراً وهمياً ، بل هو أمر حقيقي واقعي سيوفيه الله تعالى اليكم من غير ان يظلمكم بفقد أو نقص .

وإيهام الفاعل في قوله : يوف اليكم ، لما تقدم أن السياق سياق الدعوة فطوي ، ذكر الفاعل ليكون الكلام ابلغ في النصح وانتفاء غرض الانتفاع من الفاعل كأنه كلام لا متكلم له ، فلو كان هناك نفع فلما معه لا غير .

قوله تعالى : للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله الى آخر الآية ، الحصر هو المنع والحبس ، والأصل في معناه التضييق ، قال الراغب في المفردات : والحصر والاحصار المنع من طريق البيت ، فالاحصار يقال : في المنع الظاهر كالعدو ، والمنع الباطن كالمرض ، والحصر لا يقال ، إلا في المنع الباطن ، فقوله تعالى : فإن أحصرتم فمحمول على الأمرين وكذلك قوله : للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله ، وقوله عز وجل : أو جائوكم حصرت صدورهم ، أي ضاقت بالبخل والجبن ، انتهى . والتعفف التلبس بالعفة ، والسياء العلامة ، والالحاف هو الالحاح في السؤال .

وفي الآية بيان مصرف الصدقات ، وهو أفضل المصرف ، وهم الفقراء الذين منعوا في سبيل الله وحبسوا فيه بتأدية عوامل واسباب إلى ذلك : اما عدو اخذ ما لهم من الستر واللباس أو منهمم التعيش بالخروج الى الاكتساب أو مرض أو اشتغال بما لا يسهم معه الاشتغال بالكسب كطالب العلم وغير ذلك .

وفي قوله تعالى يحسبهم الجاهل اي الجاهل بجاهلهم اغنياء من التعفف دلالة على انهم غير متظاهرين بالفقر إلا ما لا سبيل لهم الى ستره من علائم الفقر والمسكنة من بشرة او لباس خلق او نحوهما .

ومن هنا يظهر : ان المراد بقوله : لا يسألون الناس إلحافاً انهم لا يسألون الناس اصلاً حتى ينجر إلى الإلحاف والاصرار في السؤال ، فإن السؤال أول مرة يجوز للنفس

الجزع من مرارة الفقر فيسرع اليها ان لا تصبر وتهم بالسؤال في كل موقف ، والاحلاف على كل أحد ، كذا قيل ، ولا يبعد ان يكون المراد نفي الاحلاف لا اصل السؤال ، ويكون المراد بالاحلاف ما يزيد على القدر الواجب من إظهار الحاجة ، فإن مسمى الاظهار عند الحاجة المبرمة لا بأس به بل ربما صار واجباً ، والزائد عليه وهو الاحلاف هو المذموم .

وفي قوله تعالى : تعرفهم بسيماهم دون ان يقال تعرفونهم نوع صون لجاههم وحفظ لسترهم الذي تستروا به تعففاً من الانهتاك فإن كونهم معروفين بالفقر عند كل أحد لا يخلو من هوان امرهم وظهور ذلهم . وأما معرفة رسول الله ﷺ بجاههم بتوسمه من سيماهم ، وهو نبيهم المبعوث اليهم الرؤف الحنين بهم فليس فيه كسر لشأنهم ، ولا ذهاب كرامتهم ، وهذا - والله أعلم - هو السر في الالتفات عن خطاب المجموع إلى خطاب المفرد .

قوله تعالى : الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار إلى آخر الآية ، السر والعلانية متقابلان وهما حالان من ينفقون والتقدير مسرين ومعلنين ، واستيفاء الازمنة والاحوال في الانفاق للدلالة على اهتمام هؤلاء المنفقين في استيفاء الثواب ، وإمعانهم في ابتغاء مرضاة الله ، وإرادة وجهه ، ولذلك تدلى الله سبحانه عنهم فوعدهم وعداً حسناً بلسان الرأفة والتلطف فقال : لهم أجرهم عند ربهم الخ .

(بحث روائي)

في الدر المنثور في قوله تعالى : والله يضاعف لمن يشاء الآية ، اخرج ابن ماجه عن الحسن بن علي بن أبي طالب وأبي الدرداء وأبي هريرة وأبي امامة الباهلي وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وعمران بن حصين كلهم يحدث عن رسول الله أنه قال : (ج) ، واخرج ابن ماجه وابن أبي حاتم عن عمران بن حصين عن رسول الله ﷺ قال : من ارسل بنفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل درهم سبعمائة درهم ، ومن غزا بنفسه في سبيل الله وأنفق في وجهه ذلك فله بكل درهم يوم القيامة سبعمائة الف درهم ثم تلا هذه الآية : والله يضاعف لمن يشاء .

وفي تفسير العياشي ورواه البرقي ايضاً عن الصادق عليه السلام : إذا احسن المؤمن عمله ضاعف الله عمله بكل حسنة سبعائة ضعف ، وذلك قول الله : والله يضاعف لمن يشاء فأحسنوا اعمالكم التي تعملونها لثواب الله .

وفي تفسير العياشي عن عمر بن مسلم قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إذا احسن المؤمن عمله ضاعف الله عمله بكل حسنة سبعائة ضعف فذلك قول الله : والله يضاعف لمن يشاء فأحسنوا اعمالكم التي تعملونها لثواب الله ، قلت : وما الاحسان ؟ قال : إذا صليت فأحسن ركوعك وسجودك ، وإذا صمت فتوق ما فيه فساد صومك ، وإذا حججت فتوق كل ما يحرم عليك في حجتك وعمرتك ، قال : وكل عمل عمله فليكن نقياً من الدنس .

وفيه عن حران عن ابي جعفر عليه السلام قال : قلت له : أرايت المؤمن له فضل على المسلم في شيء من المواريث والقضايا والاحكام حتى يكون للمؤمن اكثر مما يكون للمسلم في المواريث أو غير ذلك ؟ قال : لا هما يجريان في ذلك مجرى واحد إذا حكم الامام عليهما ، ولكن للمؤمن فضلاً على المسلم في اعمالهما ، قال : فقلت : أليس الله يقول : من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ، وزعمت انهم مجتمعون على الصلاة والزكاة والصوم والحج مع المؤمن ؟ قال : فقال : أليس الله قد قال : والله يضاعف لمن يشاء اضعافاً كثيرة ؟ فالمؤمنون هم الذين يضاعف لهم الحسنات ، لكل حسنة سبعين ضعفاً ، فهذا من فضيلتهم ، ويزيد الله المؤمن في حسناته على قدر صحة ايمانه اضعافاً مضاعفة كثيرة ويفعل الله بالمؤمن ما يشاء .

اقول : وفي هذا المعنى اخبار آخر وهي مبثثة جميعاً على الاخذ بإطلاق قوله تعالى : والله يضاعف لمن يشاء بالنسبة إلى غير المنفقين ، والامر على ذلك إذ لا دليل على التقييد بالمنفقين غير المورد ، ولا يكون المورد مخصصاً ولا مقيداً ، وإذا كانت الآية مطلقة كذلك كان قوله : يضاعف مطلقاً بالنسبة الى الزائد عن العدد وغيره ، ويكون المعنى : والله يضاعف العمل كيفما شاء على من شاء ، يضاعف لكل محسن على قدر إحسانه سبعائة ضعف أو أزيد أو اقل كما يزيد للمنفقين على سبعائة إذا شاء ، ولا ينافي هذا ما تقدم في البيان من نفي كون المراد والله يضاعف هذه المضاعفة لمن يشاء

لأن الذي نفينا هناك إنما هو تقييده بالمنفقين ، والمعنى الذي تدل عليه الرواية نفى التقييد . وقوله ﷺ : أليس الله قد قال : والله يضاعف لمن يشاء أضعافاً كثيرة اه نقل بالمعنى مأخوذ من مجموع : آيتين إحداهما : هذه الآية من سورة البقرة ، والاخرى : قوله تعالى : « من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة » البقرة - ٢٤٥ ، ومما يستفاد من الرواية إمكان قبول أعمال غير المؤمنين من سائر فرق المسلمين وترتب الثواب عليها ، وسيجيء البحث عنها في قوله تعالى : « إلا المستضعفين من الرجال الآية » النساء - ٩٨ .

وفي المجمع قال : والآية عامة في النفقة في جميع ذلك (يشير إلى الجهاد وغيره من أبواب البر) وهو المروي عن أبي عبد الله ﷺ .

وفي الدر المنثور أخرج عبد الرزاق في المصنف عن أيوب قال : أشرف على النبي ﷺ رجل من رأس تل ، فقالوا : ما أجلد هذا الرجل لو كان جلده في سبيل الله فقال النبي ﷺ : أو ليس في سبيل الله إلا من قتل ؟ ثم قال : من خرج في الأرض يطلب خلافاً يكف به والديه فهو في سبيل الله ، ومن خرج يطلب خلافاً يكف به أهله فهو في سبيل الله ، ومن خرج يطلب خلافاً يكف به نفسه فهو في سبيل الله ، ومن خرج يطلب التكاثر فهو في سبيل الشيطان .

وفيه أيضاً أخرج ابن المنذر والحاكم وصححه : أن رسول الله ﷺ سأل البراء بن عازب فقال : يا براء كيف نفقتك على أمك ؟ وكان موسماً على أهله فقال : يا رسول الله ما أحسنها ؟ قال : فإن نفقتك على أمك وولدك وخادمك صدقة فلا تتبع ذلك مناً ولا أذى .

أقول : والروايات في هذه المعاني كثيرة من طرق الفريقين ، وفيها أن كل عمل يرتضيه الله سبحانه فهو في سبيل الله ، وكل نفقة في سبيل الله فهي صدقة .

وفي تفسير القمي في قوله تعالى : الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله الآية عن الصادق ﷺ قال رسول الله ﷺ : من أسدى إلى مؤمن معروفاً ثم أذاه بالكلام أو من عليه فقد أبطل صدقته إلى أن قال الصادق ﷺ : والصفوان هي الصخرة الكبيرة التي تكون في المغارة إلى أن قال في قوله تعالى : كمثل الجنة بربوة الآية وإبل أي

مطر ، والطل ما يقع بالليل على الشجر والنبات ، وقال في قوله تعالى : إعصار فيه نار الآفة الإعصار الرياح .

وفي الدر المنثور في قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات الآفة ، أخرج ابن جرير عن علي بن أبي طالب في قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ، قال : من الذهب والفضة وما أخرجنا لكم من الأرض ، قال : يعني من الحب والتمر وكل شيء عليه زكاة .

وفيه أيضاً أخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد والترمذي وصححه وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن البراء بن عازب في قوله ، ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ، قال : نزلت فينا معشر الأنصار ، كنا أصحاب نخل كان الرجل يأتي من نخله على قدر كثرته وقلته ، وكان الرجل يأتي بالقنو والقنوين فيعلقه في المسجد وكان أهل الصفة ليس لهم طعام ، فكان أحدهم إذا جاع أتى القنو فضربه بعصاه فيسقط البسر والتمر فيأكل ، وكان ناس ممن لا يرغب في الخير يأتي الرجل بالقنو فيه الشيص والخشف ، وبالقنو قد انكسر فيعلقه فأنزل الله « يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه » ، قال : لو أن أحداً أهدي إليه مثل ما أعطي لم يأخذه إلا عن إغماض وحياء ، قال : فكنا بعد ذلك يأتي أحدنا بصالح ما عنده .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام في قول الله : يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أمر بالنخل أن يزكى يحيى قوم بألوان من التمر وهو من أردى التمر ، يؤدونه عن زكوتهم ثم يقال له الجعور والمأفارة قليلة اللعى عظيمة النوى ، وكان بعضهم يحيى بها عن التمر الجيد فقال رسول الله لا تخرصوا هاتين النخلتين ولا تجيئوا منها بشيء وفي ذلك نزل : ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه ، والإغماض أن تأخذ هاتين التمرتين ، وفي رواية أخرى عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى : أنفقوا من طيبات ما كسبتم فقال : كان القوم كسبوا مكاسب سوء في الجاهلية فلما أسلموا أرادوا أن يخرجوها من أموالهم ليتصدقوا بها ، فأبى الله

تبارك وتعالى الا ان يخرجوا من اطيب ما كسبوا .

اقول : وفي هذا المعنى اخبار كثيرة من طرق الفريقين .

وفي تفسير القمي في قوله تعالى : الشيطان يعدكم الفقر الآية ، قال : قال : ان الشيطان يقول لا تنفقوا فإنكم تفتقرون والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً اي يغفر لكم ان انفقتم لله وفضلاً يخلف عليكم .

وفي الدر المنثور اخرج الترمذي وحسنه والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن حبان والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : ان للشيطان لمة بابن آدم وللملك لمة : فأما لمة الشيطان فأيعاد بالشر وتكذيب بالحق . وأما لمة الملك فأيعاد بالخير وتصديق بالحق ، فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله فليحمد الله ، ومن وجد الاخرى فليتنعز بالله من الشيطان ثم قرأ : الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء الآية .

وفي تفسير العياشي عن أبي جعفر عليها السلام في قوله تعالى : ومن يؤتي الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً قال : المعرفة .

وفيه عن الصادق عليه السلام : إن الحكمة المعرفة والتفقه في الدين .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام : في الآية ، قال : طاعة الله ومعرفة الإمام .

اقول : وفي معناه روايات أخر وهي من قبيل عد المصدق .

وفي الكافي عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض أصحابنا رفعه قال : قال رسول الله ﷺ : ما قسم الله للعباد شيئاً أفضل من العقل ، فنوم العاقل أفضل من سهر الجاهل ، وإقامة العاقل أفضل من شغوص الجاهل ، ولا يموت الله نبياً ولا رسولا حتى يستكمل العقل ويكون عقله أفضل من جميع عقول امته ، وما يضر التي في نفسه أفضل من اجتهاد المجتهدين ، وما أدى العبد فرائض الله حتى عقل عنه ، ولا يبلغ جميع العابدين في فضل عبادتهم ما بلغ العاقل ، والعقلاء هم أولوا الألباب ، قال الله تبارك وتعالى : وما يتذكر إلا أولوا الألباب .

وعن الصادق عليه السلام قال : الحكمة ضياء المعرفة وميزان التقوى وثمرة الصدق ولو قلت : ما أنعم الله على عبده بنعمة أعظم وأرفع وأجزل وأبهى من الحكمة لقلت ،

قال الله عز وجل : يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤتي الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً وما يذكر إلا أولوا الأبواب .

أقول : وفي قوله تعالى : وما أنفقتم الآية في الصدقة والنذر والظلم أخبار كثيرة سنوردها في مواردها إنشاء الله .

وفي الدر المنثور بعدة طرق عن ابن عباس وابن جبير واسماء بنت ابني بكر وغيرهم : ان رسول الله كان يمنع عن الصدقة على غير أهل الإسلام وان المسلمين كانوا يكرهون الانفاق على قرابتهم من الكفار فأنزل الله : ليس عليك هدام الآية فأجاز ذلك .

أقول : قد مر أن قوله : هدام إنما يصلح لأن يراد به هدى المسلمين الموجود فيهم دون الكفار فالآية أجنبية عما في الروايات من قصة النزول ، على ان تعيين المورد في قوله : للفقراء الذين أحصروا الآية لا يلائمه كثير ملائمة ، وأما مسألة الانفاق على غير المسلم إذا كان في سبيل الله وابتغاء مرضاة الله فيكفي فيه إطلاق الآيات .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل : وإن تخفوها وتعطوها الفقراء فهو خير لكم فقال : هي سوى الزكاة ، إن الزكاة علانية غير سر .

وفيه عنه عليه السلام : كل ما فرض الله عليك فأعلانه أفضل من إسراره وما كان تطوعاً فإسراره من إعلانه .

أقول : وفي معنى الحديثين أحاديث أخرى وقد تقدم ما يتضح به معناها . وفي المجمع في قوله تعالى : للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله الآية قال أبو جعفر عليه السلام نزلت الآية في أصحاب الصفة ، قال : وكذلك رواه الكلبي عن ابن عباس ، وهم نحو من أربع مائة رجل لم يكن لهم مساكن بالمدينة ، ولا عشائر يأوون اليهم فجعلوا أنفسهم في المسجد ، وقالوا نخرج في كل سرية يبعثها رسول الله ، فحث الله الناس عليهم فكان الرجل إذا أكل وعنده فضل أتاها به إذا أمسى .

وفي تفسير العياشي عن أبي جعفر عليه السلام : إن الله يبغض الملحف .

وفي المجمع في قوله تعالى : الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار الآية ، قال : سبب النزول عن ابن عباس نزلت هذه الآية في علي بن أبي طالب عليه السلام كانت معه أربعة

دراهم ، فتصدق بواحد ليلاً وبواحد نهاراً وبواحد سرّاً وبواحد علانية فنزل : الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرّاً وعلانية ، قال الطبرسي : وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليها السلام .

اقول : وروي هذا المعنى العياشي في تفسيره ، والمفيد في الاختصاص ، والصدوق في العيون .

وفي الدر المنثور أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن عساكر من طريق عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالى : الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرّاً وعلانية ، قال : نزلت في علي بن أبي طالب عليه السلام كانت له أربعة دراهم فأنفق بالليل درهماً وبالنهار درهماً وسراً درهماً وعلانية درهماً .

وفي تفسير البرهان عن ابن شهر آشوب في المناقب عن ابن عباس والسدي ومجاهد والكلبي وأبي صالح والواحدي والطوسي والثعلبي والطبرسي والماوردي والقشيري والثمالي والنقاش والفتال وعبد الله بن الحسين وعلي بن حرب الطائي في تفاسيرهم : أنه كان عند ابن أبي طالب درهم فضة فتصدق بواحد ليلاً وبواحد نهاراً وبواحد سرّاً وبواحد علانية فنزل : الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرّاً وعلانية فسمى كل درهم مالا وبشره بالقبول .

وفي بعض التفاسير : إن الآية نزلت في أبي بكر تصدق بأربعين ألف دينار عشرة بالليل وعشرة بالنهار وعشرة بالسر عشرة بالعلانية .

اقول : ذكر الآلومي في تفسيره في ذيل هذا الحديث : أن الإمام السيوطي تعقبه بأن خبر تصدقه بأربعين ألف دينار إنما رواه ابن عساكر في تاريخه عن عائشة وليس فيه ذكر من نزل الآية ، وكان من ادعى ذلك فهمه مما أخرجه ابن المنذر عن ابن إسحاق ، قال : لما قبض أبو بكر واستخلف عمر خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ، ثم قال : أيها الناس إن بعض الطمع فقر ، وإن بعض اليأس غنى ، وإنكم تجمعون ما لا تأكلون ، وتؤملون ما لا تدركون ، واعلموا أن بعض الشح شعبة من النفاق ، فأنفقوا خيراً لأنفسكم ، فأين أصحاب هذه الآية ، وقرء الآية الكريمة وانت

تعلم انها لادلالة فيها على نزولها في حقه ، انتهى .

وفي الدر المنثور بعدة طرق عن ابي أمامة وابي الدرداء وابن عباس وغيرهم أن الآية نزلت في أصحاب الخيل .

اقول : والمراد بهم المرابطون الذين ينفقون على الخيل ليلاً ونهاراً ، لكن لفظ الآية أعني قوله : سرأً وعلانية لا ينطبق عليه إذ لا معنى لهذا التعميم والترديد في الانفاق على الخيل أصلاً .

وفي الدر المنثور أيضاً اخرج المنسب : الذين ينفقون الآية كلها في عبد الرحمن ابن عوف وعثمان بن عفان في نفقتهم في جيش العسرة .

اقول : والاشكال فيه من حيث عدم الانطباق نظير الاشكال في سابقه .

* * *

الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ
مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ
الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَاتَّقِ اللَّهَ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ
قُلُوبُهُمْ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ - ٢٧٥ . يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ
الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ - ٢٧٦ . إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ
عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ - ٢٧٧ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ
مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ - ٢٧٨ . فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَإِنْ تُبْتِغُوا فَلََكُمْ رُوُسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ - ٢٧٩ . وَإِنْ كَانَ
ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَإِنْ تصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ - ٢٨٠ .

وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ - ٢٨١ .

(بيان)

الآيات مسوقة لتأكيد حرمة الربا والتشديد على المرابين وليست مسوقة للتشريع الابتدائي ، كيف ولسانها غير لسان التشريع : وانما الذي يصلح لهذا الشأن قوله تعالى في سورة آل عمران : « يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون » آل عمران - ١٣٠ ، نعم تشتمل هذه الآيات على مثل قوله : يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين ، وسياق الآية يدل على ان المسلمين ما كانوا ينتهون عن النهي السابق عن الربا ، بل كانوا يتداولونها بينهم بعض التداول فأمرهم الله بالكف عن ذلك ، وترك ما للفرماء في ذمة المدينين من الربا ، ومن هنا يظهر معنى قوله : فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله الآية على ما سيجيء بيانه .

وقد تقدم على ما في سورة آل عمران من النهي قوله تعالى في سورة الروم وهي مكية : « وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون » الروم ٣٩ ، ومن هنا يظهر ان الربا كان امراً مرغوباً عنه من أوائل عهد رسول الله قبل الهجرة حتى تم امر النهي عنه في سورة آل عمران ، ثم اشتد أمره في سورة البقرة بهذه الآيات السبع التي يدل سياقها على تقدم نزول النهي عليها ، ومن هنا يظهر : ان هذه الآيات إنما نزلت بعد سورة آل عمران . على ان حرمة الربا في مذهب اليهود على ما يذكره الله تعالى في قوله : « وأخذهم الربا وقد نهوا عنه » النساء - ١٦١ ، ويشعر به قوله : - حكاية عنهم - « ليس علينا في الاميين سبيل » آل عمران - ٧٥ ، مع تصديق القرآن لكتابهم وعدم نسخ ظاهر كانت تدل على حرمة في الاسلام .

والآيات أعني آيات الربا لا تخلو عن ارتباط بما قبلها من آيات الإنفاق في سبيل الله كما يشير إليه قوله تعالى في ضمنها : يحق الله الربا ويربي الصدقات ، وقوله : وان تصدقوا فهو خير لكم ، وكذا ما وقع من ذكره في سورة الروم وفي سورة آل عمران

مقارنا لذكر الإنفاق والصدقة والحث عليه والترغيب فيه .

على ان الاعتبار ايضاً يساعد الارتباط بينها بالتضاد والمقابلة ، فإن الربا أخذ بلا عوض كما ان الصدقة إعطاء بلا عوض ، والآثار السيئة المترتبة على الربا تقابل الآثار الحسنة المترتبة على الصدقة وتحاذيها على الكلية من غير تخلف واستثناء ، فكل مفسدة منه يحاذيها خلافاً من المصلحة منها لنشر الرحمة والمحبة ، وإقامة اصلاص المساكين والمحتاجين ، ونماء المال ، وانتظام الامر واستقرار النظام والامن في الصدقة وخلاف ذلك في الربا .

وقد شدد الله سبحانه في هذه الايات في أمر الربا بما لم يشدد بمثله في شيء من فروع الدين إلا في تولي اعداء الدين ، فإن التشديد فيه يضاهي تشديد الربا ، واما سائر الكبائر فإن القرآن وإن أعلن مخالفتها وشدد القول فيها فإن لحن القول في تحريمها دون ما في هذين الامرين ، حتى الزنا وشرب الخمر والقمار والظلم ، وما هو اعظم منها كقتل النفس التي حرم الله والفساد ، فجميع ذلك دون الربا وتولي اعداء الدين .

وليس ذلك إلا لأن تلك المعاصي لا تتعدى الفرد أو الافراد في بسط آثارها المشؤمة ، ولا تسري إلا إلى بعض جهات النفوس ، ولا تحكم إلا في الاعمال والافعال بخلاف هاتين المعصيتين فإن لهما من سوء التأثير ما ينهدم به بنيان الدين ويعفى أثره ، ويفسد به نظام حياة النوع ، ويضرب السرا على الفطرة الانسانية ويسقط حكمها فيصير نسباً منسياً على ما سيتضح إنشاء الله العزيز بعض الاتضاح .

وقد صدق جريان التاريخ كتاب الله فيما كان يشدد في امرهما حيث أهبطت المداينة والتولي والتحاب والمائل إلى اعداء الدين الامم الاسلامية في مهبط من الهلكة صاروا فيها نهياً منهوباً لغيرهم : لا يملكون مالاً ولا عرضاً ولا نفساً ، ولا يستحقون موتاً ولا حياة ، فلا يؤذن لهم فيموتوا ، ولا يغمض عنهم فيستفيدوا من موهبة الحياة ، ومجرم الدين ، وارتحلت عنهم عامة الفضائل .

وحيث ساق أكل الربا إلى ادخار الكنوز وتراكم الثروة والسودد فجر ذلك إلى الحروب العالمية العامة ، وانقسام الناس إلى قسمي المثري السعيد والمعدم الشقي ، وبان البين ، فكان بلوى يدكك الجبال ، ويزلزل الارض ، ويهدد الانسانية بالانهدام ، والدنيا بالخراب ، ثم كان عاقبة الذين أساءوا السوأى .

وس يظهر لك إنشاء الله تعالى ان ما ذكره الله تعالى من أمر الربا وتولي اعداء

الدين من ملاحم القرآن الكريم .

قوله تعالى : الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ، الخبط هو المشي على غير استواء ، يقال خبط البعير إذا اختل جهة مشيه ، وللإنسان في حياته طريق مستقيم لا ينحرف عنه ، فإنه لا محالة ذو أفعال وحركات في طريق حياته بحسب المحيط الذي يعيش فيه ، وهذه الأفعال محفوفة بالنظام بأحكام اعتقادية عقلائية وضعها ونظمها الإنسان ثم طبق عليها أفعاله الانفرادية والاجتماعية ، فهو يقصد الأكل إذا جاع ، ويقصد الشرب إذا عطش ، والفراش إذا اشتهى النكاح ، والاستراحة إذا تعب ، والاستظلال إذا أراد السكن وهكذا ، وينبسط لأمور وينقبض عن أخرى في معاشرته ، ويريد كل مقدمة عند إرادة ذبها ، وإذا طلب مسبباً مال إلى جهة سببه .

وهذه الأفعال على هذه الاعتقادات مرتبطة متحدة نحو اتحاد متلائمة غير متناقضة ومجموعها طريق حياته .

وانما اهتدى الإنسان إلى هذا الطريق المستقيم بقوة مودوعة فيه هي القوة المميزة بين الخير والشر والنافع والضار والحسن والقبيح وقد مر بعض الكلام في ذلك .

واما الإنسان المسوس وهو الذي اختلت قوته المميزة فهو لا يفرق بين الحسن والقبيح والنافع والضار والخير والشر ، فيجري حكم كل مورد فيما يقابله من الموارد ، لكن لا لأنه ناس لمعنى الحسن والقبيح وغيرهما فإنه بالآخرة إنسان ذو إرادة ، ومن الهال ان يصدر عن الإنسان غير الأفعال الإنسانية بل لأنه يرى القبيح حسناً والحسن قبيحاً والخير والنافع شراً وضاراً وبالعكس فهو خابط في تطبيق الأحكام وتعيين الموارد . وهو مع ذلك لا يجعل الفعل غير العادي عادياً دون العكس فإن لازم ذلك ان يكون عنده آراء وأفكار منتظمة ربما طبقها على غير مورد لها من غير عكس ، بل قد اختل عنده حكم العادة وغيره وصار ما يتخيله ويريده هو المتبع عنده ، فالعادي وغير العادي عنده على حد سواء كالنافقة تخبط وتضرب على غير استواء ، فهو في خلاف العادة لا يرى العادة الا مثل خلاف العادة من غير مزية لها عليه ، فلا ينجذب من خلاف العادة إلى العادة فافهم ذلك .

وهذا حال المرابي في اخذه الربا (إعطاء الشيء وأخذ ما يماثله وزيادة بالاجل) فإن الذي تدعو إليه الفطرة ويقوم عليه أساس حياة الإنسان الاجتماعية ان يعامل

بمعاوضة ما عنده من المال الذي يستغنى عنه مما عند غيره من المال الذي يحتاج اليه ،
واما اعطاء المال واخذ ما يماثله بعينه مع زيادة فهذا شيء ينهدم به قضاء الفطرة واساس
المعيشة ، فإن ذلك ينجر من جانب المرابي الى اختلاس المال من يد المدين وتجمعه
وتراكمه عند المرابي ، فإن هذا المال لا يزال ينمو ويزيد ، ولا ينمو الا من مال الغير ،
فهو بالانتقاص والانفصال من جانب ، والزيادة والانضمام الى جانب آخر .

وينجر من جانب المدين المؤدي للربا الى تزايد المصرف بمرور الزمان تزايداً لا
يتداركه شيء مع تزايد الحاجة وكلما زاد المصرف أي نمي الربا بالتصاعد زادت الحاجة
من غير امر يجبر النقص ويتداركه ، وفي ذلك انهدام حياة المدين .

فالربا يضاد التوازن والتعادل الاجتماعي ويفسد الانتظام الحاكم على هذا الصراط
المستقيم الانساني الذي هدته اليه الفطرة الالهية .

وهذا هو الخبط الذي يبتلي به المرابي كخبط المسوس ، فان المراباة يضطره
ن يختل عنده اصل المعاملة والمعاوضة فلا يفرق بين البيع والربا ، فاذا دعي الى ان
يترك الربا ويأخذ بالبيع أجاب ان البيع مثل الربا لا يزيد على الربا بمزية ، فلا موجب
لترك الربا واخذ البيع ، ولذلك استدل تعالى على خبط المرابين بما حكاه من قولهم :
اغما البيع مثل الربا .

ومن هذا البيان يظهر : أولاً : ان المراد بالقيام في قوله تعالى : لا يقوم الا كما
يقوم ، هو الاستواء على الحياة والقيام بأمر المعيشة فانه معنى من معاني القيام يعرفه
أهل اللسان في استعمالهم ، قال تعالى : « ليقوم الناس بالقسط » الحديد - ٢٥ ، وقال
تعالى : « ان تقوم السماء والارض بأمره » الروم - ٢٥ ، وقال تعالى : « وان تقوموا
لليتامى بالقسط » النساء - ١٢٧ ، واما كون المراد به المعنى المقابل للقعود فمما لا
يناسب المورد ، ولا يستقيم عليه معنى الآية .

وثانياً : ان المراد بخبط المسوس في قيامه ليس هو الحركات التي يظهر من
المسوس حال الصرع أو عقيب هذا الحال على ما يظهر من كلام المفسرين ، فان ذلك
لا يلائم الغرض المسوق لبيانه الكلام ، وهو ما يعتقده المرابي من عدم الفرق بين البيع
والربا ، وبناء عمله عليه ، ومحصله أفعال اختيارية صادرة عن اعتقاد خاطئ ، وكم من
فرق بينها وبين الحركات الصادرة عن المصروع حال الصرع ، فالمصير الى ما ذكرناه
من كون المراد قيام الربوي في حياته بأمر المعاش كقيام المسوس الخابط في امر الحياة !

وثالثاً : النكتة في قياس البيع بالربا دون العكس في قوله تعالى : ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا ، ولم يقل : إنما الربا مثل البيع كما هو السابق الى الذهن وسيجيء توضيحه .

ورابعاً : أن التشبيه أعني قوله : الذي يتخبطه الشيطان من المس لا يخلو عن إشعار يجاوز تحقق ذلك في مورد الجنون في الجملة ، فإن الآية وإن لم تدل على أن كل جنون هو من مس الشيطان لكنها لا تخلو عن إشعار بأن من الجنون ما هو بمس الشيطان ، وكذلك الآية وإن لم تدل على أن هذا المس من فعل إبليس نفسه فإن الشيطان بمعنى الشرير ، يطلق على إبليس وعلى شرار الجن وشرار الإنس ، وإبليس من الجن ، فالمتيقن من إشعار الآية أن للجن شأناً في بعض المسوسين أن لم يكن في كلهم .

وما ذكره بعض المفسرين أن هذا التشبيه من قبيل المجازاة مع عامة الناس في بعض اعتقاداتهم الفاسدة حيث كان اعتقادهم بتصرف الجن في المجانين ، ولا ضير في ذلك لأنه مجرد تشبيه خال عن الحكم حتى يكون خطأ غير مطابق للواقع ، فحقيقة معنى الآية ، أن هؤلاء الآكلين للربا حالهم حال المجنون الذي يتخبطه الشيطان من المس ، وأما كون الجنون مستنداً الى مس الشيطان فأمر غير ممكن لأن الله سبحانه أعدل من أن يسلط الشيطان على عقل عبده أو على عبده المؤمن .

ففيه : أنه تعالى أجل من أن يستند في كلامه الى الباطل وانمو القول بأي نحو كان من الاستناد إلا مع بيان بطلانه ورده على قائله ، وقد قال تعالى : في وصف كلامه « كتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه » فصلت - ٤٢ ، وقال تعالى : « انه لقول فصل وما هو بالهزل » الطارق - ١٤ .

وأما أن استناد الجنون إلى تصرف الشيطان بإذهاب العقل يناه في عدله تعالى ، ففيه أن الإشكال بعينه مقلوب عليهم في إسنادهم ذهاب العقل الى الاسباب الطبيعية ، فإنها أيضاً مستندة بالآخرة الى الله تعالى مع إذهابها العقل .

على أنه في الحقيقة ليس في ذهاب العقل بإذهاب الله إياه إشكال . لان التكليف يرفع حينئذ بارتفاع الموضوع ، وإنما الاشكال في أن ينحرف الإدراك العقلي عن مجرى الحق وسنن الاستقامة مع بقاء موضوع العقل على حاله ، كأن يشاهد الانسان العاقل

الحسن قبيحاً وبالعكس ، او يرى الحق باطلاً وبالعكس جزافاً بتصرف من الشيطان ، فهذا هو الذي لا يجوز نسبته اليه تعالى ، وأما ذهاب القوة المميزة وفساد حكمها تبعاً لذهاب نفسها فلا محذور فيه سواء أسند الى الطبيعة او الى الشيطان .

على ان استناد الجنون الى الشيطان ليس على نحو الاستقامة ومن غير واسطة بل الاسباب الطبيعية كاختلال الاعصاب والآفة الدماغية اسباب قريبة ورائها الشيطان ، كما ان انواع الكرامات تستند الى الملك مع تخلل الاسباب الطبيعية في البين ، وقد ورد نظير ذلك فيما حكاه الله عن ايوب عليه السلام اذ قال : « أني مسني الشيطان بنصب وعذاب » ص-٤١ ، وإذ قال : « أني مسني الضر وأنت ارحم الراحمين » الانبياء - ٨٣ ، والضر هو المرض وله اسباب طبيعية ظاهرة في البدن ، فنسب ما به من المرض المستند الى اسبابه الطبيعية الى الشيطان .

وهذا وما يشبهه ، من الآراء المادية التي دبت في أذهان عدة من اهل البحث من حيث لم يشعروا بها حيث ان اصحاب المادة لما سمعوا الالهيين يسندون الحوادث الى الله سبحانه ، أو يسندون بعضها الى الروح او الملك او الشيطان اشتبه عليهم الامر فحسبوا أن ذلك إبطال للعلل الطبيعية وإقامة لما وراء الطبيعة مقامها ، ولم يفقهوا ان المراد به تعليل في طول تعليل لا في عرض تعليل ، وقد عرفت الإشارة الى ذلك في المباحث السابقة مراراً .

وخامساً : فساد ما ذكره بعض آخر من المفسرين : ان المراد بالتشبيه بيان حال آكلي الربا يوم القيامة وأنهم سيقومون عن قبورهم يوم القيامة كالصريع الذي يتخبطه الجنون . ووجه الفساد ان ظاهر الآية على ما بينا لا يساعد هذا المعنى ، والرواية لا تجعل للآية ظهوراً فيما ليست بظاهرة فيه ، وإنما تبين حال آكل الربا يوم القيامة .

قال في تفسير المنار : وأما قيام آكل الربا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس فقد قال ابن عطية في تفسيره : المراد تشبيه المرائي في الدنيا بالمتخبط المصروع كما يقال لمن يصرع بحركات مختلفة : قد جن .

اقول : وهذا هو المتبادر ولكن ذهب الجمهور الى خلافه وقالوا : ان المراد بالقيام القيام من القبر عند البعث ، وأن الله تعالى جعل من علامة المرائين يوم القيامة أنهم يبعثون كالمصروعين ، ورووا ذلك عن ابن عباس وابن مسعود بل روى الطبراني

من حديث عوف بن مالك مرفوعاً « إياك والذنوب التي لا تغفر : القلول فمن غل شيئاً أتى به يوم القيامة » ، والربا فمن أكل الربا بعث يوم القيامة مجنوناً يتخبط .
ثم قال : والمتبادر الى جميع الافهام ما قاله ابن عطية لأنه اذا ذكر القيام انصرف الى النهوض المعهود في الاعمال ، ولا قرينة تدل على ان المراد به البعث ، وهذه الروايات لا يسلم منها شيء من قول في سنده ، وهي لم تنزل مع القرآن ، ولا جاء المرفوع منها مفسراً للآية ، ولولاها لما قال أحد بغير المتبادر الذي قال به ابن عطية الا من لم يظهر له صحته في الواقع .

ثم قال : وكان الواضعون الذين يختلفون الروايات يتحرون في بعضها ما أشكل عليهم ظاهره من القرآن فيضعون لهم رواية يفسرونه بها ، وقلما يصح في التفسير شيء ، انتهى ما ذكره .

ولقد أصاب فيما ذكره من خطئهم لكنه أخطأ في تقرير معنى التشبيه الواقع في الآية حيث قال : أما ما قاله ابن عطية فهو ظاهر في نفسه فإن أولئك الذين فتنهم المال واستعبدوا حتى ضربت نفوسهم يجمعه ، وجعلوه مقصوداً لذاته ، وتركوا لأجل الكسب به جميع موارد الكسب الطبيعي تخرج نفوسهم عن الاعتدال الذي عليه أكثر الناس ، ويظهر ذلك في حركاتهم وتقلبهم في أعمالهم كما تراه في حركات المولعين بأعمال البورصة والمفرمين بالقمار ، يزيد فيهم النشاط والانهاك في أعمالهم ، حتى يكون خفة تعقبها حركات غير منتظمة . وهذا هو وجه الشبه بين حركاتهم وبين تخبط المسوس فإن التخبط من الحبط وهو ضرب غير منتظم وكخبط العشواء ، انتهى .

فإن ما ذكره من خروج حركاتهم عن الاعتدال والانتظام وإن كان في نفسه صحيحاً لكن لا هو معلول أكل الربا محضاً ، ولا هو المقصود من التشبيه الواقع في الآية : أما الاول فإنما ذلك لانقطاعهم عن معنى العبودية وإخلادهم الى لذائذ المادة ، ذلك مبلغهم من العلم ، فسلبوا بذلك العفة الدينية والوقار النفساني ، وتأثرت نفوسهم عن كل لذة يسيرة مترائية من المادة ، وتعقب ذلك اضطراب حركاتهم ، وهذا مشاهد محسوس من كل من حاله الحال الذي ذكرنا وإن لم يمس الربا طول حياته .

وأما الثاني فلأن الاحتجاج الواقع في الآية على كونهم خابطين لا يلائم ما ذكره من وجه الشبه ، فإن الله سبحانه يحتاج على كونهم خابطين في قيامهم بقوله : ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا ، ولو كان كما يقول كان الأنسب الاحتجاج

على ذلك بما ذكره من اختلال حركاتهم وفساد النظم في أعمالهم . فالصير إلى ما قدمناه .

قوله تعالى : ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا ، قد تقدم الوجه في تشبيه البيع بالربا دون العكس بأن يقال : إنما الربا مثل البيع فإن من استقر به الخبط والاختلال كان واقفاً في موقف خارج عن العادة المستقيمة ، والمعروف عند العقلاء والمنكر عندهم سيان عنده ، فإذا أمرته بترك ما يأتيه من المنكر والرجوع إلى المعروف أجابك - نو - أجاب - أن الذي تأمرني به كالذي تنهاني عنه لا مزية له عليه ، ولو قال : ان الذي تنهاني عنه كالذي تأمرني به كان عاقلاً غير مختل الإدراك فإن معنى هذا القول : أنه يسلّم أن الذي يؤمر به أصل ذو مزية يجب اتباعه لكنه يدعي ان الذي ينهي عنه ذو مزية مثله ، ولم يكن معنى كلامه إبطال المزية وإهماله كما يراه المسوس ، وهذا هو قول المرايبي المستقر في نفسه الخبط : إنما البيع مثل الربا ، ولو أنه قال : ان الربا مثل البيع لكان راداً على الله جاحداً للشرعية لا خابطاً كالمسوس .

والظاهر ان قوله تعالى : ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا حكاية لحالهم الناطق بذلك وان لم يكونوا قالوا ذلك بالسنتهم ، وهذا السياق أعني حكاية الحال بالقول ، معروف عند الناس .

وبذلك يظهر فساد ما ذكره بعضهم : أن المراد بقولهم : إنما البيع مثل الربا نظمها في سلك واحد ، وإنما قلبوا التشبيه وجعلوا الربا أصلاً وشبهوا به البيع للمبالغة كما في قوله :

ومهمه مغبرة أرجائه كأن لون أرضه سماءه

وكذا فساد ما ذكره آخرون : أنه يجوز ان يكون التشبيه غير مقلوب بنائاً على ما فهموه : ان البيع إنما حل لأجل الكسب والفائدة ، وذلك في الربا متحقق وفي غيره موهوم . ووجه الفساد ظاهر مما تقدم .

قوله تعالى : وأحل الله البيع وحرم الربا ، جملة مستأنفة بنائاً على ان الجملة الفعلية المصدرة بالماضي لو كانت حالا لوجب تصديرها بقد . يقال : جائني زيد وقد ضرب عمراً ، ولا يلائم كونها حالاً ما يفيد أول الكلام من المعنى ، فإن الحال قيد لزمان عامله وظرف لتحقيقه ، فلو كانت حالاً لأفادت : أن تحبطهم لقولهم إنما البيع مثل

الربا انما هو في حال أحل الله البيع وحرم الربا عليهم ، مع ان الامر على خلافه فهم خابطون بعد تشريع هذه الحلية والحزمة وقبل تشريعهما ، فالجملة ليست حالية وانما هي مستأنفة .

وهذه المستأنفة غير متضمنة للتشريع الابتدائي على ما تقدم أن الآيات ظاهرة في سبق أصل تشريع الحزمة ، بل بانية على ما تدل عليها آية آل عمران : « يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون » آل عمران - ١٣٠ ، فالجملة أعني قوله : وأحل الله « النخ » لا تدل على إنشاء الحكم ، بل على الإخبار عن حكم سابق وتوطئة لتفرع قوله بعدها : فمن جاءه موعظة من ربه النخ ، هذا ما ينساق اليه ظاهر الآية الشريفة .

وقد قيل : إن قوله : وأحل الله البيع وحرم الربا مسوق لإبطال قولهم : انما البيع مثل الربا ، والمعنى لو كان كما يقولون لما اختلف حكمها عند أحكم الحاكمين مع ان الله أحل احدهما وحرم الآخر .

وفيه انه وإن كان استدلالاً صحيحاً في نفسه لكنه لا ينطبق على لفظ الآية فانه معنى كون الجملة ، وأحل الله « النخ » ، حالية وليست بحال .

وأضعف منه ما ذكره آخرون : ان معنى قوله : وأحل الله « النخ » انه ليست الزيادة في وجه البيع نظير الزيادة في وجه الربا ، لأنني أحلت البيع وحرمت الربا ، والامر امري ، والخلق خلقي ، أقضي فيهم بما أشاء ، واستعبدتهم بما أريد ، ليس لأحد منهم ان يعترض في حكمي .

وفيه : انه أيضاً مبني على اخذ الجملة حالية لا مستأنفة ، على انه مبني على إنكار ارتباط الاحكام بالمصالح والمفاسد ارتباط السببية والمسببية ، وبعبارة أخرى على نفى العلوية والمعلولية بين الاشياء وإسناد الجميع الى الله سبحانه من غير واسطة ، والضرورة تبطله ، على انه خلاف ما هو دأب القرآن من تعليل احكامه وشرائعه بمصالح خاصة او عامة ، على ان قوله في ضمن هذه الآيات : وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين الآية ، وقوله : لا تظلمون الآية ، وقوله : ان الذين يأكلون الربا الى قوله مثل الربا ، تدل على نوع تعليل لإحلال البيع بكونه جارياً على سنة الفطرة والخلق ولتحريم الربا بكونه خارجاً عن سنن الاستقامة في الحياة ، وكونه منافياً غير ملائم للإيمان بالله تعالى ، وكونه ظلماً .

قوله تعالى : فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره الى الله ،
تفريع على قوله : وأحل الله البيع «الخ» ، والكلام غير مقيد بالربا ، فهو حكم كلي
وضع في مورد جزئي للدلالة على كونه مصداقاً من مصاديقه يلحقه حكمه ، والمعنى :
ان ما ذكرناه لكم في امر الربا موعظة جائتكم من ربكم ومن جائه موعظة «الخ» فان
انتهيتم فلکم ما سلف وأمرکم الى الله .

ومن هنا يظهر : ان المراد من مجيء الموعظة بلوغ الحكم الذي شرعه الله تعالى ،
ومن الانتهاء التوبة وترك الفعل المنهي عنه انتهاءً عن نهيته تعالى ، ومن كون ما سلف
لهم عدم انعطاف الحكم وشموله لما قبل زمان بلوغه ، ومن قوله : فله ما سلف وأمره
الى الله ، انه لا يتعتم عليهم العذاب الخالد الذي يدل عليه قوله : ومن عاد فاولئك
اصحاب النار هم فيها خالدون ، فهم منتفعون فيما اسلفوا بالتخلص من هذه المهلكة ،
ويبقى عليهم : ان امرهم الى الله فربما اطلقهم في بعض الاحكام ، وربما وضع عليهم
ما يتدارك به ما فوتوه .

واعلم : ان امر الآيه عجيب ، فان قوله : فمن جائه موعظة الى آخر الآيه مع
ما يشتمل عليه من التسهيل والتشديد حكم غير خاص بالربا ، بل عام يشمل جميع
الكبائر الموبقة ، والقوم قد قصرُوا في البحث عن معناها حيث اقتصروا بالبحث عن
مورد الربا خاصة من حيث العفو عما سلف منه ، ورجوع الامر الى الله فيمن انتهى ،
وخلود العذاب لمن عاد اليه بعد مجيء الموعظة ، هذا كله مع ما تراه من العموم
في الآيه .

إذاً هذا ظهر لك : ان قوله : فله ما سلف وأمره الى الله لا يفيد الا معنى
مبهماً يتعين بتعين المعصية التي جاء فيها الموعظة ويختلف باختلافها ، فالمعنى : ان من
انتهى عن موعظة جائته فالذي تقدم منه من المعصية سواء كان في حقوق الله او في
حقوق الناس فإنه لا يؤاخذ بعينها لكنه لا يوجب تخلصه من تبعاته ايضاً كما تخلص من
أصله من حيث صدوره ، بل أمره فيه الى الله ، ان شاء وضع فيها تبعة كقضاء الصلوة
الفائتة والصوم المنقوض وموارد الحدود والتعزيزات ورد المال المحفوظ المأخوذ غصباً
أو رباً وغير ذلك مع العفو عن أصل الجرائم بالتوبة والانتفاء ، وان شاء عفى عن
الذنب ولم يضع عليه تبعة بعد التوبة كالشرك اذا تاب عن شركه ومن عصى بنحو شرب

الحجر واللهو فيما بينه وبين الله ونحو ذلك ، فإن قوله : فمن جائه موعظة من ربه وانتهى ، مطلق يشمل الكافرين والمؤمنين في اول التشريع وغيرهم من التابعين وأهل الاعصار اللاحقة .

وأما قوله : ومن عاد فأولئك اصحاب النار هم فيها خالدون ، فوقع العود في هذه الجملة في مقابل الانتهاء الواقع في الجملة السابقة يدل على ان المراد به العود الذي يجامع عدم الانتهاء ، ويلزم ذلك الإصرار على الذنب وعدم القبول للحكم وهذا هو الكفر او الردة باطنياً ولو لم يتلفظ في لسانه بما يدل على ذلك ، فإن من عاد الى ذنب ولم ينته عنه ولو بالندم فهو غير مسلم للحكم تحقيقاً ولا يفلح ابداً . فالترديد في الآية بحسب الحقيقة بين تسليم الحكم الذي لا يخلو عن البناء على عدم المخالفة وبين الإصرار الذي لا يخلو غالباً عن عدم التسليم المستوجب للخلود على ما عرفت .

ومن هنا يظهر الجواب عن استدلال المعتزلة بالآية على خلود مرتكب الكبيرة في العذاب . فان الآية وان دلت على خلود مرتكب الكبيرة بل مطلق من اقترف المعصية في العذاب لكن دلالتها مقصورة على الارتكاب مع عدم تسليم الحكم ولا محذور فيه . وقد ذكر في قوله تعالى : قل ما سلف ، وفي قوله : وأمره الى الله ، وقوله : ومن عاد «الخ» وجوه من المعاني والاحتمالات على اساس ما فهمه الجمهور من الآية على ما تقدم لكننا تركنا إيرادها لعدم الجدوى فيها بعد فساد المنشأ .

قوله تعالى : يحق الله الربا ويربي الصدقات «الخ» ، الحق نقصان الشيء حالاً بعد حال ، ووقوعه في طريق الفناء والزوال تدريجاً ، والإرباء الإنماء ، والأثم الحامل للإثم ، وقد مر معنى الأثم .

وقد قبل في الآية بين إرباء الصدقات وبحق الربا ، وقد تقدم ان إرباء الصدقات وإنماها لا يختص بالآخرة بل هي خاصة لها عامة تشمل الدنيا كما تشمل الآخرة فمحق الربا ايضاً كذلك لا محالة .

فكما أن من خاصة الصدقات أنها تنمي المال إنمائاً يلزمها ذلك لزوماً قهرياً لا ينفك عنها من حيث أنها تنشر الرحمة وتورث المحبة وحسن التفاهم وتألف القلوب وتبسط الأمن والحفظ ، وتصرف القلوب عن ان تهتم بالغضب والاختلاس والإفساد

والسرقة ، وتدعو إلى الاتحاد والمساعدة والمعاونة ، وتنسد بذلك أغلب طرق الفساد والفناء الطارئة على المال ، ويعين جميع ذلك على غناء المال ودره أضعافاً مضاعفة .
كذلك الربا من خاصته انه يحق المال ويفنيه تدريجاً من حيث انه ينشر القسوة والخسارة ، ويورث البغض والعداوة وسوء الظن ، ويفسد الامن والحفظ ، ويهيج النفوس على الانتقام بأي وسيلة أمكنت من قول او فعل مباشرة او تسليماً ، وتدعو إلى التفرق والاختلاف ، وتفتح بذلك أغلب طرق الفساد وأبواب الزوال على المال ، وقلماء يسلم المال عن آفة تصيبه ، او بلية تعمه .

وكل ذلك لأن هذين الأمرين أعني الصدقة والربا مربوطان بماسان بحياة طبقة الفقراء والمعوذين وقد هاجت بسبب الحاجة الضرورية إحساساتهم الباطنية ، واستمدت للدفاع عن حقوق الحياة نفوسهم المنكوبة المستذلة ، وهما بالمقابلة بالغاً ما بلغت ، فان أحسن اليهم بالصديعة والمعروف بلا عوض - والحال هذه - وقعت إحساساتهم على المقابلة بالإحسان وحسن النية وأثرت الاثر الجليل ، وإن أسوء اليهم بأعمال القسوة والخشونة وإذهاب المال والعرض والنفس قابلوها بالانتقام والنكابة بأي وسيلة ، وقلماء يسلم من تبعات هذه الهمم المهلكة أحد من المرابين على ما يذكره كل أحد مما شاهد من اخبار آكلي الربا من ذهاب أموالهم وخراب بيوتهم وخسران مساعيهم .

ويجب عليك : ان تعلم اولاً : ان العلل والاسباب التي تبني عليها الامور والحوادث الاجتماعية امور أغلبية الوجود والتأثير ، فإننا إنما نريد بأفعالنا غاياتها ونتائجها التي يغلب تحققها ، ونوجد عند إرادتها أسبابها التي لا تنفك عنها مسبباتها على الاغلب لا على الدوام ، ونلاحق الشاذ النادر بالمعدوم ، وأما العلل التامة التي يستحيل انفكاك معلولاتها عنها في الوجود فهي مختصة بالتكوين يتناولها العلوم الحقيقية الباحثة عن الحقائق الخارجية .

والتدبر في آيات الاحكام التي ذكر فيها مصالح الافعال والاعمال ومفاسدها مما يؤدي الى السعادة والشقاوة يعطي ان القرآن في بناء آثار الاعمال على الاعمال وبناء الاعمال على عللها يسلك هذا المسلك ويضع الغالب موضع الدائم كما عليه بناء العقلاء .

وثانياً : ان المجتمع كالفرد والامر الاجتماعي كالامر الانفرادي مماثلان في الاحوال على ما يناسب كلا منهما بحسب الوجود ، فكما ان للفرد حياة وعمر وموتاً

مؤجلاً وأفعالاً وآثاراً فكذلك المجتمع في حياته وموته وعمره وأفعاله وآثاره . وبذلك ينطق القرآن كقوله تعالى : « وما أهلكنا من قرية إلا ولها كتاب معلوم ما تسبق من أمة أجلها وما يستأخرون » الحجر - ٥ .

وعلى هذا فلو تبدل وصف أمر من الأمور من الفردية إلى الاجتماعية تبدل نحو بقائه وزواله وأثره . فالعفة والخلاعة الفردية حالكونهما فرديين لها نوع من التأثير في الحياة فإن ركوب الفحشاء مثلاً يوجب نفرة الناس عن الإنسان والاجتناب عن ازدواجه وعن مجالسته وزوال الوثوق بأمانته هذا إذا كان أمراً فردياً والمجتمع على خلافه ، وأما إذا صار اجتماعياً معروفاً عند العامة ذهبت بذلك تلك المحاذير لأنها كانت تبعات الإنكار العمومي والاستهجان العام لا تفعل وقد أذهب التداول والشيعاء لكن المفاصد الطبيعية كانقطاع النسل والأمراض التناسلية والمفاصد الأخر الاجتماعية التي لا ترضى به الفطرة كبطلان الأنساب واختلالها وفساد الانشعابات القومية والفوائد الاجتماعية المترتبة على ذلك مترتبة عليه لا محالة . وكذا يختلف ظهور الآثار في الفرد فيما كان فردياً مع ظهورها في المجتمع إذا كان اجتماعياً من حيث السرعة والبطء .

إذا عرفت ذلك علمت : أن محققه تعالى للربا في مقابل إربائه للصدقات يختلف لا محالة بين ما كان الفعل فعلاً انفرادياً كالربا القائم بالشخص فإنه يهلك صاحبه غالباً ، وقل ما يسلم منه مراب لوجود أسباب وعوامل خاصة تدفع عن ساحة حياته الفناء والمذلة ، وبين ما كان فعلاً اجتماعياً كالربا الدائر اليوم الذي يعرفه الملل والدول بالرسمية ، ووضعت عليها القوانين ، وأسست عليها البنوك فإنه يفقد بعض صفاته الفردية لرضى الجامعة بما شاع فيها وتعارف بينها وانصراف النفوس عن التفكير في معائبه لكن آثاره اللازمة كتجمع الثروة العمومية وتراكمها في جانب ، وحلول الفقر والحرمان العمومي في جانب آخر ، وظهور الانفصال والبينونة التامة بين القبيلين : الموسرين والمعسرين مما لا ينفك عن هذا الربا وسوف يؤثر أثره السيء المشؤم ، وهذا النوع من الظهور والبروز وإن كنا نستبطئه بالنظر الفردي ، وربما لم نعتن به لإحاطه من جهة طول الأمد بالعدم ، لكنه معجل بالنظر الاجتماعي ، فإن العمر الاجتماعي غير العمر الفردي ، واليوم الاجتماعي ربما عادل دهرراً في نظر الفرد . قال تعالى : « وتلك الأيام نداولها بين الناس » آل عمران - ١٤٠ ، وهذا اليوم يراد به العصر الذي

ظهر فيه ناس على ناس ، وطائفة على طائفة ، وحكومة على حكومة ، وأمة على أمة ، وظاهر ان سعادة الإنسان كما يجب ان يعنى بشأنها من حيث الفرد يجب الاعتناء بأمرها من حيث النوع المجتمع .

والقرآن ليس يتكلم عن الفرد ولا في الفرد وإن لم يسكت عنه ، بل هو كتاب أنزله الله تعالى قيماً على سعادة الانسان : نوعه وفرده ، ومهيماً على سعادة الدنيا : حاضرها وغابرها .

فقوله تعالى يحق الله الربا ويربي الصدقات يبين حال الربا والصدقة في أثرهما سواء كانا نوعيين أو فرديين ، والحق من لوازم الربا لا ينفك عنه كما ان الاربساء من لوازم الصدقة لا ينفك عنها ، فالربا محقق وإن سمي رباً والصدقة رباً رابية وإن لم تسم رباً ، وإلى ذلك يشير تعالى : يحق الله الربا ويربي الصدقات بإعطاء وصف الربا للصدقات بأقسامها ، وتوصيف الربا بوصف يضاد اسمه بحسب المعنى وهو الانمحاق . وبما مر من البيان يظهر ضعف ما ذكره بعضهم : ان محق الربا ليس بمعنى ابطال السعى وخسران العمل بذهاب المال الربوي ، فإن المشاهدة والعيان يكذبه ، وإنما المراد بالحق إبطال السعى من حيث الغايات المقصودة بهذا النوع من المعاملة ، فإن المرابي يقصد يجمع المال من هذا السبيل لفئة اليسر وطيب الحياة وهناء العيش ، لكن يشغله عن ذلك الوله يجمع المال ووضع درهم على درهم ، ومبارزة من يريد به أو بماله أو بأرباحه سوءاً ، والهموم المتهاجرة على نفسه من عداوة الناس وبغض المعوزين له ، ووجه ضعفه ظاهر .

وكذا ما ذكره آخرون : ان المراد به محق الآخرة وثواب الاعمال التي يعرض عنها المرابي باشتغاله بالربا ، أو التي يبطلها التصرف في مال الربا كأنواع العبادات ، وجه الضعف : انه لا شك ان ما ذكره من الحق لكنه لا دليل على انحصاره في ذلك . وكذا ضعف ما استدل به المعتزلة على خلود مرتكب الكبيرة في النار بقوله تعالى : ومن عاد « الخ » ، وقد مر ما يظهر به تقرير الاستدلال والدفع جميعاً .

قوله تعالى : إن الله لا يحب كل كفار أثيم ، تعليل لمحق الربا بوجه كلي ، والمعنى ان آكل الربا كثير الكفر لكفره بنعم كثيرة من نعم الله لستره على الطرق الفطرية في الحياة الانسانية ، وهي طرق المعاملات الفطرية ، وكفره بأحكام كثيرة في العبادات

والمعاملات المشروعة ، فإنه بصرف مال الربا في مأكله ومشربه وملبسه ومسكنه يبطل كثيراً من عباداته بفقدان شرائط مأخوذة فيها ، وباستعماله فيما بيده من المال الربوي يبطل كثيراً من معاملاته ، ويضمن غيره ، ويغصب مال غيره في موارد كثيرة ، وباستعمال الطمع والحرص في اموال الناس والحشونة والقسوة في استيفاء ما يعده لنفسه حقاً يفسد كثيراً من اصول الاخلاق والفضائل وفروعها ، وهو اثم مستقر في نفسه الإثم فالله سبحانه لا يحببه لأن الله لا يحب كل كفار أثيم .

قوله تعالى : إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات « الخ » ، تعليل يبين به ثواب المتصدقين والمنتهين عما نهى الله عنه من أكل الربا بوجه عام ينطبق على الموردان طبقاً .
قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين خطاب للمؤمنين وأمر لهم بتقوى الله وهو توطئة لما يتعقبه من الأمر بقوله وذروا ما بقي من الربا ، وهو يدل على أنه كان من المؤمنين في عهد نزول الآيات من يأخذ الربا ، وله بقايا منه في ذمة الناس من الربا فأمر بتركها ، وهدد في ذلك بما سيأتي من قوله : فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله الآية .

وهذا يؤيد ما سنقله من الرواية في سبب نزول الآية في البحث الروائي الآتي .
وفي تقييد الكلام بقوله : **إن كنتم مؤمنين** إشارة إلى أن تركه من لوازم الإيمان ، وتأكيده لما تقدم من قوله : **ومن عاد « الخ » ،** وقوله : **إن الله لا يحب كل كفار « الخ » .**
قوله تعالى : وإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله ، الاذن كالعلم وزناً ومعنى ، وقرء فأذنوا بالأمر من الايدان ، والباء في قوله بحرب لتضمنه معنى اليقين ونحوه ، والمعنى : أيقنوا بحرب أو أعلموا انفسكم باليقين بحرب من الله ورسوله ، وتنكير الحرب لإفادة التعظيم أو التنويع ، ونسبة الحرب الى الله ورسوله لكونه مرتبطاً بالحكم الذي لله سبحانه فيه سهم بالجعل والتشريع ورسوله فيه سهم بالتبليغ ، ولو كان لله وحده لكان أمراً تكوينياً ، وأما رسوله فلا يستقل في أمر دون الله سبحانه قال تعالى : **« ليس لك من الأمر شيء »** آل عمران - ١٢٨ .

والحرب من الله ورسوله في حكم من الاحكام مع من لا يسلمه هو تحميل الحكم على من رده من المسلمين بالقتال كما يدل عليه قوله تعالى : **« فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله »** الحجرات - ٩ ، على أن الله تعالى صنعاً آخر في الدفاع عن حكمه وهو

محاربتة إياهم من طريق الفطرة وهو تهيج الفطرة العامة على خلافهم ، وهي التي تقطع أنفاسهم ، وتخرب ديارهم ، وتعفى آثارهم ، قال تعالى : « وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميراً » الإسراء - ١٦ .

قوله تعالى : وإن تبتم فلکم رؤس أموالکم لا تظلمون ولا تظلمون ، كلمة وإن تبتم ، تؤيد ما مر أن الخطاب في الآية لبعض المؤمنين ممن كان يأخذ الربا وله بقايا على مدينيه ومعامله ، وقوله : فلکم رؤس أموالکم أي أصول أموالکم الخالصة من الربا لا تظلمون بأخذ الربا ولا تظلمون بالتعدي إلى رؤس أموالکم ، وفي الآية دلالة على إمضاء اصل الملك أولاً : وعلى كون أخذ الربا ظلماً كما تقدم ثانياً : وعلى إمضاء اصناف المعاملات حيث عبر بقوله رؤس أموالکم والمال إنما يكون رأساً إذا صرف في وجوه المعاملات وأصناف الكسب ثالثاً .

قوله تعالى : وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ، لفظة كان تامة أي إذا وجد ذو عسرة ، والنظرة المهلة ، والميسرة اليسار ، والتمكن مقابل العسرة أي إذا وجد غريم من غرمائکم لا يتمكن من أداء دينه الحال فانظرووه وامهلوه حتى يكون متمكناً ذا يسار فيؤدي دينه .

والآية وإن كانت مطلقة غير مقيدة لكنها منطبقة على مورد الربا ، فإنهم كانوا إذا حل أجل الدين يطالبونه من المدين فيقول المدين لعمريه ردني أجلي كذا مدة أزيدك في الثمن بنسبة كذا ، والآية تنهى عن هذه الزيادة الربوية ويأمر بالانظار .

قوله تعالى : وإن تصدقوا خير لکم إن کتمت تعلمون ، أي وإن تضعوا الدين عن المعسر فتصدقوا به عليه فهو خير لکم إن کتمت تعلمون فإنکم حينئذ قد بدلتما تقصدونه من الزيادة من طريق الربا الممحق الزيادة من طريق الصدقة الربوية حقاً .

قوله تعالى : واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله « النخ » ، فيه تذييل لآيات الربا بما تشتمل عليه من الحكم والجزاء بتذكير عام بيوم القيامة ببعض أوصافه الذي يناسب المقام ، ويهيب ذكره النفوس لتقوى الله تعالى والورع عن محارمه في حقوق الناس التي تتكفي عليه الحياة ، وهو أن أمامكم يوماً ترجعون فيه إلى الله فتوفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون .

وأما معنى هذا الرجوع مع كوننا غير غائبين عن الله ، ومعنى هذه التوفية فسيجيء الكلام فيه في تفسير سورة الأنعام إنشاء الله تعالى .

وقد قيل : إن هذه الآية : واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون ، آخر آية نزلت على رسول الله ﷺ وسيجيء ما يدل عليه من الروايات في البحث الروائي التالي .

(بحث روائي)

في تفسير القمي في قوله تعالى : الذين يأكلون الربا الآية ، عن الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : لما أسري بي إلى السماء رأيت قوماً يريد أحدهم أن يقوم فلا يقدر أن يقوم من عظم بطنه ، فقلت : من هؤلاء يا جبرائيل ؟ قال هؤلاء الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ، وإذا هم بسبيل آل فرعون : يعرضون على النار غدواً وعشيا ، ويقولون ربنا متى تقوم الساعة .

اقول : وهو مثال برزخي وتصديق لقوله ﷺ : كما تعيشون تموتون وكما تموتون تبعثون .

وفي الدر المنثور أخرج الأصبهاني في تروغيبه عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ يأتي آكل الربا يوم القيامة مختبلاً بحرق شقيه ، ثم قرأ : لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس .

اقول : وقد ورد في عقاب الروايات كثيرة من طرق الشيعة وأهل السنة ، وفي بعضها أنه يعدل سبعين زنية يزنيها المرابي مع أمه .

وفي التهذيب بإسناده عن عمر بن يزيد بياع السابري قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : جعلت فداك إن الناس زعموا أن الربح على المضطر حرام فقال : وهل رأيت أحداً اشترى غنياً أو فقيراً إلا من ضرورة ؟ يا عمر قد أحل الله البيع وحرم الربا ، فاربح ولا ترب . قلت : وما الربا ؟ قال : دراهم بدرهم مثلين بمثل ، وحنطة بحنطة مثلين بمثل .

وفي الفقيه بإسناده عن عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا يكون الربا إلا فيما يكال أو يوزن .

اقول : وقد اختلف فيما يقع فيه الربا على أقوال والذي هو مذهب أهل البيت عليهم السلام ؟ أنه إنما يكون في النقدين وما يكال أو يوزن ، والمسألة فقهية لا يتعلق منها غرضنا إلا بهذا المقدار .

وفي الكافي عن أحدهما وفي تفسير العياشي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى :
فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى الآية ، قال : الموعظة التوبة .

وفي التهذيب عن محمد بن مسلم قال : دخل رجل على أبي عبد الله عليه السلام من أهل
خراسان قد عمل بالربا حتى كثر ماله ثم إنه سأل الفقهاء فقالوا ليس يقبل منك شيء
حتى ترده إلى أصحابه ، فجاء إلى أبي جعفر عليه السلام فقص عليه قصته ، فقال أبو
جعفر عليه السلام مخرجك من كتاب الله عز وجل : فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما
سلف وأمره إلى الله . قال : الموعظة التوبة .

وفي الكافي والفقهاء عن الصادق عليه السلام : كل رباً أكله الناس يجهالة ثم تابوا فإنه
يقبل منهم إذا عرف منهم التوبة : وقال لو أن رجلاً ورث من أبيه مالا وقد عرف أن
في ذلك المال رباً ولكن قد اختلط في التجارة بغيره فإنه له حلال فليأكله وإن عرف
منه شيئاً معروفاً فليأخذ رأس ماله وليرد الزيادة .

وفي الفقيه والعيون عن الرضا عليه السلام : هي كبيرة بعد البيان . قال : والاستخفاف
بذلك دخول في الكفر .

وفي الكافي : أنه سئل عن الرجل يأكل الربا وهو يرى أنه حلال قال : لا يضره
حتى يصيبه متعمداً ، فإذا أصابه متعمداً فهو بالمنزلة التي قال الله عز وجل .

وفي الكافي والفقهاء عن الصادق عليه السلام وقد سأل عن قوله تعالى : يمحى الله الربا
ويربي الصدقات الآية ، وقيل : قد أرى من يأكل الربا يربو ماله قال : فأبي محق أمحق
من درهم الربا يمحى الدين وإن تاب منه ذهب ماله واقتقر .

أقول : والرواية كما ترى تفسر الحق ^{بالحق} التشريعي أعني : عدم اعتبار الملكية
والتعريم وتقابله الصدقة في شأنه ، وهي لا تنافي ما مر من عموم الحق .

وفي المجمع عن علي عليه السلام : أنه قال : لعن رسول الله ﷺ في الربا خمسة : آكله
وموكله وشاهديه وكاتبه ؟

أقول : وروي هذا المعنى في الدر المنثور بطرق عنه عليه السلام .

وفي تفسير العياشي عن الباقر عليه السلام قال : قال الله تعالى : أنا خالق كل شيء
وكلت بالأمور غيري إلا الصدقة فأني أقبضها بيدي حتى أن الرجل والمرأة يتصدق
بشق التمرة فأربيهما له كما يربي الرجل منكم فصيلة وفلوه حتى أتى يوم القيامة

اعظم من احد .

وفيه عن علي بن الحسين عليها السلام عن النبي ﷺ قال : ان الله ليربي لاحدكم الصدقة كما يربي احدكم ولده حتى يلقيه يوم القيامة وهو مثل احد .

اقول : وقد روي هذا المعنى من طرق اهل السنة عن عدة من الصحابة كأبي هريرة وعائشة وابن عمر وابي برزة الاسلمي عن النبي ﷺ .

وفي تفسير القمي : انه لما انزل الله : الذين يا كلون الربا الآية ، قام خالد بن الوليد إلى رسول الله وقال يا رسول الله ربا ابي في ثقيف وقد اوصاني عند موته بأخذه فانزل الله : يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا الآية .

اقول : وروى قريباً منه في المجمع عن الباقر عليه السلام .

وفي المجمع ايضاً عن السدي وعكرمة قالوا : نزلت في بقية من الربا كانت للعباس وخالد بن الوليد وكانا شريكين في الجاهلية يسلفان في الربا الى بني عمرو بن عمير : فاس من ثقيف فجاء الاسلام ولهما اموال عظيمة في الربا فانزل الله هذه الآية فقال النبي : ألا إن كل ربا من ربا الجاهلية موضوع ، وأول ربا اضعه ربا العباس بن عبد المطلب ، وكل دم في الجاهلية موضوع ، وأول دم اضعه دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب كان مرضعاً في بني ليث فقتله هذيل .

اقول : ورواه في الدر المنثور عن ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن السدي الا ان فيه ونزلت في العباس بن عبد المطلب ورجل من بني المغيرة .

وفي الدر المنثور اخرج ابو داود والترمذي وصححه والنسائي وابن ماجة وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن عمرو بن الاحوص : انه شهد حجة الوداع مع رسول الله ﷺ فقال : ألا ان كل ربا في الجاهلية موضوع ، لكم رؤس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون .

اقول : والروايات في هذه المعاني كثيرة ، والمتحصل من روايات الخاصة والعامة ان الآية نزلت في اموال من الربا كانت لبني المغيرة على ثقيف ، وكانوا يربونهم في الجاهلية ، فلما جاء الاسلام طالبوهم ببقايا كانت لهم عليهم فأبوا . التأكيد لوضع الاسلام ذلك فرفع امرهم الى رسول الله ﷺ فنزلت الآية .

وهذا يؤيد ما قدمناه في البيان : ان الربا كان محرماً في الاسلام قبل نزول هذه الآيات ومبيناً للناس ، وان هذه انما تؤكد التحريم وتقرره ، فلا يعبأ ببعض ما روي ان حرمة الربا انما نزلت في آخر عهد رسول الله ﷺ وانه قبض ولم يبين للناس

امر الربا كما في الدر المنثور عن ابن جرير وابن مردويه عن عمر بن الخطاب : انه خطب فقال : من آخر القرآن نزولاً آية الربا ، وانه قد مات رسول الله ولم يبينه لنا ، فدعوا ما يريبكم إلى ما لا يريبكم .

على ان من مذهب أئمة أهل البيت عليهم السلام : ان الله تعالى لم يقبض نبيه حتى شرع كل ما يحتاج اليه الناس من امر دينهم وبين ذلك للناس نبيه ﷺ وفي الدر المنثور بطرق عديدة عن ابن عباس والسدي وعطية العوفي وأبي صالح وسعيد بن جبير : ان آخر آية نزلت من القرآن قوله تعالى : واتقوا يوماً ما ترجعون فيه إلى آخر الآية وفي المجمع عن الصادق عليه السلام : انما شدد في تحريم الربا لئلا يمتنع الناس من اصطناع المعروف قرضاً أو رفقاً .

وفي المجمع أيضاً عن علي بن الحسين عليه السلام إذا أراد الله بقرية هلاكاً ظهر فيهم الربا . أقول : وقد مر في البيان السابق ما يتبين به معنى هذه الروايات . وفيه في قوله تعالى : وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة الآية قال : واختلف في حد الإعسار فروي عن أبي عبد الله عليه السلام انه قال : هو اذا لم يقدر على ما يفضل من قوته وقوت عياله على الاقتصاد . وفيه : انه أي انظار المعسر واجب في كل دين عن ابن عباس والضحاك والحسن وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام . وفيه ! قال الباقر عليه السلام : إلى ميسرة معناه اذا بلغ خبره الامام فيقضي عنه من سهم الغارمين إذا كان أنفقه في المعروف . .

وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال : صعد رسول الله المنبر ذات يوم فحمد الله وأثنى عليه وصلى على أنبيائه ثم قال : أيها الناس ليبلغ الشاهد منكم الغائب ، ألا ومن أنظر معسراً كان له على الله في كل يوم صدقة بمثل ماله حتى يستوفيه ، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام : وان كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون انه معسر فتصدقوا عليه بما لكم فهو خير لكم .

أقول : والرواية تشتمل على تفسير قوله : إن كنتم تعلمون ، وقد مر له معنى آخر ، والروايات في هذه المعاني وما يلحق بها كثيرة والمرجع فيها كتاب الدين من الفقه .

(بحث علمي)

تقدم مراراً في المباحث السابقة : ان لا هم للانسان في حياته الا ان يأتي بما يأتي

من اعماله لاقتناء كمالاته الوجودية ، وبعبارة اخرى لرفع حوائجه المادية ، فهو يعمل عملاً متعلقاً بالمادة بوجه ، ويرفع به حاجته الحيوية ، فهو مالك لعمله وما عمله (والعمل في هذا الباب أعم من الفعل والانفعال وكان نسبة ورابطة يرتب عليه الاثر عند أهل الاجتماع) أي انه يخص ما عمل فيه من المادة لنفسه ، ويعده ملكاً جائز التصرف لشخصه ، والعقلاء من أهل الاجتماع يحيزون له ذلك فافهم .

لكنه لما كان لا يسعه ان يرفع جميع حوائجه بعمل نفسه وحده دعى ذلك الى الاجتماع التعاوني وان ينتفع كل بعمل غيره وما حازه وملكه غيره بعمله ، فأدى ذلك الى المعاوضة بينهم ، واستقر ذلك بأن يعمل الانسان في باب واحد أو في أبواب معدودة من ابواب العمل ويملك بذلك أشياء ثم يأخذ مقدار ما يرفع به حاجته ، ويعوض ما يزيد على حاجته مما ليس عنده من مال الغير ، وهذا اصل المعاملة والمعاوضة .

غير ان التباين التام بين الاموال والامتنعة من حيث النوع ، ومن حيث شدة الحاجة وضعفها ، ومن حيث كثرة الوجود وقلته يولد الاشكال في المعاوضة ، فإِنَّ الفاكية لغرض الاكل ، والحمار لغرض الحمل ، والماء لغرض الشرب ، والجوهرة الثمينة للتقلى والتختم مثلاً لها أوزان وقيم مختلفة في حاجة الحياة ، ونسب مختلفة لبعضها الى بعض .

فمست الحاجة الى اعتبار القيمة بوضع الفلوس والدرهم والدينار ، وكان الاصل في وضعه : انهم جعلوا شيئاً من الامتنعة العزيزة الوجود كالذهب مثلاً اصلاً يرجع اليه بقية الامتنعة والسلعات فكان كالواحد التام من النوع يجعل مقياساً لبقية افراده كالمثاقيل والمكائيل وغيرهما ، فكان الواحد من وجه النقد يقدر به القيمة العامة ويقوم به كل شيء من الامتنعة فيتعين به نسبة كل واحد منها بالنسبة اليه ونسبة بعضها إلى بعض . ثم انهم لتعميم الفائدة وضعوا آحاد المقائيس للاشياء كواحد الطول من الذراع ونحوه ، وواحد الحجم وهو الكيل ، وواحد الثقل والوزن كالمن ونحوه ، وعند ذلك تعينت النسب وارتفع اللبس ، وبأن مثلاً ان القيراط من الالماس يعدل أربعة من الدنانير والمن من دقيق الحنطة عشر دينار واحد ، وتبين بذلك ان القيراط من الالماس يعدل أربعين منا من دقيق الحنطة مثلاً وعلى هذا القياس .

ثم توسعوا في وضع نقود آخر من اجناس شتى نفيسة أو رخيصة للتسهيل والتوسعة كنقود الفضة والنحاس والبرنز والورق والنوط على ما يشرحه كتب الاقتصاد .

ثم اففتح باب الكسب والتجارة بعد رواج البيع والشراء بأن تعين البعض من الافراد بتخصيص عمله وشغله بالتعويض وتبديل نوع من المتاع بنوع آخر لابتغاء الربح الذي هو نوع زيادة فيما يأخذه قبال ما يعطيه من المتاع .

فهذه أعمال قدمها الإنسان بين يديه لرفع حوائجه في الحياة ، واستقر الامر بالآخرة على ان الحاجة العمومية كأنها عكفت على باب الدرهم والدينار ، فكان وجه القيمة كأنه هو المال كله ، وكأنه كل متاع يحتاج اليه الانسان لانه الذي يقدر الانسان بالحصول عليه على الحصول بكل ما يزيده ويحتاج اليه مما يتمتع به في الحياة ، وربما جعل سلعة فاكسب عليه كما يكتسب على سائر السلع والامتعة وهو الصرف .

وقد ظهر بما مر : ان اصل المعاملة والمعاوضة قد استقر على تبديل متاع من متاع آخر مغاير له لمسيس الحاجة بالمبدل منه كما في اصل المعاوضة ، أو لمسيس الحاجة إلى الربح الذي هو زيادة في المبدل منه من حيث القيمة ، وهذا أعني المغايرة هو الاصل الذي يعتمد عليه حياة المجتمع ، وأما المعاملة بتبديل السلعة بمائثل في النوع أو ما يماثل مثلاً فإن كان من غير زيادة كقرض المثل بالمثل مثلاً فربما اعتبره العقلاء لمسيس الحاجة به وهو مما يقيم أود الاجتماع ، ويرفع حاجة المحتاج ولا فساد يترتب عليه ، وإن كان مع زيادة في المبدل منه وهي الربح فذلك هو الربا ، فلنتظر ماذا نتيجة الربا ؟ الربا - ونعني به تبديل المثل بالمثل وزيادة كإعطاء عشرة إلى أجل ، أو إعطاء

سلعة بعشرة إلى أجل واخذ اثنتي عشرة عند حلول الاجل وما اشبه ذلك - إنما يكون عند اضطرار المشتري أو المقرض إلى ما يأخذه بالإعسار والإعواز بأن يزيد قدر حاجته على قدر ما يكتسبه من المال كأن يكتسب ليومه في أوسط حاله عشرة وهو يحتاج إلى عشرين فيقرض العشر الباقي باثني عشر لغد ولازمه ان له في غده ثمانية وهو يحتاج الى عشرين ، فيشرع من هناك معدل معيشته وحياته في الانعقاد والانتقاص ولا يلبث زماناً طويلاً حتى تقضى تمام ما يكتسبه ويبقى تمام ما يقترضه ، فيطالب بالعشرين وليس له ولا واحد (٢٠ - ٠ = المال) وهو الهلاك وفناء السعى في الحياة .

وأما المرابي فيجتمع عنده العشرة التي لنفسه والعشرة التي للمقرض ، وذلك تمام العشرين ، فيجتمع جميع المالين في جانب ويخلو الجانب الآخر من المال ، وليس الا لكون الزيادة مأخوذة من غير عوض مالي ، فالربا يؤدي الى فناء طبقة العشرين وانجرار المال الى طبقة الميسرين ، ويؤدي ذلك الى تأمر المثرين من المرابين ، وتحكمهم

في أموال الناس واعراضهم ونفوسهم في سبيل جميع ما يشتهون ويتهوسون لما في الانسان من قريحة التعالي والاستخدام ، والى دفاع أولئك المستخدمين المستذلين عن انفسهم فيما وقعوا فيه من مر الحياة بكل ما يستطيعونه من طرق الدفاع والانتقام ، وهذا هو الهرج والمرج وفساد النظام الذي فيه هلاك الانسانية وفناء المدنية .

هذا مع ما يتفق عليه كثير من ذهاب المال الربوي من رأس فما كل مدين تراكت عليه القروض يقدر على اداء ديونه أو يريد ذلك .

هذا في الربا المتداول بين الاغنياء واهل العسرة ، واما الذي بين غيرهم كالربا التجاري الذي يجري عليه أمر البنوك وغيرها كالربا على القرض والاتجار به فأقل ما فيه انه يوجب انجرار المال تدريجاً إلى المال الموضوع للربا من جانب ، ويوجب ازدياد رؤوس أموال التجارة واقتدارها أزيد مما هي عليها بحسب الواقع ، ووقوع التطاول بينها واكل بعضها بعضاً ، وانضمام بعضها في بعض ، وفناء كل في ما هو أقوى منه فلا يزال يزداد في عدد المحتاجين بالاعسار ، ويجمع الثروة بانحصارها عند الاقلين ، وعاد المحذور الذي ذكرناه آنفاً .

ولا يشك الباحث في مباحث الاقتصاد ان السبب الوحيد في شيوع الشيوعية ، وتقدم مرام الاشتراك هو التراكم الفاحش في الثروة عند أفراد ، وتقدمهم البارز في مزايا الحياة ، وحرمان آخرين وهم الاكثرون من أوجب واجباتهم ، وقد كانت الطبقة المقنطرة غروا هؤلاء الضعفاء بما قرعوا به اسماعهم من ألفاظ المدنية والعدالة والحرية والتساوي في حقوق الانسانية ، وكانوا يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم ، ويعنون بها معاني هي في الحقيقة أضداد معانيها ، وكانوا يحسبون انها يسعدهم في ما يريدونه من الاتراف واستذلال الطبقة السافلة والتعالي عليهم ، والتحكم المطلق بما شائوا ، وانها الوسيلة الوحيدة لسعادتهم في الحياة لكنهم لم يلبثوا دون ان صار ما حسبوه لهم عليهم ، ورجع كيدهم ومكرهم الى انفسهم ، ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين ، وكان عاقبة الذين اساءوا السوآى ، والله سبحانه أعلم بما تصير اليه هذه النشأة الانسانية في مستقبل أيامها ، ومن مفسد الربا المشؤومة تسهيل الطريق الى كنز الاموال ، وحبس الالوف والملائين في مخازن البنوك عن الجريان في البيع والشرى ، وجلس قوم على أريكة البطالة والاتراف ، وحرمان آخرين من المشروع الذي تهدي اليه الفطرة وهو اتكاء الانسان في حياته على العمل ، فلا يعيش بالعمل عدة لإتلافهم ، ولا يعيش به

آخرون لحرامهم .

(بحث آخر علمي)

قال الفزالي في كتاب الشكر من الاحياء: من نعم الله تعالى خلق الدراهم والدنانير وبها قوام الدنيا ، وهما حجران لا منفعة في اعيانها ولكن يضطر الخلق اليها من حيث أن كل إنسان محتاج الى أعيان كثيرة في مطعمه وملبسه وسائر حاجاته ، وقد يعجز عما يحتاج اليه ويملك ما يستغني عنه ، كمن يملك الزعفران وهو محتاج الى جمل يركبه ومن يملك الجمل وربما يستغني عنه ويحتاج الى الزعفران فلا بد بينهما من معاوضة ، ولا بد في مقدار العوض من تقدير ، إذ لا يبذل صاحب الجمل جملة بكل مقدار من الزعفران ، ولا مناسبة بين الزعفران والجمل حتى يقال : يعطى مثله في الوزن او الصورة ، وكذا من يشتري داراً بثياب أو عبداً بنحف أو دقيقاً بحمار فهذه الاشياء لا تناسب فيها ، فلا يدري ان الجمل كم يسوى بالزعفران فتعذر المعاملات جداً ، فافتقرت هذه الاعيان المتنافرة المتباعدة الى متوسط بينهما يحكم فيها بحكم عدل فيعرف من كل واحد رتبته ومنزله حتى إذا تقررت المراتب ، وترتبت الرتب علم بعد ذلك المساوي من غير المساوي ، فخلق الله تعالى الدنانير والدراهم حاكمين ومتوسطين بين الاموال حتى تقدر الاموال بهما ، فيقال : هذا الجمل يساوي مائة دينار وهذا المقدار من الزعفران يسوى مائة ، فهما من حيث انها متساويان لشيء واحد متساويان ، وانما أمكن التعديل بالنقدين إذ لا غرض في أعيانها ، ولو كان في أعيانها غرض ربما اقتضى خصوص ذلك الغرض في حق صاحب الغرض ترجيحاً ولم يقتض ذلك في حق من لا غرض له فلا ينتظم الامر ، فإذا خلقها الله تعالى لتداولها الايدي ، ويكونا حاكمين بين الاموال بالعدل .

ولحكمة أخرى وهي : التوصل بها الى سائر الاشياء لانها عزيزان في أنفسهما ، ولا غرض في اعيانها ، ونسبتها الى سائر الاموال نسبة واحدة ، فمن ملكها فكأنه ملك كل شيء ، لا كمن ملك ثوباً فإنه لم يملك إلا الثوب ، فلو احتاج الى طعام ربها لم يرغب صاحب الطعام في الثوب لان غرضه في دابة مثلاً ، فاحتيج الى شيء آخر هو في صورته كأنه ليس بشيء ، وهو في معناه كأنه كل الاشياء ، والشيء انما تستوي نسبته الى المختلفات إذ لم تكن له صورة خاصة يفيد بها بخصوصها ، كالمرآة لا لون لها وتحكي كل لون فكذلك النقد لا غرض فيه وهو وسيلة الى كل غرض ، وكالحرف لا معنى له في نفسه وتظهر به المعاني في غيره ، فهذه هي الحكمة الثانية . وفيها ايضاً حكم يطول ذكرها .

ثم قال ما محصله : انها لما كانا من الله تعالى من جهة هذه الحكم المترتبة عليها كان من عمل فيها بعمل ينافي الحكم المقصودة منها فقد كفر بنعمة الله .

وفرع على ذلك حرمة كنزهما فإنه ظلم وإبطال لحكمتها ، إذ كنزهما كحبس الحاكم بين الناس في سجن ومنعه عن الحكم بين الناس والقاء الهرج بين الناس من غير وجود من يرجعون اليه بالعدل .

وفرع عليه حرمة اتخاذ آنية الذهب والفضة فإن فيه قصدهما بالاستقلال وهما مقصودان لغيرهما ، وذلك ظلم كمن اتخذ حاكم البلد في الحياكة والمكس والاعمال التي يقوم بها أخساء الناس .

وفرع عليه أيضاً حرمة معاملة الربا على الدراهم والدنانير فإنه كفر بالنعمة وظلم ، فعنهما خلقا لغيرهما لا لنفسهما ، إذ لا غرض يتعلق بأعيانها .

وقد اشتبه عليه الامر في اعتبار أصلها والفروع التي فرعها على ذلك :

أما أولاً : فإنه ذكر ان لا غرض يتعلق بهما في أنفسهما ، ولو كان كذلك لم يمكن أن يقدر غيرهما من الامتعة والحوائج ، وكيف يجوز أن يقدر شيء شيئاً بما ليس فيه ؟ وهل يمكن ان يقدر الذراع طول شيء الا بالطول الذي له ؟ أو يقدر المن ثقل شيء الا بثقله الذي فيه ؟

على ان اعترافه بكونها عزيزين في نفسها لا يستقيم الا بكونهما مقصودين لأنفسهما ، وكيف يتصور عزة وكرامة من غير مطلوبة .

على أنها لو لم يكونا إلا مقصودين لغيرهما بالخلقة لم يكن فرق بين الدينار والدرهم أعني الذهب والفضة في الاعتبار ، والواقع يكذب ذلك ، ولما كان جميع أنواع النقود متساوية القيم ، ولم يقع الاعتبار على غيرهما من الامتعة كالجلد والملح وغيرهما .

وأما ثانياً : فلأن الحكمة المقتضية لحرمة الكنز ليس هي إعطاء المقصودية بالاستقلال لهما ، بل ما يظهر من قوله تعالى : «والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله الآية» التوبة - ٣٤ ، من تحريم الفقراء عن الارتزاق بهما مع قيام الحاجة الى العمل والمبادلة دائماً كما سيجيء بيان ذلك في تفسير الآية .

وأما ثالثاً : فلأن ما ذكره من الوجه في تحريم اتخاذ آنية الذهب والفضة وكونه ظلماً وكفراً موجود في اتخاذ الحلي منها ، وكذا في بيع الصرف ، ولم يعدا في الشرع ظلماً وكفراً ولا حراماً .

واما رابعاً : فلأن ما ذكر من المفسدة لو كان موجباً لما ذكره من الظلم والكفر بالنعمة لجرى في مطلق الصرف كما يجري في المعاملة الربوية بالنسيئة والقرض ، ولم يجر في الربا الذي في المكيل والموزون مع ان الحكم واحد ، فيما ذكره غير تام جمعاً ومنعاً . والذي ذكره تعالى في حكمة التحريم منطبق على ما قدمناه من أخذ الزيادة من غير عوض . قال تعالى : « وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فاولئك هم المضعفون » الروم - ٣٩ ، فجعل الربا رابعاً في أموال الناس وذلك انه ينمو بضم أجزاء من أموال الناس الى نفسه كما ان البذر من النبات ينمو بالتغذي من الارض وضم أجزائها الى نفسه ، فلا يزال الربا ينمو ويزيد هو وينقص أموال الناس حتى يأتي الى آخرها ، وهذا هو الذي ذكرناه فيما تقدم ، وبذلك يظهر ان المراد بقوله تعالى : « وإن تبتم فلكم رؤس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون الآية يعني به لا تظلمون الناس ولا تظلمون من قبلهم أو من قبل الله سبحانه فالربا ظلم على الناس .

* * *

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَهُنَّ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَصِلَ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشَّهَادَةُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيراً أَوْ كَبِيراً إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكَكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَنْ لَا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا

وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ
وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ - ٢٨٢ . وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ
وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي ائْتَمِنَ
أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ
بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ - ٢٨٣ .

(بيان)

قوله تعالى : إذا تبايعتم « الخ » ، التداين ، مداينة بعضهم بعضاً ، والاملا
والاملاء إلقاء الرجل للكاتب ما يكتبه ، والبخس هو النقص والحيف والسامة هي
الملل ، والمضارة مفاعلة من الضرر ويستعمل لما بين الاثنين وغيره . والفسوق هو
الخروج عن الطاعة . والرهان ، وقرء فرهن بضمين وكلاهما جمع الرهن بمعنى المرهون .
والاظهار الواقع في موقع الاضمار في قوله تعالى : فإن كان الذي عليه الحق ،
لرفع اللبس برجوع الضمير الى الكاتب السابق ذكره .
والضمير البارز في قوله : أن يمل هو فليمل وليه ، فائدته تشريك من عليه
الحق مع وليه ، فإن هذه الصورة تغاير الصورتين الأوليين بأن الولي في الصورتين
الأوليين هو المسؤول بالأمر المستقل فيه بخلاف هذه الصورة فإن الذي عليه الحق
يشارك الولي في العمل فكأنه قيل : ما يستطيعه من العمل فعليه ذلك وما لا يستطيعه
هو فعلى وليه .

وقوله : أن تفضل إحديهما ، على تقدير حذر ان تفضل إحديهما ، وفي قوله :
إحديهما الأخرى وضع الظاهر موضع المضمرة ، والنكتة فيه اختلاف معنى اللفظ في
الموضعين ، فالمراد من الاول إحديهما لا على التعيين ، ومن الثاني إحديهما بعد ضلال
الأخرى ، فالمعنيان مختلفان .

وقوله : واتقوا أمر بالتقوى فيما ساقه الله اليهم في هذه الآية من الأمر والنهي ،
وأما قوله : ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم ، فكلام مستأنف مسوق في مقام الامتنان
كقوله تعالى في آية الإرث : « يبين الله لكم ان تضلوا » النساء - ١٧٦ ، فالمراد به

الامتنان بتعليم شرائع الدين ومسائل الحلال والحرام .
وما قيل : إن قوله : واتقوا الله ويعلمكم الله يدل على أن التقوى سبب للتعليم الإلهي ، فيه أنه وإن كان حقاً يدل عليه الكتاب والسنة ، لكن هذه الآية بمعزل عن الدلالة عليه لمكان واو العطف ، على أن هذا المعنى لا يلائم سياق الآية وارتباط ذييلها بصدرها .
ويؤيد ما ذكرنا تكرار لفظ الجلالة ثانياً فإنه لولا كون قوله ويعلمكم الله ، كلاماً مستأنفاً كان مقتضى السياق ان يقال : يعلمكم بإضمار الفاعل ، ففي قوله تعالى : واتقوا الله ويعلمكم الله ان الله بكل شيء عليم ، أظهر الاسم أولاً وثانياً لوقوعه في كلامين مستقلين ، وأظهر ثالثاً ليدل به على التعليل ، كأنه قيل : هو بكل شيء عليم لأنه الله .
واعلم : ان الآيتين تدلان على ما يقرب من عشرين حكماً من أصول أحكام الدين والرهن وغيرهما ، والاخبار فيها وفيما يتعلق بها كثيرة لكن البحث عنها راجع الى الفقه ، ولذلك آثرنا الإغماض عن ذلك فمن أراد البحث عنها فعليه بمطالعته من الفقه .

لِلّٰهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِيْ اَنْفُسِكُمْ اَوْ تُخَفُّوْهُ يَحْسِبْكُمْ بِهِ اللّٰهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَّشَآءُ وَيُعَذِّبْ مَنْ يَّشَآءُ وَاللّٰهُ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ (٢٨٤) .

(بيان)

قوله تعالى : لله ما في السموات وما في الارض ، كلام يدل على ملكه تعالى لعالم الخلق مما في السموات والارض ، وهو توطئة لقوله بعده : وإن تبدوا ما في انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ، أي إن له ما في السموات والارض ومن جعلتها أنتم وأعمالكم وما اكتسبتم نفوسكم ، فهو محيط بكم مهيم على أعمالكم لا يتفاوت عنده كون أعمالكم بادية ظاهرة ، أو خافية مستورة فيحاسبكم عليها .
وربما استظهر من الآية : كون السماء مسانخاً لأعمال القلوب وصفات النفس فما في النفوس هو مما في السموات ، ولله ما في السموات كما ان ما في النفوس اذا أبدى بعمل الجوارح كان مما في الارض ، ولله ما في الارض فما انطوى في النفوس سواء أبدى أو أظهر مملوك لله محاط له سيتصرف فيه بالمحاسبة .

قوله تعالى : وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله ، الابداء هو الإظهار مقابل الاخفاء ، ومعنى ما في أنفسكم ما استقر في أنفسكم على ما يعرفه أهل العرف واللغة من معناه ، ولا مستقر في النفس إلا الملكات والصفات من الفضائل والروايل كالإيمان والكفر والحب والبغض والعزم وغيرها فإنها هي التي تقبل الاظهار والاخفاء . أما إظهارها فإنها تتم بأفعال مناسبة لها تصدر من طريق الجوارح يدركها الحس ويحكم العقل بوجود تلك المصادر النفسية المسانحة لها ، اذ لولا تلك الصفات والملكات النفسانية من إرادة وكره وإيمان وكفر وحب وبغض وغير ذلك لم تصدر هذه الافعال ، فبصدور الافعال يظهر للعقل وجود ما هو منشأها . وأما إخفاءها فبالكف عن فعل ما يدل على وجودها في النفس .

وبالجملة ظاهر قوله : ما في أنفسكم ، الثبوت والاستقرار في النفس ، ولا يعني بهذا الاستقرار التمكن في النفس بحيث يمتنع الزوال كملكات الراسخة ، بل ثبوتاً تاماً يعتد به في صدور الفعل كما يشعر به قوله : إن تبدوا وقوله : أو تخفوها فان الوصفين يدلان على ان ما في النفس بحيث يمكن ان يكون منشأ للظهور او غير منشأ له وهو الخفاء ، وهذه الصفات يمكن ان تكون كذلك سواء كانت أحوالاً او ملكات ، وأما الخطورات والهواجس النفسانية الطارقة على النفس من غير إرادة من الانسان وكذلك التصورات الساذجة التي لا تصديق معها كتنصور صور المعاصي من غير نزوع وعزم فلفظ الآية غير شامل لها البتة لأنها كما عرفت غير مستقرة في النفس ، ولا منشأ لصدور الافعال .

فتحصل : أن الآية إنما تدل على الاحوال والملكات النفسانية التي هي مصادر الافعال من الطاعات والمعاصي ، وأن الله سبحانه وتعالى يحاسب الانسان بها ، فتكون الآية في مساق قوله تعالى : « لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم » البقرة - ٢٢٥ ، وقوله تعالى : « فانه آثم قلبه » البقرة - ٢٨٣ ، وقوله تعالى : « إن السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولاً » الإسراء - ٣٦ ، فجميع هذه الآيات دالة على أن للقلوب وهي النفوس أحوالاً وأوصافاً يحاسب الانسان بها ، وكذا قوله تعالى : « إن الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة » النور - ١٩ ، فانها ظاهرة في ان العذاب إنما هو على الحب الذي هو أمر قلبي ، هذا .

فهذا ظاهر الآية ويجب أن يعلم : أن الآية إنما تدل على المحاسبة بما في النفوس سواء أظهر أو أخفي ، وأما كون الجزاء في صورتي الإخفاء والأظهار على حد سواء ، وبعبارة أخرى كون الجزاء دائراً مدار العزم سواء فعل أو لم يفعل وسواء صادف الفعل الواقع المقصود أو لم يصادف كما في صورة التجري مثلاً فالآية غير ناظرة الى ذلك .
وقد أخذ القوم في معني الآية مسالك شتى لما توهموا أنها تدل على المؤاخذه على كل خاطر نفساني مستقر في النفس أو غيره ، وليس الا تكليفاً بما لا يطاق ، فمن ملتزم بذلك ومن مؤول يريد به التخلص .

فمنهم من قال : إن الآية تدل على المحاسبة بكل ما يرد القلب ، وهو تكليف بما لا يطاق ، لكن الآية منسوخة بما يتلوها من قوله تعالى : لا يكلف الله نفساً إلا وسعها الآية .

وفيه : أن الآية غير ظاهرة في هذا العموم كما مر . على أن التكليف بما لا يطاق غير جائز بلا ريب . على أنه تعالى يخبر بقوله : « وما جعل عليكم في الدين من حرج » الحج - ٧٨ ، بعدم تشريعه في الدين ما لا يطاق .

ومنهم من قال : إن الآية مخصوصة بكتان الشهادة ومرتبطة بما تقدمتها من آية الدين المذكورة فيها وهو مدفوع بإطلاق الآية كقول من قال : إنها مخصوصة بالكفار . ومنهم من قال : إن المعني : إن تبدو بأعمالكم ما في أنفسكم من سوء بأن تتجاهروا وتعلنوا بالعمل أو تخفوه بأن تأتوا بالفعل خفية يحاسبكم به الله .

ومنهم من قال : إن المراد بالآية مطلق الخواطر إلا أن المراد بالمحاسبة الإخبار أي جميع ما يخطر ببالكم سواء أظهرتموها أو أخفيتموها فإن الله يخبركم به يوم القيامة فهو في مساق قوله تعالى : « فينبشكم بما كنتم تعملون » المائدة - ٩٥ ، ويدفع هذا وما قبله بمخالفة ظاهر الآية كما تقدم .

قوله تعالى : فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير ، الترويد في التفريع بين المغفرة والعذاب لا يخلو من الإشعار بأن المراد بما في النفوس هي الصفات والاحوال النفسانية السيئة ، وإن كانت المغفرة ربما استعملت في القرآن في غير مورد المعاصي أيضاً لكنه استعمال كالنادر يحتاج الى مؤنة القرائن الخاصة . وقوله : إن الله تعليل راجع الى مضمون الجملة الأخيرة ، أو الى مدلول الآية بتمامها .

(بحث رواني)

في صحيح مسلم عن أبي هريرة قال : لما نزلت على رسول الله ﷺ ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فأتوا رسول الله ﷺ ثم جثوا على الركب فقالوا يا رسول الله كلفنا من الأعمال ما نطبق : الصلوة ، والصيام ، والجهاد ، والصدقة ، وقد أنزل الله هذه الآية ولا نطبقها . فقال رسول الله ﷺ : أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبلكم : سمعنا وعصينا ؟ بل قولوا : سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير . فلما اقتراها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله في أثرها : آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون الآية ، فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل : لا يكلف الله نفساً الا وسعها الى آخرها .

اقول : ورواه في الدر المنثور عن أحمد ومسلم وإبي داود في ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي هريرة ، وروى قريباً منه بعدة من الطرق عن ابن عباس . وروى النسخ ايضاً بعدة طرق عن غيرها كابن مسعود وعائشة . وروى عن الربيع بن أنس : ان الآية محكمة غير منسوخة وإنما المراد بالمحاسبة ما يخبر الله العبد به يوم القيامة بأعماله التي عملها في الدنيا . وروى عن ابن عباس بطرق : ان الآية مخصوصة بكتمان الشهادة وأدائها . فهي محكمة غير منسوخة .

وروي عن عائشة أيضاً : ان المراد بالمحاسبة ما يصيب الرجل من الغم والحزن اذا هم بالمعصية ولم يفعلها ، فالآية ايضاً محكمة غير منسوخة . وروى من طريق علي عن ابن عباس في قوله : وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه : فذلك سرائرك وعلايتك يحاسبكم به الله فانها لم تنسخ ، ولكن الله إذا جمع الخلائق يوم القيامة يقول : اني أخبركم بما أخفيتم في أنفسكم مما لم تطلع عليه ملائكتي ، فأما المؤمنون فيخبرهم ويفغر لهم ما حدثوا به أنفسهم وهو قوله : يحاسبكم به الله يقول يخبركم . وأما أهل الشك والريب فيخبرهم بما أخفوا من التكذيب ، وهو قوله : ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم .

اقول : والروايات على اختلافها في مضامينها مشتركة في انها مخالفة لظاهر

للقرآن على ما تقدم : أن ظاهر الآية هو : ان المحاسبة انما تقع على ما كسبته القلوب إما في نفسها وإما من طريق الجوارح ، وليس في الخطور النفساني كسب ، ولا يتفاوت في ذلك الشهادة وغيرها ولا فرق في ذلك بين المؤمن والكافر ، وظاهر المحاسبة هو المحاسبة بالجزاء دون الإخبار بالخطورات والهمم النفسانية ، فهذا ما تدل عليه الآية وتؤيده سائر الآيات على ما تقدم .

وأما حديث النسخ خاصة ففيه وجوه من التحلل يوجب سقوطه عن الحجية .

اولها : مخالفته لظاهر الكتاب على ما تقدم بيانه .

ثانيها : اشتاله على جواز تكليف ما لا يطاق وهو مما لا يرتاب العقل في بطلانه . ولا سيما منه تعالى ، ولا ينفع في ذلك النسخ كما لا يخفى ، بل ربما زاد إشكالا على إشكال فإن ظاهر قوله في الرواية : فلما اقترتها القوم «الخ» ان النسخ انما وقع قبل العمل وهو محذور .

ثالثها : أنك ستقف في الكلام على الآيتين التاليتين : ان قوله : لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ، لا يصلح لأن يكون ناسخا لشيء ، وإنما يدل على ان كل نفس انما يستقبلها ما كسبته سواء شق ذلك عليها او سهل ، فلو حمل عليها ما لا تطيقه ، او حمل عليها إصر كما حمل على الدين من قبلنا فانما هو امر كسبته النفس بسوء اختيارها فلا تلوم الا نفسها ، فالجمله أعني قوله : لا يكلف الله نفسا الا وسعها ، كالمعرضة لدفع الدخل .

رابعها : انه سيجيء ايضا : ان وجه الكلام في الآيتين ليس الى امر الخطورات النفسانية اصلا ، ومواجهة الناسخ للمنسوخ مما لا بد منه في باب النسخ .

بل قوله تعالى : آمن الرسول الى آخر الآيتين مسوق لبيان غرض غير الغرض الذي سيق لبيانه قوله تعالى : لله ما في السموات وما في الارض الى آخر الآية على ما سيأتي إنشاء الله .

* * *

آَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ - ٢٨٥ . لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ

وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ
عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ
عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ - ٢٨٦ .

(بيان)

الكلام في الآيتين كالفضل لكمة يحصل بها إجمال ما اشتملت عليه السورة من التفاصيل
المبينة لغرضها ، وقد مر في ما مر أن غرض السورة بيان أن حق عبادة الله تعالى :
أن يؤمن بجميع ما أنزل على عباده بلسان رسله من غير تفرقة بين رسله ، وهذا هو
الذي تشتمل عليه الآية الأولى من قوله ، آمن الرسول إلى قوله : من رسله ، وفي السورة
قصص تقص ما أنعم الله به على بني إسرائيل من أنواع نفعه من الكتاب والنبوة والملك
وغيرها وما قابلوه من العصيان والتمرد ونقض المواعث والكفر ، وهذا هو الذي يشير
إليه وإلى الالتجاء بالله في التجنب عند ذيل الآية الأولى وقام الآية الثانية ، فالآيتين
يرد آخر الكلام في السورة إلى أوله وختمه إلى بدئه .

ومن هنا يظهر خصوصية مقام البيان في هاتين الآيتين ، توضيحه : أن الله سبحانه
افتتح هذه السورة بالوصف الذي يجب أن يتصف به أهل التقوى ، أعني ما يجب على
العبد من إيفاء حق الربوبية ، فذكر أن المتقين من عباده يؤمنون بالغيب ويقيمون
الصلاة وينفقون من رزق الله ويؤمنون بما أنزل الله على رسوله وعلى الرسل من قبله
ويوقنون بالآخرة ، فلا جرم أنعم الله عليهم بهداية القرآن ، وبين بالمقابلة حال الكفار والمنافقين .
ثم فصل القول في أمر أهل الكتاب وخاصة اليهود وذكر أنه من عليهم بلطائف
الهداية ، وأكرمهم بأنواع النعم ، وعظائم الجبأ ، فلم يقابلوه إلا بالعتو وعصيان الأمر
وكفر النعمة ، والرد على الله وعلى رسله ، ومعاداة ملائكته ، والتفريق بين رسل
الله وكتبه . فقابلهم الله بحمل الإصر الشاق من الأحكام عليهم كقتلهم أنفسهم وتحميلهم
ما لا طاقة لهم به كالمسخ ونزول الصاعقة والرجز من السماء عليهم .

ثم عاد في خاتمة البيان إلى وصف حال الرسول ومن تبعه من المؤمنين فذكر أنهم
على خلاف أهل الكتاب ما قابلوا ربهم فيما أنعم عليهم بالهداية والارشاد إلا بأنعم
القبول والسمع والطاعة ، مؤمنين بالله وملائكته وكتبه ورسله ، غير مفرقين بين أحد

من رسله ، وهم في ذلك حافظون لحكم موقفهم الذي أحاطت به ذلة العبودية وعزة الربوبية ، فانهم مع إجابتهم المطلقة لداعي الحق اعترفوا بعجزهم عن إيفاء حق الاجابة لأن وجودهم مبني على الضعف والجهل فربما قصرُوا عن التحفظ بوظائف المراقبة بنسيان او خطأ ، او قصرُوا في القيام بواجب العبودية فخانتهم أنفسهم بارتكاب سيئة يوردهم مورد السخط والمؤاخذة كما اورد أهل الكتاب من قبلهم ، فالتجأوا الى جناب العزة ومنبع الرحمة ان لا يؤاخذهم إن نسوا او أخطأوا ، ولا يحمل عليهم إصرأ ، ولا يحملهم ما لا طاقة لهم به ، وأن يعفو عنهم ويغفر لهم وينصرهم على القوم الكافرين .

فهذا هو المقام الذي يعتمد عليه البيان في الآيتين الكريمتين ، وهو الموافق كما ترى للغرض المحصل من السورة ، لا ما ذكره : أن الآيتين متعلقتا بالمضمون بقوله في الآية السابقة : إن تبدوا ما في أنفسكم أو تبدوه بحاسبكم به الله الآية الدال على التكليف بما لا يطاق ، وأن الآية الاولى : آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون الآية ، حكاية لقبول الاصحاب تكليف ما لا يطاق ، والآية الثانية ناسخة لذلك ! وما ذكرناه هو المناسب لما ذكرُوا في سبب النزول : أن البقرة أول سورة نزلت بالمدينة فان هجرة النبي ﷺ الى المدينة واستقراره فيها لما قارن الاستقبال التام من مؤمني الانصار للدين الالهي وقيامهم لنصرة رسول الله بالاموال والانفس ، وترك المؤمنين من المهاجرين الاهلين والبنين والاموال والاطنان في جنب الله ولحوقهم برسوله كان هو الموقع الذي يناسب أن يقع فيه حمد من الله سبحانه لإجابتهم دعوة نبيه بالسمع والقبول ، وشكر منه لهم ، هذا ، ويدل عليه بعض الدلالة آخر الآية : أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين فان الجملة يؤمى إلى ان سؤلهم هذا كان في اوائل ظهور الاسلام .

وفي الآية من الاجمال والتفصيل ، والايجاز ثم الإطناب ، وأدب العبودية وجمع مجامع الكمال والسعادة عجائب .

قوله تعالى : آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون ، تصديق لايمان الرسول والمؤمنين ، وإنما أفرد رسول الله عنهم بالايمان بما أنزل اليه من ربه ثم ألحقهم به تشريفاً له ، وهذا دأب القرآن في الموارد التي تناسب التشريف أن يكرم النبي بإفراده وتقديم ذكره ثم اتباع ذلك بذكر المؤمنين كقوله تعالى : « فأنزل الله سكينته

على رسوله وعلى المؤمنين « الفتح - ٢٦ » ، وقوله تعالى : « يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا » التحريم - ٨ .

قوله تعالى : كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، تفصيل للإجمال الذي تدل عليه الجملة السابقة ، فان ما أنزل الى رسول الله يدعو الى الايمان وتصدق الكتب والرسول والملائكة الذين هم عباد مكرمون ، فمن آمن بما أنزل على رسول الله ﷺ فقد آمن بجميع ذلك ، كل على ما يليق به .

قوله تعالى : لا نفرق بين أحد من رسله ، حكاية لقولهم من دون توسيط لفظ القول ، وقد مر في قوله تعالى : « وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم » البقرة - ١٢٧ ، النكتة العامة في هذا النحو من الحكاية ، وأنه من أجل السياقات القرآنية ، والنكتة المختصة بالمقام مضافاً الى أن فيه تمثيلاً لحالهم وقالهم أن هذا الكلام إنما هو كلام منترع من خصوص حالهم في الايمان بما أنزل الله تعالى ، فهم لم يقولوه إلا بلسان حالهم ، وان كانوا قالوه فقد قاله كل منهم وحده وفي نفسه ، وأما تكلمهم به لساناً واحداً فليس الا بلسان الحال . ومن عجيب أمر السياق في هذه الآية ما جمع بين قولين محكيين منهم مع التفرقة في نحو الحكاية أعني قوله تعالى : لا نفرق بين أحد منهم وقالوا سمعنا وأطعنا « الخ » ، حيث حكى البعض من غير توسيط القول والبعض الآخر بتوسيطه ، وهما جميعاً من قول المؤمنين في اجابة دعوة الداعي .

والوجه في هذه التفرقة أن قولهم : لا نفرق « الخ » مقول لهم بلسان حالهم بخلاف قولهم : سمعنا وأطعنا .

وقد بدء تعالى بالإخبار عن حال كل واحد منهم على نعت الأفراد فقال : كل آمن بالله ثم عدل إلى الجمع فقال : لا نفرق بين أحد الى آخر الآيتين ، لأن الذي جرى من هذه الامور في أهل الكتاب كان على نعت الجمع كما أن اليهود فرقت بين موسى وبين عيسى ومحمد ، والنصارى فرقت بين موسى وعيسى ، وبين محمد فانشعبوا شعباً وتحزبوا أحزاباً وقد كان الله تعالى خلقهم امة واحدة على الفطرة ، وكذلك المؤاخذة والمحل والتحميل الواقع عليهم إنما وقعت على جماعتهم ، وكذلك ما وقع في آخر الآية من سؤال النصرة على الكافرين ، كل ذلك أمر مرتبط بالجماعة دون الفرد ، بخلاف الايمان

فإنه أمر قائم بالفرد حقيقة .

قوله تعالى : وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ، قولهم سمعنا وأطعنا ، إنشاء وليس باخبار وهو كناية عن الاجابة إيماناً بالقلب وعملاً بالجوارح ، فإن السمع يكفي به لغة عن القبول والاذعان . والاطاعة تستعمل في الانقياد بالعمل فمجموع السمع والاطاعة يتم به أمر الايمان .

وقولهم سمعنا وأطعنا إيفاء لتمام ما على العبد من حق الربوبية في دعوتها . وهذا تمام الحق الذي جعله الله سبحانه لنفسه على عبده : أن يسمع ليطيع ، وهو العبادة كما قال تعالى : « وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون ما أريد منهم من رزق وما أريد ان يطعمون » الذاريات - ٥٧ ، وقال تعالى : « ألم أعهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين وأن اعبدوني » يس - ٦١ .

وقد جعل سبحانه في قبال هذا الحق الذي جعله لنفسه على عبده حقاً آخر لبعده على نفسه وهو المغفرة التي لا يستغني عنه في سعادة نفسه أحد : الانبياء والرسل فمن دونهم فوعدهم ان يغفر لهم ان أطاعوه بالعبودية كما ذكره اول ما شرع الشريعة لآدم وولده فقال : « قلنا امضوا منها جميعاً فإما يأتينكم مني هدى فمن تبع هداى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون » البقرة - ٣٨ ، وليس الا بالمغفرة .

والقوم لما قالوا : سمعنا وأطعنا وهو الاجابة بالسمع والطاعة المطلقين من غير تقييد فأوفوا الربوبية حقها سألوه تعالى حقهم الذي جعله لهم وهو المغفرة فقالوا عقيب قولهم سمعنا وأطعنا : غفرانك ربنا وإليك المصير ، والمغفرة والغفران : الستر ، ويرجع مغفرته تعالى الى دفع العذاب وهو ستر على نواقص مرحلة العبودية ، ويظهر عند مصير العبد الى ربه ، ولذلك عقبوا قولهم : غفرانك ربنا بقولهم : وإليك المصير .

قوله تعالى : لا يكلف الله نفساً الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ، الوسع هو الجدة والطاقة ، والاصل في الوسع هو السعة المكانية ثم يتخيل لقدرة الانسان شبه الظرفية لما يصدر عنه من الاعمال الاختيارية ، فما يقدر عليه الانسان من الاعمال كأنه تسعه قدرته ، وما لا يقدر عليه لا تسعه فانطبق عليه معنى الطاقة ، ثم سميت الطاقة وسعاً فقيل : وسع الانسان أى طاقته وظرفية قدرته .

وقد عرفت : أن تمام حق الله تعالى على عبده : ان يسمع ويطيع ، ومن البين

أن الانسان إنما يقول : « سمعاً » فيما يمكن ان تقبله نفسه بالفهم ، وأما ما لا يقبل الفهم فلا معنى لاجابته بالسمع والقبول . ومن البين أيضاً ان الانسان إنما يقول : « طاعة » فيما يقبل مطاوعة الجوارح وأدوات العمل ، فإن الاطاعة هي مطاوعة الانسان وتأثر قواه وأعضائه عن تأثير الأمر المؤثر^{مثلاً} ، وأما ما لا يقبل المطاوعة كأن يؤمر الانسان ان يسمع ببصره ، او يحل يحسسه أزيد من مكان واحد ، او يتولد من أبويه مرة ثانية فلا يقبل إطاعة ولا يتعلق بذلك تكليف مولوي ، فإجابة داعي الحق بالسمع والطاعة لا تتحقق الا في ما هو اختياري للإنسان تتعلق به قدرته ، وهو الذي يكسب به الانسان لنفسه ما ينفعه أو يضره ، فالكسب نعم الدليل على أن ما كسبه الانسان إنما وجده وتلبس به من طريق الوسع والطاقة .

فظهر مما ذكرنا ان قوله : لا يكلف الله ، كلام جار على سنة الله الجارية بين عباده : ان لا يكلفهم ما ليس في وسعهم من الايمان بما هو فوق فهمهم والإطاعة لما هو فوق طاقة قوام ، وهي أيضاً السنة الجارية عند العقلاء وذوي الشعور من خلقه ، وهو كلام ينطبق معناه على ما يتضمنه قوله حكاية عن الرسول والمؤمنين : سمعنا وأطعنا من غير زيادة ولا نقص .
والجملة أعني قوله : لا يكلف الله نفساً ، متعلقة المضمون بما تقدمها وما تأخر عنها من الجمل المسرودة في الآيتين .

أما بالنسبة الى ما تقدمها فإنها تفيد : أن الله لا يكلف عباده بأزيد مما يمكنهم فيه السمع والطاعة وهو ما في وسعهم ان يأتوا به .

وأما بالنسبة الى ما تأخر عنها فإنها تفيد أن ما سئله النبي والمؤمنون من عدم المؤاخذه على الخطأ والنسيان ، وعدم حمل الإصر عليهم ، وعدم تحميلهم ما لا طاقة لهم به ، كل ذلك وإن كانت أموراً حرجية لكنها ليست من التكليف بما ليس في الوسع ، فإن الذي يمكن أن يحمل عليهم مما لا طاقة لهم به ليس من قبيل التكليف ، بل من قبيل جزاء التمرد والمعصية ، وأما المؤاخذه على الخطأ والنسيان فإنها وإن كانتا بنفسها غير اختياريين لكنها اختياريان من طريق مقدماتها . فمن الممكن ان يمنع عنها مانع بالمنع عن مقدماتها او بإيجاب التحفظ عنها ، وخاصة اذا كان ابتلاء الإنسان بها مستنداً إلى سوء الاختيار ، ومثله الكلام في حمل الإصر فإنه اذا استند

الى التشديد على الانسان جزائاً لتمرده عن التكليف السهلة بتبديلها مما يشق عليه ويخرج منه ، فإن ذلك ليس من التكليف المنفي عنه تعالى غير الجائز عند العقل ، لأنها بما اختاره الانسان لنفسه بسوء اختياره فلا محذور في توجيهه اليه .

قوله تعالى : ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا ، لما قالوا في مقام اجابة الدعوة سمعنا وأطعنا وهو قول ينبيء عن الاجابة المطلقة من غير تقييد ثم التفتوا الى ما عليه وجودهم من الضعف والفتور ، والتفتوا أيضاً الى ما آل اليه امر الذين كانوا من قبلهم وقد كانوا أئماً أمثالهم استرحموا ربهم وسألوه ان لا يعاملهم معاملة من كان قبلهم من المؤاخذة والحمل والتحميل لانهم علموا بما علمهم الله ان لا حول ولا قوة إلا بالله ، وان لا عاصم من الله إلا رحمته .

والنبي ﷺ وإن كان معصوماً من الخطأ والنسيان لكنه إنما يعتصم بعصمة الله ويصان به تعالى فصيح له ان يسأل ربه ما لا يأمنه من نفسه ، ويدخل نفسه لذلك في زمرة المؤمنين .

قوله تعالى : ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا ، الاصر هو الثقل على ما قيل ، وقيل هو حبس الشيء بقهره ، وهو قريب من المعنى الاول فإن في الحبس حمل الشيء على ما يكرهه ويثقل عليه .

والمراد بالذين من قبلنا : هم أهل الكتاب وخاصة اليهود على ما تشير السورة إلى كثير من قصصهم ، وعلى ما يشير اليه قوله تعالى : « ويضع عنهم إصرهم والاغلال التي كانت عليهم » الأعراف - ١٥٧ .

قوله تعالى : ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ، المراد بما لا طاقة لنا به ليس هو التكليف الابتدائي بما لا يطاق ، إذ قد عرفت ان العقل لا يجوزه أبداً ، وان كلامه تعالى أعني ما حكاه بقوله : وقالوا سمعنا وأطعنا يدل على خلافه بل المراد به جزاء السيئات الواصلة اليهم من تكليف شاق لا يتحمل عادة ، أو عذاب نازل ، أو رجز مصيب كالسخط ونحوه .

قوله تعالى : واعف عنا وافرغ لنا وارحمنا ، العفو محو أثر الشيء ، والمغفرة ستره ، والرحمة معروفة ، وأما بحسب المصداق فاعتبار المعاني اللغوية يوجب ان يكون سوق الجمل الثلاث من قبيل التدرج من الفرع إلى الاصل ، وبعبارة أخرى من الاخص

فائدة إلى الاعم ، فعلية يكون العفو منه تعالى هو إذهاب اثر الذنب وإمحاء كالعقاب المكتوب على المذنب ، والمغفرة هي إذهاب ما في النفس من هيئة الذنب والستر عليه ، والرحمة هي العطية الالهية التي هي الساترة على الذنب وهيئته .

وعطف هذه الثلاثة أعني قوله : واعف عنا واغفر لنا وارحمنا على قوله : ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا على ما للجميع من السياق والنظم يشعر : بأن المراد من العفو والمغفرة والرحمة ما يتعلق بذنوبهم من جهة الخطأ والنسيان ونحوها . ومنه يظهر ان المراد بهذه المغفرة المسؤلة ههنا غير الغفران المذكور في قوله : غفرانك ربنا فإنه مغفرة مطلقة في مقابلة الاجابة المطلقة على ما تقدم ، وهذه مغفرة خاصة في مقابل الذنب عن نسيان أو خطأ ، فسؤال المغفرة غير مكرر .

وقد كرر لفظ الرب في هذه الادعية أربع مرات لبعث صفة الرحمة بالايحاء والتأويل إلى صفة العبودية فإن ذكر الربوبية يخطر بالبال صفة العبودية والمذلة .

قوله تعالى : انت مولينا فانصرنا على القوم الكافرين ، استئناف ودعاء مستقل ، والمولى هو الناصر لكن لا كل ناصر بل الناصر الذي يتولى أمر المنصور فإنه من الولاية بمعنى تولى الامر ، ولما كان تعالى وليا للمؤمنين فهو موليسهم فيما يحتاجون فيه إلى نصره ، قال تعالى : « والله ولي المؤمنين » آل عمران - ٦٨ ، وقال تعالى : « ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وان الكافرين لا مولى لهم » محمد - ١١ .

وهذا الدعاء منهم يدل على انهم ما كان لهم بعد السمع والطاعة لأصل الدين هم إلا في إقامته ونشره والجهاد لإعلان كلمة الحق ، وتحصيل اتفاق كلمة الامم عليه ، قال تعالى : « قل هذه سبيلي أدعو الى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين » يوسف - ١٠٨ ، فالدعوة إلى دين التوحيد هو سبيل الدين وهو الذي يتعقب الجهاد والقتال والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وسائر أقسام الدعوة والافذار ، كل ذلك لحسم مادة الاختلاف من بين هذا النوع ، ويشير الى ما به من الاهمية في نظر شارع الدين قوله تعالى : « شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والألوهنا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه » الشورى - ١٣ ، فقولهم انت مولينا فانصرنا يدل على جعلهم الدعوة العامة في الدين أول ما يسبق إلى أذهانهم بعد عقد القلب على السمع والطاعة ، والله اعلم .

والحمد لله

رقم الصفحة	نوع البحث	موضوع البحث	رقم الآيات
			سورة البقرة
١٥	بحث قرآني	كلام في نزول القرآن في شهر رمضان ، وفي ليلة القدر مع نزوله نجوماً .	١٨٣-١٨٥
٣٠	» »	كلام في معنى الدعاء .	١٨٦
٥٣	» علمي اجتماعي	في أن المالكية من الاصول الثابتة الاجتماعية .	١٨٨
٦٤	بحث قرآني	الجهاد الذي يأمر به القرآن .	١٩٥-١٩٠
٦٩	» اجتماعي	في لزوم الدفاع في المجتمع .	» »
٨٧	» روائي	في متعة الحج وعموم تشريعها .	١٩٦-٢٠٣
١٠٦	» روائي وفلسفي	في الرجعة ودفع شبهة المنكرين لها .	٢٠٨-٢١٠
١١١	بحث قرآني	فيما يفيد القرآن في حقيقة الانسان وتاريخ نوعه .	٢١٣
١١٢	» »	بدء تكوين الانسان .	»
١١٣	» »	تركبه من روح وبدن .	»
١١٣	» »	شعوره الحقيقي وارتباطه بالاشياء .	»
١١٤	» »	علومه العملية .	»
١١٦	» »	جويده على استخدام غيره انتفاعاً .	»
١١٧	» »	كونه مدنياً بالطبع .	»
١١٨	» »	حدوث الاختلاف بين أفراد الانسان .	»
١٢٠	» »	رفع الاختلاف في الدين .	»
١٢٢	» »	الاختلاف في نفس الدين .	»
١٢٢	» »	الانسان بعد الدنيا .	»
١٣٠	» »	في النظريات الدينية التي يستفاد من الآية وهي سبعة . والدليل المستفاد منها على النبوة العامة	»
١٣٤	بحث قرآني	كلام في عصمة الانبياء .	٢١٣
١٣٩	» »	كلام في النبوة .	»
١٤٧	» فلسفي	أيضاً في النبوة .	»

رقم الآيات	موضوع البحث	نوع البحث	رقم الصفحة
سورة البقرة	أيضاً في النبوة .	اجتماعي	١٤٩
٢١٨-٢١٦	كلام في الحبط .	قرآني	١٦٧
»	كلام في أحكام الاعمال من حيث الجزاء .	علمي	١٧٢
»	من أحكام الاعمال تأثير بعضها في بعض .	»	١٧٣
»	ومن أحكام الاعمال أنها محفوظة متجسمة .	»	١٨٠
»	ومن أحكام الاعمال أن بينها وبين الحوادث ارتباطاً .	»	١٨٠
»	ومن أحكام الاعمال أن الغلبة للحسنة على السيئة .	»	١٨٥
»	ومن أحكام الاعمال أن الحسنة مطابقة لحكم العقل .	»	١٨٨
٢٢٧-٢٢٤	كلام في معنى القلب في القرآن .	بحث قرآني	٢٢٣
٢٤٢-٢٢٨	ألفاظ العلم والإدراك في القرآن .	»	٢٤٧
»	المرأة في الاسلام .	بحث علمي	٢٦٠
»	حياة المرأة في الامم الغير المتمدة .	»	٢٦١
»	في النكاح والطلاق .	»	٢٧٧
٢٥٢-٢٤٤	كلام في معنى السكنة .	بحث قرآني	٢٨٩
»	بحث في تنازع البقاء ، والانتخاب الطبيعي .	علمي واجتماعي	٣٠٠
٢٥٤-٢٥٣	كلام في معنى الكلام .	بحث قرآني	٣١٤
»	أيضاً في ذلك .	فلسفي	٣٢٥
٢٥٥	في معنى الحياة ، وحياته تعالى .	بحث قرآني	٣٢٩
»	في معنى القيام على الامر ، وقيوميته تعالى .	»	٣٣٠
٢٥٧- ٢٥٦	في نفى الاكراه في الدين .	»	٣٤٢
٢٦٠- ٢٥٨	كلام في الاحسان وهدايته والظلم وإضلاله .	»	٣٥٦
٢٧٤- ٢٦١	كلام في الانفاق .	»	٣٨٣
٢٨١- ٢٧٥	في الربا .	علمي	٤٢٨
»	بحث آخر فيه .	»	٤٣١

AL-MIZAN

FI

TAFSIR AL-KOR'AN

BY

AL - ALLAMA AS - SAID

MOHAMMAD HOSAIN AL - TABATABAI

PUBLISHED BY

Al Adami Library

BEIRUT - LEBANON

P. O. BOX 7120